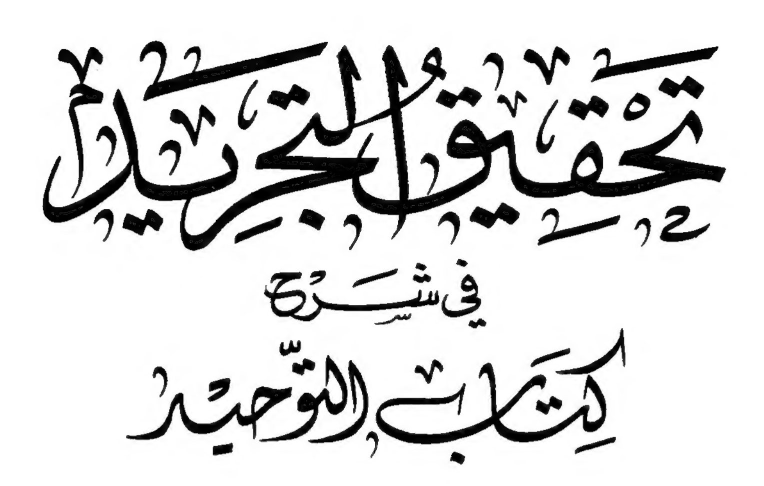


تأليف

عبد الهادي بن محمد بن عبد الهادي

البكري العجيلي

مولده ووفاته (١١٦٢هـ - ١٣٦٢هـ)

تحقيق ودراسة

أبي أسامة حسن بن علي بن حسين العواجي

أستاذ مساعد بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

الجزء الأول

القسم الثاني

« تحقيق الكتاب »


بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد / لله الذي شرح صدور أوليائه بنور اليقين، ومنح بأنوار علومه [٢] من اختاره من عباده المؤمنين، وفتح أقفال قلوب علمائه بفتحه المبين(٢)، وأرشدهم إلى تبيين أحكام الإسلام والدين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد الأمي(٣) الأمين، خاتم الأنبياء والمرسلين، وعلى آله الطيبين الطاهرين وصحابته أجمعين.

أما بعد:

فإن التوحيد عظيم شأنه، عال قدره ومكانه، المحققون حول حماه [يحمون](٤)، والمقصرون فيه(٥) في لجج بحار الشرك غارقون قال الله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾(٦) وأهم العلوم وأعظمها

---

(١) في «ر» و«ع» بعد البسملة قوله: (وبه نستعين على أمور الدنيا والدين، وفي «ش»: (وبه الإعانة).

(٢) في «ع»: (بمفتاحه)، وهو تحريف من الناسخ.

(٣) المقصود بوصف النبي ﷺ بـ «الأمي» إما نسبة إلى الأمة الأمية التي لا تكتب ولا تحسب وهم العرب، أو نسبة إلى الأم، والمعنى: أنه باق على حالته التي وُلد عليها لا يكتب ولا يقرأ المكتوب، وقيل: نسبة إلى أم القرى وهي مكة.
انظر: «فتح القدير» للشوكاني: (٢/ ٢٥٢).
وإذا وصف ﷺ بـ «الأمية» عد ذلك مدحًا له وتبرئة مما اتهمه به كفار قريش من أخذه للقرآن من عند غير الله حيث ﴿يقولون إنما يعلمه بشر﴾، ﴿وقالوا أساطير الأولين اكتتبها فهي تُملى عليه بكرة وأصيلا﴾، وقالوا: ﴿إن هذا إلا سحر يؤثر﴾.

(٤) في «الأصل»، و«ش»: (يحومون).

(٥) في «ع»، و«ش»: (والمقصرون في لجج بحار . . . إلخ).

(٦) سورة يوسف، الآية: ١٠٦.

وأفضلها وأقدمها توحيد الله[1] وإفراده[2] بالعبادة، ومن أنفع الكتب المصنفة فيه «كتاب التوحيد» لشيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب بن سليمان النجدي[3] ـ تغمده الله برحمته الواسعة وأفاض عليه سحائب مغفرته الجامعة ـ، وقد شرعت في شرحه مستعينًا بالله الكريم الوهاب، وأسأله النفع به وجزيل الثواب[4]، وإصابة الحق بعين الصواب، وسميته: «تحقيق التجريد في شرح كتاب التوحيد»، وأبدأ فيه بذكر بعض ترجمة الشيخ هو الإمام المجدد لدين الإسلام، علم الأئمة الأعلام، المتفرد في زمانه بنشر علم التوحيد، المؤيد بتأييد الله المبدىء المعيد، الذي شاع علمه[5] واشتهر، وملأ الأرض صيته وانتشر، كان بروزه إلى الوجود في

---

(١) وهو المعروف بتوحيد الألوهية، وكونه أهم العلوم؛ لأن موضوعه توحيد الله وعبادته وحده، وأما كونه أعظمها وأفضلها وأقدمها؛ فلأنه يختص بما من أجله خلق الخلق، قال الله تعالى: ﴿وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون﴾.

(٢) قوله: (وإفراده) سقطت من «الأصل».

(٣) الذين يترجمون للشيخ محمد بن عبد الوهاب إنما ينسبونه إلى أصله الذي ينتمي إليه، فيقولون: هو محمد بن عبد الوهاب بن سليمان التميمي، ومن نسبه إلى نجد فإنما أراد نسبته إلى البلاد التي نشأ بها وظهرت منها دعوته وغالبًا ما يكون هذا الاستعمال ممن بعدت دياره عن الشيخ محمد بن عبد الوهاب. ومن أمثلة ذلك قول الصنعاني في القصيدة التي نظمها عندما بلغته دعوة الشيخ حيث قال فيه:

سلام على نجد ومن حل في نجد ... وإن كان تسليمي على البعد لا يجدي

وقول عمر رضا كحالة في «معجم المؤلفين» (١٠/ ٢٦٩) ـ بعد ذكر نسبه ـ: (. . . ابن مشرف التميمي النجدي).

وقول الزركلي في «الأعلام» (٦/ ٢٥٧): (. . . بن سليمان التميمي النجدي).

(٤) قوله: (الوهاب، وأسأله النفع به وجزيل الثواب) سقطت من «ع».

(٥) في «ر»، و«ع»، و«ش»: (شاع فضله).

العيينة[١] محلة آبائه والجدود، سنة خمس عشرة بعد المائة والألف، نشأ بها في طاعة الله تعالى، ورحل في طلب العلم / الشريف، وجد واجتهد، [٣] ونال ما طلب وقصد ودعا إلى الله تعالى، وانتقل إلى الدرعية[٢]، واستقر به القرار في محروس تلك الديار، وهو يدعو الناس إلى عبادة الله بالإخلاص و[أن][٣] لا يشرك بالله شيئًا، ولم تزل دعوته تهرول في آفاق[٤] الأرض وتجري، وتبكر في جميع الأقطار وتسري[٥]، وكانت وفاته يوم الاثنين في شهر شوال سنة ست بعد المائتين والألف[٦] فكان عمره قريبًا من ثنتين وتسعين سنة، رحمه الله تعالى.

والآن ابتدي في المقصود بعون الله الملك المعبود[٧].

---

(١) العيينة: بضم العين فياءين مفتوحة ثم ساكنة فنون مفتوحة فهاء.
بلدة تقع في ملتقى شعاب وادي حنيفة الرئيسية كان لها دور كبير وكانت تحكم ما حولها، ولها صولة ونفوذ، كان بها مولد الشيخ محمد بن عبد الوهاب.
انظر: «معجم اليمامة»: (٢/ ١٩٨ ـ ٢٠٥).

(٢) الدرعية: بكسر الدال وإسكان الراء وكسر العين فياء مشددة مكسورة فهاء، نسبة إلى الدروع وهم بطن من بني حنيفة. بلدة تقع شمال غرب الرياض بمسافة عشرين كيلًا ويشقها وادي حنيفة، وفيها توفي الشيخ محمد بن عبد الوهاب.
انظر: «معجم اليمامة»: (١/ ٤١٦ ـ ٤٢٧).

(٣) زيادة: (أن) من «ر»، وفي «الأصل»، و«ع»، و«ش»: (ولا يشرك).

(٤) في «ر»، و«ع»: (أقطار) بدل: (آفاق).

(٥) في «ع»: (تسير).

(٦) وهكذا ذكره ابن غنام في «الروضة»: (٢/ ١٥٤)، وعبد الرحمن بن قاسم في «الدرر السنية»: (١٢/ ٢٠)، وقد خالف ابن بشر في الشهر فقال في «عنوان المجد» (١/ ٩٥): كانت وفاته في آخر ذي القعدة، وكذا قاله إبراهيم بن عبيد في «تذكرة أولي النهى»: (١/ ٤٧).

(٧) عبارة: (بعون الله الملك المعبود) سقطة من «ر».



قال الشيخ رحمه الله تعالى: {بسم الله الرحمن الرحيم} أي أبتدي مستعينًا به تعالى، والله علم للذات[1] الواجب الوجود[2]، والرحمن الرحيم صفتان بنيتا[3] للمبالغة، والرحمن أبلغ من الرحيم؛ لأن زيادة البنا تدل على زيادة المعنى.

{الحمد لله}، أي: كل ثناء بجميل سواء كان في مقابلة نعمة أم لا، ثابت ومستحق له، ومختص به تبارك وتعالى، والشكر ما كان في مقابلة نعمه سواء كان قولاً أم فعلاً[4]، فالحمد لا يكون إلا باللسان[5]، والشكر يكون باللسان وبغيره، والألف واللام في الحمد للعموم، أي: يستحق[6]

---

(١) في «ع»: (والله عليم)، وفي «ش»: (والله أعلم)، وهي من تصحيف النساخ.

(٢) إطلاق (واجب الوجود) على الله من عبارات المتفلسفة، وأقرب منهم إلى الحق الذي جاءت به الرسل متكلمة الصفاتية فيعبرون بلفظ: (الصانع)، والأقرب إلى الحق بعدهم المعتزلة فيعبرون بالقديم والمحدث؛ لأنهم أثبتوه بناء على حدوث الأجسام، والحق الموافق لما في الكتاب والسنة أن يطلق عليه الرب والخالق كما أطلقه على نفسه وأطلقه عليه رسوله ﷺ.

انظر: «بغية المرتاد» لابن تيمية: (ص٤٢٧).

(٣) في «ر»: (بنيته)، وفي «ش»: (بننة)، و«ع» سقطت.

(٤) أي: «ر»، و«ع»: (أو فعلاً).

(٥) في «ع»: (لا يكون باللسان)، وهو خطأ ظاهر من الناسخ.

(٦) قوله: (والشكر يكون باللسان وبغيره، والألف واللام في الحمد للعموم ـ أي: يستحق) سقط من «ع».

الرابعة: ما أمر الله به من إيتاء المسكين حقه ومثله الفقير، وهما[1] المحتاجان اللذان لا يفي خرجهما بدخلهما[2]، والفقير أسوأ حالاً من المسكين عند الشافعي[3].

الخامسة[4]: ما أمر به من إيتاء ابن السبيل حقه - وهو المسافر المنقطع عن ماله - ويحق[5] لهؤلاء الثلاثة في الصدقة.

السادسة: النهي عن التبذير وهو إنفاق المال في غير حقه من سرف أو معصية أو رياء أو مفاخرة، ويدخل في ذلك الرشا، وحلوان الكاهن، وما يعطى النائحة وعن مجاهد[6]: «لو أنفقت مدًّا في باطل كان تبذيرًا»[7]، ويدخل في ذلك الإسراف[8] في الوضوء.

السابعة: النهي عن البخل، وذلك المراد بقوله: ﴿ولا تجعل يدك

---

(١) كلمة: (وهما) تفردت بها «الأصل».

(٢) هكذا في كل النسخ، والصواب: (لا يفي دخلهما بخرجهما).

(٣) انظر: «مغني المحتاج»: (٣/١٠٨)، و«روضة الطالبين»: (٢/٣١١).
والمسكين والفقير من الكلمات التي إذا اجتمعت اختلفت في المعنى، وإذا انفرد كل منهما كان له معنى خاصًّا به. وقد اختلف في المسكين والفقير أيهما أحسن حالاً.

(٤) كلمة: (الخامسة) سقطت من «ر».

(٥) هكذا في النسخ الثلاث، وفي «الأصل»: (والحق).

(٦) هو: مجاهد بن جبر - أبو الحجاج المخزومي - إمام في التفسير والقراءة، سمع من بعض الصحابة، ولزم ابن عباس مدة وقرأ عليه القرآن، قال ابن جريج عنه: لأن أكون سمعت من مجاهد أحب إليَّ من أهلي ومالي، وُلد سنة ٣١هـ، ومات سنة ١٠٤هـ.
انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ»: (١/ ٩٢ - ٩٣)، «صفة الصفوة»: (٢/٢٠٨ - ٢١١)، «طبقات المفسرين»: (٢/ ٣٠٥ - ٣٠٨).

(٧) «تفسير ابن كثير»: (٣/ ٣٩).

(٨) سقطت كلمة: (الإسراف) من «ر».

مغلولة إلى عنقك﴾ وهذه كناية عن البخل، وقوله: ﴿ولا تبسطها كل البسط﴾ هو نهي عن الإسراف، والواجب الاقتصاد، ففي الخبر: «خير الأعمال أوسطها»، وفي رواية[1]: «خير الأمور أوساطها»[2].

الثامنة: النهي عن قتل الأولاد خشية الإملاق ـ أي: الفقر والإفلاس ـ؛ لأن[3] أهل الجاهلية كانوا يئدون البنات خشية الفاقة وخشية نكاحهن غير الكفؤ، وفي الآية دلالة على كبر هذه الخطيئة.

التاسعة: النهي عن الزنا، وذلك معلوم ضرورة[4] من الدين.

العاشرة: النهي عن قتل النفس التي حرم الله [إلا بالحق][5]، وذلك ـ أيضاً ـ معلوم تحريمه.

---

(١) هكذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (وقال ﷺ).

(٢) [٦، ٧ح] «تفسير القرطبي»: (٢/ ١٥٤)، (٦/ ٢٧٦)، قال القرطبي قبله: (وفي الحديث)، ثم قال: (وفيه عن علي ـ رضي الله عنه ـ: عليكم بالنمط الأوسط فإليه ينزل العالي وإليه يرتفع النازل). و«شعب الإيمان» للبيهقي: (٥/ ٢٦١، ح٦٦٠١)، وهو موقوف على مطرف.

وأخرجه البيهقي ـ أيضًا ـ في «السنن الكبرى»: (٣/ ٢٧٣) عن عمرو بن الحارث بلفظ: بلغني أن رسول الله ﷺ قال: «أمرًا بين أمرين وخير الأمور أوساطها» ثم قال بعده: (هذا منقطع).

الحديث مختلف بين وقفه ورفعه.

الحديث قال الألباني في مقدمة «حجاب المرأة المسلمة» (ص٧): (حديث ضعيف الإسناد، ورواه أبو يعلى من قول وهب بن منبه بنحوه وسنده جيد).

انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٣) في «ر»، و«ع»: (أن أهل الجاهلية).

(٤) في «ر»: (ضرورته).

(٥) هذه الزيادة من «ر»، و«ع».

وقوله: ﴿إلا بالحق﴾، وذلك نحو ما ورد في الحديث: «لا يحل دم امرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث كفر / بعد إيمان، وزنا بعد إحصان، وقتل [٩] النفس بغير حق»[١]، وكذلك القتل لمدافعه[٢] والبغي على الإمام، ونحو ذلك مما حصل فيه دليل الإباحة كالتارك لدينه والمفارق الجماعة.

الحادية عشرة: أن[٣] من قتل ظلمًا وعدوانًا فقد جعل الله لوليه سلطانًا ـ أي: ولاية على القاتل بالقتل ـ، وقيل: سلطانه هو أن يتخير فإن شاء استقاد[٤]، وإن شاء أخذ الدية، وإن شاء عفا عنه.

الثانية عشرة[٥]: النهي عن الإسراف في القتل، أي: الولي لا يقتل غير القاتل كفعل الجاهلية، ولا يمثل بالقاتل فيقطع أنفه وأذنيه ويبقر بطنه.

الثالثة عشر[٦]: النهي عن أخذ مال اليتيم وهو الطفل الذي لا أب له، وقوله تعالى: ﴿إلا بالتي هي أحسن﴾، وذلك حفظه وزراعة أرضه، والتجارة في ماله، وقوله تعالى: ﴿حتى يبلغ أشده﴾ أي: يكمل عقله، ويمكنه القيام بمصالح ماله.

---

(١) [٨ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٢/ ٢٠١، ح٦٨٧٨)، كتاب الديات، باب إن النفس بالنفس، «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١١/ ١٧٦، ح٢٥/ ١٦٧٦)، كتاب القسامة، باب ما يباح به دم المسلم.
الحديث: جاءت روايته عن عبد الله (هكذا) قال ابن حجر في الفتح عند الحديث عبد الله بن مسعود وجاء ـ أيضًا ـ عن عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ.
انظر التخريج المفصل في الملحق.

(٢) في «ر»، و«ع»: (مدافعة)، وهو خطأ.

(٣) في «ر»: (إنه).

(٤) لابد أن يقيد أن اختيار الاستقادة بأن تكون عن طريق السلطان لا أن ينفذ ذلك بنفسه.

(٥) في «ر»: قدم هنا النهي عن أخذ مال اليتيم خلافًا للأصل.

(٦) في «ر»: أخر هنا النهي عن الإسراف في القتل خلافًا للأصل.

وقوله تعالى: ﴿۞قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾ الآيات المحكمات إلى قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾.

الرابعة عشر: أمره تعالى بوفاء العهد، وهو الإتيان[1] بما أمر الله به، والانتهاء عن ما نهى عنه، أو ما التزمه الإنسان على نفسه.

الخامسة عشر: أمره تعالى بالإيفاء في الكيل والوزن بأن يؤديه من هو عليه على الوفاء والكمال.

السادسة عشر: النهي عن اتباع ما ليس له به علم في قوله تعالى: ﴿ولا تقف ما ليس لك به علم﴾ أي: لا تقل سمعت ما لم تسمع، ولا أبصرت ما لم تبصر، ولا علمت ما لم تعلم[2].

ويدخل في ذلك أصول الدين وفروعه، والفتوى والشهادة والغيبة ورواية الأخبار.

السابعة عشر: النهي عن البطر والخيلاء في قوله تعالى: ﴿ولا تمش في الأرض مرحا﴾ فيعرف الإنسان نفسه لأنه خلق ضعيفًا.

الثامنة عشر: النهي عن الشرك في قوله تعالى: ﴿ولا تجعل مع الله إلهاً آخر﴾[3].

{**وقول الله تعالى: ﴿۞قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا**

---

(١) في «ر»: (بوفاء العهد والإتيان بما أمر الله).

(٢) انظر: «تفسير ابن الجوزي»: (٥/ ٣٥).

(٣) في «المؤلفات» جاء الاستدلال هنا بقوله تعالى: ﴿واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئًا﴾ وقد أخر ذلك في جميع النسخ إلى ما بعد حديث ابن مسعود.

﴿تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـًٔاۖ﴾[1] الآيات المحكمات إلى قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾[2]}. وفيها عشر / مسائل: [١٠]

الأولى: أن لا تشركوا به شيئًا، والمعنى: تحريم الشرك بالله تعالى، فيلزم من ذلك وجوب الإخلاص لله تعالى في العبادة؛ لأنه أخرجه من العدم إلى الوجود بعد أن لم يكن شيئًا.

الثانية: قوله: ﴿وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗاۖ﴾، قيل: لما كانت نعمة الوالدين تالية لنعمة الله تعالى في التربية قرن ذلك الأمر بعبادة الله تعالى والنهي عن الشرك، وقد فرع على هذا فروع:

منها: وجوب نفقتهما مع الإعسار ولو كانا كافرين، ومثل هذا قوله في سورة لقمان عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿وَصَاحِبۡهُمَا فِي ٱلدُّنۡيَا مَعۡرُوفٗاۖ﴾[3].

ومنها: أن يعف أباه بتزويج حرة.

ومنها: أن لا يحج ولا يجاهد إلا بإذنهما، بخلاف طلب العلم فإنه يجوز الخروج له[4].

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَوۡلَٰدَكُم مِّنۡ إِمۡلَٰقٖ﴾ وهذا خرج

---

(١) اقتصر في جميع النسخ على هذا القدر من الآية، ثم قال بعدها: الآيات المحكمات إلى قوله: ﴿ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾ ثم شرحها، وفي «المؤلفات» تمم ذكر الآية إلى قوله: ﴿لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾.

(٢) سورة الأنعام، الآيات: ١٥١ ـ ١٥٣.

(٣) سورة لقمان، الآية: ١٥.

(٤) قال ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ في «فتح الباري» (٦/ ١٤١) في شرح قوله ﷺ: «ففيها فجاهد»: (واستدل به على تحريم السفر بغير إذن لأن الجهاد إذا منع مع فضيلته فالسفر المباح أولى، نعم إن كان سفره لتعلم فرض عين حيث يتعين السفر طريقًا إليه فلا منع، وإن كان فرض كفاية ففيه خلاف).

على[1] العادة وإلا فهو محرم خشي الفقر أم لا.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ﴾ يعني: الزنا وغيره من المحرمات والمنهيات ما ظهر منها وما بطن ـ قيل: سره وعلانيته ـ، وقيل: القليل والكثير، وقيل[2]: الظاهر ما ظهر تحريمه، والباطن ما فيه شبهة، ويعضده الخبر: «المؤمنون وقافون عند الشبهات»[3].

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾، وقد تقدم تفسيره[4].

السادسة: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾، وقد تقدم تفسيره[5].

[السابعة: قوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ﴾، أي: العدل، وقد تقدم تفسيره][6][7].

[الثامنة][8]: قوله تعالى: ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾، يعني: طاقتها، أي: لا نكلف المعطي أن يعطي أكثر مما وجب عليه، ولا نكلف صاحب الحق الرضا بأقل من حقه[9].

---

(١) هكذا في «الأصل»، وقد سقطت كلمة: (على) من بقية النسخ.

(٢) سقط من العبارة في «ر» قوله: (والكثير، وقيل).

(٣) لم أجد هذا الخبر بنصه فيما بحثت فيه، ووجدت في «مجموع الفتاوى» لابن تيمية (١٠/ ٣٨٢) معناه بلفظ: «المؤمن وقاف متبين» منسوبًا للحسن البصري.

(٤) انظر: (ص٢٨، ٢٩).

(٥) انظر: (ص٢٩).

(٦) (السابعة . . .) سقطت من «الأصل»، وألحقته من بقية النسخ.

(٧) انظر: (ص٣٠).

(٨) في «الأصل»: (السابعة)، وفي بقية النسخ: (الثامنة).

(٩) «تفسير البغوي»: (٢/ ١٤٢)، وانظر: «تفسير الشوكاني»: (٢/ ١٧٨).

[التاسعة][1]: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُوا﴾، أي: اصدقوا في مقالتكم: من الإقرار، والشهادة، والوصايا، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والفتاوى، والأحكام[2]، ثم أنه تعالى أكد ذلك وبين أنه يلزم العدل في القول ولو كان المقول له ذا قربى[3]، وهو كقوله تعالى: ﴿وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾[4].

[العاشرة][5]: قوله / تعالى: ﴿وَبِعَهْدِ ٱللَّهِ أَوْفُوا﴾، قيل: العهد [11] الفرائض، وقيل: ما أوجبه باليمين، وقيل: ما أمر به في هذه الآية.

وقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ فتمتثلون ما أمرتكم به.

قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا[6] فَٱتَّبِعُوهُ[7]﴾، يعني: وأن هذا الذي وصيتكم به في هاتين الآيتين هو صراطي، يعني: طريقي وديني الذي ارتضيته لعبادي[8] ﴿مُسْتَقِيمًا﴾ - يعني: قويمًا - لا اعوجاج فيه[9] ﴿فَٱتَّبِعُوهُ﴾، واعملوا به، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا ٱلسُّبُلَ﴾، يعني: الطرق المختلفة، والأهواء المضلة، والبدع المردية، وسائر الملل

---

(1) في «الأصل»: (الثامنة)، وفي بقية النسخ: (التاسعة).
(2) انظر: «تفسير البغوي»: (2/ 142)، و«تفسير القرطبي»: (7/ 137).
(3) في «ر»، و«ش»: (ولو كان ذا المقول ذا قربى)، وفي «ع»: (ولو كان ذا قربى).
(4) سورة النساء، الآية: 135.
(5) في «الأصل»: (التاسعة)، وفي بقية النسخ: (العاشرة).
(6) في «ر» قدم هنا تفسير قوله: ﴿مستقيمًا﴾ ثم كرره بعد.
(7) في «ر» قدم هنا تفسير قوله: ﴿فاتبعوه﴾ ثم كرره بعد.
(8) انظر: «تفسير البغوي»: (2/ 142).
(9) «تفسير البغوي»: (2/ 142).

والأديان المخالفة لدين الإسلام[1] ﴿فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾، يعني: فتميل بكم هذه الطرق المختلفة المضلة عن دينه وطريقه الذي ارتضاه لعباده[2]، روى[3] البغوي[4] بسنده عن ابن مسعود قال: خط لنا رسول الله ﷺ خطًّا ثم قال: «هذا سبيل الله» ثم خط خطوطًا عن يمينه وعن شماله وقال: «هذه سبل على كل سبيل شيطان يدعوا إليه، وقرأ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ﴾[5][6]، يعني: باتباع دينه وصراطه الذي لا اعوجاج فيه ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾، يعني الطرق المختلفة والسبل المضلة.

---

(١) انظر: «تفسير البغوي»: (٢/ ١٤٢).

(٢) انظر: «تفسير البغوي»: (٢/ ١٤٢).

(٣) في «ر»: (رواه البغوي بسند)، وهو خطأ من الناسخ، والصواب ما أثبت من «الأصل»، وبقية النسخ.

(٤) هو: الحسين بن مسعود بن محمد ـ أبو محمد ـ المعروف بالفراء البغوي، الشافعي، الفقيه، المحدث، المفسر، كان من العلماء الربانيين، وكان ذا تعبد ونسك وقناعة باليسير، مات سنة ٥١٦هـ. انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (١٩/ ٤٣٩ ـ ٤٤٣)، «تذكرة الحفاظ»: (٤/ ١٢٥٧ ـ ١٢٥٩)، «وفيات الأعيان»: (٢/ ١٣٦)، و«شذرات الذهب»: (٤/ ٤٨).

(٥) سورة الأنعام، الآية: ١٥٣.

(٦) [٩ح] «سنن الدارمي»: (١/ ٦٠، ح٢٠٨)، المقدمة، باب في كراهية أخذ الرأي.
«مسند الإمام أحمد»: (١/ ٤٦٥)، «المستدرك» للحاكم: (٢/ ٨).
والحديث قال عنه الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وشاهده لفظًا واحدًا حديث الشعبي عن جابر من وجه غير معتمد.
وصححه ابن حبان: «الإحسان»: (١/ ١٠٥، ح٦).
وحسنه الألباني في «مشكاة المصابيح»: (١/ ٥٨، ح١٦٦)، وصححه في تخريجه لـ «شرح الطحاوية»: (ص٥٢٥، ح٨١٠). انظر التخريج المفصل في الملحق.

قال ابن مسعود: من أراد أن ينظر إلى وصية محمد ﷺ التي عليها خاتمه فليقرأ: ﴿ ۞ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ﴾ إلى قوله: ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا ﴾ الآيات، وقوله تعالى: ﴿ ۞ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ﴾.

قال ابن عباس: «هذه الآيات محكمات في جميع الكتب لم ينسخهن شيء وهن محرمات على بني آدم كلهم، وهن أم الكتاب، من عمل بهن دخل الجنة، ومن تركهن دخل النار»[1].

{قال[2]} أبو عبد الرحمن عبد الله {ابن مسعود} بن غافل بالمعجمة والفاء، ابن حبيب الهذلي ـ رضي الله عنه ـ: **{من أراد أن ينظر إلى وصية محمد ﷺ}** عند موته في الصحيفة **{التي عليها خاتمه}** أي: طابعه وعلامته التي لا تغير؛ لأن خاتم الكتاب يصونه عن التغيير، وتفتح تارة / [١٢] وتكسر لغة **{فليقرأ: ﴿ ۞ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ﴾ إلى قوله: ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا ﴾ الآيات[3][4]}**.

وقوله تعالى: ﴿ ۞ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ﴾[5]} وهذه

---

(١) «تفسير الطبري»: (٥/ ٨/ ٨٦ ـ ٨٧)، «تفسير البغوي»: (٢/ ١٤٢).

(٢) قدم ذكر الحديث في كل النسخ الأربع على الآية التي بعده خلافًا للمؤلفات فقد جاء ذكره بعد الآيات كلها.

(٣) سورة الأنعام، الآيات: ١٥١ ـ ١٥٣.

(٤) «سنن الترمذي: (٥/ ٢٦٤، ح٣٠٧٠)، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة الأنعام، «تفسير ابن كثير»: (٢/ ١٩٤)، و«تفسير السيوطي»: (٣/ ٣٨١).
والحديث قال فيه الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

(٥) سورة النساء، الآية: ٣٦، وهي قوله تعالى: ﴿ ۞ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا =

الآية الكريمة تسمى آية الحقوق العشرة:

١ ـ بدأها الله بقوله: ﴿ ۞ وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا ﴾ يعني: وأخلصوا له في العبادة ولا تجعلوا له شريكًا من خلقه[١].

٢ ـ الثاني: قوله: ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ يعني: البر بهما، والأم أحق الناس بالبر ثم الأب ثم الأدنى فالأدنى.

٣ ـ الثالث: قوله: ﴿وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ أي: أحسنوا إلى ذي القربى وواصلوه وهو ذو رحمه من قبل أبيه وأمه.

٤ ـ الرابع: قوله: ﴿وَٱلْيَتَٰمَىٰ﴾ أي: أحسنوا إلى اليتامى، إنما أمر بالإحسان إليهم؛ لأن اليتيم مخصوص بنوعين من العجز[٢] الصغر وعدم المشفق قال رسول الله ﷺ: «أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين ـ وأشار بالسبابة والوسطى ـ وفرج بينهما شيئًا»[٣].

= وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾.

(١) انظر: «تفسير الطبري»: (٤/ ٥/ ٧٧).

(٢) زيد هنا حرف: (في) في جميع النسخ، ولعله من الناسخ الأول فتبعه من بعده، وقد أسقطته ليستقيم الكلام.

(٣) [١٠ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٤٣٦، ح٦٠٠٥)، كتاب الأدب، باب فضل من يعول يتيمًا. «سنن الترمذي»: (٤/ ٣٢١، ح١٩١٨)، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في رحمة اليتيم.

الحديث مروي عن سهل بن سعد ـ رضي الله عنه ـ.

وروي من طريق أبي هريرة بلفظ قريب من الماضي في «صحيح مسلم».

انظر: «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٨/ ٣٢٣، ح٤٢/ ٢٩٨٣)، كتاب الزهد والرقاق، باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم.

انظر التفصيل في التخريج في الملحق.

٥ ـ الخامس: قوله: ﴿وَٱلْمَسَـٰكِينِ﴾ المسكين: الذي ركبه ذل الفاقة والفقر فتمسكن لذلك، قال رسول الله ﷺ: «الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله، ـ وأحسبه قال: كالقائم[١] الذي لا يفتر، وكالصائم الذي لا يفطر»[٢].

٦ ـ السادس: قوله: ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ أي: أحسنوا إلى الجار ذي القربى، وهو الذي قرب جواره منك.

٧ ـ السابع قوله: ﴿وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾ وهو الذي بعد جواره منك، وقيل: الجار ذي القربى هو القريب، والجار الجنب[٣] الأجنبي الذي ليس بينك وبينه قرابة.

عن ابن عمر[٤] ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «مازال

---

(١) في «ر»: (وأحسبه كالقائم الذي . . . إلخ).

(٢) [١١ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٩/ ٤٩٧، ح٥٣٥٣)، كتاب النفقات، باب فضل النفقة على الأهل.

«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٨/ ٣٢٣، ح٤١/ ٢٩٨٢)، كتاب الزهد، باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين.

والحديث مروي عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ.

انظر: التفصيل في التخريج في الملحق

(٣) قوله: (الذي بعد جواره منك، وقيل: الجار ذي القربى هو القريب والجار الجنب) سقط من «ر».

(٤) هو: عبد الله بن عمر بن الخطاب ـ أبو عبد الرحمن ـ صحابي جليل أسلم مع أبيه صغيرًا، ولم يشهد أحدًا لصغره، قال عنه رسول الله ﷺ: «نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل»، قال: وكان بعد لا ينام من الليل إلا القليل. مات سنة ٧٤هـ، وقيل: ٧٣هـ. انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (٣/ ٢٠٣ ـ ٢٣٩)، «طبقات ابن سعد»: (٤/ ١٤٢ ـ ١٨٨)، «تاريخ بغداد»: (١/ ١٧١ ـ ١٧٣).

جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه»[1].

عن عائشة[2] ـ رضي الله عنها ـ قالت: قلت يا رسول الله: إن لي جارين فإلى أيهما أهدي[3]؟ قال: «إلى أقربهما بابًا منك» أخرجه البخاري[4].

عن أبي ذر[5] جندب بن جنادة الغفاري ـ رضي الله عنه ـ قال: قال

---

(١) [١٢ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٤٤١، ح٦٠١٥)، كتاب الأدب، باب الوصاة بالجار، «صحيح مسلم مع شرح النووي»:(١٦/ ٤١٥، ح١٤١/ ٢٦٢٥)، كتاب البر والصلة والآداب، باب الوصية بالجار والإحسان إليه.
وقد روي الحديث ـ أيضًا ـ في «الصحيحين» عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ.
انظر التفصيل في التخريج في الملحق.

(٢) هي: عائشة بنت أبي بكر الصديق، زوج النبي ﷺ وأشهر نسائه وإحدى أمهات المؤمنين، قال رسول الله ﷺ في فضلها: «يا عائش هذا جبريل يقرئك السلام».
انظر ترجمتها في: «الإصابة»: (١٣/ ٣٨ ـ ٤٢)، «أسد الغابة»: (٦/ ١٨٨ ـ ١٩٩).

(٣) في «ر»، و«ع»: (قال: أيهما أهدي).

(٤) [١٣ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٤٤٧، ح٦٠٢٠)، كتاب الأدب، باب حق الجوار في قرب الأبواب.
«سنن أبي داود»: (٥/ ٣٥٨، ح٥١٥٥)، كتاب الأدب، باب في حق الجوار.
انظر تفصيل التخريج في الملحق.

(٥) هو: جندب بن جنادة بن قيس بن عمرو ـ أبو ذر ـ الغفاري، وقد اختلف في اسمه، صحابي جليل، كان أبو ذر يتأله في الجاهلية ويقول: لا إله إلا الله، ولا يعبد الأصنام، فمر عليه رجل من أهل مكة بعدما أوحي إلى النبي ﷺ فقال: يا أبا ذر إن رجلاً بمكة يقول مثل ما تقول: لا إله إلا الله، ويزعم أنه نبي . . . فذهب أبو ذر إليه وكان إسلامه، وذلك في قصة طويلة . . . توفي ـ رضي الله عنه ـ بالربذة سنة ٣٢هـ.
انظر ترجمته في: «طبقات خليفة بن خياط»: (ص٣١ ـ ٣٢)، «تهذيب التهذيب»: (١٢/ ٩٠ ـ ٩١)، «طبقات ابن سعد»: (٤/ ٢١٩ ـ ٢٣٧).

رسول الله ﷺ: «[يا أبا ذر][1] إذا طبخت مرقة فأكثر / ماءها [١٣] وتعاهد[2] جيرانك» أخرجه مسلم[3].

عن أبي هريرة[4] ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ﷺ قال: «والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن»، قيل: من يا رسول الله؟ قال: «الذي لا يأمن جاره بوائقه» أخرجه البخاري ومسلم[5].

وفي رواية: «لا يدخل الجنة»[6].

البوائق: الغوائل والشرور[7].

---

(١) ما بين القوسين سقط من «الأصل»، وهي في جميع النسخ.

(٢) هكذا في «الأصل»، وفي النسخ الأخرى: (وتعهد).

(٣) [١٤ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٦/ ٤١٥، ح١٤٢/ ٢٦٢٥)، كتاب البر والصلة، باب الوصية بالجار، «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: (٥/ ١٤٩، ١٥٦، ١٦١) بألفاظ متقاربة. انظر التفصيل في التخريج في الملحق.

(٤) هو: عبد الرحمن بن صخر على الأشهر، وكنيته أبو هريرة، دوسي صحابي جليل، حافظ فقيه، قدم على النبي ﷺ مسلمًا أيام فتح خيبر، فلزم النبي ﷺ، وحفظ عنه كثيرًا من السنة، توفي ـ رضي الله عنه ـ سنة ٥٨هـ على المشهور.

انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ»: (١/ ٣٢ ـ ٣٧)، «الإصابة»: (١٢/ ٦٣ ـ ٧٩)، «أسد الغابة»: (٥/ ٣١٨ ـ ٣٢١).

(٥) [١٥ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٤٤٣، ح٦٠١٦)، كتاب الأدب، باب إثم من لم يأمن جاره بوائقه.

«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٢/ ٣٧٦ ـ ٣٧٧، ح٧٣)، كتاب الإيمان، باب تحريم إيذاء الجار.

والحديث جاء في البخاري ـ أيضًا ـ عن أبي شريح.

انظر التفصيل في تخريج الحديث في الملحق.

(٦) هي رواية «صحيح مسلم» السابقة.

(٧) «النهاية في غريب الحديث»: (١/ ١٦٢)، ومفرد بوائق: بائق، وهي الداهية.

٨ ـ الثامن: قوله: ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾ قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: هو الرفيق في السفر[١]، وقيل: هي المرأة تكون معك إلى جنبك[٢].

عن ابن عمر[٣] ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الأصحاب عند الله [خيرهم لصاحبه وخير الجيران عند الله][٤] خيرهم لجاره» أخرجه الترمذي، وقال: حديث حسن[٥].

٩ ـ التاسع: قوله تعالى: ﴿وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ يعني: المسافر[٦] المجتاز بك، الذي قد انقطع به، وقال الأكثرون: المراد بابن السبيل:

---

(١) «تفسير ابن كثير»: (١/ ٥٠٧)، و«تفسير البغوي»: (١/ ٤٢٥)، و«تفسير السيوطي»: (٢/ ٥٣١).

(٢) المصادر السابقة بأرقامها، وقد ذكر البغوي هذا الخبر عن ابن عباس وعكرمة وقتادة، وعن علي وعبد الله والنخعي، وذكره السيوطي عن زيد بن أسلم.

(٣) هكذا في جميع النسخ: (ابن عمر)، وفي «سنن الترمذي» وغيره: (عبد الله بن عمرو ابن العاص).

(٤) ما بين القوسين سقط من جميع النسخ، وهو تمام الحديث كما جاء في مصادره من كتب السنة، فأضفته تصحيحًا للخطأ في الحديث.

(٥) [١٦ح] «سنن الترمذي»: (٤/ ٣٣٣، ح١٩٤٤)، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في حق الجوار.

والحديث رواه ـ أيضًا ـ الإمام أحمد في «مسنده»: (٢/ ١٦٨)، ورواه غيرهما، والحديث جاء في الترمذي والمصادر الأخرى عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وليس عن ابن عمر.

الحديث صححه الألباني، انظر: «سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (١/ ١٦٢، ح١٠٣). وانظر تفصيل التخريج في الملحق.

(٦) سقطت كلمة: (المسافر) من «ر».

الضيف يمر بك فتكرمه وتحسن إليه[1].

وعن أبي[2] شريح[3] خـويلد بن عمرو العدوي ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته» قالوا: وما جائزته يا رسول الله؟ قال: «يومه وليلته، والضيافة ثلاثة أيام، فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه» أخرجاه[4].

---

(١) «تفسير الطبري»: (٤/٥/٨٣)، و«تفسير البغوي»: (١/٤٢٥)، و«تفسير ابن الجوزي»: (١/١٧٩)، وقد ذكر ابن الجوزي رحمه الله في ابن السبيل ثلاثة أقوال:

١ ـ الضيف: قاله سعيد بن جبير والضحاك ومقاتل والفراء وابن قتيبة والزجاج.

٢ ـ المسافر: الذي يمر بك، قاله الربيع بن أنس ومجاهد وقتادة.

٣ ـ الذي يريد سفرًا ولا يجد نفقه، ذكره الماوردي وغيره عن الشافعي.

وقال ابن الجوزي: روي عن الإمام أحمد أنه قال: هو المنقطع به يريد بلدًا آخر، وهذا اختيار ابن جرير وأبي سليمان الدمشقي والقاضي أبي يعلى.

قال: ويحققه أن السبيل الطريق، وابنه صاحبه الضارب فيه.

(٢) في «ر»: (ابن أبي شريح)، وهو خطأ من الناسخ.

(٣) في «الأصل»: (أبي شريح ابن خويلد)، وهو خطأ، وهو: خويلد بن عمرو بن صخر ابن عبد العزى أبو شريح الخزاعي صحابي جليل، كان من عقلاء الرجال، روى عن النبي ﷺ قوله: «إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس، ولا يحل لامرىء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دمًا أو يعضد بها شجرة . . .» الحديث، توفي ـ رضي الله عنه ـ سنة ٦٨هـ. انظر ترجمته في: «الإصابة»: (١١/١٩٢)، «أسد الغابة»: (١/٦٢٩)، «الطبقات» لابن سعد: (٥/٤٦٠).

(٤) [١٧ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/٤٤٥، ح٦٠١٩)، كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره. و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٢/٢٧٣، ح٤٨)، كتاب اللقطة، باب الضيافة ونحوها.

انظر تفصيل التخريج في الملحق.

الجائزة: العطية، أي: يقري الضيف ثلاثة أيام ثم يعطيه ما يجوز به من منهل إلى منهل[(١)]، وقيل: هو أن يكرم الضيف ثلاثة أيام[(٢)]، فإذا سافر أعطاه ما يكفيه يومًا وليلة حتى يصل إلى موضع آخر[(٣)].

١٠ـ العاشر قوله تعالى: ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ يعني: المماليك، فأحسنوا إليهم والإحسان إليهم أن لا يكلفهم ما لا يطيقون، ولا يؤذيهم بالكلام الخشن، وأن يعطيهم من الطعام والكسوة ما يحتاجون إليه بقدر الكفاية.

وعن علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ قال: «كان آخر كلام النبي ﷺ الصلاة، الصلاة، اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم»[(٤)] أخرجاه[(٥)].

---

(١) المنهل: المشرب ثم كثر ذلك حتى سميت منازل السفار على المياه مناهل، فيطلق المنهل على المشرب والشرب، والموضع الذي فيه المشرب والمنزل يكون بالمفازة.
انظر: «لسان العرب»: (١١/ ٦٨١)، مادة: «نهل»، و«القاموس المحيط»: (ص١٣٧٧)، مادة: «نهل».

(٢) قوله: (ثم يعطيه ما يجوز به من منهل إلى منهل، وقيل: هو أن يكرم الضيف ثلاثة أيام) سقط من «ش».

(٣) انظر: «فتح الباري»: (١٠/ ٥٣٣)، و«النهاية في غريب الحديث»: (١/ ٣١٤).

(٤) في «ر»: (اتقوا الله وما ملكت أيمانكم).

(٥) [١٨ح] لم أجد بعد البحث أن البخاري أو مسلمًا قد أخرجا هذا الحديث في صحيحيهما، ولعل الشيخ نظر إلى قول الحاكم بعد هذا الحديث المروي عن أنس وهو قوله: (قد اتفقا على إخراج هذا الحديث)، فحكم به، إلا أن هذا القول قد تعقبه الذهبي بقوله للحاكم: (فلماذا أوردته؟).
انظر: «المستدرك»: (٣/ ٥٧).
وإنما رواه البخاري في «الأدب المفرد»: (ص٦٨ ـ ٦٩، ح١٥٨)، والحديث في «سنن أبي داود»: (٥/ ٣٥٩، ح٥١٥٦)، كتاب الأدب، باب في حق المملوك، وفي «سنن=

الرابعة: ما أمر الله به من إيتاء المسكين حقه ومثله الفقير، وهما[1] المحتاجان اللذان لا يفي خرجهما بدخلهما[2]، والفقير أسوأ حالاً من المسكين عند الشافعي[3].

الخامسة[4]: ما أمر به من إيتاء ابن السبيل حقه ـ وهو المسافر المنقطع عن ماله ـ ويحق[5] لهؤلاء الثلاثة في الصدقة.

السادسة: النهي عن التبذير وهو إنفاق المال في غير حقه من سرف أو معصية أو رياء أو مفاخرة، ويدخل في ذلك الرشا، وحلوان الكاهن، وما يعطى النائحة وعن مجاهد[6]: «لو أنفقت مدًّا في باطل كان تبذيرًا»[7]، ويدخل في ذلك الإسراف[8] في الوضوء.

السابعة: النهي عن البخل، وذلك المراد بقوله: ﴿ولا تجعل يدك

---

(١) كلمة: (وهما) تفردت بها «الأصل».

(٢) هكذا في كل النسخ، والصواب: (لا يفي دخلهما بخرجهما).

(٣) انظر: «مغني المحتاج»: (٣/١٠٨)، و«روضة الطالبين»: (٢/٣١١).
والمسكين والفقير من الكلمات التي إذا اجتمعت اختلفت في المعنى، وإذا انفرد كل منهما كان له معنى خاصًّا به. وقد اختلف في المسكين والفقير أيهما أحسن حالاً.

(٤) كلمة: (الخامسة) سقطت من «ر».

(٥) هكذا في النسخ الثلاث، وفي «الأصل»: (والحق).

(٦) هو: مجاهد بن جبر ـ أبو الحجاج المخزومي ـ إمام في التفسير والقراءة، سمع من بعض الصحابة، ولزم ابن عباس مدة وقرأ عليه القرآن، قال ابن جريج عنه: لأن أكون سمعت من مجاهد أحب إليَّ من أهلي ومالي، وُلد سنة ٣١هـ، ومات سنة ١٠٤هـ.
انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ»: (١/ ٩٢ ـ ٩٣)، «صفة الصفوة»: (٢/٢٠٨ ـ ٢١١)، «طبقات المفسرين»: (٢/ ٣٠٥ ـ ٣٠٨).

(٧) «تفسير ابن كثير»: (٣/ ٣٩).

(٨) سقطت كلمة: (الإسراف) من «ر».

مغلولة إلى عنقك﴾ وهذه كناية عن البخل، وقوله: ﴿ولا تبسطها كل البسط﴾ هو نهي عن الإسراف، والواجب الاقتصاد، ففي الخبر: «خير الأعمال أوسطها»، وفي رواية[1]: «خير الأمور أوساطها»[2].

الثامنة: النهي عن قتل الأولاد خشية الإملاق ـ أي: الفقر والإفلاس ـ؛ لأن[3] أهل الجاهلية كانوا يئدون البنات خشية الفاقة وخشية نكاحهن غير الكفؤ، وفي الآية دلالة على كبر هذه الخطيئة.

التاسعة: النهي عن الزنا، وذلك معلوم ضرورة[4] من الدين.

العاشرة: النهي عن قتل النفس التي حرم الله [إلا بالحق][5]، وذلك ـ أيضاً ـ معلوم تحريمه.

---

(١) هكذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (وقال ﷺ).

(٢) [٦، ٧ح] «تفسير القرطبي»: (٢/ ١٥٤)، (٦/ ٢٧٦)، قال القرطبي قبله: (وفي الحديث)، ثم قال: (وفيه عن علي ـ رضي الله عنه ـ: عليكم بالنمط الأوسط فإليه ينزل العالي وإليه يرتفع النازل). و«شعب الإيمان» للبيهقي: (٥/ ٢٦١، ح٦٦٠١)، وهو موقوف على مطرف.
وأخرجه البيهقي ـ أيضًا ـ في «السنن الكبرى»: (٣/ ٢٧٣) عن عمرو بن الحارث بلفظ: بلغني أن رسول الله ﷺ قال: «أمرًا بين أمرين وخير الأمور أوساطها» ثم قال بعده: (هذا منقطع).
الحديث مختلف بين وقفه ورفعه.
الحديث قال الألباني في مقدمة «حجاب المرأة المسلمة» (ص٧): (حديث ضعيف الإسناد، ورواه أبو يعلى من قول وهب بن منبه بنحوه وسنده جيد).
انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٣) في «ر»، و«ع»: (أن أهل الجاهلية).

(٤) في «ر»: (ضرورته).

(٥) هذه الزيادة من «ر»، و«ع».

وقوله: ﴿إلا بالحق﴾، وذلك نحو ما ورد في الحديث: «لا يحل دم امرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث كفر / بعد إيمان، وزنا بعد إحصان، وقتل [٩] النفس بغير حق»[١]، وكذلك القتل لمدافعه[٢] والبغي على الإمام، ونحو ذلك مما حصل فيه دليل الإباحة كالتارك لدينه والمفارق الجماعة.

الحادية عشرة: أن[٣] من قتل ظلمًا وعدوانًا فقد جعل الله لوليه سلطانًا ـ أي: ولاية على القاتل بالقتل ـ، وقيل: سلطانه هو أن يتخير فإن شاء استقاد[٤]، وإن شاء أخذ الدية، وإن شاء عفا عنه.

الثانية عشرة[٥]: النهي عن الإسراف في القتل، أي: الولي لا يقتل غير القاتل كفعل الجاهلية، ولا يمثل بالقاتل فيقطع أنفه وأذنيه ويبقر بطنه.

الثالثة عشر[٦]: النهي عن أخذ مال اليتيم وهو الطفل الذي لا أب له، وقوله تعالى: ﴿إلا بالتي هي أحسن﴾، وذلك حفظه وزراعة أرضه، والتجارة في ماله، وقوله تعالى: ﴿حتى يبلغ أشده﴾ أي: يكمل عقله، ويمكنه القيام بمصالح ماله.

---

(١) [٨ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٢/ ٢٠١، ح٦٨٧٨)، كتاب الديات، باب إن النفس بالنفس، «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١١/ ١٧٦، ح٢٥/ ١٦٧٦)، كتاب القسامة، باب ما يباح به دم المسلم.

الحديث: جاءت روايته عن عبد الله (هكذا) قال ابن حجر في الفتح عند الحديث عبد الله بن مسعود وجاء ـ أيضًا ـ عن عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ.

انظر التخريج المفصل في الملحق.

(٢) في «ر»، و«ع»: (مدافعة)، وهو خطأ.

(٣) في «ر»: (إنه).

(٤) لابد أن يقيد أن اختيار الاستقادة بأن تكون عن طريق السلطان لا أن ينفذ ذلك بنفسه.

(٥) في «ر»: قدم هنا النهي عن أخذ مال اليتيم خلافًا للأصل.

(٦) في «ر»: أخر هنا النهي عن الإسراف في القتل خلافًا للأصل.

وقوله تعالى: ﴿ ۞قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ الآيات المحكمات إلى قوله تعالى: ﴿ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾.

الرابعة عشر: أمره تعالى بوفاء العهد، وهو الإتيان[1] بما أمر الله به، والانتهاء عن ما نهى عنه، أو ما التزمه الإنسان على نفسه.

الخامسة عشر: أمره تعالى بالإيفاء في الكيل والوزن بأن يؤديه من هو عليه على الوفاء والكمال.

السادسة عشر: النهي عن اتباع ما ليس له به علم في قوله تعالى: ﴿ولا تقف ما ليس لك به علم﴾ أي: لا تقل سمعت ما لم تسمع، ولا أبصرت ما لم تبصر، ولا علمت ما لم تعلم[2].

ويدخل في ذلك أصول الدين وفروعه، والفتوى والشهادة والغيبة ورواية الأخبار.

السابعة عشر: النهي عن البطر والخيلاء في قوله تعالى: ﴿ولا تمش في الأرض مرحا﴾ فيعرف الإنسان نفسه لأنه خلق ضعيفًا.

الثامنة عشر: النهي عن الشرك في قوله تعالى: ﴿ولا تجعل مع الله إلهاً آخر﴾[3].

{وقول الله تعالى: ﴿ ۞قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا

---

(١) في «ر»: (بوفاء العهد والإتيان بما أمر الله).

(٢) انظر: «تفسير ابن الجوزي»: (٥/ ٣٥).

(٣) في «المؤلفات» جاء الاستدلال هنا بقوله تعالى: ﴿واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئًا﴾ وقد أخر ذلك في جميع النسخ إلى ما بعد حديث ابن مسعود.

﴿تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـًٔاۖ﴾[1] الآيات المحكمات إلى قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾[2]}. وفيها عشر / مسائل: [١٠]

الأولى: أن لا تشركوا به شيئًا، والمعنى: تحريم الشرك بالله تعالى، فيلزم من ذلك وجوب الإخلاص لله تعالى في العبادة؛ لأنه أخرجه من العدم إلى الوجود بعد أن لم يكن شيئًا.

الثانية: قوله: ﴿وَبِٱلۡوَٰلِدَيۡنِ إِحۡسَٰنٗاۖ﴾، قيل: لما كانت نعمة الوالدين تالية لنعمة الله تعالى في التربية قرن ذلك الأمر بعبادة الله تعالى والنهي عن الشرك، وقد فرع على هذا فروع:

منها: وجوب نفقتهما مع الإعسار ولو كانا كافرين، ومثل هذا قوله في سورة لقمان عَلَيْهِ السَّلَامُ ﴿وَصَاحِبۡهُمَا فِي ٱلدُّنۡيَا مَعۡرُوفٗاۖ﴾[3].

ومنها: أن يعف أباه بتزويج حرة.

ومنها: أن لا يحج ولا يجاهد إلا بإذنهما، بخلاف طلب العلم فإنه يجوز الخروج له[4].

الثالثة: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَوۡلَٰدَكُم مِّنۡ إِمۡلَٰقٖ﴾ وهذا خرج

---

(١) اقتصر في جميع النسخ على هذا القدر من الآية، ثم قال بعدها: الآيات المحكمات إلى قوله: ﴿ذَٰلِكُمۡ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾ ثم شرحها، وفي «المؤلفات» تمم ذكر الآية إلى قوله: ﴿لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ﴾.

(٢) سورة الأنعام، الآيات: ١٥١ ـ ١٥٣.

(٣) سورة لقمان، الآية: ١٥.

(٤) قال ابن حجر ـ رحمه الله تعالى ـ في «فتح الباري» (٦/ ١٤١) في شرح قوله ﷺ: «ففيها فجاهد»: (واستدل به على تحريم السفر بغير إذن لأن الجهاد إذا منع مع فضيلته فالسفر المباح أولى، نعم إن كان سفره لتعلم فرض عين حيث يتعين السفر طريقًا إليه فلا منع، وإن كان فرض كفاية ففيه خلاف).

على[1] العادة وإلا فهو محرم خشي الفقر أم لا.

الرابعة: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ﴾ يعني: الزنا وغيره من المحرمات والمنهيات ما ظهر منها وما بطن ـ قيل: سره وعلانيته ـ، وقيل: القليل والكثير، وقيل[2]: الظاهر ما ظهر تحريمه، والباطن ما فيه شبهة، ويعضده الخبر: «المؤمنون وقافون عند الشبهات»[3].

الخامسة: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾، وقد تقدم تفسيره[4].

السادسة: قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾، وقد تقدم تفسيره[5].

[السابعة: قوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ﴾، أي: العدل، وقد تقدم تفسيره][6][7].

[الثامنة][8]: قوله تعالى: ﴿لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾، يعني: طاقتها، أي: لا نكلف المعطي أن يعطي أكثر مما وجب عليه، ولا نكلف صاحب الحق الرضا بأقل من حقه[9].

---

(١) هكذا في «الأصل»، وقد سقطت كلمة: (على) من بقية النسخ.

(٢) سقط من العبارة في «ر» قوله: (والكثير، وقيل).

(٣) لم أجد هذا الخبر بنصه فيما بحثت فيه، ووجدت في «مجموع الفتاوى» لابن تيمية (١٠/ ٣٨٢) معناه بلفظ: «المؤمن وقاف متبين» منسوبًا للحسن البصري.

(٤) انظر: (ص٢٨، ٢٩).

(٥) انظر: (ص٢٩).

(٦) (السابعة . . .) سقطت من «الأصل»، وألحقته من بقية النسخ.

(٧) انظر: (ص٣٠).

(٨) في «الأصل»: (السابعة)، وفي بقية النسخ: (الثامنة).

(٩) «تفسير البغوي»: (٢/ ١٤٢)، وانظر: «تفسير الشوكاني»: (٢/ ١٧٨).

[التاسعة][١]: قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا﴾، أي: اصدقوا في مقالتكم: من الإقرار، والشهادة، والوصايا، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والفتاوى، والأحكام[٢]، ثم أنه تعالى أكد ذلك وبين أنه يلزم العدل في القول ولو كان المقول له ذا قربى[٣]، وهو كقوله تعالى: ﴿وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾[٤].

[العاشرة][٥]: قوله / تعالى: ﴿وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا﴾، قيل: العهد [١١] الفرائض، وقيل: ما أوجبه باليمين، وقيل: ما أمر به في هذه الآية.

وقوله تعالى: ﴿ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ فتمتثلون ما أمرتكم به.

قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا[٦] فَاتَّبِعُوهُ[٧]﴾، يعني: وأن هذا الذي وصيتكم به في هاتين الآيتين هو صراطي، يعني: طريقي وديني الذي ارتضيته لعبادي[٨] ﴿مُسْتَقِيمًا﴾ ـ يعني: قويمًا ـ لا اعوجاج فيه[٩] ﴿فَاتَّبِعُوهُ﴾، واعملوا به، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾، يعني: الطرق المختلفة، والأهواء المضلة، والبدع المردية، وسائر الملل

---

(١) في «الأصل»: (الثامنة)، وفي بقية النسخ: (التاسعة).

(٢) انظر: «تفسير البغوي»: (٢/ ١٤٢)، و«تفسير القرطبي»: (٧/ ١٣٧).

(٣) في «ر»، و«ش»: (ولو كان ذا المقول ذا قربى)، وفي «ع»: (ولو كان ذا قربى).

(٤) سورة النساء، الآية: ١٣٥.

(٥) في «الأصل»: (التاسعة)، وفي بقية النسخ: (العاشرة).

(٦) في «ر» قدم هنا تفسير قوله: ﴿مستقيمًا﴾ ثم كرره بعد.

(٧) في «ر» قدم هنا تفسير قوله: ﴿فاتبعوه﴾ ثم كرره بعد.

(٨) انظر: «تفسير البغوي»: (٢/ ١٤٢).

(٩) «تفسير البغوي»: (٢/ ١٤٢).

والأديان المخالفة لدين الإسلام[1] ﴿فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ﴾، يعني: فتميل بكم هذه الطرق المختلفة المضلة عن دينه وطريقه الذي ارتضاه لعباده[2]، روى[3] البغوي[4] بسنده عن ابن مسعود قال: خط لنا رسول الله ﷺ خطًّا ثم قال: «هذا سبيل الله» ثم خط خطوطًا عن يمينه وعن شماله وقال: «هذه سبل على كل سبيل شيطان يدعوا إليه، وقرأ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ﴾[5][6]، يعني: باتباع دينه وصراطه الذي لا اعوجاج فيه ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾، يعني الطرق المختلفة والسبل المضلة.

---

(١) انظر: «تفسير البغوي»: (٢/ ١٤٢).

(٢) انظر: «تفسير البغوي»: (٢/ ١٤٢).

(٣) في «ر»: (رواه البغوي بسند)، وهو خطأ من الناسخ، والصواب ما أثبت من «الأصل»، وبقية النسخ.

(٤) هو: الحسين بن مسعود بن محمد ـ أبو محمد ـ المعروف بالفراء البغوي، الشافعي، الفقيه، المحدث، المفسر، كان من العلماء الربانيين، وكان ذا تعبد ونسك وقناعة باليسير، مات سنة ٥١٦هـ. انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (١٩/ ٤٣٩ ـ ٤٤٣)، «تذكرة الحفاظ»: (٤/ ١٢٥٧ ـ ١٢٥٩)، «وفيات الأعيان»: (٢/ ١٣٦)، و«شذرات الذهب»: (٤/ ٤٨).

(٥) سورة الأنعام، الآية: ١٥٣.

(٦) [٩ح] «سنن الدارمي»: (١/ ٦٠، ح٢٠٨)، المقدمة، باب في كراهية أخذ الرأي.
«مسند الإمام أحمد»: (١/ ٤٦٥)، «المستدرك» للحاكم: (٢/ ٨).
والحديث قال عنه الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، وشاهده لفظًا واحدًا حديث الشعبي عن جابر من وجه غير معتمد.
وصححه ابن حبان: «الإحسان»: (١/ ١٠٥، ح٦).
وحسنه الألباني في «مشكاة المصابيح»: (١/ ٥٨، ح١٦٦)، وصححه في تخريجه لـ «شرح الطحاوية»: (ص٥٢٥، ح٨١٠). انظر التخريج المفصل في الملحق.

قال ابن مسعود: من أراد أن ينظر إلى وصية محمد ﷺ التي عليها خاتمه فليقرأ: ﴿ ۞ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ﴾ إلى قوله: ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا ﴾ الآيات، وقوله تعالى: ﴿ ۞ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ﴾.

قال ابن عباس: «هذه الآيات محكمات في جميع الكتب لم ينسخهن شيء وهن محرمات على بني آدم كلهم، وهن أم الكتاب، من عمل بهن دخل الجنة، ومن تركهن دخل النار»(1).

{قال(2)} أبو عبد الرحمن عبد الله {ابن مسعود} بن غافل بالمعجمة والفاء، ابن حبيب الهذلي ـ رضي الله عنه ـ: {من أراد أن ينظر إلى وصية محمد ﷺ} عند موته في الصحيفة {التي عليها خاتمه} أي: طابعه وعلامته التي لا تغير؛ لأن خاتم الكتاب يصونه عن التغيير، وتفتح تارة / [12] وتكسر لغة {فليقرأ: ﴿ ۞ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ﴾ إلى قوله: ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا ﴾ الآيات(3)(4).

وقوله تعالى: ﴿ ۞ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ﴾(5)} وهذه

---

(1) «تفسير الطبري»: (5/8/86 ـ 87)، «تفسير البغوي»: (2/ 142).

(2) قدم ذكر الحديث في كل النسخ الأربع على الآية التي بعده خلافًا للمؤلفات فقد جاء ذكره بعد الآيات كلها.

(3) سورة الأنعام، الآيات: 151 ـ 153.

(4) «سنن الترمذي: (5/ 264، ح3070)، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة الأنعام، «تفسير ابن كثير»: (2/ 194)، و«تفسير السيوطي»: (3/ 381).
والحديث قال فيه الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

(5) سورة النساء، الآية: 36، وهي قوله تعالى: ﴿ ۞ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا=

الآية الكريمة تسمى آية الحقوق العشرة:

١ ـ بدأها الله بقوله: ﴿ ۞ وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ﴾ يعني: وأخلصوا له في العبادة ولا تجعلوا له شريكًا من خلقه[1].

٢ ـ الثاني: قوله: ﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰنًا﴾ يعني: البر بهما، والأم أحق الناس بالبر ثم الأب ثم الأدنى فالأدنى.

٣ ـ الثالث: قوله: ﴿وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ أي: أحسنوا إلى ذي القربى وواصلوه وهو ذو رحمه من قبل أبيه وأمه.

٤ ـ الرابع: قوله: ﴿وَٱلْيَتَـٰمَىٰ﴾ أي: أحسنوا إلى اليتامى، إنما أمر بالإحسان إليهم؛ لأن اليتيم مخصوص بنوعين من العجز[2] الصغر وعدم المشفق قال رسول الله ﷺ: «أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين ـ وأشار بالسبابة والوسطى ـ وفرج بينهما شيئًا»[3].

= وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَـٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾.

(١) انظر: «تفسير الطبري»: (٤/ ٥/ ٧٧).

(٢) زيد هنا حرف: (في) في جميع النسخ، ولعله من الناسخ الأول فتبعه من بعده، وقد أسقطته ليستقيم الكلام.

(٣) [١٠ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٤٣٦، ح٦٠٠٥)، كتاب الأدب، باب فضل من يعول يتيمًا. «سنن الترمذي»: (٤/ ٣٢١، ح١٩١٨)، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في رحمة اليتيم.
الحديث مروي عن سهل بن سعد ـ رضي الله عنه ـ.
وروي من طريق أبي هريرة بلفظ قريب من الماضي في «صحيح مسلم».
انظر: «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٨/ ٣٢٣، ح٤٢/ ٢٩٨٣)، كتاب الزهد والرقاق، باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين واليتيم.
انظر التفصيل في التخريج في الملحق.

٥ ـ الخامس: قوله: ﴿وَٱلْمَسَٰكِينِ﴾ المسكين: الذي ركبه ذل الفاقة والفقر فتمسكن لذلك، قال رسول الله ﷺ: «الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله، ـ وأحسبه قال: كالقائم[1] الذي لا يفتر، وكالصائم الذي لا يفطر»[2].

٦ ـ السادس: قوله: ﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾ أي: أحسنوا إلى الجار ذي القربى، وهو الذي قرب جواره منك.

٧ ـ السابع قوله: ﴿وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾ وهو الذي بعد جواره منك، وقيل: الجار ذي القربى هو القريب، والجار الجنب[3] الأجنبي الذي ليس بينك وبينه قرابة.

عن ابن عمر[4] ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «مازال

---

(١) في «ر»: (وأحسبه كالقائم الذي . . . إلخ).

(٢) [١١ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٩/ ٤٩٧، ح٥٣٥٣)، كتاب النفقات، باب فضل النفقة على الأهل.

«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٨/ ٣٢٣، ح٤١/ ٢٩٨٢)، كتاب الزهد، باب الإحسان إلى الأرملة والمسكين.

والحديث مروي عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ.

انظر: التفصيل في التخريج في الملحق

(٣) قوله: (الذي بعد جواره منك، وقيل: الجار ذي القربى هو القريب والجار الجنب) سقط من «ر».

(٤) هو: عبد الله بن عمر بن الخطاب ـ أبو عبد الرحمن ـ صحابي جليل أسلم مع أبيه صغيرًا، ولم يشهد أحدًا لصغره، قال عنه رسول الله ﷺ: «نعم الرجل عبد الله لو كان يصلي من الليل»، قال: وكان بعد لا ينام من الليل إلا القليل. مات سنة ٧٤هـ، وقيل: ٧٣هـ. انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (٣/ ٢٠٣ ـ ٢٣٩)، «طبقات ابن سعد»: (٤/ ١٤٢ ـ ١٨٨)، «تاريخ بغداد»: (١/ ١٧١ ـ ١٧٣).

جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه»[1].

عن عائشة[2] ـ رضي الله عنها ـ قالت: قلت يا رسول الله: إن لي جارين فإلى أيهما أهدي[3]؟ قال: «إلى أقربهما بابًا منك» أخرجه البخاري[4].

عن أبي ذر[5] جندب بن جنادة الغفاري ـ رضي الله عنه ـ قال: قال

---

(١) [١٢ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٤٤١، ح٦٠١٥)، كتاب الأدب، باب الوصاة بالجار، «صحيح مسلم مع شرح النووي»:(١٦/ ٤١٥، ح١٤١/ ٢٦٢٥)، كتاب البر والصلة والآداب، باب الوصية بالجار والإحسان إليه.

وقد روي الحديث ـ أيضًا ـ في «الصحيحين» عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ.

انظر التفصيل في التخريج في الملحق.

(٢) هي: عائشة بنت أبي بكر الصديق، زوج النبي ﷺ وأشهر نسائه وإحدى أمهات المؤمنين، قال رسول الله ﷺ في فضلها: «يا عائش هذا جبريل يقرئك السلام».

انظر ترجمتها في: «الإصابة»: (١٣/ ٣٨ ـ ٤٢)، «أسد الغابة»: (٦/ ١٨٨ ـ ١٩٩).

(٣) في «ر»، و«ع»: (قال: أيهما أهدي).

(٤) [١٣ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٤٤٧، ح٦٠٢٠)، كتاب الأدب، باب حق الجوار في قرب الأبواب.

«سنن أبي داود»: (٥/ ٣٥٨، ح٥١٥٥)، كتاب الأدب، باب في حق الجوار.

انظر تفصيل التخريج في الملحق.

(٥) هو: جندب بن جنادة بن قيس بن عمرو ـ أبو ذر ـ الغفاري، وقد اختلف في اسمه، صحابي جليل، كان أبو ذر يتأله في الجاهلية ويقول: لا إله إلا الله، ولا يعبد الأصنام، فمر عليه رجل من أهل مكة بعدما أوحي إلى النبي ﷺ فقال: يا أبا ذر إن رجلاً بمكة يقول مثل ما تقول: لا إله إلا الله، ويزعم أنه نبي . . . فذهب أبو ذر إليه وكان إسلامه، وذلك في قصة طويلة . . . توفي ـ رضي الله عنه ـ بالربذة سنة ٣٢هـ.

انظر ترجمته في: «طبقات خليفة بن خياط»: (ص٣١ ـ ٣٢)، «تهذيب التهذيب»: (١٢/ ٩٠ ـ ٩١)، «طبقات ابن سعد»: (٤/ ٢١٩ ـ ٢٣٧).

رسول الله ﷺ: «[يا أبا ذر][1] إذا طبخت مرقة فأكثر / ماءها [١٣] وتعاهد[2] جيرانك» أخرجه مسلم[3].

عن أبي هريرة[4] ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ﷺ قال: «والله لا يؤمن، والله لا يؤمن، والله لا يؤمن»، قيل: من يا رسول الله؟ قال: «الذي لا يأمن جاره بوائقه» أخرجه البخاري ومسلم[5].

وفي رواية: «لا يدخل الجنة»[6].

البوائق: الغوائل والشرور[7].

---

(١) ما بين القوسين سقط من «الأصل»، وهي في جميع النسخ.

(٢) هكذا في «الأصل»، وفي النسخ الأخرى: (وتعهد).

(٣) [١٤ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٦/ ٤١٥، ح١٤٢/ ٢٦٢٥)، كتاب البر والصلة، باب الوصية بالجار، «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: (٥/ ١٤٩، ١٥٦، ١٦١) بألفاظ متقاربة. انظر التفصيل في التخريج في الملحق.

(٤) هو: عبد الرحمن بن صخر على الأشهر، وكنيته أبو هريرة، دوسي صحابي جليل، حافظ فقيه، قدم على النبي ﷺ مسلمًا أيام فتح خيبر، فلزم النبي ﷺ، وحفظ عنه كثيرًا من السنة، توفي ـ رضي الله عنه ـ سنة ٥٨هـ على المشهور.

انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ»: (١/ ٣٢ ـ ٣٧)، «الإصابة»: (١٢/ ٦٣ ـ ٧٩)، «أسد الغابة»: (٥/ ٣١٨ ـ ٣٢١).

(٥) [١٥ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٤٤٣، ح٦٠١٦)، كتاب الأدب، باب إثم من لم يأمن جاره بوائقه.

«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٢/ ٣٧٦ ـ ٣٧٧، ح٧٣)، كتاب الإيمان، باب تحريم إيذاء الجار.

والحديث جاء في البخاري ـ أيضًا ـ عن أبي شريح.

انظر التفصيل في تخريج الحديث في الملحق.

(٦) هي رواية «صحيح مسلم» السابقة.

(٧) «النهاية في غريب الحديث»: (١/ ١٦٢)، ومفرد بوائق: بائق، وهي الداهية.

٨ ـ الثامن: قوله: ﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾ قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: هو الرفيق في السفر[١]، وقيل: هي المرأة تكون معك إلى جنبك[٢].

عن ابن عمر[٣] ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «خير الأصحاب عند الله [خيرهم لصاحبه وخير الجيران عند الله][٤] خيرهم لجاره» أخرجه الترمذي، وقال: حديث حسن[٥].

٩ ـ التاسع: قوله تعالى: ﴿وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ يعني: المسافر[٦] المجتاز بك، الذي قد انقطع به، وقال الأكثرون: المراد بابن السبيل:

---

(١) «تفسير ابن كثير»: (١/ ٥٠٧)، و«تفسير البغوي»: (١/ ٤٢٥)، و«تفسير السيوطي»: (٢/ ٥٣١).

(٢) المصادر السابقة بأرقامها، وقد ذكر البغوي هذا الخبر عن ابن عباس وعكرمة وقتادة، وعن علي وعبد الله والنخعي، وذكره السيوطي عن زيد بن أسلم.

(٣) هكذا في جميع النسخ: (ابن عمر)، وفي «سنن الترمذي» وغيره: (عبد الله بن عمرو ابن العاص).

(٤) ما بين القوسين سقط من جميع النسخ، وهو تمام الحديث كما جاء في مصادره من كتب السنة، فأضفته تصحيحًا للخطأ في الحديث.

(٥) [١٦ح] «سنن الترمذي»: (٤/ ٣٣٣، ح١٩٤٤)، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في حق الجوار.

والحديث رواه ـ أيضًا ـ الإمام أحمد في «مسنده»: (٢/ ١٦٨)، ورواه غيرهما، والحديث جاء في الترمذي والمصادر الأخرى عن عبد الله بن عمرو بن العاص، وليس عن ابن عمر.

الحديث صححه الألباني، انظر: «سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (١/ ١٦٢، ح١٠٣). وانظر تفصيل التخريج في الملحق.

(٦) سقطت كلمة: (المسافر) من «ر».

الضيف يمر بك فتكرمه وتحسن إليه[1].

وعن أبي[2] شريح[3] خويلد بن عمرو العدوي ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته» قالوا: وما جائزته يا رسول الله؟ قال: «يومه وليلته، والضيافة ثلاثة أيام، فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه» أخرجاه[4].

---

(١) «تفسير الطبري»: (٤/٥/٨٣)، و«تفسير البغوي»: (١/٤٢٥)، و«تفسير ابن الجوزي»: (١/١٧٩)، وقد ذكر ابن الجوزي رحمه الله في ابن السبيل ثلاثة أقوال:

١ ـ الضيف: قاله سعيد بن جبير والضحاك ومقاتل والفراء وابن قتيبة والزجاج.

٢ ـ المسافر: الذي يمر بك، قاله الربيع بن أنس ومجاهد وقتادة.

٣ ـ الذي يريد سفرًا ولا يجد نفقه، ذكره الماوردي وغيره عن الشافعي.

وقال ابن الجوزي: روي عن الإمام أحمد أنه قال: هو المنقطع به يريد بلدًا آخر، وهذا اختيار ابن جرير وأبي سليمان الدمشقي والقاضي أبي يعلى.

قال: ويحققه أن السبيل الطريق، وابنه صاحبه الضارب فيه.

(٢) في «ر»: (ابن أبي شريح)، وهو خطأ من الناسخ.

(٣) في «الأصل»: (أبي شريح ابن خويلد)، وهو خطأ، وهو: خويلد بن عمرو بن صخر ابن عبد العزى أبو شريح الخزاعي صحابي جليل، كان من عقلاء الرجال، روى عن النبي ﷺ قوله: «إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس، ولا يحل لامرىء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دمًا أو يعضد بها شجرة . . .» الحديث، توفي ـ رضي الله عنه ـ سنة ٦٨هـ. انظر ترجمته في: «الإصابة»: (١١/١٩٢)، «أسد الغابة»: (١/٦٢٩)، «الطبقات» لابن سعد: (٥/٤٦٠).

(٤) [١٧ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/٤٤٥، ح٦٠١٩)، كتاب الأدب، باب من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذ جاره. و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٢/٢٧٣، ح٤٨)، كتاب اللقطة، باب الضيافة ونحوها.

انظر تفصيل التخريج في الملحق.

الجائزة: العطية، أي: يقري الضيف ثلاثة أيام ثم يعطيه ما يجوز به من منهل إلى منهل[(١)]، وقيل: هو أن يكرم الضيف ثلاثة أيام[(٢)]، فإذا سافر أعطاه ما يكفيه يومًا وليلة حتى يصل إلى موضع آخر[(٣)].

١٠ـ العاشر قوله تعالى: ﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ يعني: المماليك، فأحسنوا إليهم والإحسان إليهم أن لا يكلفهم ما لا يطيقون، ولا يؤذيهم بالكلام الخشن، وأن يعطيهم من الطعام والكسوة ما يحتاجون إليه بقدر الكفاية.

وعن علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ قال: «كان آخر كلام النبي ﷺ الصلاة، الصلاة، اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم»[(٤)] أخرجاه[(٥)].

---

(١) المنهل: المشرب ثم كثر ذلك حتى سميت منازل السفار على المياه مناهل، فيطلق المنهل على المشرب والشرب، والموضع الذي فيه المشرب والمنزل يكون بالمفازة.
انظر: «لسان العرب»: (١١/ ٦٨١)، مادة: «نهل»، و«القاموس المحيط»: (ص١٣٧٧)، مادة: «نهل».

(٢) قوله: (ثم يعطيه ما يجوز به من منهل إلى منهل، وقيل: هو أن يكرم الضيف ثلاثة أيام) سقط من «ش».

(٣) انظر: «فتح الباري»: (١٠/ ٥٣٣)، و«النهاية في غريب الحديث»: (١/ ٣١٤).

(٤) في «ر»: (اتقوا الله وما ملكت أيمانكم).

(٥) [١٨ح] لم أجد بعد البحث أن البخاري أو مسلمًا قد أخرجا هذا الحديث في صحيحيهما، ولعل الشيخ نظر إلى قول الحاكم بعد هذا الحديث المروي عن أنس وهو قوله: (قد اتفقا على إخراج هذا الحديث)، فحكم به، إلا أن هذا القول قد تعقبه الذهبي بقوله للحاكم: (فلماذا أوردته؟).
انظر: «المستدرك»: (٣/ ٥٧).
وإنما رواه البخاري في «الأدب المفرد»: (ص٦٨ ـ ٦٩، ح١٥٨)، والحديث في «سنن أبي داود»: (٥/ ٣٥٩، ح٥١٥٦)، كتاب الأدب، باب في حق المملوك، وفي «سنن=

[١٤] عن المعرور / بن سويد[١] ـ رضي الله عنه ـ قال: رأيت أبا ذر ـ رضي الله عنه ـ وعليه حلة، وعلى غلامه مثلها، فسألته عن ذلك فذكر أنه ساب رجلاً على عهد رسول الله ﷺ فعيره بأنه فأتى الرجل إلى النبي ﷺ فذكر ذلك، فقال له النبي ﷺ: «إنك امرؤ فيك جاهلية [قال][٢] ساعتي هذه من كبر السن قال: نعم هم إخوانكم وخولكم[٣] جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم» أخرجاه[٤].

= ابن ماجه»: (٢/ ٩٠١، ح٢٦٩٨)، كتاب الوصايا، باب هل أوصى رسول الله ﷺ.
والحديث صححه ابن حبان: «الإحسان»: (٨/ ٢٠٥، ح٦٥٧١)، وصححه الحاكم في «المستدرك»: (٣/ ٥٧).
وصححه الألباني. انظر: «صحيح سنن أبي داود»: (٣/ ٩٦٩، ح٤٢٩٥)، و«صحيح سنن ابن ماجه»: (٢/ ١٠٩ ـ ١١٠، ح٢٨٤)، «إرواء الغليل»: (٧/ ٢٣٧، ح٢١٧٨).
انظر تفصيل التخريج في الملحق.

(١) هو: معرور بن سويد ـ أبو أمية ـ الأسدي الكوفي، تابعي عاش ١٢٠ سنة، أدرك بعض الصحابة، وقد روى عن عمر وأبي ذر وابن مسعود، توفي سنة بضع وثمانين هجرية.
انظر ترجمته في: «السير» للذهبي: (٤/ ١٧٤)، «الطبقات» لابن سعد: (٦/ ١١٨)، «تذكرة الحفاظ»: (١/ ٦٧)، «تهذيب التهذيب»: (١٠/ ٢٣٠).

(٢) في «الأصل»: (قلت)، وفي بقية النسخ: (قال).

(٣) الخول: جمع خولي، وهو الراعي الحسن القيام على المال والغنم، كعربي وعرب.
انظر: «لسان العرب»: (١١/ ٢٢٥).

(٤) [١٩ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١/ ٨٤، ح٣٠)، كتاب الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١١/ ١٤٣ ـ ١٤٤، ح٣٩، ٤٠/ ١٦٦١)، كتاب=

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾[1]

المختال[2]: المتكبر العظيم في نفسه الذي لا يقوم بحقوق الناس، والفخور هو الذي يفخر على الناس، ويتطاول عليهم، ختم الله هذه الآية الكريمة[3] بهذين الوصفين المذمومين؛ لأن المختال والفخور يأنف من أقاربه الفقراء ومن جيرانه الضعفاء، فلا يحسن إليهم، ولا يلوي بنظره عليهم، ولأن المختال هو المتكبر، ومن كان متكبرًا فلا يقوم بحقوق الناس.

عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ قال: «لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جر ثوبه خيلاء»[4].

عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «لا ينظر الله

= الإيمان، باب إطعام المملوك مما يأكل وإلباسه مما يلبس. جاءت الرواية في «صحيح مسلم» قال: قلت: على حال ساعتي من الكبر، قال: نعم. وفي رواية أبي معاوية: نعم على حال سعتك من الكبر.

انظر تفصيل التخريج في الملحق.

(١) سورة النساء، الآية: ٣٦.

(٢) كلمة: (المختال) سقطت من «ر».

(٣) قوله: (ختم الله هذه الآية الكريمة) بيض له في «ر».

(٤) [٢٠ح] هو بهذا اللفظ في «سنن الترمذي»: (٤/ ٢٢٣، ح١٧٣٠)، كتاب اللباس، باب ما جاء في كراهية جر الثوب.

وأخرجه البخاري في «صحيحه»، انظر: «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٢٥٨، ح٥٧٩١)، كتاب اللباس، باب من جر ثوبه خيلاء.

وأخرجه مسلم في «صحيحه» ـ أيضًا ـ، انظر: «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٤/ ٣٠٤، ح٤٢/ ٢٠٨٥)، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم جر الثوب.

انظر التفصيل في الملحق.

يوم القيامة إلى من جر إزاره خيلاء»[1][2].

وعنه ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «بينما رجل يمشي في حلة تعجبه نفسه، مرجل شعره، يختال في مشيته، إذ خسف الله به الأرض، فهو يتجلجل في الأرض إلى يوم القيامة»[3].

وعنه ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الفخر والخيلاء في الفدادين من أهل / الوبر، والسكينة في أهل الغنم»[4]، [١٥] الفدادون: الحراثون وأصحاب الإبل والبقر، المتكبرون على الناس بها[5].

---

(١) في «ر»، و«ش»: (من جر إزاره بطرًا)، وفي «ع» سقطت رواية أبي هريرة هذه.

(٢) [٢١ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٢٥٧، ح٥٧٨٨)، كتاب اللباس، باب من جر ثوبه من الخيلاء.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٤/ ٣٠٤، ح٤٨/ ٢٠٨٧)، كتاب اللباس، باب تحريم جر الثوب خيلاء.

(٣) [٢٢ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٢٥٨، ح٥٧٨٩)، كتاب اللباس، باب من جر ثوبه خيلاء.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٤/ ٣٠٨، ح٤٩/ ٢٠٨٨)، كتاب اللباس، باب تحريم التبختر في المشي.
انظر تفصيل التخريج في الملحق.

(٤) [٢٣ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٦/ ٣٥٠، ح٣٣٠١)، كتاب بدء الخلق، باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شغف الجبال.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٢/ ٣٩١، ح٨٥/ ٥٢)، كتاب الإيمان، باب تفاضل أهل الإيمان.
انظر تفصيل التخريج في الملحق.

(٥) انظر التوسع في بيان معنى الفدادين في: «لسان العرب»: (٣/ ٣٣٠)، مادة: «فدد».

وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: كنت رديف النبي ﷺ على حمار ....

{**عن معاذ بن جبل**[1]} الأنصاري {**رضي الله عنه قال: كنت رديف النبي ﷺ على حمار**} وفي رواية: «ردف»، الردف والرديف: الراكب خلف الراكب، قال النبي ﷺ: «صاحب الدابة أحق بصدرها»[2]. وقد أفرد ابن منده[3] أسماء من أردفه النبي ﷺ خلفه فبلغوا ثلاثين

---

(١) هو: معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري الخزرجي ـ أبو عبد الرحمن ـ صحابي جليل كان فقيهًا مقرئًا، بعثه رسول الله ﷺ إلى اليمن داعيًا ومعلمًا، توفي سنة ١٨هـ.
انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (٤/ ٤١٨ ـ ٤٢١)، «الإصابة»: (٩/ ٢١٩).

(٢) [٢٤ح] «سنن أبي داود»: (٣/ ٦٢، ح٢٥٧٢)، كتاب الجهاد، باب رب الدابة أحق بصدرها. «سنن الترمذي»: (٥/ ٩٩، ح٢٧٧٣)، كتاب الأدب، باب ما جاء أن الرجل أحق بصدر دابته.
والحديث ذكره البخاري تعليقًا. انظر: «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٣٩٦)، كتاب اللباس، باب حمل صاحب الدابة غيره بين يديه.
والحديث مروي عن بريدة ـ رضي الله عنه ـ.
والحديث: قال الألباني في «مشكاة المصابيح» (٢/ ١١٤٦، ح٣٩١٨)، كتاب الجهاد: إسناده صحيح، وفي «صحيح أبي داود»: (٢/ ٤٨٩، ح٢٢٤٢)، قال: حسن صحيح.
انظر التفصيل في تخريجه في الملحق.

(٣) هو: محمد بن إسحاق بن يحيى بن منده الأصبهاني ـ أبو عبد الله ـ إمام حافظ، نقل الذهبي عن أبي نعيم أنه قال عن ابن منده: أنه تخبط في أماليه، ونسب إلى جماعة أقوالاً في المعتقدات لم يعرفوا بها، وعن ابن منده أنه حط على أبي نعيم من أجل العقيدة، وقد قال الذهبي عنهما: (لا يعبأ بقولك في خصمك للعداوة المشهورة بينكما كما لا يعبأ بقوله فيك).
قال: وكل منهما صدوق غير متهم في الحديث بحمد الله. =

نفساً[1]، قيل: إن حمار النبي ﷺ أهداه[2] المقوقس صاحب مصر الذي أهدى مارية القبطية[3] أُم إبراهيم، وقيل: أهداه فروة[4] بن عمرو الجذامي[5]، وقيل: أصابه يوم خيبر، وسماه يعفور، وكان يركبه في حاجته، ويبعثه في حاجته، ويبعثه إلى باب الرجل فيأتي الباب فيضربه برأسه فإذا خرج إليه صاحب الدار، أومأ إليه برأسه فيأتي إلى النبي ﷺ، فلما قبض النبي ﷺ جاء إلى بئر كانت لأبي الهيثم بن التيهان[6] فتردى فيها

= انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ»: (٣/ ١٠٣١ ـ ١٠٣٦)، «شذرات الذهب»: (٣/ ١٤٦)، «الأعلام» للزركلي: (٦/ ٢٩).

(١) ذكره ابن حجر في «الفتح»: (١٠/ ٣٩٨).

(٢) زاد هنا في «الأصل» كلمة: (صاحب)، والصواب حذفها كما في بقية النسخ.

(٣) هي: مولاة رسول الله ﷺ وسريته، وهي أم ولده إبراهيم، أهداها له المقوقس، ووصلت إلى المدينة سنة ٨هـ، وتوفيت سنة ١٦هـ.
انظر ترجمتها في: «أسد الغابة»: (٦/ ٢٦١)، «الإصابة»: (١٣/ ١٢٥)، «أعلام النساء»: (٥/ ١٠).

(٤) كتب في كل النسخ: (عروة)، وما أثبته هو الصواب كما في «السيرة النبوية» لابن هشام: (٤/ ٢٣٤).

(٥) هو: فروة بن عمرو بن النافرة الجذامي ثم النفاثي، كان عاملاً للروم على من يليهم من العرب وهو الذي بعث وفدًا إلى رسول الله ﷺ وأخبره عن إسلامه وأهدى له بغلة بيضاء فلما بلغ الروم ذلك من إسلامه طلبوه وحبسوه ثم صلبوه وقتلوه، وقال عندما قدموه للقتل:
بلغ سراة المسلمين بأنني سلم لربي أعظمي ومقامي
انظر عنه في: «السيرة» لابن هشام: (٤/ ٢٣٤)، «عيون الأثر»: (٢/ ٤٢٢)، «مختصر سيرة الرسول»: (ص٤٢٩).

(٦) هو: مالك بن بليّ بن عمرو بن الحاف بن قضاعة، وقيل: مالك بن التيهان بن مالك بن عمر، صحابي جليل، كان يكره الأصنام في الجاهلية ويقول بالتوحيد، وكان أول من=

فقال: «يا معاذ، أتدري ما حق الله على العباد، وما حق العباد على الله؟» فقلت: الله ورسوله أعلم، قال: «فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا، وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئا»

جزعًا على النبي ﷺ فصارت قبره[1].

فيه تواضعه ﷺ لركوبه الحمار مع الإرداف عليه، وجواز الإرداف على الدابة إذا أطاقت.

وفضيلة معاذ بن جبل ـ رضي الله عنه ـ.

{**فقال: «يا معاذ، أتدري ما حق الله على العباد»**} أي: ما يستحقه وما أوجبه وجعله محتمًا عليهم {**«وما حق العباد على الله»**} إنما قال حقهم على سبيل المقابلة لحقه عليهم، لا أنهم[2] يستحقون عليه شيئًا، ويجوز[3] أن يكون من قول الرجل لصاحبه حقك علي واجب، أي: متأكد قيامي به {**فقلت: الله ورسوله أعلم، قال: «فإن حق الله على العباد أن**

= أسلم من الأنصار الذين لقوا رسول الله ﷺ بمكة، اختلف في وفاته بين كونها في خلافة عمر سنة ٢١هـ، أو ٢٠هـ، وبين كونها في صفين مع علي ـ رضي الله عنه ـ سنة ٣٧هـ. انظر ترجمته في: «طبقات ابن سعد»: (٣/ ٤٤٧)، «أسد الغابة»: (٤/ ٢٣٨ ـ ٢٣٩)، «صفة الصفوة»: (١/ ٤٦٢ ـ ٤٦٣).

(١) انظر هذه الحكاية في «فتح الباري»: (٦/ ٥٩)، وقد أحالها على ابن حبان في «الضعفاء» في ترجمة محمد بن مرثد، ثم قال بعدها: لا أصل له وليس سنده بشيء. وانظر: «الضعفاء» لابن حبان: (ص٣٠٨ ـ ٣٠٩).
وانظر: «زاد المعاد»: (١/ ١٢٣ ـ ١٢٤).

(٢) في «ر»، و«ش»: (لا لأنهم) ولا يتغير المعنى، وفي «ع»: (لأنهم)، وهو خطأ من الناسخ.

(٣) كلمة: (ويجوز) سقطت من «ر»، وحرفت في «ع» إلى: (ويحبون).

فقلت: يا رسول الله، أفلا أبشر الناس، قال: «لا تبشرهم فيتكلوا».
أخرجاه في «الصحيحين».

يعبدوه ولا يشركوا به شيئاً، وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئًا»} الحق الذي على العباد حق تعبد وإلزام، والحق الذي على الله سبحانه وتعالى حق تفضل وإنعام {**فقلت: يا رسول الله، أفلا أبشر الناس؟ قال: «لا تبشرهم فيتكلوا»**} على سعة رحمة الله تعالى ويتركوا العمل.

قال الحسن البصري[1]: يرد كثير من الناس يوم القيامة مفاليس من الأعمال لاتكالهم على سعة رحمة الله تعالى[2].

{**أخرجاه في «الصحيحين»**[3]}.

فيه جواز كتمان العلم للمصلحة، فإذا مست الحاجة أظهره فأخبر بها معاذ بن جبل ـ رضي الله عنه ـ عند موته تأثمًا [أي][4] خشية الوقوع في إثم

---

(١) هو: الحسن بن علي بن يسار البصري ـ أبو سعيد ـ من كبار التابعين، كان عالمًا زاهدًا ورعًا، وكان بليغ الموعظة، أدرك بعض الصحابة، وسمع عثمان وهو يخطب، كان يؤم الدار وعمره أربع عشرة سنة، توفي سنة ١١٠هـ.
انظر ترجمته في: «طبقات ابن سعد»: (٧/ ١٥٦ ـ ١٧٨)، «تذكرة الحفاظ»: (١/ ٧١ ـ ٧٢)، «تهذيب التهذيب»: (٢/ ٢٦٣ ـ ٢٧٠).

(٢) لم أجد هذا القول بنصه، وقد ورد نحوه في «تفسير السيوطي»: (٣/ ٥٩٤) عن أبي الشيخ عن الحسن البصري.

(٣) [ح٢٥] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٣/ ٣٤٧، ح٧٣٧٣)، كتاب التوحيد، باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ إلى توحيد الله. و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١/ ٣٤٥ ـ ٣٤٦، ح٤٩/ ٣٠)، كتاب الإيمان، باب الدليل على من مات على التوحيد دخل الجنة قطعًا. انظر تفصيل التخريج في الملحق.

(٤) كلمة: (أي) سقطت من «الأصل»، وهي ثابتة في النسخ الأخرى.

من كتم علمًا يعلمه لما روى عنه ﷺ أنه قال: «من كتم علمًا يعلمه، ألجم يوم القيامة بلجام من نار»[1]، والمراد بذلك العلم الذي يجب تعليمه من علوم الشرع، فلا يحمل ذلك على تعليم الحرف والصنائع[2] إلا ما كان تعليمه فرض كفاية كتعليم الرمي وغيره من أسباب القتال، وفيه استحباب البشارة للمسلم بما يسره.

---

(١) [٢٦ح] «سنن أبي داود»: (٤/ ٦٧ ـ ٦٨، ح٣٦٥٨)، كتاب العلم، باب كراهية منع العلم، «سنن ابن ماجه»: (١/ ٩٦، ٩٨، ح٢٦١، ٢٦٦)، المقدمة، باب من سئل عن علم فكتمه.

والحديث رُوي عن أبي هريرة، وأنس بن مالك، وأبي سعيد الخدري، وعبد الله بن عمرو بن العاص.

والحديث صححه ابن حبان: «الإحسان»: (١/ ١٥٤، ح٩٥، ٩٦).

وصححه الحاكم في «المستدرك»: (١/ ١٠٢) من حديث المصريين، ووافقه الذهبي.

وقد نقل المنذري في «الترغيب»، وتابعه الألباني في «صحيح الترغيب» عن الحاكم قوله: (صحيح لا غبار عليه)، ولم أجد هذه العبارة في «المستدرك».

وصححه الألباني، انظر: «صحيح الترغيب والترهيب»: (١/ ١٢٤، ح١١٥)، و«صحيح الجامع»: (٢/ ١١١١، ح٦٥١٧)، مع إسقاط لفظة: «عن أهله» التي حكم عليها بالضعف في «ضعيف الجامع»: (ص٨٣٨، ح٥٨١٣).

والحديث جاء في بعض ألفاظه من سئل عن علم فكتمه، وفي بعضها: «من كتم . . .».

انظر تفصيل التخريج في الملحق.

(٢) وقد جاء ما يفيد كونه علم الدين من قوله ﷺ في «سنن ابن ماجه» (١/ ٩٧): «من كتم علمًا مما ينفع الله به في أمر الناس أمر الدين . . .».

لكن هذه الرواية ضعفها الألباني في «ضعيف الجامع»: (ص٨٣٩، ح٥٨١٤).

باب فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب

وقول الله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾..........

{١ ـ باب فضل التوحيد وما يكفر من الذنوب}

{وقوله الله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾} أي: وحدوا الله[١] ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ أي: لم يخلطوا توحيدهم بشرك[٢].

عن ابن مسعود قال: لما نزلت ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ شق ذلك على المسلمين وقالوا: أينا لم يظلم نفسه؟! فقال رسول الله ﷺ: «ليس ذلك: إنما هو الشرك، ألم تسمعوا قول لقمان لابنه: ﴿يَٰبُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾[٣][٤]، وفي رواية: «ليس هو كما تظنون إنما هو كما قال لقمان عليه السلام[٥] لابنه وذكره[٦].

---

(١) انظر: «تفسير الطبري»: (٥/ ٧/ ٢٥٥).

(٢) انظر: «تفسير الطبري»: (٥/ ٧/ ٢٥٤)، و«تفسير القرطبي»: (٧/ ٣٠)، و«تفسير البغوي»: (٢/ ١١٢).

(٣) سورة لقمان، الآية: ١٣.

(٤) [٢٧ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٦/ ٤٦٥، ح٣٤٢٩)، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿ولقد آتينا لقمان الحكمة﴾.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١/ ٥٠٢، ح١٩٧/ ١٢٤)، كتاب الإيمان، باب صدق الإيمان وإخلاصه. انظر تفصيل التخريج في الملحق.

(٥) لفظ: (عليه السلام) في «الأصل»، وقد سقطت من بقية النسخ.

(٦) انظر: «تفسير الطبري»: (٥/ ٧/ ٢٥٥ ـ ٢٥٦).

{﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ . . .﴾} أي: أمان من وحشة القبر، ومن هول المحشر ومن عذاب النار[1] كما في «المسند»[2][3] وغيره عن / النبي ﷺ [١٧] قال: «ليس على أهل لا إله إلا الله وحشة في قبورهم، ولا في نشورهم وكأني بأهل لا إله إلا الله قد قاموا ينفضون التراب عن رؤوسهم، ويقولون: الحمد لله الذي أذهب عنا الحزن»[4].

---

(١) تكلم العلماء في المقصود بالأمن بالنظر إلى تفسير الظلم بكلام حسن ملخصه أن أنواع الظلم ثلاثة: الظلم بمعنى الشرك، والظلم بمعنى ظلم العباد، والظلم بمعنى ظلم النفس، وعليه فمن تخلص من أنواع الظلم الثلاثة كان له الأمن التام، ومن تخلص من أعظمها ولو وقع في الأنواع الأخرى كان له الأمن من الخلود في النار، وإن عوقب على بقية أنواع الظلم الأخرى.
انظر: «مجموع الفتاوى»: (١٨/ ١٦١ ـ ١٦٢)، و«تيسير العزيز الحميد»: (ص٧٠ ـ ٧١).

(٢) هكذا في «الأصل»، و«ع»، و«ش»، وفي «ر»: (كما في المستدرك).

(٣) قوله: (كما في المسند)، وكذا في النسخة الثانية: (المستدرك) كله وهم، ولعل الشارح في الإحالة إلى «المسند» قد تبع الحافظ ابن رجب في رسالته «كلمة الإخلاص» فقد أورد الحديث الآتي بعد مصدرًا بذلك، وقد بحثت كثيرًا في «المسند» و«المستدرك» بمراجعة أطراف الحديث المختلفة فلم أجده، ثم وقفت ـ بحمد الله ـ على هذا في رسالة ابن رجب، ووجدت أن الشيخ الألباني ـ حفظه الله ـ قد ذكر في تحقيقه لها (ص٦٤) أنه وهم.

(٤) [٢٨ح] «الكامل» لابن عدي: (٤/ ١٥٨٢)، «شعب الإيمان» للبيهقي: (١/ ١١٠ ـ ١١٢، ح١٠٠)، والطبراني في «الأوسط» كما في «المجمع»: (١٠/ ٨٢ ـ ٨٣).
والحديث مروي عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ.
والحديث قال المنذري: في متنه نكارة. =

﴿وَهُم مُّهۡتَدُونَ﴾.

عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من شهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله، وأن عيسى عبد الله ورسوله ....

{﴿وَهُم مُّهۡتَدُونَ﴾[1]} هداهم [الله][2] في الدنيا[3] وشرح صدورهم بالإسلام وأخلصوا لله بالأعمال.

{عن عبادة بن الصامت[4] ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «من شهد أن لا إله إلا الله وحده} أي: منفردًا **{لا شريك له}** في ألوهيته ووحدانيته وربوبيته **{وأن محمدًا}** الهاشمي القرشي الذي أوجب علينا اتباعه وطاعته، ومحبته **{عبده ورسوله وأن عيسى عبد الله ورسوله[5]}**

= وقال الألباني: رواه ابن أبي الدنيا، وابن عدي، وغيرهما بإسناد واه ثم خرجته في «الضعيفة»: (٣٨٥٣).

انظر تخريجه بالتفصيل في الملحق.

(١) سورة الأنعام، الآية: ٨٢.

(٢) سقط لفظ الجلالة من «الأصل»، و«ش»، وألحقته من «ر»، و«ع».

(٣) انظر: «تفسير القرطبي»: (٧/ ٣٠).

(٤) هو: عبادة بن الصامت بن قيس بن أحرم الأنصاري الخزرجي، صحابي جليل شهد المشاهد كلها، كان ممن جمع القرآن في عهد رسول الله ﷺ، ولي القضاء في فلسطين، مات سنة ٣٤هـ، وقيل: ٤٥هـ.

انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (٣/ ٥٦ ـ ٥٧)، «طبقات ابن سعد»: (٣/ ٥٤٦).

(٥) قال ابن حجر في «فتح الباري»: (٦/ ٤٧٥) في شرح هذا الحديث عند هذه العبارة: (ويستفاد منه ما يلقنه النصراني إذا أسلم).

فمن زعم غير هذا فقد كفر وأشرك {وكلمته[1]} هي[2] قوله تعالى كن فكان[3] بشرًا من غير أب ولا واسطة[4][5] {ألقاها إلى مريم} يعني: أوصلها إلى مريم {وروح منه[6]} يعني: أنه كسائر الأرواح التي خلقها الله[7]، وقيل: الروح هو الذي نفخ[8] - جبريل عليه السلام - في جيب درع مريم فحملت بإذن الله تعالى[9]، قال بعض المفسرين إن الله لما خلق

---

(١) قال ابن حجر في «فتح الباري» (٦/ ٤٧٥): (وكلمته) إشارة إلى أنه حجة الله على عباده أبدعه من غير أب، وأنطقه في غير أوانه، وأحي الموتى على يده، وقيل: سمي (كلمة الله) لأنه أوجد بقوله: ﴿كن﴾. وقد أشار إليها سبحانه وتعالى في قوله: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ﴾ [آل عمران: ٤٥].

(٢) في كل النسخ: (في)، وهو تصحيف عن كلمة: (هي).

(٣) في «ر»: (قوله تعالى: كن بشرًا)، وفي «ش»: (قوله تعالى: فكان بشرًا)، والصواب ما أثبته من «الأصل»، و«ع».

(٤) في «ر»: (من غير أب والواسطة)، وهو تحريف من الناسخ.

(٥) انظر: «تفسير الطبري»؛ (٤/ ٦/ ٣٥)، و«تفسير ابن كثير»: (١/ ٦٠٣)، و«تفسير القرطبي»: (٦/ ٢٢)، و«تفسير السيوطي»: (٢/ ٧٥١).

(٦) مما نقل في سبب تسميته بذلك: أن الله قد ادخر روحه من بين الأرواح التي نثرها الله من ظهر آدم وقت الإشهاد، فلما كان الوقت الذي أراد الله خلقه أرسل بها جبريل عليه السلام، كما ذكره الشارح بعد قليل وأحلته.
وقال ابن حجر: (وأما تسميته بالروح فلما كان أقدره عليه من إحياء الموتى، وقيل: لكونه قد خلقه من غير جزء من ذي روح.

(٧) انظر: «تفسير ابن الجوزي»: (٢/ ٢٦١).

(٨) هكذا في «الأصل»، وفي النسخ الأخرى: (الذي نفخ فيه جبريل).

(٩) «تفسير الطبري»: (٤/ ٦/ ٣٥ ـ ٣٦)، و«تفسير ابن الجوزي»: (٦/ ٢٦١).

والجنة حق، والنار حق، أدخله الله الجنة على ما كان من العمل» أخرجاه.
ولهما من حديث عتبان: ....

أرواح البشر جعلها في صلب آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ وأمسك عنده روح عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فلما أراد[1] أن يخلقه أرسل بروحه مع جبريل[2] إلى مريم، فنفخ في جيب درعها فحملت بعيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فهو بشر لا يحط عن منزلته ولا يرفع فوق قدره ومنزلته عَلَيْهِ السَّلَامُ[3] {**والجنة حق**} أعدها الله[4] لمن عبده وأطاعه {**والنار حق**} أعدها الله لمن أشرك به وعصاه، فمن شهد بها وآمن بها {**أدخله الله الجنة على ما كان من العمل**} أي: قليلاً كان أو كثيرًا، صلاحًا أو فسادًا {**أخرجاه**[5]} أي: الشيخان: البخاري ومسلم {**ولهما من حديث عتبان**} بكسر العين على المشهور، وحكى ضمها، ابن مالك الأنصاري[6]

---

(١) في «ر»: (فلما أراد الله).

(٢) قوله: (مع جبريل) في «الأصل»، وقد سقطت من بقية النسخ.

(٣) انظر: «تفسير القرطبي»: (٦/ ٢٢)، و«تفسير ابن الجوزي»: (٢/ ٢٦١).

(٤) سقط هنا لفظ الجلالة: (الله) من «ر».

(٥) [٢٩ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٦/ ٤٧٤، ح٣٤٣٥)، كتاب الأنبياء، باب قوله: ﴿يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم﴾.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١/ ٣٤١ ـ ٣٤٢، ح٤٧/ ٢٩)، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعًا.
انظر تفصيل التخريج في الملحق.

(٦) هو: عتبان بن مالك بن عمرو الأنصاري الخزرجي السالمي، صحابي جليل، بدري، كف بصره في آخر حياته، وكان يؤم قومه، توفي في وسط خلافة معاوية.
انظر ترجمته في: «الطبقات» لابن سعد: (٣/ ٥٥٠)، «الإصابة»: (٦/ ٣٧٥)، «أسد الغابة»: (٣/ ٤٥٤).

«فإن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله».

وعن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ عن رسول الله ﷺ قال:

ـ رضي الله عنه[1] ـ {**«فإن الله حرم على النار من قال: لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله»**[2][3]} بهذا الشرط محبة وخوفًا ورجاءً بالإخلاص نجته [١٨] من / النار.

في الحديث سمع النبي ﷺ مؤذنًا يقول: أشهد أن لا إله إلا الله، فقال: «خرج من النار ـ أي: نجاه الله من النار ـ خرجه مسلم[4].

{**وعن أبي سعيد الخدري**[5] **ـ رضي الله عنه ـ عن رسول الله ﷺ قال:**

---

(١) هكذا في «الأصل»، وقد سقط ذكر ابن مالك الأنصاري ـ رضي الله عنه ـ من بقية النسخ.

(٢) في «ر»: (يبتغي بهذا الشرط محبة وخوفًا) فأسقط قوله: (بذلك وجه الله).

(٣) [٣٠ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١/ ٥١٩، ح٤٢٥)، كتاب الصلاة، باب المساجد في البيوت.

و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٥/ ١٦٤ ـ ١٦٦، ح٢٦٣/ ٦٥٧)، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الرخصة في التخلف عن الجماعة لعذر.

انظر التفصيل في تخريجه في الملحق.

(٤) [٣١ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٤/ ٣٢٦، ح٩/ ٣٨٢)، كتاب الصلاة، باب الإمساك عن الإغارة على قوم في دار الكفر إذا سمع فيهم الأذان.

وهو بلفظ مختلف يسيرًا. والحديث مروي عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ.

والحديث مروي بهذا النص في «مسند الإمام أحمد بن حنبل»: (١/ ٤٠٧)، (٣/ ٢٤١) عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ. انظر تفصيل التخريج في الملحق.

(٥) هو: سعد بن مالك بن سنان الأنصاري الخزرجي ـ أبو سعيد ـ الخدري، صحابي جليل، روى عن رسول الله ﷺ أحاديث كثيرة، يروى أنه كان من أهل الصفة، مات سنة ٧٤هـ، عاش ٨٦ سنة. =

«قال موسى: يا رب علمني شيئا أذكرك وأدعوك به، قال: قل يا موسى لا إله إلا الله، قال: كل عبادك يقولون هذا، قال: يا موسى لو أن السموات السبع وعامرهن غيري والأرضين السبع في كفة ولا إله إلا الله في كفة مالت بهن لا إله إلا الله» رواه ابن حبان والحاكم........................

«قال موسى: يا رب علمني شيئًا أذكرك وأدعوك به، قال: قل يا موسى لا إله إلا الله، قال: كل عبادك يقولون هذا، قال: يا موسى لو أن السموات السبع وعامرهن غيري والأرضين السبع} فيه نص على أن الأرضين سبع كالسموات، قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ﴾[1] {في كفة ولا إله إلا الله في كفة مالت بهن لا إله إلا الله» رواه ابن حبان[2] والحاكم[3]

= انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ»: (١/ ٤٤)، «سير أعلام النبلاء»: (٣/ ١٦٨)، «الطبقات» لخليفة بن خياط: (ص٩٦).

(١) سورة الطلاق، الآية: ١٢.

(٢) هو: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد أبو حاتم التميمي البستي، حفاظ، إمام، ثقة، كان من فقهاء الدين وحفاظ الآثار، وكان عالمًا بالطب والنجوم، أنكروا على ابن حبان قوله: النبوة العلم والعمل فحكموا عليه بالزندقة، وهجر وكتب فيه إلى الخليفة فكتب بقتله.
قال الذهبي: وهذا له محمل حسن، فإنه لم يرد حصر المبتدأ في الخبر، ومثله الحج عرفة، فهذا ذكر مهم الحج، وذاك ذكر مهم النبوة.
انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ»: (٣/ ٩٢٠ ـ ٩٢٤)، «سير أعلام النبوة»: (١٦/ ٩٢ ـ ١٠٤)، «الأعلام» للزركلي: (٦/ ٧٨).

(٣) هو: محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه الضبي النيسابوري، يُعرف بابن البيع، الإمام، الحافظ، كان إمام أهل الحديث في عصره، نقل الذهبي عن ابن طاهر قال: سألت أبا إسماعيل الأنصاري عن الحاكم؟ فقال: ثقة في الحديث، رافضي خبيث=

وصححه.

وصححه[1]} وكذلك ترجح بصحائف الذنوب كما في حديث السجلات والبطاقة.

عن عبد الله بن عمرو بن العاص[2] ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله عز وجل يستخلص رجلاً من أمتي على رؤوس الخلائق يوم القيامة، فينشر له[3] تسعًا وتسعين سجلاً كل سجل مثل مد البصر، يقول:

= ... وكان شديد التعصب للشيعة في الباطن، وكان يظهر التسنن في التقديم والخلافة، وكان منحرفًا عن معاوية وآله، متظاهرًا بذلك ولا يعتذر منه، ثم قال الذهبي عقبه: أما انحرافه عن خصوم علي فظاهر، وأما أمر الشيخين فمعظم لهما بكل حال فهو شيعي لا رافضي.

انظر: «سير أعلام النبلاء»: (١٧/ ١٦٢ ـ ١٧٧)، «تاريخ بغداد»: (٥/ ٤٧٣ ـ ٤٧٤)، «وفيات الأعيان»: (٤/ ٢٨٠ ـ ٢٨١)، «تذكرة الحفاظ»: (٣/ ١٠٣٩ ـ ١٠٤٥).

(١) [٣٢ح] «صحيح ابن حبان»: «الإحسان»: (٨/ ٣٥، ح٦١٨٥)، كتاب التاريخ، باب بدء الخلق.

«المستدرك على الصحيحين»: (١/ ٥٢٨)، كتاب الدعاء فضل لا إله إلا الله.

والحديث قال الحاكم فيه: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي في تصحيح الحديث. انظر: «المستدرك»: (٨/ ٣٥، ح٦١٨٥).

وصححه ابن حبان كما تقدم. انظر تفصيل التخريج في الملحق.

(٢) هو: عبد الله بن عمرو بن العاص ـ أبو محمد ـ وأبو عبد الرحمن القرشي السهمي، صحابي جليل، كان صوامًا قوامًا، وكان يلوم أباه على القيام نوبة الفتنة، ويتأثم من القعود عنه خوف العقوق، فحضر صفين ولم يسل سيفًا، وكان قد أصاب جملة من كتب أهل الكتاب فرأى فيها العجائب، توفي سنة ٣٥هـ.

انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ»: (١/ ٤١ ـ ٤٢).

(٣) حرفت في «ر» إلى: (فيبشرهم).

أتنكر من هذا شيئًا؟ أظلمك كتبتي الحافظون؟ فيقول: لا يا رب، فيقول الله عز وجل: بلى، إن لك عندنا حسنة فإنه لا ظلم عليك اليوم، فيخرج الله بطاقة فيها أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله، فتوضع في كفة، والبطاقة في كفة فطاشت السجلات، وثقلت البطاقة، ولا يثقل مع اسم الله تبارك وتعالى شيء» أخرجه أحمد والنسائي والترمذي[1]، والبطاقة: الرقعة، وأهل مصر يقولون للرقعة بطاقة. قال محمد بن إسماعيل الأمير[2][3] رَحِمَهُ اللَّهُ:

إذا فكـــرت فـــي ذنـــوبـــي أخشـى على قلبي احتراقه

---

(١) [٣٣ح] «مسند الإمام أحمد»: (٢/٢١٣).
«سنن الترمذي»: (٥/ ٢٤ ـ ٢٥، ح٢٦٣٩)، كتاب الإيمان، باب فيمن يموت وهو يشهد أن لا إله إلا الله.
والحديث قال فيه الحاكم في «المستدرك» (١/ ٦): صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.
وقال الترمذي: حديث حسن غريب.
وصححه الألباني، انظر: «صحيح سنن ابن ماجه»: (٢/ ٤٢٨، ح٣٤٦٩)، و«سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (١/ ٢١٢، ح١٣٥).
ولم أجد أن النسائي أخرجه، لا في «سننه» ولا في «عمل اليوم والليلة»، ولعله في «السنن الكبرى».

(٢) في «ر»: (قال الأمير محمد بن إسماعيل).

(٣) هو: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن علي الكحلاني ثم الصنعاني المعروف بالأمير، نفر من التقليد، وحارب الباطل فامتحن وسجن وتؤومر على قتله فنجاه الله، وُلد سنة ١٠٩٩هـ، وتوفي سنة ١١٨٢هـ.
انظر ترجمته في: «البدر الطالع»: (٢/ ١٣٣ ـ ١٣٩)، «أبجد العلوم»: (٣/ ١٩١ ـ ١٩٣).

عن أنس ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله تعالى: يا ابن آدم لو أتيتني بقراب الأرض خطايا..................

لكـــــن ينطفـــــي لهيبـــــي   بذكر ماجا في البطاقه[١]

فيه إثبات الميزان، كما هو في الآيات والأحاديث الشهيرة[٢]، وله كفتان ولسان يوزن به الأعمال حسنها وسيؤها.

[٣] {**عن أنس**} ابن مالك[٤] {**ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله تعالى: يا ابن آدم لو أتيتني بقراب الأرض خطايا**

---

(١) «ديوان الأمير الصنعاني»: (ص٢٩٢).

(٢) أما الآيات فمنها قوله تعالى: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْـًٔا ۖ وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا ۗ وَكَفَىٰ بِنَا حَٰسِبِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٧]، وقوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ ۝٦ فَهُوَ فِى عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ﴾ [القارعة: ٦ ـ ٧]، وقوله تعالى: ﴿فَمَن ثَقُلَتْ مَوَٰزِينُهُۥ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ﴾ [المؤمنون: ١٠٢].
وأما الأحاديث فأظهرها الحديث الذي سبق ذكره قريبًا ـ حديث البطاقة ـ، ومنها قوله ﷺ: «الطهور شطر الإيمان والحمد لله تملأ الميزان». كما في «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٣/ ١٠٢، ح٢٢٣)، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء.
وقوله ﷺ: «كلمتان خفيفتان على اللسان حبيبتان إلى الرحمن ثقيلتان في الميزان: سبحان الله العظيم سبحان الله وبحمده». كما في «صحيح البخاري مع الفتح»: (١١/ ٢٠٦، ح٦٤٠٦)، كتاب الدعوات، باب فضل التسبيح.

(٣) في «المؤلفات» في هذا الموضع زيادة قوله: (وللترمذي).

(٤) هو: أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد الأنصاري الخزرجي، خادم رسول الله ﷺ، وُلد قبل الهجرة بعشرة سنين، وخدم رسول الله ﷺ عشر سنين، اختلف في وفاته بين سنة ٩٠هـ وسنة ٩٣هـ. انظر ترجمته في: «الإصابة»: (١/ ١١٢ ـ ١١٤)، «أسد الغابة»: (١/ ١٥١ ـ ١٥٢)، «البداية والنهاية»: (٩/ ٩٨ ـ ١٠٢).

ثم لقيتني لا تشرك بي شيئًا لأتيتك بقرابها مغفرة».

---

[١٩] **ثم لقيتني لا تشرك بي شيئًا لأتيتك بقرابها / مغفرة»[(١)]}.**

هذا آخر الحديث ولفظه بكماله مع شرحه: عن أنس ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال الله عز وجل: يا ابن آدم إنك ما دعوتني» ـ أي: مدة دوام دعائك ـ «ورجوتني» ـ أي: أملت مني الخير ـ «غفرت لك ذنوبك» على ما كان منك من عظائم وجرائم «ولا أبالي» بذنوبك، إذ لا معقب لحكمي، ولا مانع لعطائي، «يا ابن آدم لو بلغت ذنوبك» ـ بفرض كونها أجسامًا ـ «عنان» ـ بفتح المهملة ـ أي: سحاب الدنيا[(٢)]، أي: ملأت ما بين السماء والأرض، كما في الرواية الأخرى[(٣)] ـ أو: عنانها ما عنّ لك منها ـ أي: ظهر إذا رفعت رأسك[(٤)] «ثم استغفرتي» ـ أي: تبت توبة صحيحة ـ «غفرت لك ولا أبالي» ـ لأن الاستغفار إقالة، والكريم محل إقالة العثرات، «يا ابن آدم إنك لو أتيتني بقراب الأرض

---

(١) [٣٤ح] «سنن الترمذي»: (٥/٥٤٨، ح٣٥٤٠)، كتاب الدعوات، باب في فضل التوبة والاستغفار.

«المستدرك» للحاكم: (٤/ ٢٤١)، كتاب التوبة والإنابة.

والحديث قال فيه الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقد جاء في «المسند» و«المستدرك» من طريق أبي ذر نحوه.

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وحسنه الشيخ الألباني كما في «السلسلة الصحيحة»: (١/ ١٩٩ ـ ٢٠٠، ح١٢٧).

انظر مفصل التخريج في الملحق.

(٢) هكذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (سحاب السماء).

(٣) لم أجد هذه الرواية فيما بحثت فيه.

(٤) انظر: «تحفة الأحوذي»: (٩/ ٥٢٥).

خطايا ثم لقيتني لا تشرك بي شيئًا لأتيتك بقرابها مغفرة» أخرجه الترمذي[١]، والقراب بضم القاف، ويقال بكسرها، والضم أفصح وأشهر.

قال القاضي[٢][٣]: هو مأخوذ من القرب، أي: ما يقاربها في المقدار، والقراب شبه جراب يضع فيه المسافر زاده وقراب السيف[٤].

عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أن قومًا قتلوا فأكثروا، وزنوا فأكثروا، وانتهكوا فأكثروا، فأتوا رسول الله ﷺ فقالوا: يا محمد إن ما تدعوا إليه لحسن لو[٥] تخبرنا أن لأعمالنا كفارة، فنزلت: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ﴾ ... إلى قوله: ﴿... فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾[٦] ـ قال[٧]: يبدل شركهم إيمانًا وزناهم إحصانًا[٨] ـ

---

(١) تقدم تخريجه قريبًا (ص٦١).

(٢) كلمة: (القاضي) غير واضحة في «الأصل»، وجاءت واضحة في بقية النسخ.

(٣) هو: عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي السبتي ـ أبو الفضل ـ المشهور بالقاضي عياض، عالم المغرب، كانت له تواليف كثيرة، منها: كتاب «الشفا في حقوق المصطفى»، وله كتاب «العقيدة»، وكان إمامًا في الحديث، ومن تصانيفه: إكماله لشرح صحيح مسلم للمازري المسمى «المعلم»، وُلد سنة ٤٧٦هـ، وتوفي سنة ٥٤٤هـ. انظر ترجمته في: «وفيات الأعيان»: (٣/ ٤٨٣)، «تذكرة الحفاظ»: (٤/ ١٣٠٤)، «شذرات الذهب»: (٤/ ١٣٨).

(٤) انظر: «مشارق الأنوار»: (٢/ ١٧٦).

(٥) (لو) سقطت من «ر».

(٦) سورة الفرقان، الآيات: ٦٨ ـ ٧٠.

(٧) زيد هنا في «ر» لفظة: (علي)، ولم أجد في التفاسير أن هذا القول عن علي ـ رضي الله عنه ـ، ولعله إن صح النقل علي بن أبي طلحة الذي يروي عن ابن عباس.

(٨) «تفسير الطبري»: (١١/ ١٩/ ٤٦)، و«تفسير القرطبي»: (١٣/ ٧٨)، و«تفسير ابن الجوزي»: (٦/ ١٠٧)، و«تفسير ابن عباس» (صحيفة): (ص٣٨٣).

ونزلت: ﴿يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ لَا تَقۡنَطُواْ مِن رَّحۡمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلۡغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾(١)(٢).

عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا بعث الله الخلائق يوم القيامة نادى مناد من تحت العرش: يا معشر الموحدين إن الله قد عفا عنكم فليعف بعضكم عن بعض»(٣).

قال الشاعر:

وكل ذنب فإن الله يغفره ... إن أسعف المرء إخلاص وإيمان

وكل كسر / فإن الله يجبره ... وما لكسر قناة الدين جبران(٤) [٢٠]

---

(١) سورة الزمر، الآية: ٥٣.

(٢) [١ث] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٨/ ٥٤٩، ح٤٨١٠)، كتاب التفسير، باب ﴿يا عبادي الذين أسرفوا على أنفسهم . . .﴾ الآية. و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٢/ ٤٩٩، ح١٩٣/ ١٢٢)، كتاب الإيمان، باب كون الإسلام يهدم ما قبله.

(٣) «كنز العمال»: (١/ ٧٤، ح٢٩٢) عن ابن أبي الدنيا في ذم الغضب.
قال العراقي في «المغني عن حمل الأسفار»: (٣/ ١٩٤) ضمن «إحياء علوم الدين»، حديث أنس: «إذا بعث الله عز وجل الخلائق يوم القيامة نادى مناد . . .» الحديث. أخرجه أبو سعيد أحمد بن إبراهيم المقري في كتاب «التبصرة والتذكرة» بلفظ: «ينادي مناد من بطنان العرش يوم القيامة يا أمة محمد إن الله تعالى يقول: ما كان لي قبلكم فقد وهبته لكم وبقيت التبعات فتواهبوها وادخلوا الجنة برحمتي»، وإسناده ضعيف، ورواه الطبراني في «الأوسط» بلفظ: «نادى مناد يا أهل الجمع تاركوا المظالم بينكم وثوابكم عليّ»، وله من حديث أم هانىء: «وينادي مناد يا أهل التوحيد ليعف بعضكم عن بعض وعلى الثواب». الحديث كما ترى: قال عنه العراقي: إسناده ضعيف.

(٤) انظر: قصيدة «عنوان الحكم» لأبي الفتح البستي: (ص٤٣). والبيتان بلفظ:

كل الذنوب فإن الله يغفرها ... إن شيع المرء إخلاص وإيمان

وكل كسر فإن الدين يجبره ... وما لكسر قناة الدين جبران=

باب من حقق التوحيد دخل الجنة

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً ....

{٢ ـ باب من حقق التوحيد دخل الجنة}

{قال الله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾} للمفسرين في معنى هذه اللفظة أقوال:

أحدها: قول ابن مسعود: الأمة معلم الخير، يعني: أنه كان معلمًا للخير يأتم به أهل الدنيا[١].

الثاني: قال مجاهد: إنه كان مؤمنًا وحده والناس كلهم كفار[٢]؛ فلهذا المعنى كان أمة وحده.

[الثالث][٣]: قال قتادة[٤]: ليس أهل دين إلا وهم يتولونه ويرضونه، وكان عليه السلام إمامًا يقتدى به[٥]، دليله قوله تعالى: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ

---

(١) «تفسير البغوي»: (٣/ ٨٩)، و«تفسير ابن الجوزي»: (٤/ ٥٠٣)، و«تفسير ابن كثير»: (٢/ ٦١٢)، و«تفسير السيوطي»: (٥/ ١٧٦).

(٢) «تفسير البغوي»: (٣/ ٨٩)، و«تفسير ابن الجوزي»: (٤/ ٥٠٣).

(٣) ما بين القوسين سقط من «الأصل»، وألحقته من بقية النسخ.

(٤) هو قتادة بن دعامة بن قتادة السدوسي، أبو الخطاب البصري، أحد علماء التابعين، كان ثقة مأمونًا حجة في الحديث، وكان يقول بشيء من القدر كما ذكر ذلك ابن سعد وابن حجر، وُلد سنة ٦١هـ، وتوفي سنة ١١٧هـ.
انظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب»: (٨/ ٣٥١ ـ ٣٥٦)، «البداية والنهاية»: (٩/ ٣٥٢)، «طبقات ابن سعد»: (٧/ ٢٢٩ ـ ٢٣١).

(٥) «تفسير البغوي»: (٣/ ٨٩)، و«تفسير ابن الجوزي»: (٤/ ٥٠٣).

﴿قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾.

إِمَامًا﴾[١]، فهو إمام الموحدين، قيل: إنما[٢] سمى أمة؛ لأنه قام مقام أمة في عبادة الله[٣][٤].

{﴿قَانِتًا لِّلَّهِ﴾} يعني: مطيعًا لله قائمًا بأوامر الله[٥] {﴿حَنِيفًا﴾[٦]} يعني: مقيمًا على دين الإسلام، لا يميل عنه ولا يزول[٧]، وقيل: من اختتن وضحى وأقام مناسك الحج[٨] {﴿وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾}[٩] يعني: أنه عليه السلام كان من الموحدين المخلصين من صغره إلى كبره[١٠].

ومناسبة الآية للترجمة أن الله وصف إبراهيم الخليل عليه السلام بتحقيق التوحيد، وهذا دليل على أنه أرفع المقامات وأفضل الدرجات وأجل الحسنات.

---

(١) سورة البقرة، الآية: ١٢٤.

(٢) هكذا في «الأصل»، وفي النسخ الأخرى: (قيل: إنه).

(٣) قوله: (لأنه قام مقام أمة) سقط من «ر».

(٤) انظر: «المفردات» للراغب: (ص٢٣)، و«تفسير ابن عطية»: (١٠/ ٢٤٨).

(٥) انظر: «تفسير القرطبي»: (١٠/ ١٩٨)، (٢/ ٨٦)، (٣/ ٢١٣)، و«تفسير ابن الجوزي»: (٤/ ٥٠٣)، (١/ ١٣٥ ـ ١٣٦).

(٦) أضيف هنا في «الأصل»، وفي «ع»، و«ش» قوله: (مسلمًا) على أنها من الآية ولم ترد هذه الزيادة في «ر»، وهو الصواب الموافق لهذه الآية.

(٧) انظر: «تفسير القرطبي»: (٢/ ١٣٩ ـ ١٤٠)، و«تفسير البغوي»: (٣/ ٨٩)، (١/ ١١٩).

(٨) انظر: «تفسير الطبري»: (١/ ١/ ٥٦٥)، و«تفسير ابن الجوزي»: (١/ ١٥٠).

(٩) سورة النحل، الآية: ١٢٠.

(١٠) انظر: «تفسير الرازي»: (٢٠/ ١٣٥).

وقال: ﴿وَالَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾

عن حصين بن عبد الرحمن ـ رضي الله عنه ـ قال: كنت عند سعيد ابن جبير فقال: أيكم رأى الكوكب الذي انقض البارحة؟ ....

{وقال: ﴿وَالَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾[(١)]} مدح الله الموحدين وأثنى عليهم بكونهم لا يشركون.

{**عن حصين بن عبد الرحمن**[(٢)] **ـ رضي الله عنه**[(٣)] **ـ قال: كنت عند سعيد بن جبير**[(٤)] **فقال: أيكم رأى الكوكب**} أي: النجم[(٥)] {**الذي**[(٦)] **انقَضَّ**} أي: سقط ونزل {**البارحة**}.

---

(١) سورة المؤمنون، الآية: ٥٩.

(٢) هو: حصين بن عبد الرحمن ـ أبو الهذيل ـ السلمي الكوفي الحافظ، حدث عن جابر ابن سمرة، وابن أبي ليلى، وحدث عنه شعبة والثوري وأبو عوانة، وُلد سنة ٤٣هـ، ومات سنة ١٣٦هـ.
انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (٥/ ٤٢٢ ـ ٤٢٤)، «تهذيب التهذيب»: (٢/ ٣٨١ ـ ٣٨٣)، «تذكرة الحفاظ»: (١/ ١٤٣).

(٣) هكذا في جميع النسخ، وفي «المؤلفات» سقط الترضي، وهو الصواب لئلا يوهم أنه صحابي.

(٤) هو: سعيد بن جبير بن هشام ـ أبو عبد الله ـ أحد أعلام التابعين، أخذ العلم عن ابن عباس، وكان عالمًا بالفرائض حتى لقد جاء ابن عمر رجل يسأله عن فريضة فقال: ائت سعيد بن جبير فإنه أعلم بالحساب مني، قتله الحجاج سنة ٩٥هـ.
انظر ترجمته في: «وفيات الأعيان»: (٢/ ٣٧١ ـ ٣٧٤)، «طبقات ابن سعد»: (٦/ ٢٥٦ ـ ٢٦٧)، «تهذيب التهذيب»: (٤/ ١١ ـ ١٤).

(٥) سقطت كلمة: (النجم) من «ر».

(٦) كلمة: (الذي) سقطت من «ر».

فقلت: أنا، ثم قلت: أما إني لم أكن في صلاة ولكني لدغت، قال: فما صنعت؟ قلت: ارتقيت، قال: فما حملك على ذلك؟ قلت: حديثا حدثناه الشعبي قال: وما حدثكم؟ قلت: حدثنا عن بريدة بن

عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: «أمرنا ألا نتبع أبصارنا الكوكب إذا انقض وأن نقول عند ذلك ما شاء الله، لا قوة إلا بالله»[1] {**فقلت**[2]: **أنا، ثم قلت**} عقب ذلك {**أما إني / لم أكن في صلاة**} ليبعد عن مدح نفسه بما ليس فيه فقال: لم أكن في صلاة[3] {**ولكني لدغت، قال: فما صنعت؟ قلت: ارتقيت، قال: فما حملك على ذلك، قلت: حديث حدثناه**} عامر {**الشعبي**[4] **قال: وما حدثكم؟ قلت: حدثنا عن بريدة بن**} [٢١]

---

(١) «عمل اليوم والليلة» لابن السني: (ص٣٠٨، ح٦٥٣)، باب ما يقول إذا انقض الكوكب، وهو في «الأذكار» للنووي: (ص٢٣٤، ح٥٥٠)، وقد أحاله على ابن السني، وفي «المسند» للإمام أحمد: (٥/ ٢٩٩) بلفظ: «نهينا أن نتبع أبصارنا».
الحديث: قال في «المرقاة»: إسناده ليس بثابت.
وقال الحافظ ابن حجر: إن حديث ابن مسعود تفرد به من اتهم بالكذب وهو عبد الأعلى.
انظر: «الفتوحات الربانية»: (٤/ ٢٨١).

(٢) سقطت كلمة: (فقلت) من «ر».

(٣) قوله: (في صلاة) سقطت من «ر».

(٤) هو: عامر بن شراحيل الشعبي ـ أبو عمرو ـ فقيه فاضل، قال مكحول: ما رأيت أفقه منه، قيل بأنه أدرك خمس مائة من أصحاب النبي ﷺ، وُلد سنة ١٩هـ، واختلف في وفاته بين سنة ١٠٣هـ وسنة ١٠٦هـ.
انظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب»: (٥/ ٦٥ ـ ٦٩)، «وفيات الأعيان»: (٣/ ١٢ ـ ١٦)، «طبقات ابن سعد»: (٦/ ٢٤٦ ـ ٢٥٩).

الحصيب أنه قال: «لا رقية إلا من عين أو حمة».

الحصيب[1] أنه قال: «لا رقية[2] إلا من عين أو حمة»} يعني: ليست الرقية من العين[3] إذا أصابت إنسانًا بشرك وكذلك رقية الملدوغ.

عن سهل بن حنيف[4]: «لا رقية إلا من نفس أو حمة أو لدغة»[5].

---

(١) هو: بريدة بن الحصيب بن عبد الله بن الحارث بن الأعرج ـ أبو عبد الله ـ، وقيل: أبو سهل، وقيل: أبو ساسان، وأبو الحصيب، الأسلمي، صحابي جليل، روى عن رسول الله أنه كان يتفاءل ولا يتطير، توفي ـ رضي الله عنه ـ سنة ٦٣هـ، وقيل: ٦٢هـ.
انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (١/ ٢٠٩ ـ ٢١٠)، «طبقات ابن سعد»: (٧/ ٨)، «سير أعلام النبلاء»: (٢/ ٤٦٩ ـ ٤٧٠).

(٢) قوله: (أنه قال: لا رقية) سقط من «ر».

(٣) في «ر»: (إلامن العين)، وهو خطأ يغير المعنى.

(٤) هو: سهل بن حنيف بن واهب ـ أبو ثابت ـ الأنصاري الأوسي، صحابي جليل، روي عنه أنه كان مع رسول الله ﷺ في غزاة فمر بنهر فاغتسل فيه، وكان رجلاً حسن الجسم فمر به رجل من الأنصار فقال: ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة وتعجب من خلقته فلبط به فصرع فحمل إلى النبي ﷺ محمومًا، فسأله فأخبره فقال رسول الله ﷺ: «ما يمنع أحدكم إذا رأى من أخيه ما يعجبه في نفسه أو في ماله فليبرك عليه فإن العين حق»، توفي سنة ٣٨هـ.
انظر ترجمته في: «الإصابة»: (٤/ ٢٧٣ ـ ٢٧٤)، «أسد الغابة»: (٢/ ٣١٨)، «سير أعلام النبلاء»: (٢/ ٣٢٥ـ ٣٢٩).

(٥) «المستدرك» للحاكم: (٤/ ٤١٣)، كتاب الرقى والتمائم، بلفظ: «لا رقى» بالجمع.
«مسند الإمام أحمد»: (٣/ ٤٨٦).
وقد روي فيهما مرفوعًا إلى النبي ﷺ.
وأخرجه أبو داود في «سننه»: (٤/ ٢١٥ ـ ٢١٦، ح٣٨٨٨)، كتاب الطب، باب ما جاء في الرقى، مرفوعًا أيضًا. =

النفس: العين، والحمة: السم، واللدغة: لدغة الحية وشبهها، وقد تسمى العقرب والزنبور حمة؛ لأنها مجرى السم، وليس في هذا عدم جواز الرقية من غيرهما؛ لأنه قد ثبت عن النبي ﷺ أنه رقى بعض أصحابه من وجع كان به[1] وإنما معناه لا رقية أولى وأنفع من رقية العين والسم.

اعلم أن العين حق ولها تأثير في المعيون[2]، فلا ينكر ضررها إلا معاند، والعاين تنبعث من عينه قوة سمية، فتصل بالمعيون فربما هلك[3].

عن جابر[4] ـ رضي الله عنه ـ يرفعه: «أكثر من يموت بعد[5] قضاء

= وقد جاء الحديث في «عمل اليوم والليلة» للنسائي موقوفًا على سهل.

والحديث قال الحاكم فيه: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

(١) لعله يشير بذلك إلى ما أورده البخاري رحمه الله من الأحاديث التي بوب لها بقوله: باب رقية النبي ﷺ، ومنها ما روته عائشة ـ رضي الله عنها ـ أن رسول الله ﷺ كان يرقي يقول: «امسح البأس رب الناس، بيدك الشفاء، لا كاشف له إلا أنت».

انظر: «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٢٠٦)، كتاب الطب، باب رقية النبي ﷺ.

(٢) يقال: معين ومعيون، قال في «لسان العرب» (١٣/ ٣٠١): والمصاب معين على النقص ومعيون على التمام أصابه بالعين، قال الزجاج: المعين المصاب بالعين والمعيون الذي فيه عين.

(٣) انظر: «زاد المعاد»: (٤/ ١٦٥)، في هديه ﷺ في علاج المصاب بالعين.

(٤) هو: جابر بن عبد الله بن عمرو بن حرام، يكنى بأبي عبد الله، وقيل: أبو عبد الرحمن، صحابي من المكثرين في الحديث، روى عن جابر قوله: (استغفر لي رسول الله ﷺ ليلة البعير خمسًا وعشرين مرة) يعن: بليلة البعير، يوم باع من رسول الله ﷺ بعيرًا واشترط ظهره إلى المدينة، توفي سنة ٧٤هـ، وقيل: سنة ٧٧هـ.

انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (١/ ٣٠٧ـ٣٠٨)، «الإصابة»: (٢/ ٤٥).

(٥) كلمة: (بعد) سقطت من «ر».

الله وقدره بالنفس»[1] يعني: العين[2].

وعن أم سلمة[3] ـ رضي الله عنها ـ أن النبي ﷺ رأى في بيتها جارية[4] في وجهها سفعة ـ أي صفرة ـ فقال ﷺ: «استرقوا لها، فإن بها النظرة»[5]،

---

(١) [٣٥ح] «مجمع الزوائد»: (٥/ ١٠٦) باب ما جاء في العين، وأحاله على البزار.
«السنة» لابن أبي عاصم: (١/ ١٣٦، ح٣١١)، «مسند أبي داود الطيالسي»: (ص٢٤٢، ح١٧٦٠)، بلفظ: «جل من يموت ...». والحديث في «المجمع» عن جابر عن النبي ﷺ، وفي «السنة» و«مسند الطيالسي» عن جابر عن أبيه عن النبي ﷺ.
والحديث قال عنه الهيثمي: رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا طالب بن حبيب بن عمرو وهو ثقة.
وقال ابن حجر في «الفتح» (١٠/ ٢٠٤): أخرجه البزار بسند حسن.
وقال الألباني: إسناده حسن، ورجاله ثقات إن كان أبو الربيع الحارثي هو الزهراني سليمان بن داود، وإن كان غيره فلم أعرفه. انظر: «ظلال الجنة في تخريج السنة» عند الحديث: (٣١١)، وخرجه في «الصحيحة»: (٢/ ٣٨٤، ح٧٤٧).
انظر زيادة تخريجه في الملحق.

(٢) هذا التفسير من الراوي. انظر: «فتح الباري»: (١٠/ ٢٠٤).

(٣) هي: أم المؤمنين هند بنت أبي أمامة بن المغيرة القرشية المخزومية، زوج النبي ﷺ، كانت من المهاجرات إلى الحبشة والمدينة، ماتت في سنة ٥٩هـ.
انظر ترجمتها في: «الطبقات» لابن سعد: (٨/ ٨٦ ـ ٩٦)، «أسد الغابة»: (٦/ ٣٤٠ ـ ٣٤٣)، «سير أعلام النبلاء»: (٢/ ٢٠١ ـ ٢١٠).

(٤) كلمة: (جارية) سقطت من بقية النسخ، وفي حذفها تغيير المعنى إذ بحذفها يتبين أن السفعة كانت في وجه أم سلمة.

(٥) «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ١٩٩، ح٥٧٣٩)، كتاب الطب، باب رقية العين.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٤/ ٤٣٥، ح٥٩/ ٢١٩٧)، كتاب السلام، باب استحباب الرقية من العين.
«مستدرك الحاكم»: (٤/ ٢١٢)، كتاب الطب، «مشكاة المصابيح»: (٢/ ١٢٨٠، ح٤٥٢٨). =

فقال: قد أحسن من انتهى إلى ما سمع.

أي: نظرة عين إنسي أو جني، وقال ﷺ: «العين حق ولو كان شيء سابق القدر لسبقته العين، وإذا [استغسلتم][1] فاغسلوا»[2]، أي: إذا أمر العاين بما اعتيد عندهم من غسل أطرافه وما تحت إزاره، وتصب غسالته على المعيون[3] ـ فليفعل ـ ندبًا، وقيل: وجوبًا.

{**فقال: قد أحسن من انتهى إلى ما سمع**[4]} وإذا كان المخبر ثقة

= الحديث: قال فيه الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

وتعقبه الذهبي: فذكر بأنه قد أخرجه البخاري، وهو كما قال وقد ذكرته، إلا أنه فاته أن الحديث ـ أيضًا ـ في «صحيح مسلم»، وقد خرجته منه.

وقال التبريزي في «المشكاة»: (٢/ ١٢٨٠، ح٤٥٢٨): بأنه متفق عليه، وهو كما قال.

(١) في «الأصل»: (غسلتم)، وصححته من «ر»، و«ش»، وهو كذلك في «صحيح مسلم»، وقد حرفت في «ع» إلى: (استغششتم) ولا معنى له.

(٢) [٣٦ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٤/ ٤٢٣ ـ ٤٢٤، ح٢١٨٨)، كتاب السلام، باب الطب والمرض والرقى.

«سنن الترمذي»: (٤/ ٣٩٧، ح٢٠٦٢)، كتاب الطب، باب ما جاء أن العين حق والغسل لها، وقد حذف من أوله قوله: «العين الحق».

الحديث جاء عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ.

وقد أخرج البخاري اللفظة الأولى من الحديث: «العين حق». انظر: «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٣٧٩)، كتاب اللباس، باب الواشمة.

انظر التخريج المفصل في الملحق.

(٣) انظر: «زاد المعاد»: (٤/ ١٧١)، وانظر: «شرح النووي على صحيح مسلم»: (١٤/ ٤٢٢ ـ ٤٢٣).

(٤) انظر تخريج هذا الأثر في نهاية الرواية بعد.

ولكن حدثنا ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «عرضت علي الأمم فرأيت النبي ومعه الرهط، والنبي ومعه الرجل والرجلان، والنبي وليس معه أحدًا إذ رفع إلي سواد عظيم فظننت أنهم أمتي، فقيل لي: هذا موسى وقومه، فنظرت فإذا سواد عظيم فقيل لي: هذه أمتك ومنهم سبعون ألفًا يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب.

فيعمل السامع بحديثه {**ولكن حدثنا ابن عباس**} ـ رضي الله عنهما ـ {**عن النبي ﷺ**} قال: «عرضت على الأمم فرأيت النبي ومعه الرهط، أي: الجماعة، والرهط من الثلاثة إلى العشرة[١] {**والنبي** / **ومعه الرجل والرجلان والنبي وليس معه أحد**} لأنه لم يجبه أحد فحشر وحده، وكل أمة تحشر وحدها مع نبيها {**إذ رفع إلى سواد عظيم**} أي: ناس كثير {**فظننت أنهم أمتي، فقيل لي: هذا موسى وقومه**} الذين أجابوه {**فنظرت فإذا سواد عظيم**} أكثر من سواد موسى وقومه {**فقيل لي: هذه أمتك [ومعهم]**[٢] **سبعون ألفًا يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب**} وجاء في رواية: «مع[٣] كل واحد منهم سبعون ألفًا»[٤]. [٢٢]

---

(١) قوله: (والرهط من الثلاثة إلى العشرة) في «الأصل»، وقد سقطت من النسخ الأخرى.

(٢) في «الأصل»: (ومنهم)، والمثبت من بقية النسخ وهو الموافق لـ «صحيح مسلم».

(٣) لفظة: (مع) من «الأصل»، وقد سقطت من النسخ الأخرى.

(٤) هذه الرواية نسبها النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ لـ «صحيح مسلم» في شرحه له حيث قال: وقد جاء في «صحيح مسلم»: «سبعون ألفًا مع كل واحد منهم سبعون ألفًا».
انظر: «شرح النووي على صحيح مسلم»: (٣/ ٨٩).
لكنني لم أجد هذه الرواية في متن «صحيح مسلم» المطبوع، ولعله في نسخ أخرى، أو=

فرع: حديث «لا تزول قدم عبدٍ يوم القيامة [حتى يسأل][1] عن أربع: عن عمره فيما أفناه، وعن جسده فيما أبلاه، وعن علمه ماذا عمل به، وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه»[2].

= وهم منه رحمه الله، وربما كان الشارح قد تبع النووي في ذلك.

وقال ابن حجر رحمه الله في «الفتح» (١١/ ٤١١): فعند أحمد وأبي يعلى من حديث أبي بكر الصديق نحوه بلفظ: «أعطاني مع كل واحد من السبعين سبعين ألفًا».

والحديث كما قال ابن حجر في «مسند الإمام أحمد»: (١/ ٦).

وفي «مسند أبي يعلى»: (١/ ١٠٤ ـ ١٠٥، ح١١٢).

والحديث قال ابن حجر: في سنده راويان، أحدهما: ضعيف الحفظ، والآخر لم يسم. انظر: «فتح الباري»: (١١/ ٤١١)، كتاب الرقاق، باب يدخل الجنة سبعون ألفًا بغير حساب.

وصححه الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (٣/ ٤٧٣) بشواهده.

(١) ما بين القوسين سقط من «الأصل»، وهو ثابت في بقية النسخ.

(٢) [٣٧ح] «سنن الترمذي»: (٤/ ٦١٢، ح٢٤١٧)، كتاب صفة القيامة، باب في القيامة. «مجمع الزوائد»: (١٠/ ٣٤٦)، باب ما جاء في الحساب عن الطبراني في «الأوسط».

«سنن الدارمي»: (١/ ١١٠، ح٥٤٣)، المقدمة، باب من كره الشهرة والمعرفة.

والحديث رواه جمع من الصحابة عن الرسول ﷺ، فقد رُوي عن أبي برزة الأسلمي، وعن معاذ بن جبل، وعن ابن عباس، وعن أبي الدرداء، وعن ابن مسعود ـ رضي الله عنهم ـ. زاد في بعض الروايات في «المجمع»: «وعن حبنا أهل البيت»، وفي «سنن الترمذي» في رواية ابن مسعود: «حتى يسأل عن خمس».

والحديث قال فيه الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وصححه الألباني، انظر: «سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (٢/ ٦٦٧، ح٩٤٦).

وانظر: «تحقيقه لاقتضاء العلم العمل»: (ص١٥٩، ح١، ٢، ٣).

انظر تفصيل التخريج في الملحق.

هذا الحديث وما أشبهه كقوله ﷺ: «ما منكم [من][1] أحد إلا سيكلمه الله ليس بينه وبينه ترجمان»[2] عام لأنه نكرة في سياق النفي لكنه مخصوص بقوله ﷺ: «[يدخل][3] الجنة سبعون ألفاً من أمتي بغير حساب»[4]، وبقوله تعالى[5]: «أدخل من أمتك من لا حساب عليه من الباب الأيمن»[6].

---

(١) كلمة: (من) سقطت من «الأصل»، وأضفتها من النسخ الأخرى.

(٢) [٣٨ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٣/ ٤٢٣، ح٧٤٤٣)، كتاب التوحيد، باب قوله تعالى: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ﴾. و «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٧/ ١٠٦، ح٦٧/ ١٠١٦)، كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة.
والحديث رواه عدي بن حاتم ـ رضي الله عنه ـ.
انظر التفصيل في تخريجه في الملحق.

(٣) ما بين القوسين من «ر» و«ع»، وفي «الأصل» و«ش»: (يدخلون).
وقد اختلفت النسخ في اللفظ فبعضها: «يدخل الجنة سبعيون ألفًا»، وبعضها: «يدخل الجنة من أمتك»، وبعضها: «يدخل الجنة من أمتي».

(٤) [٣٩ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١١/ ٣٠٥، ح٦٤٧٢)، كتاب الرقاق، باب ومن يتوكل على الله فهو حسبه.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٣/ ٩١، ح٣٧٢/ ٢١٨)، كتاب الإيمان، باب الدليل على دخول طائفة من المسلمين الجنة بغير حساب.
والحديث في «صحيح البخاري» مروي عن ابن عباس، وفي «صحيح مسلم» مروي عن عمران بن حصين ـ رضي الله عنهما ـ.
انظر تفضيل التخريج في الملحق.

(٥) أي: في الحديث القدسي.

(٦) [٤٠ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٨/ ٣٩٥ ـ ٣٩٦، ح٤٧١٢)، كتاب التفسير، باب ذرية من جعلنا مع نوح إنه كان عبدًا شكورًا.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٣/ ٦٦ ـ ٦٩، ح٣٢٧/ ١٩٤)، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها. =

ثم نهض فدخل منزله، فخاض الناس في أولئك، فقال بعضهم: لعلهم الذين صحبوا رسول الله ﷺ، وقال بعضهم: لعلهم الذين ولدوا في الإسلام فلم يشركوا بالله شيئًا، وذكروا أشياء......................

{ثم نهض} أي: قام من بين أصحابه {فدخل منزله، فخاض الناس في أولئك، فقال بعضهم: لعلهم الذين صحبوا رسول الله ﷺ، وقال بعضهم: لعلهم الذين ولدوا في الإسلام فلم يشركوا بالله شيئًا، وذكروا أشياء[1]}، أي: غير هذا، فقيل: إنهم من أهل البقيع، كأن وجوههم القمر ليلة البدر، روى[2] الطبراني[3] عن أم قيس بنت محصن[4] قالت:

= الحديث مروي من طريق أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ.
انظر التخريج المفصل في الملحق.

(١) قوله: (وذكروا أشياء) في «الأصل»، وقد سقطت من بقية النسخ.

(٢) رواية الطبراني هذه تفردت بذكرها النسخة «الأصل» وسقطت من بقية النسخ.

(٣) هو: سليمان بن أحمد بن أيوب ـ أبو القاسم ـ الشامي، الطبراني، الإمام، الحافظ، صاحب المعاجم الثلاثة، له تصانيف كثيرة، منها مما يتعلق بالعقيدة جزءان في الرؤية، وجزء في الرد على الجهمية، وجزء في الرد على المعتزلة، وجزء في ذم الرأي، وُلد سنة ٢٦٠هـ، وتوفي سنة ٣٦٠هـ.
انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (١٦/ ١١٩ ـ ١٣٠)، «وفيات الأعيان»: (٢/ ٤٠٧)، «تذكرة الحفاظ»: (٣/ ٩١٢ ـ ٩١٧).

(٤) هي: أم قيس بنت محصن بن حرثان الأسدية، أخت عكاشة بن محصن، أسلمت بمكة قديمًا، وبايعت النبي ﷺ، روي أنها سألت النبي ﷺ: أنتزاور إذا متنا، يزور بعضنا بعضًا؟ قال: يكون النسم طائر يعلق بالجنة حتى إذا كان يوم القيامة دخل كل نفس في جثتها» وقد ذكر هذا الأثر عن أم قيس الأنصارية وذكر عن أم هانىء.
انظر ترجمتها في: «أسد الغابة»: (٦/ ٣٧٩ ـ ٣٨٠)، «الإصابة»: (١٣/ ٢٦٩)، «طبقات ابن سعد»: (٨/ ٢٤٢).

فخرج عليهم رسول الله ﷺ فأخبروه، فقال: «هم الذين لا يسترقون ولا يكتوون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون».

أخذ رسول الله ﷺ بيدي حتى أتينا البقيع فقال: «يا أم قيس، يبعث من هذه المقبرة سبعون ألفًا يدخلون الجنة بغير حساب»، فقام رجل فقال: أنا منهم، قال: «نعم»، فقال آخر فقال: أنا منهم؟ فقال: «سبقك بها عكَّاشة[1]»[2][3].

[٢٣] **{فخرج عليهم رسول الله ﷺ فأخبروه}** / بخوضهم في أولئك **{فقال: «هم الذين لا يسترقون ولا يكتوون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون[4]»}**. تمسك بهذا الحديث من كره الرقى والكي من بين سائر

---

(١) هو: عكاشة بن محصن بن حرثان ـ أبو محصن ـ الأسدي، صحابي جليل ممن شهد بدرًا، بشره الرسول ﷺ أنه ممن يدخل الجنة بغير حساب، قتله طليحة الأسدي الذي ادعى النبوة سنة ١٢هـ في عهد أبي بكر.
انظر ترجمته في: «الطبقات» لابن سعد: (٣/ ٩٢)، «الإصابة»: (٧/ ٣٢)، «أسد الغابة»: (٣/ ٥٦٤ ـ ٥٦٥)، «سير أعلام النبلاء»: (١/ ٣٠٧ ـ ٣٠٨).

(٢) «معجم الطبراني الكبير»: «مجمع الزوائد»: (٤/ ١٣)، كتاب الحج، باب مقبرة المدينة. و«إتحاف السادة المتقين»: (٩/ ٣٨٨)، (١٠/ ٥٦٧).
الحديث قال فيه الهيثمي: رواه الطبراني في «الكبير» وفيه من لم أعرفه.

(٣) في «الأصل» جاء هنا زيادة قوله: (قيل: إنه استشهد في قتال الردة رضي الله عنه)، وليس هنا موضعه المناسب، وسيأتي بعد قوله: (سبقك بها عكاشة) في حديث الباب، انظر: (ص٧٨).

(٤) وصف السبعين ألفًا بهذه الأوصاف جاءت به الرواية عن ابن عباس في «صحيح البخاري». انظره: مع «الفتح»: (١١/ ٣٠٥، ح٦٤٧٢)، كتاب الرقاق، باب ومن يتوكل على الله فهو حسبه. =

الأدوية، وزعم أنهما قادحان في التوكل.

وقال عياض وغيره: الحديث يدل على أن للسبعين الألف مزية على غيرهم وفضيلة تفردوا بها[1] {فقام عكّاشة بن محصن} الأسدي ـ بتشديد الكاف وتخفيفها ـ قيل: كان من أجمل الرجال، وكنيته أبو محصن، وهاجر وشهد بدرًا، وقاتل فيها[2]، قال ابن إسحاق[3]: بلغني أن النبي ﷺ قال: «خير فارس من العرب عكاشة»[4][5].

= وجاءت ـ أيضًا ـ مستقلة في «صحيح مسلم» عن عمران بن حصين.
انظر: «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٣/ ٩١، ح٣٧١، ٢١٨/٣٧٢)، كتاب الإيمان، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب.

(١) انظر: «شرح النووي على صحيح مسلم»: (٣/ ٩٠)، كتاب الإيمان، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة، وعياض المعني به: القاضي عياض.

(٢) انظر: «أسد الغابة»: (٣/ ٥٦٤ ـ ٥٦٥)، و«الإصابة»: (٧/ ٣٢).

(٣) هو: محمد بن إسحاق بن يسار ـ أبو بكر المطلبي ـ المعروف بابن إسحاق، إمام حافظ، رأى أنس بن مالك، قال ابن عيينة: ما رأيت أحدًا يتهم ابن إسحاق، وقد نقل الذهبي عن بعضهم أنه كان قدريًا، وعن بعضهم أنه كان يلعب بالديوك ثم قال: والذي تقرر عليه العمل أن إليه المرجع في المغازي والأيام النبوية، مات سنة ١٥١هـ. انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ»: (١/ ١٧٢ـ ١٧٤)، «تهذيب التهذيب»: (٩/ ٣٨ـ ٤٦).

(٤) انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام: (١/ ٦٣٨)، ولفظه: قال رسول الله ﷺ فيما بلغنا عن أهله: «منا خير فارس في العرب» قالوا: ومن هو يا رسول الله؟ قال: «عكاشة بن محصن». وانظره بلفظه في: «فتح الباري»: (١١/ ٤١١)، كتاب الرقاق.

(٥) قوله: (قيل: كان من أجمل الرجال . . . إلى قوله من العرب عكاشة) هو كذلك في «الأصل»، وفي النسخ الأخرى جيء به بعد قوله: (سبقك بها عكاشة).

فقال: ادع الله أن يجعلني منهم، فقال: «أنت منهم»، ثم قام رجل آخر فقال: ادع الله أن يجعلني منهم، فقال: «قد سبقك بها عكاشة».

{فقال: ادع الله أن يجعلني منهم، فقال: «أنت منهم[1]»}، وفي رواية: «اللهم اجعله منهم»[2] **{ثم قام رجل آخر فقال[3]: ادع الله أن يجعلني منهم، فقال: «قد سبقك[4] بها عكاشة»[5]}**. [استشهد عكاشة في قتال الردة ـ رضي الله عنه ـ][6][7].

---

(١) قوله: (فقال: أنت منهم) هو هكذا في «الأصل»، وقد سقط من بقية النسخ.

(٢) [٤١ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٢٧٦، ح٥٨١١)، كتاب اللباس، باب البرود والحبر والشملة.

«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٣/ ٨٨، ٨٩، ح٣٦٧، ٣٦٩/ ٢١٦)، كتاب الإيمان، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب.

انظر التخريج المفصل في الملحق.

(٣) زاد هنا في «ر»: (يا رسول الله)، وسقطت من بقية النسخ.

(٤) هكذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ و«المؤلفات»: (فقال: سبقك بها).

(٥) [٤٢ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٣/ ٩٢ ـ ٩٣، ح٣٧٤/ ٢٢٠)، كتاب الإيمان، باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب.

وانظر بعض أجزائه في «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ١٥٥، ح٥٧٠٥)، كتاب الطب، باب من اكتوى أو كوى غيره.

انظر التخريج المفصل في الملحق.

(٦) ما بين القوسين سقط من «الأصل»، وهو في بقية النسخ.

(٧) انظر: «أسد الغابة»: (٣/ ٥٦٥)، و«الإصابة»: (٧/ ٣٢).

قال القرطبي[١]: لم يكن عند الثاني[٢] من تلك الأحوال ما كان عند عكاشة فلذلك لم يجبه إذ لو أجابه لجاز أن يطلب ذلك كل من كان حاضرًا، فيتسلسل فسد الباب[٣] فقوله: «سبقك بها عكاشة» من حسن خلقه ﷺ. قال النووي[٤]: الأظهر المختار أن الرجل هو سعد بن عبادة[٥]

---

(١) هو: محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري، الخزرجي، المالكي ـ أبو عبد الله ـ القرطبي، صاحب كتاب «الجامع لأحكام القرآن» في التفسير، والذي يحكي مذاهب السلف كما ذكره ابن العماد، وصاحب كتاب «التذكرة في أمور الآخرة»، مات سنة ٦٧١هـ.
انظر ترجمته في: «الأعلام»: (٥/ ٣٢٢)، «شذرات الذهب»: (٥/ ٣٣٥)، «طبقات المفسرين» للداوودي: (٢/ ٦٩ ـ ٧٠).

(٢) في «ع»، و«ش» سقط قوله: (لم يكن عند).

(٣) انظر: «فتح الباري»: (١١/ ٤١٢)، كتاب الرقاق، باب يدخل الجنة سبعون ألفًا بغير حساب.

(٤) هو: يحيى بن شرف ـ أبو زكريا ـ النووي، الشافعي، الملقب بمحيي الدين، عالم في الفقه والحديث، نقل عنه قوله: (خطر لي الاشتغال فيه علم الطب فاشتريت كتاب القانون فيه وعزمت على الاشتغال فيه فأظلم عليّ قلبي، وبقيت أيامًا لا أقدر على الاشتغال بشيء ففكرت في أمري ومن أين دخل عليّ الداخل فألهمني الله أن سببه اشتغالي بالطب فبعت القانون في الحال واستنار قلبي)، وُلد رَحِمَهُ ٱللَّهُ سنة ٦٣١هـ، وتوفي سنة ٦٧٦هـ.
انظر ترجمته في: «شذرات الذهب»: (٥/ ٣٥٤ ـ ٣٥٦)، «الأعلام»: (٨/ ١٤٩ ـ ١٥٠)، «تذكرة الحفاظ»: (٤/ ١٤٧٠ ـ ١٤٧٤).

(٥) هو: سعد بن عبادة بن دليم بن حارثة بن حرام الأنصاري سيد الخزرج، صحابي جليل، كان ذا جود وكرم، دعا له ولآله رسول الله ﷺ فقال: «اللهم اجعل صلواتك ورحمتك على آل سعد بن عبادة»، توفي سنة ١٥هـ بحوران بالشام.
انظر ترجمته في: «الإصابة»: (٤/ ١٥٢ ـ ١٥٣)، «صفة الصفوة»: (١/ ٥٠٣)، «أسد الغابة»: (٢/ ٢٠٤ ـ ٢٠٦).

ـ رضي الله عنه ـ. وفي البخاري[١]: [فقام][٢] رجل من الأنصار، وهذا أولى من قول من قال[٣]: كان منافقًا[٤].

فرع: لا يظن أن[٥] من استرقى، واكتوى لا يدخل الجنة بغير حساب، فإن النبي ﷺ رقى نفسه وأمر بالرقى، وكذا كوى نفسه وأصحابه[٦].

---

(١) انظره: مع «الفتح»: (١١/ ٤٠٦، ح٦٥٤٢)، كتاب الرقاق، باب يدخل الجنة سبعون ألفًا.

(٢) في «الأصل»: (فقال)، وهو خطأ، وصوبته من بقية النسخ، ومن الرواية في «صحيح البخاري».

(٣) كلمة: (قال) سقطت من «ر»، و«ع»، وهي ثابتة في «الأصل»، و«ش».

(٤) انظر: «شرح النووي على صحيح مسلم»: (٣/ ٨٩ ـ ٩٠).

(٥) كلمة: (أن) سقطت من «ر»، و«ع»، وهي ثابتة في «الأصل»، و«ش».

(٦) وقد أورد الشارح رحمه الله الأدلة على جواز تلك الأمور، فحديث جابر وحديث أنس، وحديث عمران وحديث ابن عباس ـ رضي الله عنهم ـ كلها أدلة على جواز الكي لكن تركه من كمال التوحيد.

وقوله لآل عمرو بن حزام: «اعرضوا على رقاكم، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيها شرك» دليل على جواز الرقى إذا لم تكن شركًا.

ويبقى القول بأن النبي ﷺ رقى نفسه وأمر بالرقى، وكوى نفسه وأصحابه.

فأما رقيته لنفسه فيستدلون عليه بما ورد في «صحيح البخاري» أنه ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه نفث في كفيه بقل هو الله أحد والمعوذتين جميعًا ثم يمسح بهما وجهه وما بلغت يداه من جسده.

انظر: «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٢٠٩، ح٥٧٤٨)، كتاب الطب، باب النفث في الرقية.

وأما أمره بالرقى فيدل عليه ما ورد في «صحيح البخاري» ـ أيضًا ـ عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: «أمرني النبي ﷺ أو أمر أن يسترقي من العين». =

عن جابر ـ رضي الله عنه ـ قال: «لما رمي سعد بن معاذ[1] ـ رضي الله عنه ـ في أكحله[2] حسمه النبي ﷺ بيده بمشقص[3] ثم ورمت فحسمت

= وما ورد فيه ـ أيضًا ـ عن أم سلمة أن النبي ﷺ رأى في بيتها جارية في وجهها سفعة فقال: «استرقوا لها فإن بها نظرة».

انظر: «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ١٩٩)، كتاب الطب، باب رقية العين.

وأما كيه لنفسه فيستدلون عليه بإطلاق بعض الأقوال أن رسول الله ﷺ اكتوى، وفي بعض الروايات أنه ﷺ اكتوى للجرح الذي أصابه بأحد، وقد جزم ابن التين بأنه اكتوى وعكسه ابن القيم في «الهدي».

وقد تعقب ابن حجر رَحِمَهُ اللَّهُ ذلك فقال: ولم أر في أثر صحيح أن النبي ﷺ اكتوى.

إلا أن القرطبي نسب إلى كتاب «أدب النفوس» للطبري أن النبي ﷺ اكتوى.

وذكره الحليمي بلفظ: روي أنه اكتوى للجرح الذي أصابه بأحد، قلت ـ القول لابن حجر ـ: والثابت في «الصحيح» في غزوة أحد أن فاطمة أحرقت حصيرًا فحشت به جرحه وليس هذا الكي المعهود.

انظر: «فتح الباري»: (١٠/ ١٥٦)، كتاب الطب، باب من اكتوى أو كوى غيره.

وأما كيه لأصحابه فيستدلون عليه بحديث جابر في قصة سعد بن معاذ، وبحديث أنس في كي أسعد بن زرارة الآتيان بعد هذا.

(١) هو: سعد بن معاذ بن النعمان بن امرىء القيس الأنصاري، صحابي جليل، وهو القائل يوم بدر عن الأنصار: «امض يا رسول الله لما أردت فنحن معك فوالذي بعثك بالحق لو استعرضت بنا هذا البحر لخضناه معك» توفي من أثر جراح في أكحله وقع له يوم الخندق، ولما مات قال ﷺ: «اهتز عرش الرحمن لموت سعد»، مات سنة ٥ من الهجرة. انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (٢/ ٢٢١ ـ ٢٢٤)، «صفة الصفوة»: (١/ ٤٥٥ ـ ٤٦٠)، «الإصابة»: (٤/ ١٧١).

(٢) الأكحل: عرق في وسط الذراع يكثر فصده، ويدعى نهر البدن وفي كل عضو منه شعبة . . . فإذا قطع في اليد لم يرقأ الدم. انظر: «النهاية»: (٤/ ١٥٤)، و«لسان العرب»: (١١/ ٥٨٦).

(٣) المشقص: نصل السهم إذا كان طويلاً غير عريض. انظر: «لسان العرب»: (٧/ ٤٨).

ثانية» أخرجه مسلم وأبو داود[١].

وعن أنس ـ رضي الله عنه ـ قال: «كوى النبي ﷺ أسعد بن زرارة[٢] من الشوكة»[٣]، الشوكة: حمرة تعلو الوجه والجسد[٤]. وكيه ﷺ بيان للجواز عند الضرورة، وقيل: إنما كوى سعد بن معاذ ليرقأ الدم عن جرحه وخاف عليه / أن ينزف فيهلك، والكي مستعمل في هذا الباب، وهو من [٢٤]

---

(١) «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٤/ ٤٤٥، ح٧٥/ ٢٢٠٨)، كتاب السلام، باب لكل داء دواء واستحباب التداوي.

وانظر: «سنن أبي داود»: (٤/ ٢٠٠، ح٣٨٦٦)، كتاب الطب، باب في الكي، وقد جاء فيه مختصرًا بلفظ: «أن النبي ﷺ كوى سعد بن معاذ في رميته».

و«سنن ابن ماجه»: (٢/ ١١٥٦، ح٣٤٩٤)، كتاب الطب، باب من اكتوى.

(٢) هو: أسعد بن زرارة بن عدس بن عبيد بن ثعلبة ـ أبو أمامة ـ الأنصاري الخزرجي وهو من أول الأنصار إسلامًا، شهد العقبتين، مات في السنة الأولى من الهجرة، وكان موته بسبب مرض يقال له: الذبحة، وهو أول من دفن بالبقيع.

انظر ترجمته في: «الإصابة»: (١/ ٥٠ ـ ٥١)، «أسد الغابة»: (١/ ٨٦ ـ ٨٧)، «سير أعلام النبلاء»: (١/ ٢٩٩ ـ ٣٠٤)، «طبقات ابن سعد»: (٣/ ٦٠٨ ـ ٦١٢).

(٣) «سنن الترمذي»: (٤/ ٣٩٠، ح٢٠٥٠)، كتاب الطب، باب ما جاء في الرخصة في ذلك.

«مسند الإمام أحمد»: (٥/ ٣٧٨)، «معجم الطبراني» كما في «مجمع الزوائد»: (٥/ ٩٨)، «مسند أبي يعلى» (كما في «مجمع الزوائد»): (٥/ ٩٨).

الحديث قال فيه الهيثمي: رواه أحمد ورجاله ثقات، وقال في بعض طرقه: رواه أبو يعلى ورجاله رجال الصحيح، وقال في أخرى: رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح.

وقال الترمذي: حديث حسن غريب.

وصححه الألباني كما في «صحيح سنن الترمذي»: (٢/ ٢٠٤، ح١٦٧٠).

(٤) فسرت الشوكة بهذا، وفسرت ـ أيضًا ـ بأنها داء كالطاعون ولعلها مرضان.

انظر: «لسان العرب»: (١٠/ ٤٥٥)، مادة: «شوك».

العلاج الذي يعرفه الخاصة، وأكثر العامة، والعرب تستعمل الكي كثيرًا فيما يعرض لها من الأدواء(١)، وتعاطي الأسباب لا ينافي التوكل، ولكن مقام الرضا والتسليم أعلى من مقام تعاطي الأسباب(٢)، وترك الرقية [والكي](٣)(٤) من تحقيق التوحيد، والناس فيه مراتب(٥).

---

(١) «معالم السنن» للخطابي: (٤/١٩٧ ـ ١٩٨).

(٢) وهذا مقيد بما إذا كانت هذه الأسباب مكروهة أو مباحة فيتركها العبد توكلاً على الله لكونها أسبابًا مكروهة، أما تعاطي الأسباب المشروعة فلا يقدح في مقام الرضا والتسليم.

(٣) قوله: (والكي) سقط من «الأصل»، وألحقته من بقية النسخ.

(٤) لو عبر بقوله: (وترك الاسترقاء والاكتواء) لكان أوفق للنص: «الذين لا يسترقون ولا يكتوون»؛ لأن المقصود أن المكروه هو طلب الرقية والكي.

(٥) نقل القرطبي عن غيره أن استعمال الرقى والكي قادح في التوكل؛ لأن البرء فيهما أمر موهوم وما عداهما محقق عادة كالأكل والشرب فلا يقدح ثم تعقبه فقال: وهذا فاسد من وجهين:

أحدهما: أن أكثر أبواب الطب موهوم.

والثاني: أن الرقى بأسماء الله تعالى تقتضي التوكل عليه والالتجاء إليه والرغبة فيما عنده والتبرك بأسمائه، ولو كان ذلك قادحًا في التوكل لقدح الدعاء، إذ لا فرق بين الذكر والدعاء.

ثم ذكر أن طائفة من الصوفية قالت: لا يستحق اسم التوكل إلا من لم يخالط قلبه خوف غير الله تعالى حتى لو هجم عليه الأسد لا ينزعج وحتى لا يسعى في طلب الرزق لأن الله ضمنه له. ثم تعقبه فقال: وأبى ذلك الجمهور وقالوا: يحصل التوكل بأن يثق بوعد الله ويوقن بأن قضاءه واقع، ولا يترك اتباع السنة في ابتغاء الرزق مما لابد له منه من مطعم ومشرب وتحرز من عدو بإعداد السلاح وإغلاق الباب ونحو ذلك، ومع ذلك فلا يطمئن إلى الأسباب بقلب، بل يعتقد أنها لا تجلب بذاتها نفعًا ولا تدفع ضرًّا، بل السبب والمسبب فعل الله تعالى، والكل بمشيئته، فإذا وقع من المرء ركون إلى السبب قدح في توكله. =

يروى أن النبي ﷺ قال [لآل عمرو بن حزم][1][2]: «اعرضوا عليَّ رقاكم لا بأس بالرقى ما لم يكن فيها شرك»[3].

= انظر: «فتح الباري»: (١١/ ٤٠٩ ـ ٤١٠)، كتاب الرقاق، باب يدخل الجنة سبعون ألفًا بغير حساب.

(١) في «ر»: (قال لآل عمرو بن العاص وابن حزم)، وفي «ع»: (قال لابن عمر وابن حزم)، وفي «ش»: (قال لا لعمرو ابن حزم)، والصواب المثبت من مصادر الحديث: (قال لآل عمرو بن حزم).

(٢) هو: عمرو بن حزم بن زيد الأنصاري الخزرجي ـ أبو الضحاك ـ صحابي جليل، استعمله النبي ﷺ على نجران، روى محمد بن سيرين عنه أنه كلم معاوية بكلام شديد لما أراد البيعة ليزيد، وروى عنه أنه روى لعمرو بن العاص لما قتل عمار بن ياسر أن رسول الله ﷺ قال: «تقتله الفئة الباغية»، مات سنة ٥٣هـ.
انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (٣/ ٧١١)، «شذرات الذهب»: (١/ ٥٩)، «الأعلام»: (٥/ ٧٦).

(٣) [٤٣ح] الرواية التي عن آل عمرو بن حزم نصها: أنهم جاؤوا فقالوا: يا رسول الله، إنه كانت عندنا رقية نرقي بها من العقرب، وإنك نهيت عن الرقى. قال: فعرضوا عليه، فقال: «ما أرى بأسًا من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه».
انظر: «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٤/ ٤٣٧، ح٦٣/ ٢١٩٩)، كتاب السلام، باب استحباب الرقية.
و«السنن الكبرى» للبيهقي: (٩/ ٣٤٩)، كتاب الضحايا.
و«فتح الباري»: (١٠/ ١٩٥)، كتاب الطب، باب الرقى إلا أنه قال في آخره: «فليفعل».
أما الرواية التي نسبها الشارح إلى آل عمرو بن حزم فالصحيح أنها عن عوف بن مالك ـ رضي الله عنه ـ، ولعل ذكرها بجوار رواية آل عمرو في تلك المصادر التي اعتمدت عليها الشارح كان السبب في خلط الشارح بينهما وتخريج هذه الرواية أعني: رواية عوف: «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٤/ ٤٣٧، ح٦٤/ ٢٢٠٠)، كتاب السلام، باب لا بأس بالرقى ما لم يكن فيها شرك. =

عن عمران بن حصين[1][2] ـ رضي الله عنهما ـ قال: «نهانا رسول الله ﷺ عن الكي فابتلينا فاكتوينا كيات فما أفلحنا ولا أنجحنا» أخرجه أبو داود والترمذي[3].

وعن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «الشفاء في ثلاث: شربة عسل، وشرطة محجم، وكية نار، وأنهي أمتي عن الكي»[4].

= و«سنن أبي داود»: (٤/ ٢١٤، ح٣٨٨٦)، كتاب الطب، باب ما جاء في الرقى.
انظر تفصيل التخريج في الملحق.

(١) في «ر»: (عمر ابن حصيب) وهو تصحيف ظاهر.

(٢) هو: عمران بن الحصين ـ صحابي جليل أسلم عام خيبر سنة ٧هـ، وكان من علماء الصحابة، كان ممن تسلم عليه الملائكة، روى عنه قوله: اكتوينا فما أفلحنا ولا أنجحنا، وأنه لما اكتوى انقطع عنه التسليم مدة، توفي سنة ٥٢هـ.
انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ»: (١/ ٢٩)، «صفة الصفوة»: (١/ ٦٨١)، «طبقات ابن سعد»: (٧/ ٩).

(٣) [٤٤ح] «سنن أبي داود»: (٤/ ١٩٧، ح٣٨٦٥)، كتاب الطب، باب في الكي.
و«سنن الترمذي»: (٤/ ٣٨٩، ح٢٠٤٩)، كتاب الطب، باب ما جاء في كراهية التداوي بالكي. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.
وصححه الألباني، انظر: «صحيح سنن أبي داود»: (٢/ ٧٣٣، ح٣٢٧٤)، و«صحيح سنن الترمذي»: (٢/ ٢٠٤، ح١٦٦٩).
انظر تفصيل التخريج في الملحق.

(٤) [٤٥ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ١٣٦)، كتاب الطب، باب الشفاء في ثلاث.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٤/ ٤٤٢، ح٧١/ ٢٢٠٥)، كتاب السلام، باب لكل داء دواء.
انظر تفصيل التخريج في الملحق.

باب الخوف من الشرك

وقول الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ ....

{٣ ـ باب الخوف من الشرك}

{وقول الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ ﴾[١]} يعني: أن الله لا يغفر لمشرك مات على شركه[٢][٣] {﴿ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾[٤]}.

قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما لعمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ: يا أمير المؤمنين: الرجل يعمل من الصالحات[٥] لم يدع من الخير شيئًا إلا عمله غير أنه مشرك، قال عمر: هو في النار، قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: لم يدع من الشر شيئًا إلا عمله غير أنه لم يشرك بالله شيئًا، قال عمر: الله أعلم، قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: إني لأرجو له كما

---

(١) في «المؤلفات» وقف في ذكر الآية إلى هنا، وفي بقية النسخ أتمها إلى قوله ﴿ إِثْمًا عَظِيمًا ﴾.

(٢) في «ر» أتى بهذا التفسير بعد تمام الآية خلافًا للنسخ الأخرى.

(٣) انظر: «تفسير ابن الجوزي»: (٢/ ١٠٣).

قال ابن الجوزي في «تفسيره» (٢/ ١٠٣) في قوله: ﴿ لِمَن يَشَآءُ ﴾ نعمة عظيمة من وجهين أحدهما: أنها تقتضي أن كل ميت على ذنب دون الشرك لا يقطع عليه بالعذاب وإن مات مصرًا، والثاني: أن تعليقه بالمشيئة فيه نفع للمسلمين وهو أن يكون على خوف وطمع.

(٤) في «المؤلفات» وقف في الآية إلى هنا.

(٥) هكذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ زاد هنا كلمة: (ثم).

﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا﴾.

لا ينفع مع الشرك عمل، كذلك لا يضر مع التوحيد ذنب، فسكت عمر[1].

{وقوله تعالى: ﴿وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ﴾ أي: اختلق ﴿إِثْمًا عَظِيمًا﴾[2]} يعني: ذنبًا عظيمًا[3] غير مغفور إن مات عليه، وفي الآية الثانية ﴿فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾[4]، وكررها في سورة النساء مرتين للتأكيد.

عن علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ[5] قال: / ما في القرآن أحب [٢٥] إليَّ من هذه الآية: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾[6].

أخرجه الترمذي، وقال: حديث حسن غريب[7].

---

(١) هذا الخبر بنصه كاملاً لم أجده فيما بحثت فيه وقد ذكر جزءاً منه الزمخشري في «تفسيره»: (١٠/ ١٢٥)، وهو قوله: قال ابن عباس: (إني لأرجو كما لا ينفع مع الشرك عمل كذلك لا يضر مع التوحيد ذنب . . . فسكت عمر).
وإن صحت الرواية فليس فيها تعلق لأهل الإرجاء فإن المضرة التي يريدها ابن عباس في قوله: (لا يضر مع التوحيد ذنب) هي مضرة العذاب بالخلود في النار.
وقد جاء في «تفسير السيوطي»: (٢/ ٥٥٧)، و«تفسير الشوكاني»: (١/ ٤٧٦) رواية أخرى عن ابن عباس تفسر هذه الرواية، وهي ما أخرجه أبو داود في ناسخه، وابن أبي حاتم أن ابن عباس قال: «إن الله حرم المغفرة على من مات وهو كافر، وأرجأ أهل التوحيد إلى مشيئته فلم يؤيسهم من المغفرة».

(٢) سورة النساء، الآية: ٤٨.

(٣) قوله: (يعني ذنبًا عظيمًا) سقط من «ر».

(٤) سورة النساء، الآية: ١١٦.

(٥) في «ر»: (كرم الله وجهه في الجنة) خلافًا للنسخ الأخرى ففيها: (رضي الله عنه).

(٦) سورة النساء، الآيتان: ٤٨، ١١٦.

(٧) «سنن الترمذي»: (٥/ ٢٤٧، ح٣٠٣٧)، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة النساء.=

وعن جابر ـ رضي الله عنه ـ قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ قال: يا رسول الله، ما الموجبتان؟ قال: «من مات لا يشرك[١] بالله شيئًا دخل الجنة، ومن مات مشركًا به دخل النار»[٢]، وفيه حديث الدواوين الثلاثة الأول الذي[٣] لا يغفر الله منه شيئًا الشرك بالله، وهو أشد الدواوين وأقبح المعاصي، قال الله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ﴾[٤][٥]. وجاء في

= «تفسير القرطبي»: (٥/ ٢٤٦)، وأحاله على «سنن الترمذي».

«تفسير السيوطي»: (٢/ ٥٥٨)، قال: أخرجه الفريابي والترمذي.

والحديث كما ترى أعلاه قال فيه الترمذي: حديث حسن غريب.

وقال الألباني: ضعيف الإسناد.

انظر: «سنن الترمذي»: (ص٣٦٦، ح٥٨٠)، ولا يعني ضعف الإسناد تضعيف الحديث دائمًا، فقد يحسن باعتبارات أخرى من وجود طرق أو شواهد أخرى.

(١) في «ر»: (من مات ولم يشرك).

(٢) «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٢/ ٤٥٣ ـ ٤٥٥، ح١٥١ ـ ١٥٢/ ٩٣)، كتاب الإيمان، باب من مات لا يشرك بالله شيئًا.

«مسند الإمام أحمد»: (٣/ ٣٩١ ـ ٣٩٢).

انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

(٣) في «ر» سقطة كلمة: (الذي) خلافًا للنسخ الأخرى.

(٤) سورة المائدة، الآية: ٧٢.

(٥) [ح٤٧] الحديث بتمامه عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: قال رسول الله ﷺ: «الدواوين ثلاثة فديوان لا يغفر الله منه شيئًا، وديوان لا يعبأ الله به شيئًا، وديوان لا يترك الله منه شيئًا، فأما الديوان الذي لا يغفر الله منه شيئًا فالإشراك بالله عز وجل، قال الله عز وجل: إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء، وأما الديوان الذي لا يعبأ الله به شيئًا قط فظلم العبد نفسه فيما بينه وبين ربه، وأما الديوان الذي لا يترك الله منه شيئًا فمظالم العباد بينهم القصاص لا محالة».

والحديث في «المستدرك» للحاكم: (٤/ ٥٧٥ ـ ٥٧٦). =

وقال الخليل عليه السلام: ﴿وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾.

الحديث: «إن مثل من أشرك بالله تعالى كمثل رجل اشترى عبدًا من خالص ماله بذهب أو ورق، وقال: هذه داري، وهذا عملي، فاعمل وأدّ إليَّ، فكان يعمل ويؤدي إلى غير سيده، فأيكم يرضى أن يكون عبده كذلك»[1].

{وقال إبراهيم الخليل عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾[2]}

= وفي «مسند الإمام أحمد»: (٦/ ٢٤٠).

والحديث قال فيه الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وتعقبه الذهبي بقوله: صدقة ضعفوه، وابن بابنوس فيه جهالة.

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد»: (١٠/ ٣٤٨): صدقة بن موسى ضعفه الجمهور.

وقال الألباني في تخريج «المشكاة»: رواه أحمد، وسنده ضعيف.

(١) «سنن الترمذي»: (٥/ ١٤٨، ح٢٨٦٣)، كتاب الأمثال، باب ما جاء في مثل الصلاة والصيام والصدقة.

«مسند الإمام أحمد»: (٤/ ١٣٠، ٢٠٢، ٣٤٤).

«صحيح ابن حبان»: «الإحسان»: (٨/ ٤٣، ح٦٢٠٠) ذكر تشبيه المصطفى ﷺ عيسى ابن مريم بعروة بن مسعود.

«مستدرك الحاكم»: (١/ ٤٢١ ـ ٤٢٢)، كتاب الصوم.

والحديث مروي عن الحارث الأشعري ـ رضي الله عنه ـ.

والحديث صححه ابن حبان، وقال الحاكم»: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وصححه الألباني.

انظر: «صحيح سنن الترمذي»: (٢/ ٣٧٨ ـ ٣٧٩، ح٢٢٩٨)

(٢) سورة إبراهيم، الآية: ٣٥.

قال إبراهيم التيمي[١]: ومن يأمن البلاء بعد إبراهيم[٢] ولا يتهاون بكلمة التوحيد ويعيب على من اجتهد في تعلمها إلا من هو أكبر الناس شركًا، وأجهلهم بلا إله إلا الله.

ووجه مناسبة هذه الترجمة بهذه الآية الرد على من قال إن المسلمين لا يقع منهم الشرك، ولا يخاف عليهم منه[٣]، فينبغي للمؤمن شدة الخوف من ذلك، والبحث عنه، ومعرفته لئلا يقع فيه وهو لا يشعر، والشرك شوكة العين، فكما أن الشوكة إذا دخلت في العين فقأتها[٤] وأعمتها، فكذلك إذا دخل الشرك على العبادة أبطلها.

---

(١) هو: إبراهيم بن يزيد بن شريك التيمي الكوفي، يكنى أبا أسماء، كان من الثقات والعلماء العاملين، وكان قانتًا لله عالمًا فقيهًا واعظًا، يقال: قتله الحجاج، وقيل: مات في حبسه سنة ٩٢هـ، أو ٩٤هـ.
انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ»: (١/ ٧٣)، «تهذيب التهذيب»: (١/ ١٧٦ ـ ١٧٧)، «سير أعلام النبلاء»: (٥/ ٦٠ ـ ٦٢).

(٢) انظر: «تفسير الطبري»: (٨/ ١٣/ ٢٢٨)، و«تفسير القرطبي»: (٩/ ٣٦٨)، و«تفسير السيوطي»: (٥/ ٤٦).

(٣) وهذه شبهة يتعلق بها القبوريون لتفريطهم بشأن التوحيد، ومن علم حقيقة الشرك ورأى أو علم ما وقع في كثير من بلاد المسلمين عند المشاهد والقبور لكثير ممن اعتقد فيهم الولاية من دعاء الأموات والغائبين والاستغاثة بهم وسؤال الحاجات وتفريج الكربات والتقرب إليهم بالنذور والذبائح، وكذلك الذبح للجن والاستغاثة بهم علم أن تلك دعوى باطلة ويلزم المسلم أن يخاف على نفسه من الشرك وأن يأخذ بأسباب النجاة من الوقوع فيه.

(٤) هكذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (فقعتها) بالعين بدل الهمزة وهو سائغ لغة.
انظر: «لسان العرب»: (٨/ ٢٥٦)، مادة: «فقع».

عن حذيفة[١] ـ رضي الله عنه ـ [قال][٢]: «كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن أقع فيه» رواه البخاري[٣].

وأشد الخوف على من لا يعرف أمور الجاهلية، قال عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ: «إنما تنقض[٤] عرى الإسلام / عروة عروة إذا نشأ في الإسلام من لم يعرف الجاهلية»[٥]. [٢٦]

---

(١) هو: حذيفة بن حسل بن جابر.
واليمان لقب أبيه حسل، صحابي، روى عن النبي ﷺ كثيرًا من الأحاديث، وهو صاحب سر رسول الله ﷺ.
توفي سنة ٣٦هـ.
انظر ترجمته في: «الإصابة»: (٢/ ٢٢٣)، «أسد الغابة»: (١/ ٤٦٨ ـ ٤٦٩).

(٢) كلمة: (قال) أضيفت من «ر».

(٣) [٢ث] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٦/ ٦١٥، ح٣٦٠٦)، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام، وفي (١٣/ ٣٥، ح٧٠٨٤)، كتاب الفتن، باب كيف الأمر إذا لم يكن جماعة.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٢/ ٤٧٨ ـ ٤٧٩، ح١٨٤٧)، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن وفي كل حال، وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة.
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٤) هكذا في «الأصل»: (إنما تنقض)، وفي بقية النسخ: (تنقض عرى الإسلام . . .).

(٥) لم أجد هذا الأثر فيما اطلعت عليه من الكتب المسندة، وقد أورده ابن القيم في «الفوائد»: (ص٢٠٢)، وفي «مدارج السالكين»: (١/ ٣٤٣)، فلعل الشارح قد نقل ذلك منه.

وفي الحديث: «أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر»، فسئل عنه، فقال: «الرياء».

وعن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «من مات وهو يدعو من دون الله ندًّا دخل النار» رواه البخاري.

{وفي الحديث: «أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر»، فسئل عنه، فقال: «الرياء»[(١)][(٢)]}.

وسيأتي الكلام عليه في بابه الآتي إن شاء الله تعالى[(٣)].

{وعن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «من مات وهو يدعو من دون الله[(٤)] ندًّا دخل النار» رواه البخاري[(٥)]} هذا وعيد

---

(١) زاد هنا في «المؤلفات»: (رواه أحمد والطبراني والبيهقي).

(٢) [٤٨ح] «مسند الإمام أحمد»: (٥/ ٤٢٨، ٤٢٩).

«شعب الإيمان» للبيهقي: (٥/ ٣٣٣، ح٦٨٣١)، «شرح السنة» للبغوي: (١٤/ ٣٢٣ـ ٣٢٤، ح٤٦٣٥).

والحديث مروي من طريق محمود بن لبيد.

قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح، وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» (١/ ٦٩): إسناده جيد. وصححه الألباني كما في «صحيح الترغيب والترهيب»: (١/ ٨٩، ح٢٧).

انظر بقية التخريج في الملحق.

(٣) انظر: (ص٣٧٣).

(٤) هكذا في «الأصل»، و«المؤلفات»، وفي بقية النسخ: (وهو يدعو لله ندًّا).

(٥) [٤٩ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٨/ ١٧٦، ح٤٤٩٧)، كتاب التفسير، باب ﴿ومن الناس من يتخذ من دون الله أندادًا﴾.

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»: (١/ ٦٢، ٤٦٤).

ولمسلم عن جابر ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «من لقي الله لا يشرك به شيئًا دخل الجنة، ومن لقيه يشرك به شيئًا دخل النار».

شديد، والذي يدعو غير الله لا يكون إلا على نكد، ومضرة في الدنيا؛ لأن الذي يدعوه لا يستجيب له، ولا يتولاه، وفي الآخرة[1] يعاديه، ويجحد عبادته[2] والدعاء لله لا لغيره.

{**ولمسلم عن جابر ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «من لقي الله لا يشرك به شيئًا دخل الجنة»**} وفي معناه حديث معاذ السابق[3].

{**«ومن لقيه يشرك به شيئًا دخل النار»**[4]} ولو كان من أعبد الناس، فينبغي للعبد أن يحذر من الشرك، وأن يعتني بمعرفته، فقد سأل الخليل عليه السلام له ولبنيه وقاية عبادة الأصنام وهو إمام الموحدين[5]، قال النبي ﷺ:

---

(١) هكذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (في الآخرة) بإسقاط الواو، ولا تستقيم العبارة بذلك.

(٢) ويدل على ذلك قوله تعالى في سورة القصص، الآية ٦٤: ﴿وَقِيلَ ٱدْعُوا۟ شُرَكَآءَكُمْ فَدَعَوْهُمْ فَلَمْ يَسْتَجِيبُوا۟ لَهُمْ وَرَأَوُا۟ ٱلْعَذَابَ ۚ لَوْ أَنَّهُمْ كَانُوا۟ يَهْتَدُونَ﴾. وقوله في سورة فاطر، الآية ١٤: ﴿إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا۟ مَا ٱسْتَجَابُوا۟ لَكُمْ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾. وقوله تعالى في سورة الأحقاف، الآيتان ٥، ٦: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ ۝ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُوا۟ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُوا۟ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ﴾.

(٣) انظر: (ص٤٨).

(٤) «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٢/ ٤٥٤ ـ ٤٥٥، ح١٥٢/ ٩٣)، كتاب الإيمان، باب ٤٠، من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة . . .، و«مسند الإمام أحمد»: (٣/ ٣٩١).

(٥) يشير بذلك إلى قوله تعالى على لسان الخليل عليه السلام: ﴿واجنبني وبني أن نعبد الأصنام﴾ وهي الآية الثانية التي استشهد بها المصنف في هذا الباب.

«يحشر الناس يوم القيامة عراة حفاة، فأول من يكسى إبراهيم»[١] خليل الله عليه أفضل الصلاة والسلام[٢]، وهو أول من هاجر في الله تعالى، وقال جل ثناؤه: ﴿ فَـَٔامَنَ لَهُۥ لُوطٌۘ وَقَالَ إِنِّي مُهَاجِرٌ إِلَىٰ رَبِّيٓۖ ﴾[٣]. قال الفضيل بن عياض[٤] ـ رحمه الله تعالى ـ: عليك بطريق الهدى ولا يضرك قلة السالكين، وإياك وطريق الضلال ولا تغتر بكثرة الهالكين[٥].

---

(١) [٥٠ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١١/ ٣٧٧، ح٦٥٢٦)، كتاب الرقائق، باب الحشر.

و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٧/ ١٩٩ ـ ٢٠٠، ح٥٨/ ٢٨٦٠)، كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة.

والحديث عن ابن عباس وهو بالمعنى ونصه في «صحيح البخاري»: «إنكم محشورون حفاة عراة غرلاً ﴿كما بدأنا أول خلق نعيده﴾ الآية، وإن أول الخلائق يكسى يوم القيامة إبراهيم الخليل . . .» الحديث.

انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٢) قوله: (عليه أفضل الصلاة والسلام) من «الأصل»، وقد سقط من بقية النسخ.

(٣) سورة العنكبوت، الآية: ٢٦.

(٤) هو: الفضيل بن عياض بن مسعود ـ أبو علي ـ التميمي، اليربوعي، الخراساني، الإمام، الزاهد المشهور، وقد كان من قطاع الطرق، وسبب توبته أنه عشق جارية فبينا هو يرتقي الجدران إليها إذ سمع تاليًا يتلو: ﴿ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم . . .﴾ الآية، فلما سمعها قال: بلى يا رب قد آن فرجع وتاب، وُلد سنة ١٠٥هـ، وتوفي سنة ١٨٧هـ.

انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (٨/ ٤٢١ ـ ٤٤٢)، «وفيات الأعيان»: (٤/ ٤٧ ـ ٥٠)، «الأعلام»: (٥/ ١٥٣)، «صفة الصفوة»: (٢/ ٢٣٧ ـ ٢٤٧).

(٥) انظر: كتاب «الأذكار» للنووي: (ص١٤٥)، كتاب تلاوة القرآن، ونقل معناه عن سفيان بن عيينة، فقال: (اسلكوا سبل الحق ولا تستوحشوا من قلة أهلها) كما في «صفة الصفوة»: (٢/ ٢٣٥)، «الاعتصام» للشاطبي: (١/ ١١٢).

باب الدعاء إلى شهادة أن لا إله إلا الله

وقول الله تعالى: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى﴾

{٤ ـ باب الدعاء[1] إلى شهادة أن لا إله إلا الله}

{وقول الله تعالى: ﴿قُلْ﴾} يا محمد لهؤلاء {﴿هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ﴾} يعني: طريقي التي[2] أدعوا إليها وهي توحيد الله عز وجل ودين الإسلام، وسمى الدين سبيلاً لأنه الطريق المؤدي إلى الثواب والجنة {﴿أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾} يعني: على يقين ومعرفة[3]، والبصيرة هي المعرفة التي يميز بها بين الحق والباطل[4] {﴿أَنَا۠/ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى﴾} يعني: ومن آمن بي [٢٧]

---

(١) تأتي كلمة (الدعاء) بمعنى الرغبة إلى الله والتضرع إليه، وتأتي بمعنى الدعوة إلى الله، كما يقال: الدعوة أو الدعاء إلى الطعام. انظر: «القاموس»: (ص١٦٥٥).

(٢) كلمة: (التي) سقطت من «ر».

(٣) انظر: «تفسير الشوكاني»: (٣/ ٥٩)، و«تفسير الطبري»: (٨/ ١٣/ ٨٠)، و«تفسير القرطبي»: (٩/ ٢٧٤)، و«تفسير البغوي»: (٢/ ٤٥٣).

(٤) وقد وصف ابن عباس وابن مسعود ـ رضي الله عنهما ـ الذين هم على بصيرة فقال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ في تفسير قوله تعالى: ﴿إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى﴾ يعني: (أصحاب محمد ﷺ كانوا على أحسن طريقة، وأقصد هداية، معدن العلم وكنز الإيمان، وجند الرحمن).

ووصفهم ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ فقال: (أولئك أصحاب محمد ﷺ كانوا أفضل هذه الأمة أبرها قلوبًا وأعمقها علمًا وأقلها تكلفًا اختارهم الله لصحبة نبيه ولإقامة دينه، فاعرفوا لهم فضلهم واتبعوهم على آثارهم، وتمسكوا بما استطعتم من أخلاقهم وسيرهم فإنهم كانوا على الهدى المستقيم).

انظر: «تفسير البغوي»: (٢/ ٤٥٣).

﴿وَسُبۡحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾

عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ لما بعث معاذًا إلى اليمن قال له: «إنك تأتي قومًا من أهل الكتاب.................

وصدق بما جئت به يدعوا إلى الله، وحق على من اتبعه وآمن به أن يدعو إلى ما دعا إليه[1].

وقوله: {وَسُبۡحَٰنَ ٱللَّهِ} أي: وقل سبحان الله[2] تنزيهًا لله عما لا يليق بجلاله من جميع العيوب والنقائص والشركاء والأضداد والأنداد {وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾[3]} يعني: وقل يا محمد وما أنا من الذين أشركوا بالله غيره.

{**عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ لما بعث معاذًا إلى اليمن قال له: «إنك تأتي قومًا من أهل الكتاب**} ناس من اليهود[4]

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير»: (٢/ ٥١٣ ـ ٥١٤)، و«تفسير الشوكاني»: (٣/ ٥٩).

(٢) قوله: (أي: وقل سبحان الله) سقط من «ر».

(٣) سورة يوسف، الآية: ١٠٨.

(٤) فسر أهل الكتاب باليهود؛ لأن غالب الموجودين في اليمن آنذاك هم اليهود، وإن كان إطلاق أهل الكتب يشمل اليهود والنصارى.
وقد كان ابتداء دخول اليهود إلى اليمن في زمن تبع الأصغر، ولما ظهر الإسلام كان بعض أهل اليمن على اليهودية.
وأما النصرانية فقد بدأت في اليمن لما غلبت الحبشة على اليمن في زمن أبرهة الذي غزا مكة وأراد هدم الكعبة، وكان جلاؤهم من اليمن على يد سيف بن ذي يزن فلم يبق باليمن أحد من النصارى. انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام»: (١/ ١٩ ـ ٤١)، وانظر: «فتح الباري»: (١٣/ ٣٤٨ ـ ٣٤٩).

فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله ـ وفي رواية: إلى أن يوحدوا الله ـ فإن هم أطاعوك لذلك، فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة ....

{**فليكن أول ما تدعوهم إليه شهادة أن لا إله إلا الله**»، وفي رواية: «**إلى أن يوحدوا الله**»[1]} في الحديث[2] دليل على[3] أن التوحيد مفتاح الدعوة يبدأ به قبل كل شيء حتى الصلاة، وهو أول واجب على الإنسان فيبدأ بالأهم فالأهم {**فإن هم أطاعوك لذلك**} أي: انقادوا لك بذلك {**فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة**} وقوله ﷺ: «فرض الله على أمتي ليلة الإسراء خمسين صلاة، فلم أزل أراجعه وأسأله التخفيف حتى جعلها خمسًا في كل يوم وليلة»[4]، وقوله للأعرابي[5]:

---

(١) رواية: «إلى أن يوحدوا الله» انظرها في «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٣/ ٣٤٧، ح٧٣٧٢)، كتاب التوحيد، باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته للتوحيد.

(٢) قوله: (في الحديث) في «الأصل»، وقد سقطت من بقية النسخ.

(٣) حرف: (على) في «الأصل»، وقد سقط من بقية النسخ.

(٤) [٥١ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١/ ٤٥٨ ـ ٤٥٩، ح٣٤٩)، كتاب الصلاة، باب كيف فرضت الصلاة في الإسراء. و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٢/ ٥٧٦ ـ ٥٨٠، ح٢٦٣/ ١٦٣)، كتاب الإيمان، باب الإسراء برسول الله ﷺ.

والحديث في رواية أبي ذر ـ رضي الله عنه ـ، وروي في غير «الصحيحين» عن أنس وعن أُبي بن كعب.

انظر بقية التخريج في الملحق.

(٥) هذا الأعرابي جاء أنه ضمام بن ثعلبة كما ذكره النووي في «شرح صحيح مسلم»: (١/ ٢٨٤).

وجاء أنه النعمان بن قوقل كما في «الأسماء المبهمة»: (ص٣٠٣).

«خمس صلوات في اليوم والليلة»(١) وقد اختلف في الإسراء، فقال ابن الأثير(٢): الصحيح عندي أنه [كان](٣) ليلة الاثنين ليلة سبع وعشرين من ربيع الأول قبل الهجرة بسنة(٤).

وبهذا جزم شيخ الإسلام النووي في «شرح مسلم»(٥)، والله أعلم.

وفي «الروضة» كتاب السير(٦) أنه كان في شهر رجب(٧). {**فإن هم أطاعوك لذلك**} أي: انقادوا لك بذلك {**فأعلمهم أن الله افترض عليهم**

---

(١) [٥٢ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٢/ ٣٣٠، ح٦٩٥٦)، كتاب الحيل، باب الزكاة. و «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٢/ ٢٨٠ ـ ٢٨٢، ح٨/ ١١)، كتاب الإيمان، باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام. الحديث من رواية طلحة بين عبيد الله ـ رضي الله عنه ـ. انظر بقية التخريج في الملحق.

(٢) هو: المبارك بن محمد بن محمد بن عبد الكريم الجزري، يكنى: أبا السعادات، ويعرف بابن الأثير، اشتغل بعلم الحديث، وقد سأله صاحب الموصل في زمنه أن يلي الوزارة فاعتذر بعلو السند والشهرة بالعلم، وُلد سنة ٥٤٤هـ. وتوفي سنة ٦٠٦هـ.
انظر ترجمته في: «وفيات الأعيان»: (٤/ ١٤١ ـ ١٤٣)، «معجم المؤلفين»: (٨/ ١٧٤)، «شذرات الذهب»: (٥/ ٢٢ ـ ٢٣).

(٣) كلمة: (كان) سقطت من «الأصل»، وهي ثابتة في بقية النسخ.

(٤) الذي وجدته في تاريخه «الكامل»: (١/ ٥١) أنه كان قبل الهجرة بثلاث سنين، وقيل: بسنة، ولم أجد له ترجيحًا.

(٥) لم أجده في «شرح مسلم» في مظنته مع أنه رَحِمَهُ ٱللَّهُ قد نقل الأقوال في ذلك عن القاضي عياض. انظر: (٢/ ٥٦٨).

(٦) في «ر» قال: (وفي «الروضة» في باب السير . . .).

(٧) انظر: «روضة الطالبين»: (١٠/ ٢٠٦)، كتاب السير.

صدقة[1]} أراد بالصدقة الزكاة المفروضة، فرضت في السنة الثانية من الهجرة[2]، وقيل: في الثالثة، وقيل: غير ذلك[3] {**تؤخذ من أغنيائهم فترد / على فقرائهم**} والمراد بالفقراء هنا: ما يشمل الأصناف الثمانية للزكاة، لا الفقراء بمعنى الأخص[4]، وتحرم على الغني ـ إلا من استثنى الشارع صلوات الله وسلامه عليه، قال: «لا تحل الصدقة إلا لخمسة: لعامل عليها، أو رجل اشتراها بماله، أو غارم، أو غاز في سبيل الله، أو مسكين تصدق عليه منها فأهدى منها لغني»[5] ـ وعلى القوي المكتسب

---

(١) المعنى بالصدقة في الحديث الزكاة، وقد سماها الله بذلك في قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣]، وقد بين مصارف هذه الصدقة التي هي الزكاة في قوله: ﴿۞ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۖ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٠].

(٢) انظر: «البداية والنهاية»: (٣/ ٣٨١)، و«مغني المحتاج»: (١/ ٣٦٨)، و«الكامل» لابن الأثير: (٢/ ٢٩١).

(٣) انظر طرفًا من تلك الأقوال مع مناقشتها في: «فتح الباري»: (٣/ ٢٦٦).

(٤) يريد بقوله هذا أن يوضح أن كلمة الفقراء في الحديث لا تعني حصر الزكاة فيهم ولا تخرج بقية الأصناف الذين ذكرتهم الآية: ﴿۞ إِنَّمَا ٱلصَّدَقَٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْعَٰمِلِينَ عَلَيْهَا ...﴾ الآية؛ لأنه يجمع بينهم جامع الحاجة والفاقة وعدم الغنى. انظر: «المغني» لابن قدامة: (٩/ ٣٠٦).

(٥) [٥٣ح] «سنن أبي داود»: (٢/ ٢٨٦ ـ ٢٨٧، ح١٦٣٥)، كتاب الزكاة، باب من لا يجوز له أخذ صدقة وهو غني.

و«مستدرك الحاكم»: (١/ ٤٠٧ ـ ٤٠٨)، كتاب الزكاة. =

لقوله ﷺ: «لا تحل الصدقة لغني، ولا لذي مرة سوي»[1]، أي: قوي.

وتحرم على ذوي القربى وهم بنو هاشم وبنو عبد المطلب، ولا يدفع لهم شيء لقوله ﷺ: «إن الصدقة لا تنبغي لآل محمد [إنما هي أوساخ الناس»[2]، وفي رواية: «وأنها لا تحل لمحمد ولا آل محمد»][3]

= روي الحديث عن عطاء مرسلاً، وروي متصلاً عن عطاء عن أبي سعيد الخدري.
والحديث قال فيه الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.
وقال ابن حجر في «بلوغ المرام»: (ص١٦٢ ـ ١٦٣): أعل بالإرسال.
وصححه الشيخ الألباني. انظر: «صحيح سنن أبي داود»: (١/ ٣٠٨، ح١٤٤٠).
انظر بقية تخريجه في الملحق.

(١) [٥٤ح] «سنن الترمذي»: (٣/ ٣٣، ح٦٥٢)، كتاب الزكاة، باب ما جاء فيمن لا تحل له الصدقة.
«سنن أبي داود»: (٢/ ٢٨٥ ـ ٢٨٦، ح١٦٣٤)، كتاب الزكاة، باب من يعطى من الصدقة.
والحديث مروي عن عبد الله بن عمرو ـ رضي الله عنه ـ.
والحديث قال فيه الترمذي: حديث حسن. وأورده الألباني في «صحيح سنن الترمذي»: (١/ ٢٠١، ح٥٢٧).
وفي «صحيح سنن أبي داود»: (١/ ٣٠٧ـ٣٠٨، ح١٤٣٩).
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٢) [٥٥ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٧/ ١٨٣ ـ ١٨٥، ح١٦٧/ ١٠٧٢)، كتاب الزكاة، باب ترك استعمال آل النبي على الصدقة.
«سنن أبي داود»: (٣/ ٣٨٦ـ ٣٨٩، ح٢٩٨٥)، كتاب الخراج، باب بيان مواضع قسم الخمس، ومن هم ذوو القربى.
والحديث مروي عن عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث.
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٣) ما بين القوسين سقط من«الأصل»، وهو ثابت في بقية النسخ، ولعله قد سقط من الناسخ بسبق نظره إلى ما بعد كلمة محمد الثانية.

رواه مسلم[1].

وقال أبو حنيفة: تحرم على بني هاشم، ولا تحرم على بني[2] المطلب[3] دليلنا قوله ﷺ: «إنا وبنو[3] المطلب شيء واحد لم يفارقونا في جاهلية ولا إسلام»[4][5]، وتحرم على موالي بني هاشم، وبني المطلب لقوله ﷺ: «مولى[6] القوم منهم»[7].

---

(1) [٥٦ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٧/ ١٨٦ ـ ١٨٧، ح١٦٨/ ١٠٧٢)، كتاب الزكاة، باب ترك استعمال آل النبي ﷺ على الصدقة.
«سنن أبي داود»: (٣/ ٣٨٦ ـ ٣٨٩، ح٢٩٨٥)، كتاب الخراج والإمارة، باب إتيان موضع قسم الخمس.
الحديث لنفس راوي الحديث الماضي.
انظر بقية التخريج في الملحق.

(2) في بعض النسخ: (عبد المطلب)، وفي بعضها: (المطلب)، واعتمدت ما في «الأصل».

(3) انظر: «الاختيار»: (١/ ١٢٠ ـ ١٢١)، و«فتح القدير» في الفقه الحنفي: (٢/ ٢٧٢ ـ ٢٧٤).

(4) في «ر»: (الجاهلية والإسلام).

(5) «سنن أبي داود»: (٣/ ٣٨٣ ـ ٣٨٤، ح٢٩٨٠)، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب بيان مواضع قسم الخمس.
وهو في «صحيح البخاري مع الفتح»: (٦/ ٥٣٣، ح٣٥٠٢)، كتاب المناقب، باب مناقب قريش بلفظ: «إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد».

(6) هكذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (موالي)، وقد جاءت الروايات باللفظين.

(7) [٥٧ح] «سنن الترمذي»: (٣/ ٣٧، ح٦٥٧)، كتاب الزكاة، باب ما جاء في كراهية الصدقة للنبي ﷺ وأهل بيته ومواليه.
«سنن النسائي»: (٥/ ١٠٧، ح٢٦١٢)، كتاب الزكاة، باب مولى القوم منهم.
وقد جاء الحديث في «صحيح البخاري». انظره: مع «الفتح»: (١٢/ ٤٨، ح٦٧٦١) بلفظة: «مولى القوم من أنفسهم». =

وقال مالك ـ رحمه الله تعالى ـ: لا تحرم[1][2].

واختلفوا في نقل الصدقة من بلد المال إلى بلد آخر مع وجود المستحقين فمنعه بعض أهل العلم لهذا الحديث[3]، قال ابن دقيق العيد[4]: وفيه عندي ضعف؛ لأن الأقرب أن المراد تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم من حيث إنهم مسلمون لا من حيث إنهم أهل اليمن. انتهى[5].

= والحديث رُوي عن أبي رافع، وأنس ـ رضي الله عنهما ـ.

والحديث كما ترى هو في البخاري بلفظ قريب، وقال الترمذي فيه: حسن صحيح.

وصححه الألباني كما في «صحيح سنن الترمذي»: (١/ ٢٠٢، ح٥٣٠)، و«السلسلة الصحيحة»: (٤/ ١٤٩، ح١٦١٣).

انظر بقية التخريج والحكم عليه في الملحق.

والمعنى بقوله: «منهم» أي: في المعاونة والانتصار والبر والشفقة ونحو ذلك.

انظر: «فتح الباري»: (٢/ ٤٩)، كتاب الفرائض، باب ٢٤.

(١) في «ر»: (تحرم) خلافًا للأصل، وبقية النسخ التي فيها الصواب الموافق لمراجع المالكية.

(٢) «مختصر خليل»: (ص٦٤)، والخرشي: (٢/ ٢١٤ ـ ٢١٥)، من كتب المذهب المالكي.

(٣) المراد بالحديث المشار إليه: حديث معاذ المشروح.

(٤) هو: محمد بن علي بن وهب بن مطيع ـ أبو الفتح ـ تقي الدين، المعروف بابن دقيق العيد، كان بصيرًا بعلم المنقول والمعقول، وكان لا يسلك المراء في بحثه بل يتكلم بكلمات يسيرة، وُلد سنة ٦٢٥هـ، وتوفي سنة ٧٠٢هـ.

انظر ترجمته في: «البدر الطالع»: (٢/ ٢٢٩ ـ ٢٣٢)، «تذكرة الحفاظ»: (٤/ ١٤٨١ ـ ١٤٨٤)، «أبجد العلوم»: (٣/ ١٥٦).

(٥) انظر: «الأحكام»: (٢/ ١٨٤)، وقول ابن دقيق العيد: (وفيه عندي ضعف) يعني به: القول بعدم جواز نقل الزكاة عن بلد المال، ولا يعني به الحديث السابق للقول كما قد يتوهم، فإن الحديث مما اتفق عليه.

واعلم أنه إذا أمر الإمام بنقلها وجب نقلها إليه وفرقها حيث شاء.

{**فإن هم أطاعوك لذلك**} أي: انقادوا لك بذلك {**فإياك وكرائم أموالهم**} أي: باعد نفسك واترك كرائم أموالهم فلا تلزمهم بها، والكريمة: العزيزة عند مالكها لكونها أكولة، أي: مسمنة للأكل، أو قريبة العهد بالولادة، أو حاملاً، أو فحلاً معدًا للضراب، / والحكمة في المنع [٢٩] من ذلك أن الزكاة وجبت مواساة للفقراء في مال الأغنياء فلا يناسب ذلك الإجحاف بأرباب الأموال {**واتق دعوة المظلوم**} أي: اجتنب الظلم لئلا يدعو عليك المظلوم، وهذا الخطاب وإن كان المخاطب به معاذًا فهو عام للخاص والعام، وفي حديث آخر عن علي ـ رضي الله عنه ـ: «اتق دعوة المظلوم فإنما يسأل الله حقه وإن الله لن[١] يمنع ذا حق حقه»[٢]، والله تعالى يقول: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱللَّهَ غَٰفِلًا عَمَّا يَعْمَلُ ٱلظَّٰلِمُونَ ۚ إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ ٱلْأَبْصَٰرُ﴾[٣]، ويقول تعالى لمن ظلم: «لأنصرنك ولو بعد

---

(١) في «ر»: (لم يمنع).

(٢) «شعب الإيمان» للبيهقي: (٦/ ٤٩، ح٧٤٦٤)، «تاريخ بغداد»: (٩/ ٣٠١ ـ ٣٠٢).
«الجامع الصغير للسيوطي مع الفيض»: (١/ ٢٥).
الحديث رمز له السيوطي بالضعف.
وقال الشيخ الألباني: ضعيف.
انظر: «سلسلة الأحاديث الضعيفة»: (٤/ ١٩١، ح١٦٩٧)، و«ضعيف الجامع»: (ص١٨، ح١١٠).

(٣) سورة إبراهيم، الآية: ٤٢.

فإنه ليس بينها وبين الله حجاب» أخرجاه.

حين»[1] {«فإنه[2] ليس بينها وبين الله حجاب»، أخرجاه[3]} فيه أن دعوة المظلوم لا ترد وأنها مجابة، وأن المظلوم له ناصر يجيبه ولو كان كافرًا[4] فإنما يسأل الله حقه ولا يمنع ذا حق حقه، وقد أوصى رسول الله ﷺ فيمن لا ناصر له ولا معين[5] ـ اليتيم والضعيف والأرملة والحيوان والرقيق ـ

---

(١) [٥٨ح] «سنن الترمذي»: (٥/ ٥٧٨، ح٣٥٩٨)، كتاب الدعوات، باب العفو والعافية.
«سنن ابن ماجه»: (١/ ٥٥٧، ح١٧٥٢)، كتاب الصيام، باب الصائم لا ترد دعوته.
الحديث عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ.
والحديث قال فيه الترمذي: حديث حسن.
وأخرجه ابن خزيمة في «صحيحه»: (٣/ ١٩٩، ح١٩٠١).
انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

(٢) هكذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (فإنها).

(٣) [٥٩ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٣/ ٣٥٧، ح١٤٩٦)، كتاب الزكاة، باب أخذ الصدقة من الأغنياء وترد على الفقراء. و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١/ ٣١٠، ح٢٩/ ١٩)، كتاب الإيمان، باب الدعاء إلى الشهادتين وشرائع الإسلام.
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٤) ولعله يشير بذلك إلى الروايات الواردة في ذلك.
ومنها ما روى أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «دعوة المظلوم مستجابة وإن كان فاجرًا ففجوره على نفسه».
انظر: «مسند الإمام أحمد»: (٢/ ٣٦٧).
وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٣/ ١٨٧): رواه أحمد بإسناد حسن.

(٥) في «ر»، و«ع»: (ولا معين له)، وفي «ش» سقط قوله: (ولا معين له كاليتيم والضعيف والأرملة والحيوان والرقيق فقال ﷺ: «الله الله فيمن لا ناصر له».)، ولعله قد سبق نظر الناسخ إلى نهاية الحديث.

فقال ﷺ: «الله الله في من لا ناصر له إلا الله» رواه ابن عدي[1][2]. وفي المعنى: «اشتد غضب الله على من ظلم من لم يجد ناصرًا غير الله». أخرجه ابن عدي ـ أيضًا[3] ـ، «والظلم ظلمات يوم القيامة»[4].

---

(١) انظر كتابه: «الكامل في الضعفاء»: (٣/ ١٠١٥)، وهو بلفظ: «الله فيمن ليس له إلا الله».
وانظر: «الجامع الصغير مع الفيض»: (٢/ ٩٩، ح١٤٤٤)، وقد أحاله على ابن عدي.
والحديث عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ.
والحديث رمز له السيوطي في «الجامع» بالضعيف، وضعفه الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة»: (٣/ ٦٥٦، ح١٤٦٠).

(٢) هو أبو أحمد عبد الله بن عدي بن عبد الله بن محمد الجرجاني الإمام، الحافظ، يعرف بابن القطان، وهو صاحب كتاب «الجرح والتعديل»، وُلد سنة ٢٧٧هـ، وتوفي سنة ٣٦٥هـ. انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ»: (٣/ ٩٤٠ ـ ٩٤٢)، «سير أعلام النبلاء»: (١٦/ ١٥٤ ـ ١٥٦)، «شذرات الذهب»: (٣/ ٥١).

(٣) لم أجده في «الكامل» لابن عدي.
وهو في «الجامع الصغير مع الفيض»: (١/ ٥١٦، ح١٠٤٦).
وفي «المعجم الصغير للطبراني مع الروض»: (١/ ٦١ ـ ٦٢، ح٧١).
والحديث مروي عن علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ.
والحديث رمز له السيوطي في «الجامع» بالضعف، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/ ٢٠٦): فيه مسعر بن الحجاج النهدي ـ كذا هو في الطبراني ـ ولم أجد إلا مسعرًا ابن يحيى النهدي ضعفه الذهبي بخبر ذكره.
وقال الألباني في «ضعيف الجامع» (ص١٢٣، ح٨٦١): ضعيف جدًا، وأحال على «سلسلة الأحاديث الضعيفة»: (رقم٢٣٩٢)، ولم يطبع بعد.

(٤) [ح٦٠] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٥/ ١٠٠، ح٢٤٤٧)، كتاب المظالم، باب الظلم ظلمات يوم القيامة.
و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٦/ ٣٧١، ح٥٦/ ٢٥٧٨، ح٥٧/ ٢٥٧٩)، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم. =

ولهما عن سهل بن سعد ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر: «لأعطين الراية غدًا رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله .

والأحاديث في تحريم الظلم كثيرة جدًّا.

ومظالم العباد بينهم لا يترك الله منها شيئًا ولا يهملها كما ورد في حديث الدواوين الثلاثة[1] {**ولهما عن سهل بن سعد**[2]} الساعدي {**ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر:** } بينها وبين المدينة ثلاث مراحل[3] {**«لأعطين الراية غدًا رجلاً يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله**} محبة الله العبد إنعامه عليه وتوفيقه وهدايته إلى طاعته والعمل بما يرضى عنه، وأن يثيبه أحسن الثواب على طاعته / وأن يثني عليه فيرضى عنه[4]، [٣٠]

= والحديث رُوي عن ابن عمر وجابر ـ رضي الله عنهما ـ.
انظر بقية التخريج في الملحق.

(١) تقدم ذكره وتخريجه (ص٨٨).

(٢) هو: سهل بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة الأنصاري الساعدي يكنى: أبا العباس، وهو صحابي جليل، كان اسمه حزنًا فسماه رسول الله ﷺ سهلاً، قال الزهري: رأى سهل بن سعد النبي ﷺ وسمع منه، مات سنة ٨٨هـ، وقيل: سنة ٩١هـ.
انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (٢/ ٣٢٠)، «سير أعلام النبلاء»: (٣/ ٤٢٢ ـ ٤٢٣)، «الإصابة»: (٤/ ٢٧٥).

(٣) ويعادل ذلك ما يقارب ١٦٠ كيلاً إلى الشمال من المدينة النبوية وهي مجموعة من القرى ذات نخيل. انظر: «المناسك وأماكن طرق الحج» للحربي، تحقيق حمد الجاسر: (ص٤١٣) حاشية.

(٤) تفسيره للمحبة هنا فيه تأويل، فهذه الأمور التي ذكرها من التوفيق والهداية والثواب كلها من آثار محبة الله، أما المحبة فهي صفة من صفات الله الواجب أن نثبتها له كما تليق بجلاله.

يفتح الله على يديه، فبات الناس يدوكون ليلتهم أيهم يعطاها، فلما أصبحوا غدوا على رسول الله ﷺ كلهم يرجو أن يعطاها، فقال: أين علي بن أبي طالب؟ فقيل: هو يشتكي عينيه فأرسلوا إليه فأتي به.......

ومحبة العبد لله عز وجل أن يسارع إلى طاعته [وابتغاء مرضاته][1] وأن لا يفعل ما يوجب سخطه وعقوبته، وأن يتحبب إليه بما يوجب له الزلفى لديه {**يفتح الله على يديه**} فيه علم من أعلام النبوة فإنه وقع كما قال {**فبات الناس يدوكون ليلتهم**} أي: يخوضون {**أيهم يعطاها**} قال عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ: ما أحببت الإمارة إلا يومئذ، فتساورت[2] رجاء أن أدعى لها[3] {**فلما أصبحوا غدوا على**[4] **رسول الله ﷺ كلهم يرجو أن يعطاها**} أي: الراية، حرصًا [منهم][5] على الفضيلة {**فقال: «أين علي بن أبي طالب؟»**} ـ رضي الله عنه ـ، وكان قد تخلف عن رسول الله ﷺ، فخرج فلحق بالنبي ﷺ في خيبر وكان به رمد {**فقيل هو يشتكي عينيه**} من رمد أصابه {**فأرسلوا إليه فأتي به**} الذي أتى به سلمة بن الأكوع[6] يقوده

---

(١) ما بين القوسين سقط من «الأصل»، وهو ثابت في بقية النسخ.

(٢) جاء في كل النسخ: (فساورت)، والمثبت من «صحيح مسلم».

(٣) «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٥/ ١٨٥، ح٣٣/ ٢٤٠٥)، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ.

(٤) في النسخ الأخرى: (غدوا إلى).

(٥) ما بين القوسين من غير «الأصل».

(٦) هو: سلمة بن الأكوع، وقيل: سلمة بن عمرو بن الأكوع، صحابي جليل، كان ممن بايع تحت الشجرة، كان شجاعًا راميًا، قال عنه النبي ﷺ: «خير رجالتنا سلمة بن الأكوع»، سكن في آخر حياته بعد مقتل عثمان في الربذة، وعاد إلى المدينة قبل أن=

فبسق في عينيه ودعا له فبرأ كأن لم يكن به وجع فأعطاه الراية وقال: أنفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم إلى الإسلام..........

{**فبسق**[1] **في عينيه ودعا له**[2] **فبرأ كأن لم يكن به وجع**} وتفله[3] في عينيه وبرؤه فيه علم من أعلام النبوة ـ أيضًا ـ {**فأعطاه الراية**} فيه الإيمان بالقدر لحصولها لمن لم يسع لها ومنعها عمن سعى لها {**وقال**: «**أنفذ**[4]»} أي: سر {«**على رسلك**»} يقال: افعل كذا على رسلك [بكسر الراء وسكون المهملة][5]، أي: اتئد وارفق {«**حتى تنزل [بساحتهم]**[6] **ثم ادعهم إلى الإسلام**»} قبل القتال، وهو مشروع لمن دعوا قبل ذلك، وقوتلوا، وسيأتي بيانه ـ إن شاء الله تعالى ـ في باب ما جاء في ذمة الله وذمة رسوله[7]

= يموت بليال، مما روى عن النبي ﷺ قوله: «لا يقول أحد باطلاً لم أقله إلا تبوأ مقعده من النار»، توفي سنة ٧٤هـ، وقيل: ٦٤هـ.
انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (٢/ ٢٧١ ـ ٢٧٢)، «الإصابة»: (٤/ ٢٣٣)، «صفة الصفوة»: (١/ ٦٨٣)، «الطبقات» لابن سعد: (٤/ ٣٠٥ـ٣٠٨).

(١) هكذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (بصق) بالصاد، وهي لغة، فيقال: بسق، وبصق، وبزق. انظر: «لسان العرب»: (١٠/ ٢٠)، مادة: «بسق».

(٢) قوله: (ودعا له) سقط من «ر»، و«ع»، وهي في «الأصل»، و«ش».

(٣) هكذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (ونفثه).

(٤) أنفذ: بضم الفاء كما في «النهاية»: (٥/ ٩٢).

(٥) جاء في كل النسخ: (بكسر السين وسكون المهملة) وهو خطأ، والصواب ما أثبته من كتب اللغة، ولعله زلة قلم من الشارح أو النساخ. انظر: «النهاية في غريب الحديث»: (٢/ ٢٢٢)، و«لسان العرب»: (١١/ ٢٨٢)، مادة: «رسل».

(٦) في «الأصل»: (على ساحتهم)، وفي بقية النسخ: (بساحتهم) وهو الموافق للأصول.

(٧) انظر: (ص٥٣٨).

وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه، فوالله لئن يهدي الله بك رجلاً واحدًا خير لك من حمر النعم».

{**وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه**} أي: في الإسلام: كالصلاة، والزكاة، وصوم رمضان، وحج بيت الله الحرم، والجهاد، وأداء الفرائض، واجتناب المحارم {**فوالله لئن يهدي الله بك رجلاً واحدًا خير لك من حمر / النعم**»[1][2]} وحُمْر: بضم فسكون، والنَّعَم بفتحتين لا واحد له من لفظه، وهي أنفس أموال العرب وأعزها عندهم، وهي الإبل والبقر والغنم، وأكثر ما يقع على أشراف[3] أموالهم ـ الإبل ـ. [٣١]

قال أبو عبيدة[4]:

---

(١) [٦١ح] جاء بهذا اللفظ في «صحيح مسلم»، انظره: مع «شرح النووي»: (١٥/ ١٨٦ ـ ١٨٧، ح٣٤/ ٢٤٠٦)، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ.

والحديث بهذا اللفظ عن سهل بن سعد ـ رضي الله عنه ـ.

وهو في «صحيح البخاري». انظره مع: «الفتح»: (٦/ ١٢٦، ح٢٩٧٥)، كتاب الجهاد، باب ما قيل في لواء النبي ﷺ، ولكنه من طريق سلمة بن الأكوع ـ رضي الله عنه ـ، ولكنه بلفظ يختلف يسيرًا.

الحديث جاء ـ أيضًا ـ عن أبي هريرة وسعد بن أبي وقاص نحوه.

انظر بقية التخريج في الملحق.

(٢) أضاف في «المؤلفات» هنا قوله: (يدوكون أي: يخوضون).

(٣) في «ع»: (أشرف).

(٤) هو: القاسم بن سلام بن عبد الله البغدادي، الحافظ الفقيه، صاحب التصانيف، رُوي عنه قوله: فعلت بالبصرة فعلتين أرجو بهما الجنة ـ وذكرهما ـ، والأولى منهما: أنه كان سببًا في ترك يحيى القطان قوله بتفضيل علي على عثمان بعد أو روى له ما يزيل=

النعم الإبل فقد[1].

عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص من أجورهم شيئًا، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئًا» رواه مسلم وغيره[2].

{٥ ـ باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله}

{وقول الله تعالى: ﴿ أُولَٰئِكَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ﴾[3] الآية} من أكبر المسائل وأهمها تفسير التوحيد، وتفسير وَيَرْجُونَ

= عنه الشبهة. وُلد سنة ١٥٧هـ، وتوفي سنة ٢٢٤هـ.
انظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب»؛ (٨/ ٣١٥)، «تذكرة الحفاظ»: (٢/ ٤١٧)، «سير أعلام النبلاء»: (١٠/ ٤٩٠ ـ ٥٠٩).

(١) انظر: «مجاز القرآن» لأبي عبيد: (١/ ١٧٥).

(٢) «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٦/ ٤٦٨، ح١٦/ ٢٦٧٤)، كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة أو سيئة. و«سنن الترمذي»: (٥/ ٤٣، ح٢٦٧٤)، كتاب العلم، باب ما جاء فيمن دعا إلى هدى أو ضلالة. و«سنن ابن ماجه»: (١/ ٧٥، ح٢٠٦) مقدمة، باب من سن في الإسلام سنة حسنة أو سيئة.

(٣) الآية إلى هنا كتبت في جميع النسخ، وفي المؤلفات جاءت تامة.

﴿رَحْمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾.

الشهادة، وبينها [الشيخ][1] رَحِمَهُ ٱللَّهُ بأمور منها آية الإسراء فيها الرد على المشركين الذين يدعون الصالحين يبتغون إلى ربهم الوسيلة ـ أي: القربة والدرجة العليا ـ قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: «هم عيسى وأمه وعزير والملائكة والشمس والقمر والنجوم»[2]، وقال عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ: أنزلت هذه الآية في نفر من العرب، كانوا يعبدون نفرًا من الجن، فأسلم أولئك الجن، ولم يعلم الإنس بذلك، فتمسكوا بعبادتهم وعيرهم الله، وأنزل هذه الآية[3].

وقوله أيهم أقرب: ينظرون أيهم أقرب إلى الله ويتقرب إليه بالعمل الصالح وزيادة الخير والطاعة[4][5] {﴿وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُۥ} أي: جنته[6] {وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ} يرجون[7] ويخافون كغيرهم من عباد الله تعالى، فكيف يزعمون أنهم آلهة[8] {إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا﴾[9]} أي: كان حقيقًا

---

(١) ما بين القوسين سقط من «الأصل»، وأضفته من بقية النسخ.

(٢) «تفسير الطبري»: (٩/ ١٥/ ١٠٦)، «تفسير السيوطي»: (٥/ ٣٠٦)، و«تفسير البغوي»: (٣/ ١٢٠)، «تفسير ابن كثير»: (٣/ ٥٠).

(٣) «تفسير الطبري»: (٩/ ١٥/ ١٠٤)، «تفسير السيوطي»: (٥/ ٣٠٥)، «تفسير البغوي»: (٣/ ١٢٠)، «تفسير ابن كثير»: (٣/ ٥٠).

(٤) في «ر»: (وزيادة الخير وأطاعوه) وهو خطأ.

(٥) «تفسير البغوي»: (٣/ ١٢٠).

(٦) المصدر السابق.

(٧) قوله: (عذابه يرجون) سقط من «ر».

(٨) انظر: «تفسير الزمخشري»: (٢/ ٤٥٤).

(٩) سورة الإسراء، الآية: ٥٧.

وقوله: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ ﴿٢٧﴾ وَجَعَلَهَا كَلِمَةًۢ بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾
وقوله: ﴿ ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ .....

بأن يحذره كل أحد[1] من ملك مقرب أو نبي مرسل، فضلاً عن غيرهم من الخلائق[2] {وقوله: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِۦٓ إِنَّنِى بَرَآءٌ مِّمَّا تَعْبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِى فَطَرَنِى} الآية. معناه: أنا أتبرأ مما تعبدون إلا من الله الذي خلقني {فَإِنَّهُۥ سَيَهْدِينِ} أي: يرشدني إلى دينه فاستثنى من المعبودين ربه عز وجل، وقوله تعالى: {وَجَعَلَهَا}، أي: جعل إبراهيم عليه السلام {كَلِمَةًۢ} التوحيد التي تكلم بها وهي لا إله إلا الله {بَاقِيَةً فِى عَقِبِهِۦ} أي: في ذريته فلا يزال منهم من يوحد الله ويدعو إلى توحيده {لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾[3]} أي: المشركون عما هم عليه من الشرك إلى دين إبراهيم عليه السلام.

{وقوله: ﴿ ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾}
يعني: اتخذوا[4] ـ اليهود والنصارى ـ علماءهم وقراءهم والأحبار العلماء من اليهود، والرهبان أصحاب الصوامع من النصارى أربابًا من دون الله، يعني: أنهم أطاعوهم[5] في معصية الله تعالى، وذلك أنهم أحلوا لهم أشياء وحرموا عليهم أشياء من قبل أنفسهم فأطاعوهم فيها فاتخذوهم

---

(١) هذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (واحد).
(٢) المصدر السابق.
(٣) سورة الزخرف، الآيات: ٢٦ ـ ٢٨.
(٤) هكذا في «الأصل»، و«ر»، و«ع»، وفي «ش» سقط قوله: (يعني: اتخذوا).
(٥) هكذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ صحفت إلى قوله: (ظلموهم).

كالأرباب لا أنهم عبدوهم واعتقدوا فيهم الإلهية[1].

عن عدي بن حاتم[2] ـ رضي الله عنه قال: أتيت النبي ﷺ وفي عنقي صليب من ذهب، فقال: «يا عدي، اطرح عنك هذا الوثن»، وسمعت يقرأ[3]: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ قال: «أما إنهم لم يكونوا يعبدونهم، ولكنهم كانوا إذا أحلوا لهم شيئًا استحلوه، وإذا حرموا عليهم شيئًا حرموه» أخرجه الترمذي، وقال: حديث غريب[4].

---

(١) انظر: «تفسير الطبري»: (٦/ ١٠/ ١١٣ ـ ١١٤)، «تفسير القرطبي»: (٨/ ١٢٠)، «تفسير البغوي»: (٢/ ٢٨٥).

وكاف التشبيه في قوله: (كالأرباب)، وقوله: (لا أنهم عبدوهم واعتقدوا فيهم الإلٰهية) يقلل من الترهيب الوارد في الآية والحديث الذي يدل عليه ما في صريح الآية ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا ﴾ فالأولى ترك هذه الجملة هنا.

وما جاء في الحديث الآتي من قوله: «فتلك عبادتهم».

(٢) هو: عدي بن حاتم بن عبد الله ـ أبو الطريف، ويقال: أبو دهب ـ صحابي جليل، وفد على النبي ﷺ في وسط سنة ٧هـ مسلمًا فأكرمه واحترمه، خاطبه عمر بقوله: (أقمت إذ كفروا، ووفيت إذ غدروا وأقبلت إذا أدبروا)، وقد خرج هو وجرير البجلي وحنظلة وكاتب من الكوفة ونزلوا قرقيسيا وقالوا: لا نقيم ببلد يشتم فيه عثمان. مات ـ رضي الله عنه ـ سنة ٦٧هـ.

انظر ترجمته في: «الطبقات» لابن سعد: (٦/ ٢٢)، «تاريخ بغداد»: (١/ ١٨٩ ـ ١٩١)، «سير أعلام النبلاء»: (٣/ ١٦٢ ـ ١٦٥)، «أسد الغابة»: (٣/ ٥٠٥ ـ ٥٠٧).

(٣) زاد في بقية النسخ قوله: (في براءة).

(٤) [٦٢ح] «سنن الترمذي»: (٥/ ٢٧٨، ح٣٠٩٥)، كتاب تفسير القرآن.

«السنن الكبرى» للبيهقي: (١٠/ ١١٦)، كتاب آداب القاضي.

والحديث قال فيه الترمذي: هذا حديث غريب.

وحسنه الألباني. انظر: «صحيح سنن الترمذي»: (٣/ ٥٦، ح٢٤٧١).

انظر بقية التخريج في الملحق.

وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓا۟ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾.

وقال عبد الله بن المبارك[1]:

وهل بدل[2] الدين إلا الملوك وأحبار سوء ورهبانها[3]

[٣٣] قوله: / ﴿وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾[4] يعني: اتخذوه إلهًا[5] لما اعتقدوا فيه البنوة والحلول اعتقدوا فيه الإلهية ﴿وَمَآ أُمِرُوٓا۟﴾ في الكتب المنزلة الإلهية عليهم وعلى ألسنة أنبيائهم ﴿إِلَّا لِيَعْبُدُوٓا۟ إِلَٰهًا وَٰحِدًا﴾ لأنه هو المستحق للعبادة[6] ﴿لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾[7]} أي: تعالى الله وتنزه عن أن يكون له شريك في العبادة[8].

---

(١) هو: عبد الله بن المبارك بن واضح المروزي، إمام حافظ فقيه من أتباع التابعين، قضى حياته عابدًا غازيًا، وله كتاب قيم في «الزهد» به عظات وتوجيهات، وُلد سنة ١١٨هـ، وتوفي سنة ١٨١هـ. انظر ترجمته في: «وفيات الأعيان»: (٣/ ٣٢)، «تذكرة الحفاظ»: (١/ ٢٧٤)، «العبر»: (١/ ٢١٧).

(٢) في «ر»: (وهل أفسد الدين).

(٣) انظر: «تفسير القرطبي»: (٨/ ١٢٠)، «تفسير البغوي»: (٢/ ٢٨٦).
وانظر: «الجوافي الكافي» لابن القيم: (ص٦٣)، وفيه: (وهل أفسد الدين إلا الملوك ...)، و«إغاثة اللهفان»: (١/ ٥٠٩)، و«جامع بيان العلم وفضله»: (١/ ٢٠٠).
والبيت منسوب للهذلي.

(٤) في «المؤلفات» وقف في الآية إلى هنا، وفي بقية النسخ تممها إلى قوله: ﴿عما يشركون﴾.

(٥) انظر: «تفسير البغوي»: (٢/ ٢٨٦).

(٦) انظر: «تفسير الطبري»: (٦/ ١٠/ ١١٥).

(٧) سورة التوبة، الآية: ٣١.

(٨) انظر: «تفسير الطبري»: (٦/ ١٠/ ١١٥)، و«تفسير البيضاوي»: (١/ ٤٠٣)، و«تفسير ابن كثير»: (٢/ ٣٦٢).

وفي الآية دليل على أن[1] من أطاع مخلوقاً في معصية الخالق فقد اتخذه ربًا، وحقيقة التوحيد: إفراد الله بالطاعة، وإفراد رسول الله ﷺ بالمتابعة[2]، وطاعة المخلوق في المعصية تارة تكون شركًا أكبر إذا أوجب ذلك أو استحبه أو استحله مع معرفته أنها معصية كما يفعل جهال الصوفية مع مشايخهم[3]، وغلاة الرافضة مع أئمتهم[4] وإن اعتقدوا تحريمه كان شركًا أصغر.

{وقوله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا ﴾ يعني:

---

(١) هكذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ سقطت كلمة: (أن).

(٢) ولقد أشار شيخ الإسلام ابن تيمية لذلك فقال: (إن الإسلام مبني على أصلين تحقيق شهادة أن لا إله إلا الله، وتحقيق شهادة أن محمدًا رسول الله، وقال: إن معرفة ذلك هو حقيقة قولنا لا إله إلا الله محمد رسول الله).
انظر: «مجموع الفتاوى»: (١/ ٣١٠، ٣١١، ٣٣٣، ٣٦٥).

(٣) انظر لأمثلة ذلك في: «مجموع الفتاوى» لشيخ الإسلام ابن تيمية: (١١/ ٥١٣ - ٥٣٠).
فقد رد شيخ الإسلام على من يقول:
(أنت للشيخ فلان وهو شيخك في الدنيا والآخرة). فبين أن الانتساب الذي يفرق بين المسلمين، وفيه خروج عن الجماعة والائتلاف إلى الفرقة، وسلوك طريق الابتداع، ومفارقة السنة والاتباع، فهذا مما ينهى عنه ويأثم فاعله ويخرج بذلك عن طاعة الله ورسوله ﷺ.

(٤) انظر رسالة: «الرد على الرافضة» للمقدسي: (ص٧٢)، فإنهم يعتقدون أن الإمام معصوم عن الخطأ والنسيان والمعاصي في الظاهر والباطن، ويجوزون أن تجري على يديه خوارق العادات، وأنه قد أحاط علمًا بكل شيء.

أصنامًا يعبدونها[١]، والند: المثل المنازع[٢]، فعلى هذا الأصنام أنداد بعضها لبعض وليست أندادًا لله، تعالى الله أن يكون له ند أو أن يكون له مثل منازع، وقيل: الأنداد الأكفاء من الرجال وهم رؤساؤهم وكبراؤهم الذي يطيعونهم في معصية الله[٣] ﴿يُحِبُّونَهُمْ﴾ أي: يودونهم ويميلون إليهم، والحب نقيض البغض ﴿كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ أي: كحب المؤمنين لله، والمعنى: يحبون الأصنام كما يحب المؤمنون ربهم عز وجل[٤]، وقيل: معناه يحبونهم كحب الله، فيكون / المعنى أنهم يسوون[٥] بين الأصنام وبين الله تعالى في المحبة[٦]. [٣٤]

---

(١) انظر: «تفسير القرطبي»: (٢/ ٢٠٣)، و«تفسير البغوي»: (١/ ١٣٦)، و«تفسير ابن الجوزي»: (١/ ١٧٠، ٤٩)، و«تفسير البيضاوي»: (١/ ٩٨)، و«تفسير الشوكاني»: (١/ ١٦٥).

(٢) انظر: «تفسير الفخر الرازي»؛ (٢/ ١١١ ـ ١١٢)، (٤/ ٢٠٤)، و«تفسير الشوكاني»: (١/ ٥٠، ١٦٥)، وانظر: «لسان العرب»: (٣/ ٤٢٠)، مادة: (ندد).

(٣) انظر: «تفسير الطبري»: (٢/ ٦٦ ـ ٦٧)، و«تفسير البيضاوي»: (١/ ٩٨)، و«تفسير الشوكاني»: (١/ ١٦٥).

(٤) انظر: «تفسير الطبري»: (٢/ ٢/ ٦٦)، و«تفسير القرطبي»: (٢/ ٢٠٣)، و«تفسير ابن الجوزي»: (١/ ١٧٠)، و«تفسير البغوي»: (١/ ١٣٦).

(٥) من المعلوم أن المساواة بين الله وغيره في المحبة شرك في الألوهية فمن أشرك بين الله وبين غيره في المحبة الخاصة كان مشركًا شركًا لا يغفره الله كما قال تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]. انظر: «روضة المحبين» لابن القيم: (ص٢٠٠).

(٦) انظر: «تفسير ابن الجوزي»: (١/ ١٧٠)، و«تفسير البغوي»: (١/ ١٣٦).

﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾.

فمن قال بهذا القول الثاني أثبت للكفار محبة الله تعالى لكن جعلوا الأصنام شركاء له في المحبة مع أنهم يحبون الله حبًّا عظيمًا لم يدخلهم في الإسلام، فكيف بمن أحب الند حبًّا أكبر من حب الله، فكيف بمن لم يحب إلا الند وحده، ولم يحب الله تبارك وتعالى[1] {﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبًّا لِّلَّهِ﴾[2]} أي: أثبت وأدوم على محبته؛ لأنهم لا يختارون مع الله سواه، والكفار يعدلون عن أصنامهم في الشدائد ويقبلون على الله تعالى كما أخبر عنهم ﴿فَإِذَا رَكِبُواْ فِى ٱلْفُلْكِ دَعَوُاْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾[3] والمؤمنون لا يعدلون عن الله تعالى في السراء، ولا في الضراء ولا في الشدة ولا في الرخاء، فكيف بمن يشرك به في حال الشدة وفي حال الرخاء[4].

---

(١) انظر: «مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب» قسم العقيدة والآداب: (ص٢٥)، كتاب التوحيد.
وبمثل هذه الفقرة وما بعدها يعرف مدى تأثر الشارح بدعوة الشيخ محمد بن عبد الوهاب السلفية.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٦٥.

(٣) سورة العنكبوت، الآية: ٦٥.

(٤) ولعل الشارح قد استفاد ذلك من كلام الشيخ محمد بن عبد الوهاب في القاعدة الرابعة من القواعد الأربع حيث قال: (إن مشركي زماننا أغلظ شركًا من الأولين؛ لأن الأولين يشركون في الرخاء ويخلصون في الشدة، ومشركو زماننا شركهم دائمًا في الرخاء والشدة) واستدل عليه بآية العنكبوت.
انظر: «مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب» قسم العقيدة: (ص٢٠٢).
وربما كان يعايش مجتمعًا شبيهًا بالمجتمع الذي ظهر فيه الشيخ محمد بن عبد الوهاب فأشبهت العبارة العبارة.

وفي «الصحيح» عن النبي ﷺ أنه قال: «من قال لا إله إلا الله، وكفر بما يعبد من دون الله حرم ماله ودمه وحسابه على الله عز وجل».

وشرح هذه الترجمة ما بعدها من الأبواب.

{**وفي «الصحيح» عن النبي ﷺ أنه قال: «من قال لا إله إلا الله، وكفر بما يعبد من دون الله»**} أي: تبرأ وأنكر دين المشركين مع التلفظ بها والإقرار بها {**«حرم ماله ودمه»**} فالكفر بما يعبد من دون الله شرط لعصمة الدم والمال، وهذه مسألة عظيمة جليلة(١).

{**«وحسابه على الله عز وجل»(٢)**} في الآخرة فيما(٣) أخل به من العبادة، وقد علم أنه لا تتم شهادة أن لا إله إلا الله إلا بشهادة أن محمدًا رسول الله ﷺ، قال الشيخ رحمه الله {**وشرح هذه الترجمة [ما بعدها](٤) من الأبواب(٥)**}.

---

(١) وقد أعظم شأن هذه المسألة الشيخ محمد بن عبد الوهاب بقوله: (فيا لها من مسألة ما أعظمها وأجلها، ويا له من بيان ما أوضحه، وحجة ما أقطعها للمنازع). انظر: «مؤلفات الشيخ محمد ابن عبد الوهاب» قسم العقيدة والآداب: (ص٢٦)، وهي من مسائل هذا الباب.

(٢) «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١/ ٣٢٥ ـ ٣٢٦، ح٣٧/ ٢٣)، كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله محمد رسول الله. وقد أحاله الشيخ الألباني في «صحيح الجامع»: (٢/ ١٠٩٩، ح٦٤٣٨) إلى «مسند الإمام أحمد»، ولم أجده فيه. والحديث عن أبي مالك سعد بن طارق الأشجعي عن أبيه طارق الأشجعي.

(٣) في «ر» رسمت هكذا: (في الآخرة قيه أده)، وهو تحريف ظاهر.

(٤) في «الأصل»: (وما بعدها)، وهو خطأ يغير مدلول العبارة وقد أثبت الصواب من بقية النسخ.

(٥) قول الشيخ محمد بن عبد الوهاب: (وشرح هذه الترجمة ما بعدها من الأبواب) يدل على أن هذا الباب من الأبواب الشاملة التي جاءت الأبواب بعده شارحه له.

وأن كتاب التوحيد بمجموع أبوابه يعتبر شرحًا لمعنى كلمة التوحيد وتفسيرًا لمدلولها.

باب من الشرك لبس الحلقة والخيط ونحوهما لرفع بلاء أو دفعه

وقول الله تعالى: ﴿قُلْ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَـٰشِفَـٰتُ ضُرِّهِۦٓ أَوْ أَرَادَنِى بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَـٰتُ رَحْمَتِهِۦ ۚ قُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ ۖ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ﴾.

{٦ ـ باب من الشرك لبس الحلقة / والخيط ونحوهما رفع بلاء أو دفعه} [٣٥]

{وقول الله تعالى: ﴿قُلْ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ} أي: بشدة وبلاء ومرض {هَلْ هُنَّ كَـٰشِفَـٰتُ ضُرِّهِۦٓ[1] أَوْ أَرَادَنِى بِرَحْمَةٍ} أي: بنعمة وخير وبركة وعافية {هَلْ هُنَّ مُمْسِكَـٰتُ رَحْمَتِهِۦ﴾} فسألهم النبي ﷺ عن ذلك فسكتوا[2]، فقال الله تعالى لرسوله ﷺ {﴿قُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ﴾} أي: هو ثقتي وعليه اعتمادي {عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ ﴾[3]} أي: به يثق الواثقون[4].

---

(١) قوله: (أي: بشدة وبلاء ومرض ﴿هَلْ هُنَّ كَـٰشِفَـٰتُ ضُرِّهِۦٓ﴾) سقط من «ر»، ولعله قد سبق نظر الناسخ إلى كلمة: ﴿ضُرِّهِۦٓ﴾ من الآية فكتب ما بعدها.

(٢) الإخبار بأن النبي ﷺ سألهم فسكتوا مروي عن مقاتل، ذكر ذلك البغوي في «تفسيره»: (٤/ ٨٠)، والشوكاني في «تفسيره»: (٤/ ٤٦٥).

(٣) سورة الزمر، الآية: ٣٨.

(٤) انظر تفسير الآية بكمالها في: «تفسير البغوي»: (٤/ ٨٠).

عن عمران بن حصين ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ﷺ رأى رجلاً في يده حلقة من صفر، فقال: «ما هذه؟» فقال: من الواهنة. قال: «انزعها فإنها لا تزيد إلا وهنًا، فإنك لو مت وهي عليك ما أفلحت أبدًا».

بدأ الشيخ ـ رحمه الله تعالى ـ في تفسير بيان الشرك الأصغر، فذكر من ذلك لبس الحلقة والخيط، واستدل بالآيات التي نزلت في الأكبر على من فعل الشرك الأصغر، وكما[1] ذكر حذيفة ـ رضي الله عنه ـ في هذا الباب[2].

{**عن عمران بن حصين ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ﷺ رأى رجلاً في يده حلقة من صفر، فقال: «ما هذه؟» فقال: من الواهنة**} وهي علة تحصل في الأعضاء تسقط القوة وتبطل الحركة، ومثله الوانية [وعلاجهما][3] عند الأطباء شيء واحد.

{**قال: «انزعها فإنها [لا تزيدك][4] إلا وهنًا، فإنك لو مت وهي عليك**

---

(١) هكذا في جميع النسخ: (وكما)، وليس للواو محل هنا فالأولى حذفه.

(٢) انظر: (ص١٢٣) فقد أنكر حذيفة ـ رضي الله عنه ـ على من رأى في يده خيطًا من الحمى حيث قطعه ثم تلا قول الله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ١٠٦﴾ [يوسف: ١٠٦]. ولقد كان السلف يفزعون لنصوص الوعيد عمومًا ولا أدل على ذلك مما روي عن عبد الله بن مسعود أنه لما نزل قوله تعالى: ﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم﴾ شق ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله، فأينا لا يظلم نفسه؟ قال: إنه ليس الذي تعنون ألم تسمعوا ما قال العبد الصالح: ﴿يا بني لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم﴾ إنما هو الشرك. «مسند الإمام أحمد»: (١/ ٣٧٨).

(٣) في «الأصل» و«ش» بالإفراد، وما أثبته من «ر»، و«ع» هو الموافق للسياق.

(٤) في «الأصل»: (لا تزيد)، وفي بقية النسخ والمؤلفات تزيدك، وهو الموافق لأصل الحديث.

رواه أحمد بسند لا بأس به.

وله عن عقبة بن عامر مرفوعًا: «من تعلق تميمة فلا أتم الله له ...

ما أفلحت»} أي: ما نجوت {«أبدًا»، **رواه [أحمد]**[1] **بسند لا بأس به**[2]} فيه أنه إذا فعله أحد جهالة فإنه يعرف بأنه منهي عنه، ويغلظ عليه الأمر، فإن أصر على ذلك بعد معرفته أن النبي ﷺ نهى عنه فإنه[3] يكفر، ولو لم يفعله. {**وله عن عقبة بن عامر**[4] **مرفوعًا**: / **«من تعلق تميمة فلا أتم الله له}** التميمة: العزيمة[5]، ويقال: إنها خرزة كانوا يتعلقونها يرون أنها تدفع الآفات عنهم، واعتقاد هذا جهل وضلال، إذ لا نافع ولا دافع إلا الله [٣٦]

---

(١) في «الأصل»: (رواه مسلم)، وهو خطأ ظاهر من سبق قلم، والصواب ما أثبته من بقية النسخ و«المؤلفات»، وما يظهر من الأصول الحديثية يبين أن الصواب: (أحمد) فسند الإمام مسلم لا يوصف بأنه لا بأس به.

(٢) «مسند الإمام أحمد»: (٤/ ٤٤٥)، «سنن ابن ماجه»: (٢/ ١١٦٧ ـ ١١٦٨، ح٣٥٣١)، كتاب الطب، باب تعليق التمائم.

الحديث صححه ابن حبان.

انظر: «الموارد»: (ص٣٤٢، ح١٤١١).

وصححه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٢١٦) فقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

(٣) كلمة: (فإنه) سقطت من «ر»، وهي ثابتة في بقية النسخ.

(٤) هو: عقبة بن عامر بن عبس الجهني ـ أبو حماد ـ، ويقال: أبو عامر، صحابي، روى عن النبي ﷺ وولي إمرة مصر من قبل معاوية، مات بها سنة ٥٨ من الهجرة.

انظر ترجمته في: «طبقات خليفة بن خياط»: (ص١٢١)، «تهذيب التهذيب»: (٧/ ٢٤٢ ـ ٢٤٤)، «الاستيعاب»: (٨/ ١٠٠).

(٥) هكذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (التميمة: يقال إنها خرزة ... إلخ).

ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له».

سبحانه وتعالى، ويقال: بل التميمة قلادة يعلق فيها العوذ، قال أبو ذؤيب[(١)]:

وإذا المنية أنشبت أظفارها ... ألفيت كل تميمة لا تنفع[(٢)]

وقال آخر:

بلاد بها عق الشباب تميمتي ... وأول أرض مس جلدي ترابها[(٣)]

وقوله {**ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له**»[(٤)]} الودع ـ بالفتح والسكون ـ: جمع ودعة، وهو شيء أبيض يجلب من البحر، يعلق في حلوق الصبيان وغيرهم[(٥)]، وإنما نهي عنها لأنهم كانوا يعلقونها مخافة العين، وقوله:

---

(١) هو: خويلد بن خالد بن المحرث بن زبيد بن مخزوم ـ أبو ذئيب الهذلي ـ الشاعر المشهور، أسلم على عهد رسول الله ﷺ ولم يره، كان من الصابرين حيث ابتلي بموت خمسة من أبنائه بالطاعون في عام واحد وكان لهم بأس ونجده فصبر، سمع خطبة أبي بكر بعد موت النبي ﷺ ثم رجع إلى باديته مات في عهد عثمان.
انظر ترجمته في: «الإصابة»: (١١/ ١٢٤ ـ ١٢٦)، «أسد الغابة»: (١/ ٦٢٨).

(٢) «لسان العرب»: (١٢/ ٧٠)، (١/ ٧٥٧)، وقد نسبه للهذلي الذي تقدمت ترجمته قريبًا.

(٣) «لسان العرب»: (١٠/ ٢٥٩)، (١٢/ ٧٠)، وقد نسبه إلى رفاع بن قيس، والشطر الأول بلفظ: (بلاط بها نيطت علي تمائمي).

(٤) [٦٣ح] «مسند الإمام أحمد»: (٤/ ١٥٤).
«المستدرك» للحاكم: (٤/ ٢١٦، ٤١٧).
الحديث صححه ابن حبان: «الموارد»: (ص٣٤٢، ح١٤١٣)، وصححه الحاكم فقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٥) «النهاية» لابن الأثير: (٥/ ١٦٨).

وفي رواية: «من تعلق تميمة فقد أشرك».

ولابن أبي حاتم عن حذيفة أنه رأى رجلاً في يده خيط من الحمى فقطعه وتلا ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ .

«لا ودع الله له»، أي: لا جعله في دعة وسكون، وقيل: هو لفظ مبني من الودعة، أي: لا خفف الله عنه ما يخافه[1].

فيه استحباب الدعاء على من تعلق تميمة أن الله لا يتم له، ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له، {**وفي رواية: «من تعلق تميمة**} أي: عزيمة {**فقد أشرك»**[2]، **ولابن أبي حاتم**[3] **عن حذيفة**} بن اليمان {**أنه رأى رجلاً في يده خيط من الحمى فقطعه وتلا ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾**[4][5]} .

---

(١) «النهاية» لابن الأثير: (٥/ ١٦٨).

(٢) «مسند الإمام أحمد»: (٤/ ١٥٦)، «المستدرك» للحاكم: (٤/ ٢١٩)، «معجم الطبراني»، كما في «مجمع الزوائد»: (٥/ ١٠٣).
الحديث عن عقبة بن عامر كما سبق في الرواية قبله.
الحديث قال فيه المنذري في «الترغيب والترهيب» (٤/ ٣٠٧): رواه أحمد وأبو يعلى بإسناد جيد والحاكم، وقال: صحيح الإسناد.
وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ١٠٣): رجال أحمد ثقات، وسكت عنه الحاكم والذهبي. وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة»: (١/ ٨٠٩ ـ ٨١٠، ح٤٩٢).

(٣) هو: عبد الرحمن بن الحافظ الكبير أبي حاتم محمد بن إدريس أبو محمد إمام حافظ محدث مفسر، رد على الجهمية في كتابه «الرد على الجهمية» وله كتاب في التفسير طبع منه مجلدان، وُلد سنة ٢٤٠هـ، وتوفي سنة ٣٢٧هـ. انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ»: (٣/ ٨٢٩ ـ ٨٣٢)، «طبقات المفسرين»: (١/ ٢٨٥ ـ ٢٨٧).

(٤) سورة يوسف، الآية: ١٠٦.

(٥) «تفسير ابن كثير»: (٢/ ٥١٢).

عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ في قوله تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ﴾ قال: «[يسألهم][1] من خلقهم ومن خلق السموات والأرض فيقولون الله، فذلك إيمانهم، وهم يعبدون غيره فذلك/ شركهم». [٣٧]
أخرجه رزين[2][3]، وأخرجه البخاري تعليقًا في آخر «صحيحه»[4].

فيه دليل على أن الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ يستدلون بالآيات التي في الأكبر على الأصغر[5]، فإن تعليق الخيط من الشرك الأصغر، وتعليق الودع من[6] العين من ذلك أيضًا.

تتمة: اعلم أن الرتيمة خلاف التميمة وهو خيط التذكرة يعقد على الأصبع للحاجة، يروى أن النبي ﷺ كان إذا أراد أن يذكر شيئًا ربط في

---

(١) هكذا بالمضارع في «الأصل»، وفي بقية النسخ بالماضي: (سألهم).

(٢) هو: رزين بن معاوية بن عمار ـ أبو الحسن ـ العبدري، الأندلسي السرقسطي، الإمام المحدث، صاحب كتاب «تجريد الصحاح» الذي جمع فيه بين «الموطأ» والصحاح الخمسة، كان إمام المالكيين بالحرم، توفي سنة ٥٣٥هـ.
انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (٢٠/ ٢٠٤ ـ ٢٠٥)، «العبر»: (٢/ ٤٤٧)، «شذرات الذهب»: (٤/ ١٠٦)، «الأعلام» للزركلي: (٣/ ٢٠).

(٣) ولعله في كتابه «التجريد للصحاح الستة» الذي لا أعلم أنه طبع.

(٤) «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٣/ ٤٩١) عن عكرمة، وكذا في «تفسير الطبري»: (٨/ ١٣/ ٧٧، ٧٨)، و«تفسير السيوطي»: (٤/ ٥٩٣)، و«تفسير ابن كثير»: (٢/ ٥١٢).
قال الحافظ ابن حجر في «الفتح»: (١٣/ ٤٩٤ ـ ٤٩٥) عقب هذا الأثر: (وبأسانيد صحيحة عن عطاء وعن مجاهد نحوه، وبسند حسن من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: من إيمانهم إذا قيل لهم: من خلق السموات ومن خلق الأرض ومن خلق الجبال؟ قالوا: الله وهم به مشركون).

(٥) وقد تقدم ذكر ذلك (ص١٢٠)، وأشار هناك إلى هذا الموضع.

(٦) في «ر»، و«ش»: (عن العين).

باب ما جاء في الرقى والتمائم

في «الصحيح» عـن أبي بشير الأنصاري ـ رضي الله عنه ـ «أنه كان

أصبعه خيطًا يتذكر به ذلك الشي ـ ذكره في «محاسن الشريعة»[١] للقفال[٢] رَحِمَهُ اللَّهُ وهو عادة الناس إلى الآن، قال الشاعر:

إذا لم تك الحاجات من همة الفتى فليس بمغن عنه عقد الرتائم[٣]

{٧ ـ باب ما جاء في الرقى والتمائم}

{في «الصحيح» عن أبي بشير الأنصاري[٤] ـ رضي الله عنه ـ «أنه كان

---

(١) لم أجد هذا الكتاب وقد ذكر في «كشف الظنون»: (٢/١٦٠٨) أن منه نسخة في المدرسة الفاضلية بالقاهرة، وأنها قليلة الوجود، والحديث الذي ذكره من الأحاديث الموضوعة كما ذكره السيوطي في «اللآليء المصنوعة»: (١/ ٢٨٢ ـ ٢٨٣)، وقد أحاله على الدارقطني ولم أجده في «سننه».

(٢) هو: محمد بن علي المعروف بالقفال ـ الشاشي ـ كان إمام عصره، سمع بخراسان أبا بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة، وبالعراق محمد بن جرير الطبري، شرح رسالة الشافعي، وله كتاب في «دلائل النبوة» ومن كتبه المذكورة هنا: «محاسن الشريعة». وُلد سنة ٢٩١هـ، وتوفي سنة ٣٣٦هـ، وقيل: سنة ٣٦٥هـ.
انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (١٦/ ٢٨٣)، «تهذيب الأسماء واللغات»: (٢/ ٢٨٢)، «الأعلام»: (٦/ ٢٧٤).

(٣) الرتيمة، ويقال: الرتمة. انظر: «لسان العرب»: (١٢/ ٢٢٥)، و«النهاية في غريب الحديث»: (٢/ ١٩٤). وقد جاء لفظ البيت:
إذا لـم تكـن حـاجتنـا فـي نفـوسكـم فليـس بمغـن عنـه عقـد الـرتـائـم

(٤) هو: أبو بشير الأنصاري الساعدي، وقيل: الحارثي، كان ممن شهد بيعة الرضوان، وهو ممن لم يعرف اسمه على التحديد، ومما روى من الأحاديث أن الرسول ﷺ «حرم=

مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره فأرسل رسولاً أن لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر أو قلادة إلا قطعت» .

مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره فأرسل رسولاً أن لا يبقين في رقبة بعير قلادة من وتر أو قلادة إلا قطعت»[1]} .

قال مالك ـ رحمه الله تعالى ـ: أرى ذلك من العين[2] .

هكذا في جميع النسخ قلادة من وتر أو قلادة، فقلادة الثانية مرفوعة معطوفة على قلادة من وتر، ومعناه: أن الراوي قال [قلادة][3] من وتر أو قلادة فقط ولم يقيدها بالوتر .

وقول مالك: أُرَى ذلك من العين هو بضم الهمزة، أي: أظن أن النهي مختص بمن فعل ذلك بسبب ضرر العين[4]، وأما من فعله لغير ذلك

= ما بين لابتيها» يعني: المدينة، وحديث: «الحمى من فيح جهنم»، قيل: مات بعد الحرة، وقيل: سنة ٤٠هـ. انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (٥/ ٣٣ ـ ٣٤)، «تهذيب التهذيب»: (١٢/ ٢١)، «الإصابة»: (١١/ ٣٨).

(١) «صحيح البخاري مع الفتح»: (٦/ ١٤١، ح٣٠٠٥)، كتاب الجهاد، باب ما قيل في الجرس. و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٤/ ٣٤١، ح١١٥)، كتاب اللباس، باب كراهة قلادة الوتر في رقبة البعير.
«سنن أبي داود»: (٣/ ٥٢، ح٥٥٢)، كتاب الجهاد، باب تقليد الخيل بالأوتار.

(٢) انظر: «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٤/ ٣٤١، ح١٠٥/ ٢١١٥)، كتاب اللباس، باب كراهة قلادة الوتر في رقبة البعير. و«سنن أبي داود»: (٣/ ٥٢)، كتاب الجهاد، باب في تقليد الخيل بالأوتار. وذكره في «فتح الباري»: (٦/ ١٤٢).

(٣) في «الأصل»: (قتادة) وهو سبق قلم، وصححته من بقية النسخ.

(٤) انظر: «شرح النووي على صحيح مسلم»: (١٤/ ٣٤١)، كتاب اللباس والزينة، باب كراهة قلادة الوتر.

وعن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الرقى والتمائم والتولة شرك» رواه أحمد [وأبو داود].

من زينة أو غيرها فلا بأس[1][2] وفيه: قلدوا الخيل[3]، ولا تقلدوها / [٣٨] الأوتار[4]، أي: لا تجعلوا في أعناقها الأوتار فتختنق لأن الخيل[5] ربما رعت الأشجار فتنشب الأوتار ببعض شعبها فتخنقها، وقيل: إنما نهاهم عنها؛ لأنهم كانوا يعتقدون أن تقليدها بالأوتار يدفع عنها العين وهي لا تدفع ضررًا ولا تصرف حذرًا.

{وعن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الرقى والتمائم والتولة شرك» رواه أحمد [وأبو داود][6][7].

---

(١) في «ر»: (فلا بأس بها).

(٢) انظر: «فتح الباري على صحيح البخاري»: (٦/ ١٤٢)، كتاب الجهاد، باب ما قيل في الجرس ونحوه.

(٣) في «ر»: (الخيط)، وهو خطأ من الناسخ.

(٤) «سنن أبي داود»: (٣/ ٥٣، ح٢٥٥٣)، كتاب الجهاد، باب إكرام الخيل وارتباطها. «سنن النسائي»: (٦/ ٢١٨ ـ ٢١٩، ح٣٥٦٥)، كتاب الخيل، باب ما يستحب من شبة الخيل. «مسند الإمام أحمد»: (٤/ ٣٤٥). والحديث مروي عن أبي وهب الجشمي. والحديث حسنه الألباني كما في «صحيح سنن أبي داود»: (٢/ ٤٨٦، ح٢٢٢٦)، وكان قد حكم على إسناده بالضعف في «إرواء الغليل»: (٤/ ٤٠٨، ح١١٧٨)، و«الكلم الطيب»: (ص١١٢، ح٢١٧).

(٥) في «ر»: (الخيط)، وهو خطأ من الناسخ.

(٦) في جميع النسخ: (رواه أحمد والترمذي)، والصواب الذي أثبته من «المؤلفات» وهو الموافق للأصول، ولعل الخطأ قد حصل لأن الناسخ نظر إلى نهاية الحديث الذي بعده.

(٧) [ح٦٤] «مسند الإمام أحمد»: (١/ ٣٨١). =

وعن عبد الله بن حكيم مرفوعًا: «من تعلق شيئًا وكل إليه».
رواه أحمد والترمذي.

وعن عبد الله بن حكيم[1][2] مرفوعًا: «من تعلق شيئًا وكل إليه»} أي: ترك[3] إلى ما علقه {رواه أحمد والترمذي[4][5]}.

= و«سنن أبي داود»: (٤/ ٢١٢، ح٣٨٨٣)، كتاب الطب، باب في تعليق التمائم، و«المستدرك» للحاكم: (٤/ ٤١٧ ـ ٤١٨).
الحديث قال فيه الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه، وصححه ابن حبان: «الموارد»: (ص٣٤٢، ح١٤١٢).
وصححه الألباني كما في «السلسلة الصحيحة»: (١/ ٥٨٤، ح٣٣١)، و«صحيح سنن أبي داود»: (٢/ ٧٣٥ ـ ٧٣٦، ح٣٢٨٨)، و«صحيح سنن ابن ماجه»: (٢/ ٢٦٩، ح٢٨٤٥). انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

(١) هكذا في جميع النسخ: (عبد الله بن حكيم)، وفي «المؤلفات»، و«فتح المجيد»، ومصادر الحديث: (عبد الله بن عكيم) إلا «المستدرك» فقد جاء فيه: (عبد الله بن حكيم)، ولعل المصنف أو الناسخ قد اعتمد عليه ويوجد من الصحابة بهذين الاسمين.

(٢) هو: عبد الله بن حكيم بن حزام القرشي الأسدي، صحابي جليل، أسلم هو وإخوته وأبوه يوم الفتح، وقد كان حاملاً للواء طلحة يوم الجمل فقتل سنة ٣٦هـ، وبينه وبين عبد الله بن عكيم ـ بالعين ـ اشتباه يتبين بالعودة لترجمتهما. انظر ترجمته في: «الإصابة»: (٦/ ٥٩)، «أسد الغابة»: (٣/ ١١١)، «الاستيعاب» ـ ضمن الإصابة ـ: (٦/ ١٥٧).

(٣) هكذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (تركه)، و(تُرك) سائغ هنا بالبناء للمجهول.

(٤) هذه الرواية أخرت في «المؤلفات» إلى ما بعد تفسير التمائم والرقى والتولة.

(٥) [ح٦٥] «مسند الإمام أحمد»: (٤/ ٣١٠).
«سنن الترمذي»: (٤/ ٤٠٣، ح٢٠٧٢)، كتاب الطب، باب ما جاء في كراهية التعليق. =

التمائم شيء يعلق على الأولاد من العين، لكن إذا كان المعلق من القرآن فرخص فيه بعض السلف، وبعضهم لم يرخص فيه ويجعله من المنهي عنه، منهم ابن مسعود ـ رضي الله عنه.

والرقى: هي التي تسمى العزائم، وخص منها الدليل ما خلا من الشرك، فقد رخص فيه رسول الله ﷺ من العين والحمة.

قال الشيخ ـ رحمه الله تعالى ـ: {التمائم شيء يعلق على الأولاد من العين، لكن إذا كان المعلق من القرآن فرخص فيه بعض السلف، وبعضهم لم يرخص فيه ويجعله من المنهى عنه منهم ابن مسعود ـ رضي الله عنه[1] ـ.

والرقى: هي التي تسمى العزائم، وخص منها الدليل ما خلا من الشرك، فقد رخص فيه رسول الله ﷺ من العين والحمة[2].

= «مستدرك الحاكم»: (٤/ ٢١٦)، كتاب الطب، والراوي عبد الله بن حكيم ـ بالحاء ـ.

والحديث سكت عنه الحاكم والذهبي.

وذكر الترمذي أن عبد الله بن عكيم لم يسمع من النبي ﷺ.

وحسنه الألباني بشاهد له. انظر: «صحيح سنن الترمذي»؛ (٢/ ٢٠٨، ح١٦٩١).

انظر بقية التخريج في الملحق.

(١) وتعليق التمائم والحجب إذا كان من القرآن فقد اختلف فيه أهل العلم سلفًا وخلفًا فأجازه بعضهم بحجة أنها داخلة في قول الله تعالى: ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الإسراء، الآية: ٨٢].

ومنعه بعضهم بحجة أن تعليقها لم يثبت عن النبي ﷺ أنه سبب شرعي يدفع به السوء أو يرفع به.

انظر: «فتح المجيد»: (ص١٣٥ ـ ١٣٦)، و«تيسير العزيز الحميد»: (ص١٦٧ ـ ١٦٨).

(٢) وقد تقدم ذكر أدلة ذلك في الصفحة الماضية.

والتولة: شيء يصنعونه يزعمون أنه يحبب المرأة إلى زوجها والرجل إلى امرأته.

والتولة: شيء يصنعونه يزعمون أنه يحبب المرأة إلى زوجها والرجل إلى امرأته[1][2]}.

عن الشفا بنت عبد الله[3] قالت: قال رسول الله ﷺ: «ارقي ما لم يكن شرك بالله» رواه الحاكم[4].

---

(١) من قوله: (التمائم شيء يعلق . . . إلى هنا) جاء ذكره في جميع النسخ بعد حديث عبد الله بن حكيم، بينما جاء في «المؤلفات»، وكتاب «فتح المجيد» بعد حديث عبد الله بن مسعود.

(٢) والتولة: ضرب من السحر تعمل باعتقاد أنها تدفع المضار وتجلب المنافع من عند غير الله، فليس في تحريمها خلاف، وليس منها ما يجوز كما هو الحال في الرقى والتمائم. انظر: «تيسير العزيز الحميد»: (ص١٦٩).

(٣) هي: الشفا بنت عبد الله بن عبد شمس القرشية العدوية، صحابية جليلة، أسلمت قديمًا، وهي من المهاجرات الأُول، كانت ترقي من النملة، وقد أمرها النبي ﷺ أن تعلمها حفصة، وقد سألت النبي ﷺ عن أفضل الأعمال فقال: «إيمان بالله وجهاد في سبيله وحج مبرور»، ولم أجد من ذكر وفاتها لكن من ترجمتها ما يدل على أنها أدركت عصر عمر بن الخطاب. انظر ترجمتها في: «الطبقات» لابن سعد: (٨/ ٢٦٨)، «أسد الغابة»: (٦/ ١٦٢ ـ ١٦٣)، «الإصابة»: (١٣/ ٤).

(٤) «المستدرك على الصحيحين»: (٤/ ٥٧).
«صحيح ابن حبان»: «الإحسان»: (٧/ ٦٣١، ح٦٠٦٠)، كتاب الطب.
وأخرجه ابن منده في «المعرفة»: (٢/ ٣٣٢/ ١)، كما ذكره عنه الألباني في «السلسلة الصحيحة»: (١/ ٢٩٢).
الحديث أورده الحاكم بأكثر من طريق وبألفاظ مختلفة ذكر بعد واحدة منها قوله: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين). =

قال الخطابي[١]: الرقى المنهي عنه ما كان منها بغير لسان العرب فلا يدخله ما لا يدرى ما هو، ولعله قد يدخله سحر أو كفر[٢].

[٣٩] عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ / قال: كان النبي ﷺ يعلمهم رقى الحمى ومن الأوجاع كلها: بسم الله الكبير أعوذ بالله العظيم من كل عرق نعار[٣] ومن شر حر النار[٤]. قوله نعار، يقال: نعر العرق إذا علا وارتفع

= وصححه ابن حبان كما تقدم.

وصححه الألباني كما في «السلسلة الصحيحة»: (١/ ٢٩٢ ـ ٢٩٣).

(١) هو: حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب من ولد زيد بن الخطاب، إمام، كنيته: أبو سليمان، مما ألفه كتاب «العزلة»، وكتاب «الغنية عن الكلام وأهله»، وكتاب «شرح الأسماء الحسنى»، وُلد سنة ٣١٩هـ، وتوفي سنة ٣٨٨هـ.

انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (١٧/ ٢٣ ـ ٢٨)، «وفيات الأعيان»: (٢/ ٢١٤ ـ ٢١٦)، «تذكرة الحفاظ»: (٣/١٠١٨ ـ ١٠٢٠).

(٢) الرقى إذا كانت بالقرآن أو بالأذكار والأدعية المباحة فإنها جائزة لكل الأمراض، وخصها بعضهم بما إذا كان المرض عينًا أو حمة للخبر في ذلك، وزاد بعضهم: لدغة العقرب للخبر في ذلك.

وقد جاءت الأدلة التي تعمم الرقى لجميع الأمراض كما ترى في هذا الباب كقول ابن عباس: «كان النبي ﷺ يعلمهم رقى الحمى ومن الأوجاع كلها: بسم الله الكبير أعوذ بالله العظيم من شر كل عرق نعار ومن شر حر النار».

انظر: «مجموع الفتاوى» لابن تيمية»: (١/ ٣٣٦)، و«تيسير العزيز الحميد»: (ص١٦٥ ـ ١٦٦)، و«فتح المجيد»: (ص١٣٤ ـ ١٣٥)

(٣) في «ر»: (نعاق) خلافًا لبقية النسخ، وهو تصحيف ظاهر.

(٤) «سنن الترمذي»: (٤/ ٤٠٥، ح٢٠٧٥)، كتاب الطب، باب (٢٦).

«سنن ابن ماجه»: (٢/ ١١٦٥، ح٣٥٢٦)، كتاب الطب، باب ما يعوذ به من الحمى.

«مستدرك الحاكم»: (٤/ ٤١٤)، كتاب الرقى والتمائم.

الحديث قال فيه الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. =

وكان يقول ﷺ: «أذهب البأس رب الناس اشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقمًا»[1].

عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أن النبي ﷺ كان يقول للمريض: «بسم الله تربة أرضنا وبريقة بعضنا تشفي سقيمنا بإذن ربنا» رواه البخاري[2].

قال النووي: يعني الحديث أنه أخذ من ريق نفسه على أصبعه السبابة ثم وضعها على التراب فعلق بها شيء منه، ثم مسح به الموضع العليل أو الجرح[3].

= وقال الترمذي: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة، وإبراهيم يضعف في الحديث.

وقال الألباني في «مشكاة المصابيح» (١/ ٤٩٠، ح١٥٥٤): وسنده ضعيف لما ذكره الترمذي.

(١) [٦٦ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ١٣١، ح٥٦٧٥)، كتاب المرضى، باب دعاء العائد للمريض.

«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٤/ ٤٣١ ـ ٤٣٢، ح٤٨/ ٢١٩١)، كتاب السلام، باب استحباب رقية المريض.

الحديث مروي عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ.

انظر بقية التخريج في الملحق.

(٢) «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٢٠٦، ح٥٧٤٥)، كتاب الطب، باب رقية النبي ﷺ.

وكذا في «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٤/ ٤٣٤، ح٢١٩٤)، كتاب السلام، باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة.

«سنن ابن ماجه»: (٢/ ١١٦٣، ح٣٥٢١)، كتاب الطب، باب ما عوذ به النبي ﷺ.

(٣) انظر: «شرح النووي على صحيح مسلم»: (١٤/ ٤٣٣)، وكان الأولى تأخير قول النووي ـ هذا ـ إلى ما بعد رواية مسلم، لأنه شرح له.

وفي رواية مسلم: إذا اشتكى إنسان أو كانت به قرحة أو جرح قال النبي ﷺ بأصبعه هكذا ووضع شيئًا من سبابته بالأرض ثم رفعها وقال: «بسم الله . . . إلى آخره»[1].

عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أن النبي ﷺ «كان ينفث على نفسه في المرض الذي مات فيه بالمعوذات، فلما ثقل كنت أنفث عليه بهن»[2].

[3] **{عن رويفع}** بن ثابت[4][5] مولى رسول الله ﷺ **{قال[6] رسول الله ﷺ: «يا رويفع لعل الحياة تطول بك فأخبر الناس أن من عقد لحيته**

---

(١) «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٤/ ٤٣٤، ح٢١٩٤)، كتاب السلام، باب استحباب الرقية من العين والنملة والحمة والنظرة.

(٢) «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٢١٠، ح٥٧٥١)، كتاب الطب، باب المرأة ترقي الرجل. و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٤/ ٤٣٢ ـ ٤٣٣، ح٥٠)، كتاب السلام، باب رقية المريض بالمعوذات والنفث.
«سنن ابن ماجه»: (٢/ ١٦٦، ح٣٥٢٩)، كتاب الطب، باب النفث في الرقية.

(٣) هكذا في جميع النسخ بدأ بقوله: (عن رويفع)، وفي «المؤلفات»: (وروى أحمد عن رويفع).

(٤) قوله: (ابن ثابت) في «الأصل»، وسقط من بقية النسخ.

(٥) هو: رويفع بن ثابت بن سكن بن عدي بن حارثة من بني مالك صحابي جليل، ولاه معاوية طرابلس سنة ٤٦هـ، مات سنة ٥٦هـ، وقد ذكر في كتب التراجم رويفع آخر وذكر أنه مولى للنبي ﷺ فليتأمل. انظر ترجمته في: «الإصابة»: (٣/ ٢٨٩)، «أسد الغابة»: (٢/ ٨٧ ـ ٨٨)، «الطبقات» لابن سعد: (٤/ ٣٥٤).

(٦) في «المؤلفات»: (قال لي رسول الله ﷺ).

أو تقلد وترًا، أو استنجى برجيع دابة أو عظم فإن محمدًا بريء منه»[1]} .

قال في «معالم السنن»: كان أهل الجاهلية يعقدون[2] اللحية في الحروب لينصروا ويعصموا من القتل[3]، وقال ـ أيضًا ـ وهو معالجة اللحية للتجعيد[4] ومن الأفعال المذمومة حلقها وهو من المنكرات، ولا يفعله إلا من لا مروة له، وهو من فعل المجوس[5] وتقلد / [الوتر][6] [٤٠] قيل: إنهم كانوا يعلقون التمائم على الأوتار ليعصم[7] من الآفات، وقيل: كانوا يعلقون فيها الأجراس على الخيل فنهي عنها؛ لأنها تخنق الخيل من الوتر من شدة الجري[8]، أو لئلا يسمع العدو حركة الجرس فيكون ذلك تحذيرًا لهم.

---

(١) [٦٧ح] «سنن أبي داود»: (١/ ٣٤ ـ ٣٥، ح٣٦)، كتاب الطهارة، باب ما ينهى عنه أن يستنجى به. و«سنن النسائي»: (٨/ ١٣٥، ح٥٠٦٧)، كتاب الزينة، عقد اللحية.
الحديث صححه الألباني. انظر: «صحيح سنن أبي داود»: (١/ ١٠، ح٢٧).
و«صحيح سنن النسائي»: (٣/ ١٠٤٢، ح٤٦٩٢).
انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

(٢) هكذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (كانت الجاهلية تعقد اللحية).

(٣) قوله: (لينصروا ويعصموا من القتل) في «الأصل»، وقد سقط من بقية النسخ.

(٤) «معالم السنن» للخطابي، ضمن «سنن أبي داود»: (١/ ٣٥).

(٥) كما يدل عليه الحديث من «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٣/ ١٥٢، ح٥٥) من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «جزوا الشوارب وأرخوا اللحى خالفوا المجوس».

(٦) ما بين القوسين سقط من «الأصل»، وأضفته من بقية النسخ.

(٧) هكذا في جميع النسخ بالإفراد، والأولى: (ليعصموا) بالجمع.

(٨) انظر: «معالم السنن»: (١/ ٣٥).

وعن سعيد بن جبير قال: «من قطع تميمة من إنسان كان كعدل رقبة» رواه وكيع، وله عن إبراهيم قال: «كانوا يكرهون التمائم كلها من القرآن وغير القرآن».

قوله: «أو استنجى برجيع دابة»، أي: روثها؛ لأنه نجس، أو عظم ولو طاهرًا. وفي مسلم: «فإنه طعام إخوانكم»[1] يعني: الجن.

{وعن سعيد بن جبير قال: من قطع تميمة من إنسان} معلقة عليه **{كان كعدل رقبة[2]}** يعني: قطعها يعدل عتق رقبة **{رواه وكيع[3]، وله عن إبراهيم}** بن يزيد النخعي[4] **{قال: كانوا}** أي: السلف الصالح منهم

---

(١) «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٤/ ٤١٢ ـ ٤١٣، ح١٥٠/ ٤٥٠)، كتاب الصلاة، باب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن.
«سنن الترمذي»: (١/ ٢٩، ح١٨)، أبواب الطهارة، باب ما جاء في كراهية ما يستنجى به لكنه بلفظ: «فإنه زاد إخوانكم». والحديث روي عن عبد الله بن مسعود.

(٢) «مصنف ابن أبي شيبة»: (٧/ ٣٧٥).

(٣) هو: وكيع بن الجراح بن مليح الرواسي ـ أبو سفيان ـ حافظ محدث، من كتبه «الزهد»، وصفه الإمام أحمد بأنه إمام المسلمين، وقد امتنع من تولي القضاء بالكوفة، روي عنه قوله: (من زعم أن القرآن مخلوق فقد كفر)، وُلد سنة ١٢٩هـ، وتوفي سنة ١٩٧هـ. انظر ترجمته في: «الأعلام»: (٨/ ١١٧)، «تذكرة الحفاظ»: (١/ ٣٠٦ ـ ٣٠٩)، «تهذيب التهذيب»: (١١/ ١٢٣ ـ ١٣١).

(٤) هو: إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود بن عمرو النخعي، ويكنى: أبا عمران، من مذحج، وكان فقيهًا ثقة، وهو أحد الأئمة المشاهير، قال عن المرجئة: إياكم وأهل هذا الرأي المحدث، وقال مرة: الإرجاء بدعة، ولما بلغه عن رجل يجالسه أنه يتكلم في الإرجاء قال له: لا تجالسنا، كان ينكر على من يطلب منه أن يدعو له ويقول: جاء رجل إلى حذيفة فقال: ادع الله أن يغفر لي، قال: لا غفر الله لك، توفي سنة ٩٦هـ. =

باب من تبرك بشجر أو حجر ونحوهما

وقول الله تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ﴾ .

عبد الله بن مسعود وأصحابه {يكرهون التمائم كلها من القرآن وغير القرآن[1][2] } قال سعيد بن جبير: لدغتني عقرب فأقسمت على أمي لترقيني، فناولت الراقي يدي[3] التي لم تلدغ[4].

{٨ ـ باب من تبرك بشجر أو حجر ونحوهما}

{وقول الله تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ﴾} هذه أسماء أصنام اتخذوها آلهة يعبدونها، اشتقوا لها أسماء من أسماء الله تعالى فقالوا: من الله اللات، ومن العزيز العزى[5]، وقيل: كانت اللات بالطائف، وقيل: بيت بنخلة كانت قريش تعبده[6]، عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: (كان

= انظر ترجمته في: «الطبقات» لابن سعد: (٦/ ٢٧٠)، «وفيات الأعيان»: (١/ ٢٥ ـ ٢٦)، «حلية الأولياء»: (٦/ ٢٧٠).

(١) قوله: (وغيره القرآن) سقط من «ش».

(٢) انظر: «شرح السنة» للبغوي: (١٢/ ١٥٨). وقد عزاه الشيخ الألباني إلى أبي عبيد في «فضائل القرآن»: (ق١١/ ١)، وصحح سنده.
انظر: حاشية رقم٣٤ (ص٤٤ ـ ٤٥) من كتاب «الكلم الطيب» لابن تيمية.

(٣) في جميع النسخ: (فناولت يدي الراقي التي لم تلدغ)، وما أثبته هو الصواب كما في مصدره.

(٤) «حلية الأولياء»: (٤/ ٢٧٥) في ترجمة سعيد بن جبير.

(٥) انظر: «تفسير الطبري»: (١٣/ ٢٧/ ٥٨)، و«تفسير القرطبي»: (١٧/ ١٠٠)، و«تفسير البغوي»: (٤/ ٢٤٩)، و«تفسير ابن الجوزي»: (٨/ ٧١ ـ ٧٢).

(٦) انظر: «تفسير الطبري»: (١٣/ ٢٧/ ٥٨)، و«تفسير القرطبي»: (١٧/ ٩٩ ـ ١٠٠)، و«تفسير البغوي»: (٤/ ٢٤٩).

اللات رجلاً صالحًا يلت سويق الحاج [أي: يسحقه][(١)]، قيل: فلما مات عكفوا على قبره يعبدونه)[(٢)]، وقيل: كان في رأس جبل له غنيمة يسلا[(٣)] منها السمن ويأخذ منها الأقط، ويجمع رسلها ـ الرسل اللبن[(٤)] ـ ثم يتخذ منها حيسًا فيطعم الحاج، وكان ببطن نخلة، فلما مات عبدوه[(٥)]، وقيل: كان رجلاً من ثقيف يقال له صرمة بن غنم وكان يسلا السمن فيضعه على صخرة فتأتيه العرب فتلت به أسوقتهم [أي: تخوضه] فلما مات الرجل حولتها ثقيف / إلى منازلها فعبدتها[(٦)]. [٤١]

وأما العزى، فقيل: هي شجرة بغطفان كانوا يعبدونها فبعث رسول الله ﷺ خالد بن الوليد[(٧)] فقطعها، فجعل خالد يضربها بالفأس ويقول:

---

(١) ما بين القوسين سقط من «الأصل»، وأضفته من بقية النسخ.

(٢) [٣ث] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٨/ ٦١١، ح٤٨٥٩)، كتاب التفسير، باب ﴿أفرأيتم اللات والعزى﴾.

«تفسير الطبري»: (١٣/ ٢٧/ ٥٨)، تفسير آية ١٩ من سورة النجم.

انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٣) هكذا في جميع والنسخ، والصحيح هنا أن تكون بالهمز: (يسلأ). انظر: «لسان العرب»: (١٤/ ٣٩٧).

(٤) انظر: «لسان العرب»: (١١/ ٢٨٢)، «مجمل اللغة»: (١/ ٢/ ٣٧٦).

(٥) انظر: «تفسير القرطبي»: (١٧/ ١٠٠)، و«تفسير البغوي»: (٤/ ٢٤٩).

(٦) انظر: «تفسير البغوي»: (٤/ ٢٤٩)، و«تفسير القرطبي»: (١٧/ ١٠٠).

(٧) هو: خالد بن الوليد بن المغيرة، سيف الله تعالى، غزا في كثير من المعارك في عهد الرسول وبعده، لما قدم هو وعمرو بن العاص وعثمان بن طلحة مسلمين قال رسول الله ﷺ: «رمتكم مكة بأفلاذ كبدها»، وقد شهد فتح مكة فأبلى فيها وقد بعثه رسول الله ﷺ إلى العزى وكان بيتًا عظيمًا لمضر تبجله فهدمها، توفي ـ رضي الله عنه ـ سنة ٢١هـ. =

يا عزة[1] كفرانك لا سبحانك إني رأيت الله قد أهانك[2]

فخرجت منها شيطانة ناشرة شعرها داعية ويلها، واضعة يدها على رأسها، ويقال: أن خالدًا رجع إلى النبي ﷺ فقال: قد قطعتها، فقال: «ما رأيت منها؟» فقال: ما رأيت منها[3] شيئًا، فقال: «ما قطعت» فعاودها ومعه المعول فقطعها واجتث أصلها فخرجت منها امرأة عريانة، فقتلها ثم رجع إلى النبي ﷺ فأخبره بذلك فقال: «تلك العزى لن تعبد أبدًا»[4].
وقيل: هي صنم لغطفان وضعها لهم [سعد][5] بن ظالم الغطفاني[6] وذلك أنه قدم مكة فرأى الصفا والمروة ورأى أهل مكة يطوفون بينهما، فرجع إلى بطن نخلة، فقال لقومه: إن لأهل مكة الصفا والمروة وليستا لكم، ولهم إله يعبدونه وليس لكم، قالوا: فما تأمرنا، قال:

= انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (١/ ٣٦٦ ـ ٣٨٤)، «أسد الغابة»: (١/ ٥٨٦ ـ ٥٨٩)، «الجرح والتعديل»: (٣/ ٣٥٦).

(١) في «ر»، و«ش»: (يا عزى)، وفي «ع»: (يا عز).

(٢) انظر: «سير أعلام النبلاء»: (١/ ٣٦٩)، ترجمة خالد بن الوليد، وقد ذكره بسنده، وراجع: «إغاثة اللهفان»: (٢/ ٣٠٦)، و«شعر الدعوة الإسلامية»: (ص٤٥، برقم٢٤).

(٣) كلمة: (منها) في «الأصل»، وقد سقطت من بقية النسخ.

(٤) [٦٨ح] «دلائل النبوة» للبيهقي: (٥/ ٧٧)، «دلائل النبوة» لأبي نعيم: (٢/ ٦٨٧)، «تفسير البغوي»: (٤/ ٢٤٩).
انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٥) في «الأصل»: (سعيد)، وصححته من بقية النسخ والمصادر الأخرى التي ذكرته.

(٦) اختلفت المراجع في تسميته فقد جاءت تسميته في «فتح الباري» (٨/ ٦١٢): ظالم بن سعد، وفي «تفسير القرطبي» (١٧/ ٩٩): ظالم بن أسعد، وفي «تفسير البغوي»: سعد ابن ظالم.

أنا[1] أصنع لكم كذلك، فأخذ حجرًا من الصفا وحجرًا من المروة ونقلهما إلى نخلة، فوضع الذي أخذ[2] من الصفا، وقال: هذا الصفا، ووضع الذي أخذ من المروة، وقال: هذه المروة، ثم أخذ ثلاثة أحجار فأسندها إلى شجرة، وقال: هذا ربكم، فجعلوا يطوفون بين الحجرين ويعبدون الأحجار الثلاثة حتى افتتح[3] رسول الله ﷺ مكة فأمر برفع الحجارة، وبعث خالد بن الوليد إلى العزى فقطعها[4]. وقيل: هي بيت بالطائف كانت تعبده ثقيف[5].

وقوله: {﴿ وَمَنَوٰةَ ﴾} قيل: هي لخزاعة كانت بقديد[6]، وقالت عائشة في الأنصار كانوا يهلون لمناة، وكانت حذو قديد»[7]، وقيل: بيت

(١) كلمة: (أنا) في «الأصل»، وليست في بقية النسخ.
(٢) كلمة: (أخذ) من «الأصل»، وليست في بقية النسخ.
(٣) هكذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (فتح).
(٤) «تفسير البغوي»: (٤/ ٢٤٩ ـ ٢٥٠).
وانظر: «تفسير القرطبي»: (١٧/ ٩٩)، فقد ذكر أن ظالم بن سعد اتخذها لقومه.
(٥) «تفسير الطبري»: (١٣/ ٢٧/ ٥٩)، و«تفسير البغوي»: (٤/ ٢٤٩ ـ ٢٥٠).
(٦) موضع بين مكة والمدينة، وهو عبارة عن واد به قرى صغيرة لا يزال معروفًا كان طريق المدينة إلى مكة يمر به وهي تبعد عن عسفان ٢٣ ميلاً، وعن خليص ٨. انظر: «معجم البلدان»: (٤/ ٣١٣)، وانظر: «المناسك وأماكن طرق الحج»: (ص٤١٥)، حاشية (ص٤٥٩ ـ ٤٦٠).
(٧) انظر: «تفسير البغوي»: (٤/ ٢٥٠)، و«تفسير الطبري»: (١٣/ ٢٧/ ٥٩).
وقول عائشة ـ رضي الله عنها ـ في «صحيح البخاري مع الفتح»: (٨/ ٦١٣، ح٤٨٦١)، كتاب التفسير، باب ومناة الثالثة الأخرى.

﴿ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ﴾ .

وعـن أبي واقـد الـليثي ـ رضي الله عنه ـ قـال : خـرجنـا مع رسـول الله

---

[٤٢] بالمشلل[١] تعبده / بنو كعب[٢]، وقيل: مناة صنم لهذيل وخزاعة يعبدها أهل مكة[٣]، وقيل: اللات، والعزى، ومناة أصنام من حجارة كانت في جوف الكعبة يعبدونها[٤].

وقوله: {﴿ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ﴾[٥]} نعت لمناة ومعنى الآية: هل رأيتم هذه الأصنام حق الرؤية، فإن رأيتموها علمتم أنها لا تصلح للعبادة؛ لأنها لا تضر ولا تنفع.

{عن أبي واقد الليثي[٦] ـ رضي الله عنه ـ قال: خرجنا مع رسول الله

---

(١) هو جبل يهبط منه إلى قديد من ناحية البحر، قبل قديد بثلاثة أميال، وهو الموضع الذي كان عنده مناة الطاغية في الجاهلية.
انظر: «معجم البلدان»: (٥/ ١٣٦)، و«المناسك وأماكن طرق الحج»: (ص٤٥٨).

(٢) «تفسير البغوي»: (٤/ ٢٥٠)، و«تفسير الطبري»: (١٣/ ٢٧/ ٥٩)، و«تفسير ابن كثير»: (٤/ ٢٧٢).

(٣) «تفسير البغوي»: (٤/ ٢٥٠)، و«تفسير القرطبي»: (١٧/ ١٠٢).

(٤) «تفسير الطبري»: (١٣/ ٢٧/ ٦٠)، و«تفسير ابن الجوزي»: (٨/ ٧٢).
ويمكن الجمع بأنه: (مناة) اسم لصنمين، أحدهما بقديد في ناحية المشلل منه، والآخر بمكة في بطن الكعبة.

(٥) سورة النجم، الآيتان: ١٩ ـ ٢٠.

(٦) اختلف في اسمه، وأشهر ذلك ما سماه به البخاري وغيره: (الحارث بن عوف)، وهو صحابي جليل، وقد اشتهر بكنيته: (أبو واقد)، أسلم قبل الفتح، وقيل: يوم الفتح، توفي سنة ٦٨هـ، أو ٦٥هـ. انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (١/ ٤٠٩)، «الإصابة»: (١٢/ ٨٨)، «سير أعلام النبلاء»: (٢/ ٥٧٤ ـ ٥٧٦).

ﷺ إلى حنين ونحن حدثاء عهد بكفر وللمشركين سدرة يعكفون عندها وينوطون بها أسلحتهم، يقال لها: ذات أنواط، فمررنا بسدرة أخرى فقلنا: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط، فقال رسول الله ﷺ: «الله أكبر، إنها السنن، قلتم والذي نفسي بيده كما قالت بنو إسرائيل لموسى ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾ ....

ﷺ **إلى حنين}** وهو واد بين مكة والطائف[1] {**ونحن حدثاء عهد بكفر}** يعني: أن انتقالهم من الكفر إلى الإسلام قريب، والذي ينتقل من الباطل إلى الحق الذي اعتاده قلبه لا يأمن أن يكون في قلبه بقية من تلك العادة {**وللمشركين}** من العرب {**سدرة}** أي: شجرة من السدر {**يعكفون عندها وينوطون}** أي: يعلقون {**بها**[2] **أسلحتهم، يقال لها}** أي: تسمى {**ذات أنواط}** لكونها يناط بها الأسلحة {**فمررنا بسدرة أخرى فقلنا: يا رسول الله، اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط}** وقصدهم التقرب إلى الله بذلك لظنهم أنه يحبه {**فقال رسول الله ﷺ: «الله أكبر}** تعجبًا من طلبتهم ذلك {**إنها السنن}** أي: سنن أهل الكتاب المذمومة {**قلتم والذي نفسي بيده}** حلف وهو لا يحلف إلا لمصلحة {**كما قالت بنو إسرائيل لموسى}** عليه السلام {**﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ﴾**} أي: أن[3] طلبتكم كطلبة بني

---

(١) جاء في «معجم البلدان» (٢/٣١٣) أنه قريب من مكة، وقيل: واد قبل الطائف، وقيل: واد بجنب ذي المجاز، وأن بينه وبين مكة ثلاث ليال، وقيل: بضع عشرة ميلاً.

(٢) هكذا في «الأصل»، و«ش»، وفي «ر» سقط قوله: (بها)، وفي «ع»: (وينوطون أسلحتهم، أي: يعلقون أسلحتهم بها).

(٣) سقطت كلمة: (أن) من «ر»، و«ع»، وهي ثابتة في «الأصل»، و«ش».

إسرائيل، ولم يعذرهم[1] النبي ﷺ لكونهم حدثاء عهد بكفر، بل رد عليهم بقول: الله أكبر، إنها السنن، لتتبعن سنن من كان قبلكم، فغلظ الأمر بهذه الثلاث الكلمات[2] سدًا للذريعة.

[٤٣] يروى أن عمر بن الخطاب ـ رضي / الله عنه ـ قطع الشجرة التي بويع تحتها النبي ﷺ[3]؛ لأن الناس كانوا يذهبون إليها فيصلون تحتها فخاف عليهم الفتنة، وثبت في «الصحيحين» أن عمر ـ رضي الله عنه ـ قال حين قبل الحجر الأسود: «والله إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا أني رأيت رسول الله ﷺ يقبلك ما قبلتك[4] ثم قبله»[5] قال ذلك خوفًا على

---

(١) مقصود الشارح رحمه الله بقوله: (لم يعذرهم النبي ﷺ ... إلخ)، أي: لم يترك البيان لهم ويسكت على قولهم. بل بيَّن لهم وغلظ الأمر بأمور ثلاثة: تكبيره لإعظام الأمر، وإخباره أن هذا من طرق اليهود والنصارى، وإخباره أن قولهم كقول اليهود لموسى: (اجعل لنا إلهًا)، وذلك سدًّا للذريعة لئلا يتساهل بأمثال هذه العبارة.
وأما الحكم عليهم بمقتضى قولهم فإن الرسول ﷺ في الحقيقة قد عذرهم فلم يحكم عليهم بالكفر، مع تشبيهه له بقول اليهود: (اجعل لنا إلهًا)، وذلك لعدم توفر شروط التكفير فقد كانوا حدثاء عهد بكفر، ويجهلون المحظور في قولهم بدليل أنهم لم يعودوا لقولهم بعد أن بين لهم.

(٢) قوله: (الكلمات) في «الأصل» فقط، وقد سقطت من بقية النسخ.

(٣) [٤ث] «تفسير السيوطي»: (٧/ ٥٢٢)، «طبقات ابن سعد»: (٢/ ١٠٠).
قال ابن حجر في «فتح الباري» (٧/ ٤٤٨): (وجدت عند ابن سعد بإسناد صحيح عن نافع أن عمر بلغه ... وذكر القصة. انظر تخريجه والحكم عليه في الملحق.

(٤) [٥ث] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٣/ ٤٦٢، ح١٥٩٧)، كتاب الحج، باب ما ذكر في الحجر الأسود. و «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٩/ ١٩ ـ ٢١، ح٢٤٨)، كتاب الحج، باب استحباب تقبيل الحجر الأسود.
انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٥) قوله: (ثم قبله) في «الأصل»، وقد سقط من بقية النسخ.

قريبي العهد بالإسلام ممن ألف عبادة الأحجار، فبين لهم أنه لا يضر ولا ينفع بذاته وإن كان امتثال ما يشرع فيه ينفع بالجزاء والثواب[1] {﴿قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾[2]} أي: تجهلون عظمة الله [وأنه][3] لا يستحق أن يعبد سواه {لتركبن} لتسلكن {سنن} أي: سبل {من كان قبلكم» رواه الترمذي[4][5]}، وفي رواية: «لتركبن سنن من كان قبلكم حذو النعل بالنعل»[6] [أي: تعملون مثل أعمالهم كما يقطع أحد النعلين على قدر

---

(١) قال ابن دقيق العيد: (هذا الحديث أصل أصيل وقاعدة عظيمة في اتباع النبي ﷺ والاقتداء بآثاره، وترك ما كانت عليه الجاهلية من تعظيم الأصنام والأحجار، وتبين أن النفع والضر بيد الله سبحانه وتعالى وأنه تعالى هو النافع الضار، وأن الأحجار لا تنفع من حيث هي كما كانت الجاهلية تعتقد في الأصنام.
انظر: «أحكام الأحكام»: (٣/ ٤٢).

(٢) سورة الأعراف، الآية: ١٣٨.

(٣) في «الأصل»: (وأن)، وما أثبته من بقية النسخ هو الأولى.

(٤) زاد هنا في «المؤلفات» قوله: (وصححه).

(٥) [٦٩ح] «سنن الترمذي»: (٤/ ٤٧٥، ح٢١٨٠)، كتاب الفتن، باب ما جاء لتركبن سنن من كان قبلكم وهو ـ أيضًا ـ في «مسند الإمام أحمد»: (٥/ ٢١٨). الحديث قال الترمذي: حسن صحيح.
وصححه الألباني كما في «صحيح سنن الترمذي»: (٢/ ٢٣٥، ح١٧٧١).
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٦) «سنن الترمذي»: (٥/ ٢٦، ح٢٦٤١)، كتاب الإيمان، باب ما جاء في افتراق هذه الأمة بلفظ: «ليأتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل حذو النعل بالنعل».
وهو من من رواية عبد الله بن عمرو. =

النعل][1] والحذو التقدير والقطع، وفيه علم من أعلام النبوة؛ لأنه وقع كما أخبر، وفي هذا الباب دليل واضح على أن كل من اعتقد في مخلوق وجعل فيه نوعًا من الإلهية فقد جعله إلهًا مع الله وإن لم يسمه إلهًا؛ لأن الاعتبار بالمعاني لا بالألفاظ والأسماء.

{٩ ـ باب ما جاء في الذبح لغير الله}

{وقول الله تبارك وتعالى: ﴿قُلْ﴾} يا محمد {﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾} قال مجاهد وسعيد بن جبير والضحاك والسدي[2]: أراد بالنسك في هذا

= وفي «المستدرك» للحاكم: (١/ ١٢٩) بلفظين:
أحدهما: الماضي في «سنن الترمذي».
والآخر: «لتسلكن سنن من قبلكم . . .» الحديث.
والحديث من رواية عبد الله بن عمرو.
والحديث حسنه الألباني. انظر: «صحيح سنن الترمذي»: (٢/ ٣٣٤، ح٢١٢٩).

(١) ما بين القوسين سقط من «الأصل»، وأثبته من بقية النسخ.

(٢) هو: إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة ـ أبو محمد ـ المعروف بالسدي، أدرك بعض الصحابة، من المفسرين، نقل الذهبي عن حسين بن واقد المروزي قوله: (سمعت من السدي فما قمت حتى سمعته يشتم أبا بكر وعمر فلم أعد إليه)، توفي سنة ١٢٨هـ.
انظر ترجمته في: «طبقات المفسرين»: (١/ ١١٠)، «تهذيب التهذيب»: (١/ ٣١٣ ـ ٣١٥)، «ميزان الاعتدال»: (١/ ٢٣٦ ـ ٢٣٧).

الموضع الذبيحة في الحج والعمرة[1]، وقيل: النسك كل ما يتقرب به إلى الله تعالى من صلاة وحج وذبح وعبادة[2]، وفي قوله: ﴿إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي﴾ دليل على أن جميع العبادات يؤديها العبد على الإخلاص لله تعالى، ويؤكد هذا قوله: ﴿رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ١٦٢ لَا شَرِيكَ لَهُۥ﴾ وفيه دليل على أن جميع العبادات[3] لا تؤدى إلا على وجه التمام / والكمال؛ لأن ما كان لله [٤٤] لا ينبغي إلا أن يكون كاملاً تامًّا مع إخلاص العبادة، فما كان بهذه الصفة من العبادات[4] كانت مقبولة {﴿وَمَحۡيَايَ وَمَمَاتِي﴾} أي: حياتي وموتي خلق الله تعالى وقضاؤه وقدره، هو يحييني ويميتني معناه: أن محياي بالعمل الصالح، ومماتي إذا مت على الإيمان لله، وقيل: إن معناه أن طاعتي في حياتي لله، وجزائي بعد مماتي من الله، وحاصل الكلام أن الله أمر رسول الله ﷺ أن يبين أن صلاته ونسكه وسائر عبادته وحياته ومماته[5] كلها واقعة بخلق الله وقضائه وقدره، و[هو][6] المراد بقوله تعالى:

(١) انظر: «تفسير الطبري»: (٥/٨/ ١١٢)، و«تفسير القرطبي»: (٧/ ١٥٢)، و«تفسير ابن كثير»: (٢/ ٢٠٦).

(٢) انظر: «تفسير القرطبي»: (٧/ ١٥٢)، ففسره بجميع أعمال البر. و«تفسير ابن الجوزي»: (٣/ ١٦١).

(٣) كلمة: (العبادات) سقطت من «ش».

(٤) سقط قوله: (لا تؤدى إلا على وجه . . . إلى قوله: بهذه الصفة من العبادات) من «ر»، والظاهر أنه قد سبق نظر الكاتب إلى كلمة: (العبادات) الثانية ثم أتم ما بعدها فهي ثابتة في جميع النسخ الباقية.

(٥) في «ر»: (ومواته)، وفي «ع»، و«ش»: (وموته).

(٦) أضيفت كلمة: (هو) من النسخ الأخرى غير «الأصل».

﴿لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝١٦٢ لَا شَرِيكَ لَهُۥ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾.

وقوله: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾.

{﴿لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝١٦٢ لَا شَرِيكَ لَهُۥ﴾} يعني: في العبادة والخلق والقضاء والقدر وسائر أفعاله لا يشاركه فيها أحد من خلقه {﴿وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ﴾} يعني: قل يا محمد وبهذا التوحيد أمرت[(١)] {﴿وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ﴾[(٢)]} قال قتادة: يعني من هذه الأمة[(٣)]، وقيل: معناه وأنا أول المسلمين[(٤)] لقضائه وقدره[(٥)] {وقوله[(٦)]: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾[(٧)]} معناه: أن ناسًا كانوا يصلون لغير الله فأمر الله نبيه ﷺ أن يصلي له [وينحر له][(٨)] متقربًا إلى ربه بذلك[(٩)]، وقيل: معناه فصل لربك صلاة العيد يوم النحر وانحر نسكك[(١٠)][(١١)]، وقيل: معناه فصل الصلاة المفروضة بجمع، وانحر

---

(١) زاد في «ر» هنا كلمة: (معنى) ولا معنى لها.

(٢) سورة الأنعام، الآيتان: ١٦٢ ـ ١٦٣.

(٣) «تفسير الطبري»: (٥/ ٨/ ١١٢)، «تفسير البغوي»: (٢/ ١٤٦)، و«تفسير ابن كثير»: (٢/ ٢٠٦).

(٤) قوله: (قال قتادة: يعني من هذه الأمة، وقيل: معناه وأنا أول المسلمين) سقط من «ر»، ثابت فيما بقي من النسخ.

(٥) انظر: «تفسير الألوسي»: (٨/ ٧١).

(٦) كلمة: (وقوله) ساقطة من «ر»، و«ع»، و«ش».

(٧) سورة الكوثر، الآية: ٢.

(٨) ما بين القوسين سقط من «الأصل»، وأضفته من بقية النسخ.

(٩) «تفسير البغوي»: (٤/ ٥٣٤)، وانظر: «تفسير الطبري»: (١٥/ ٣٠/ ٣٢٧).

(١٠) قوله: (وقيل: معناه فصل لربك صلاة العيد يوم النحر وانحر نسكك) سقط من «ع».

(١١) انظر: «تفسير الطبري»: (١٥/ ٣٠/ ٣٢٦)، و«تفسير القرطبي»: (٢٠/ ٢١٨)، و«تفسير البغوي»: (٤/ ٥٣٤).

عن علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ قال: حدثني رسول الله ﷺ بأربع كلمات: «لعن الله من ذبح لغير الله........................

البدن بمنى[1][2]، وقال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنْحَرْ﴾، أي: ضع يدك اليمنى على الشمال في الصلاة عند النحر[3]، وقيل: هو رفع اليدين مع التكبير إلى النحر، حكاه ابن الجوزي[4][5]، ومعنى الآية قد أعطيتك ما لا نهاية لكثرته من خير الدارين، وخصصتك بما لم أخص به أحدًا غيرك، فاعبد ربك الذي أعطاك / هذا العطاء الجزيل [٤٥] والخير الكثير، وأعزك وشرفك على كافة الخلق، ورفع منزلتك فوقهم فصل له واشكره على إنعماه عليك وانحر البدن متقربًا إليه.

{**عن علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ قال: حدثني رسول الله ﷺ بأربع كلمات: «لعن الله من ذبح لغير الله**} اللعن: هو الطرد من رحمة

---

(١) قوله: (وانحر البدن بمنى، وقال ابن عباس فصل ربك) سقط من «ر» لسبق النظر إلى المتشابه من الكلمات.

(٢) «تفسير القرطبي»: (٢٠/ ٢١٨)، و«تفسير البغوي»: (٤/ ٥٣٤).

(٣) «تفسير البغوي»: (٤/ ٥٣٤)، و«تفسير ابن الجوزي»: (٩/ ٢٤٩)، و«تفسير ابن كثير»: (٤/ ٥٩٧)، و«تفسير السيوطي»: (٨/ ٦٥٠ ـ ٦٥١).

(٤) هو: عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي، عالم في الحديث والتفسير والتاريخ، له مصنفات كثيرة في شتى العلوم، منها في جانب العقائد: «صفوة التصوف»، و«ذم الهوى»، و«تلبيس إبليس»، و«منهاج العابدين»، و«التبصرة»، وُلد سنة ٥٠٨هـ، وتوفي سنة ٥٩٧هـ. انظر ترجمته في: «طبقات المفسرين»: (١/ ٢٧٥ ـ ٢٨٠)، و«وفيات الأعيان»: (٣/ ١٤٠ ـ ١٤٣)، «تذكرة الحفاظ»: (٤/ ١٣٤٢).

(٥) «تفسير ابن الجوزي»: (٩/ ٢٤٩).

الله، والذبح لغير الله من الشرك الأكبر، وقد صرح الشيخ تقي الدين[١] رَحِمَهُ ٱللَّهُ أن ما ذبح لغير الله[٢] على قصد التعظيم والعبادة بأن الذبيحة حرام، وأن الذابح يصير بذلك كافرًا مرتدًا؛ لأنه مما أهل به لغير الله، وذبيحة مرتد[٣].

وورد في الحديث النهي عن ذبائح الجن[٤]، قال أبو عبيد: هو أن يشتري دارًا أو يستخرج عينًا فيذبح خوفًا أن يصيبه الجن فيها[٥]. هذا ما فسره الزمخشري[٦][٧] وابن الأثير ولا يمترى مسلم في كون الذبح لغير

---

(١) هو: أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام أبو العباس تقي الدين ابن تيمية كان من بحور العلم، أثنى عليه الموافق والمخالف، وقد برع في علوم كثيرة وخصوصًا في علم الحديث وعلوم العقائد، وهو غني عن ذكر معتقده فقد كان منافحًا عن اعتقاد السلف في الإيمان والربوبية والألوهية والأسماء والصفات، وُلد سنة ٦٦١هـ، وتوفي سنة ٧٢٨هـ. انظر ترجمته في: «العقود الدرية في مناقب ابن تيمية» بكاملة، «تذكرة الحفاظ»: (٤/ ١٤٩٦)، «البداية والنهاية»: (١٤/ ١١٧ ـ ١٢١).

(٢) في بقية النسخ: (أن ما ذبح لغيره).

(٣) انظر: «مجموع الفتاوى»: (١٧/ ٤٨٤ ـ ٤٨٥)، (٢٦/ ٣٠٦).

(٤) الحديث: أن النبي ﷺ «نهى عن ذبائح الجن»، وقد ذكره أبو عبيد في «غريب الحديث»: (٢/ ٢٢١)، والزمخشري في كتابه «الفائق»: (٢/ ٤)، وابن الأثير في «النهاية»: (٢/ ١٥٣).

(٥) انظر: «غريب الحديث»: (٢/ ٢٢١).

(٦) هو: محمود بن عمر بن محمد ـ أبو القاسم ـ الخوارزمي، الزمخشري، كبير المعتزلة، صاحب «الكشاف» في التفسير، و«الفائق» في غريب الحديث، كان رأسًا في اللغة والمعاني والبيان، وكان داعية إلى الاعتزال، وفي تفسيره كثير من ذلك فليتنبه، وُلد سنة ٤٦٧هـ، وتوفي سنة ٥٣٨هـ. انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (٢٠/ ١٥١ ـ ١٥٦)، «وفيات الأعيان»: (٥/ ١٦٨)، «الأعلام»: (٧/ ١٧٨).

(٧) في كتابه «الفائق»: (٢/ ٤).

الله من الشرك الأكبر، ووجه الدلالة على ذلك من الآيتين الكريمتين ظاهر، وهو أن الله قرن الذبح بالصلاة، ومعلوم أن من صلى لله ولغيره فقد أشرك، قال الرافعي[1] من الشافعية: واعلم أن الذبح للمعبود نازل منزلة الجود، فمن ذبح لغير الله من حيوان أو جماد لم تحل ذبيحته وكان كافرًا، كمن سجد لغير الله سجدة عبادة.

يروى أن إبليس ـ لعنه الله ـ أتى في صورة رجل رحمة بنت افرائيم بن يوسف[2] حين ابتلى الله أيوب عليه السلام، فقال لها: ليذبح أيوب هذه السخلة لي فقالت ـ لأيوب زوجها عليه السلام ـ: اذبح هذه السخلة[3] واسترح، فقال لها: والله لئن شفاني الله لأجلدنك مائة جلدة . . . ويلك أتأمريني أن أذبح لغير الله[4].

{«لعن الله من / لعن والديه»} اعلم أن لعن المسلم المصون حرام [٤٦]

(١) هو: عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم ـ أبو القاسم ـ الرافعي القزويني، من كبار علماء الشافعية، وقد كان زاهدًا ورعًا عابدًا، ذكر أن نسبته إلى رافع بن خديج الصحابي الأنصاري ـ رضي الله عنه ـ، وُلد سنة ٥٥٥هـ، وتوفي سنة ٦٢٣هـ.
انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (٢٢/ ٢٥٢ ـ ٢٥٥)، «شذرات الذهب»: (٥/ ١٠٨ ـ ١٠٩)، «الأعلام» للزركلي: (٤/ ٥٥).

(٢) واسمها في كتاب «الكامل في التاريخ» (١/ ١٢٨): رحمة ابنة افراهيم بن يوسف. وفي «تفسير البغوي» (٣/ ٢٥٩): بنت افرائيم بن يوسف كما هو هنا.

(٣) قوله: (لي فقالت ـ لأيوب زوجها عليه السلام ـ اذبح هذه السخلة) ثابت من «الأصل»، وقد سقط من بقية النسخ.

(٤) انظر: «تفسير البغوي»: (٣/ ٢٦١)، و«تفسير السيوطي»: (٥/ ٦٥٨).

بإجماع المسلمين، ولعن الوالدين أشد حرمة، ومنه أن تلعن والدي الرجل فيلعن والديك، لأنك صرت السبب في ذلك[١]، واللعن منهي عنه.

ففي صحيح البخاري ومسلم[٢] عن ثابت بن الضحاك[٣] ـ رضي الله عنه ـ وكان من أصحاب[٤] الشجرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لعن المؤمن كقتله»[٥].

---

(١) ولعله يشير بذلك إلى حديث عبد الله بن عمرو بن العاص ـ في «صحيح مسلم» انظره: مع «شرح النووي»: (٢/ ٤٤٦ ـ ٤٤٧، ح١٤٦/ ٩٠) ـ أن رسول الله ﷺ قال: «من الكبائر شتم الرجل والديه»، قالوا: يا رسول الله، هل يشتم الرجل والديه؟ قال: «نعم، يسب أبا الرجل فيسب أباه، ويسب أمه فيسب أمه».
وحديث: «لعن الله من لعن والديه» وهو في «صحيح مسلم مع شرح النووي» ـ أيضًا ـ: (١٣/ ١٥١، ح٤٤/ ١٩٧٨).

(٢) في «الأصل» قدم مسلمًا على البخاري، ولعله خطأ من الناسخ، وما أثبته من بقية النسخ.

(٣) هو: ثابت بن الضحاك بن خليفة بن ثعلبة بن عبد الأشهل الأنصاري الأشهلي، صحابي جليل شهد بيعة الرضوان، وكان رديف النبي ﷺ يوم الخندق، ودليله إلى حمراء الأسد، وكان ممن بايع النبي ﷺ تحت الشجرة، مات سنة ٤٥هـ.
انظر ترجمته في: «الإصابة»: (٢/ ١١)، «أسد الغابة»: (١/ ٢٧١)، «تهذيب التهذيب»: (٢/ ٨).

(٤) في «ر»: (من أهل الشجرة).

(٥) [٧٠ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١١/ ٥٣٧، ح٦٦٥٢)، كتاب الأيمان والنذور، باب من حلف بملة سوى ملة الإسلام.
و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٢/ ٤٨٠)، كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، والحديث من رواية ثابت بن الضحاك.
انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

وعن أبي الدرداء[(١)] ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن اللعانين لا يكونون شفعاء ولا شهداء ـ يعني: من يلعن الناس في الدنيا فاسق، والفاسق لا تقبل شفعاته ولا شهادته ـ»[(٢)] رواه مسلم[(٣)].

وعن سمرة بن جندب[(٤)] ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تلاعنوا بلعنة الله ولا بغضبه ولا بالنار» قال الترمذي: حديث حسن صحيح[(٥)].

---

(١) هو: عويمر بن عامر، ويقال: ابن قيس بن زيد، وقيل: ابن ثعلبة بن عامر بن زيد بن قيس، وقال الكلبي: اسمه عامر بن زيد بن قيس مشهور بكنيته أبي الدرداء، كان من أفاضل الصحابة وفقهائهم وحكمائهم، روي عنه أنه مر على رجل قد أصاب ذنبًا وكانوا يسبونه فقال: أرأيتم لو وجدتموه في قليب ألم تكونوا مستخرجيه؟ قالوا: بلى؟ قال فلا تسبوا أخاكم واحمدوا الله الذي عافاكم، قالوا: أفلا تبغضه. قال: إنما ابغض عمله فإذا تركه فهو أخي، توفي سنة ٣٢هـ. انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (٢/ ٣٣٥ـ٣٥٣)، «أسد الغابة»: (٤/ ١٨ ـ ١٩)، «تذكرة الحفاظ»: (١/ ٢٤).

(٢) ما بين الحاصرتين ـ ـ ليس من الحديث، وإنما تفسير وبيان من الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ.

(٣) [٧١ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٦/ ٣٨٧، ح٢٥٩٨)، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن لعن الدواب. وكذا في «سنن أبي داود»: (٥/ ٢١١ ـ ٢١٢، ح٤٩٠٧)، كتاب الأدب، باب في اللعن. انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٤) هو: سمرة بن جندب بن هلال الفزاري، من علماء الصحابة، يكنى: أبا سليمان، سكن البصرة، وتولى إمارتها في عهدمعاوية سنة، وكان شديدًا على الحرورية كان إذا أتى بواحد منهم قتله ولم يقله، ويقول: شر قتلى تحت أديم السماء يكفرون المسلمين ويسفكون الدماء مات سنة ٥٨هـ، أو ٥٩هـ.
انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (٢/ ٣٠٢ ـ ٣٠٣)، «الطبقات» لابن سعد: (٦/ ٣٤)، «سير أعلام النبلاء»: (٣/ ١٨٣ ـ ١٨٦)، «الإصابة»: (٤/ ٢٥٧).

(٥) [٧٢ح] «سنن الترمذي»: (٤/ ٣٥٠، ح١٩٧٦)، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في اللعنة.
=

وعن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس المؤمن باللعان ولا بالطعان ولا الفاحش ولا البذيء» قال الترمذي: حديث حسن[1].

وعن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أن النبي ﷺ قال: «من لعن شيئًا ليس له أهل رجعت اللعنة عليه»[2].

= وكذا في «سنن أبي داود»: (٥/ ٢١١، ح٤٩٠٦)، كتاب الأدب، باب في اللعن.
وفي «مسند الإمام أحمد»: (٥/ ١٥).
والحديث قال فيه الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.
وقال الحاكم في «المستدرك» (١/ ٤٨): صحيح الإسناد ووافقه الذهبي.
وصححه الألباني، انظر: «سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (٢/ ٥٨٥، ح٨٩٣).
و«صحيح سنن الترمذي»: (٢/ ١٨٩، ح١٦٠٩)، و«صحيح سنن أبي داود»: (٣/ ٩٢٧، ح٤١٠٠). انظر بقية تخريجه في الملحق.

(١) [ح٧٣] «سنن الترمذي»: (٤/ ٣٥٠، ح١٩٧٧)، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في اللعنة. و«مستدرك الحاكم»: (١/ ١٢)، كتاب الإيمان.
الحديث قال فيه الترمذي: حديث حسن غريب، وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، وصححه الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (١/ ٥٧١، ح٣٢٠)، و«صحيح الترمذي»: (٢/ ١٨٩، ح١٦١٠).
انظر تفصيل التخريج في الملحق.

(٢) [ح٧٤] «سنن أبي داود»: (٥/ ٢١٢، ح٤٩٠٨)، كتاب الأدب، باب في اللعن.
«سنن الترمذي»: (٤/ ٣٥١، ح١٩٧٨)، كتاب البر والصلة، باب ما في اللعنة.
والحديث قال فيه الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وصححه ابن حبان: «الموارد»: (ص٤٨٧، ح١٩٨٨).
وصححه الألباني، انظر: «سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (٢/ ٥١، ح٥٢٨)، و«صحيح سنن الترمذي»: (٢/ ١٨٩، ح١٦١١).
انظر بقية التخريج في الملحق.

تنبيه: ينبغي للإنسان إذا لعن[1] ما لا يستحق اللعن أن يبادر بقوله: (إلا أن يكون لا يستحق)[2].

واعلم أنه يجوز لعن أهل المعاصي على العموم من غير تعيين كما ثبت في الأحاديث الصحيحة أن رسول الله ﷺ لعن الواصلة والمستوصلة[3] ولعن أكل الربا[4]، ولعن المصورين[5]، ومنها لعن الله من لعن والديه[6].

---

(١) (لعن) سقط من «ر».

(٢) وكان الأفضل أن يستبدل هذا التنبيه أو يقدمه بقوله: (إن الإنسان ينبغي له أن يتجنب اللعن والإكثار منه).

(٣) الحديث في هذا عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: «لعن الله الواصلة والمستوصلة والواشمة والمستوشمة».
وهو في «صحيح البخاري»، انظره: مع «الفتح»: (١٠/ ٣٧٤، ح٥٩٣٣)، وقد رواه غيره.
والواصلة: هي التي تصل الشعر لغيرها، والمستوصلة: هي التي تطلب أن يوصل لها الشعر.

(٤) والحديث في هذا عن عبد الله، قال: لعن رسول الله ﷺ آكل الربا وموكله، قال: قلت وكاتبه وشاهديه، قال: إنما نتحدث بما سمعنا.
وفي رواية عن جابر قال: لعن رسول الله ﷺ آكل الربا وموكله وكاتبه وشاهديه وقال: هم سواء.
والحديثان في «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١١/ ٢٩ ـ ٣٠، ح١٠٥/ ١٥٩٧، ح١٠٦/ ١٥٩٨).

(٥) والحديث في هذا عن أبي جحيفة عن أبي قال: «لعن النبي ﷺ الواشمة والمستوشمة وآكل الربا وموكله ونهى عن ثمن الكلب وكسب البغي ولعن المصورين».
وهو في «صحيح البخاري مع الفتح»: (٩/ ٤٩٤، ح٥٣٤٧).

(٦) وهو جزء من حديث الباب الذي سيأتي تخريجه بعد قليل.

لعن الله من آوى محدثا، لعن الله من غير منار الأرض» رواه مسلم.
وعن طارق بن شهاب أن رسول الله ﷺ ....

---

[٤٧] {«**لعن الله من / آوى محدثًا**»} أي: ضمه إليه، وقد وجب عليه حق الله فيلتجىء إلى من يجيره من ذلك.

{«**لعن الله من غير منار الأرض**»} أي: أعلامها، وهي المراسيم التي تفرق بين حقك من الأرض وحق جارك فتغيرها بتقديم أو تأخير.

{**رواه مسلم**[١]}.

{**وعن طارق بن شهاب**[٢][٣]} ـ رضي الله عنه ـ {**أن رسول الله ﷺ**

---

(١) «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٣/ ١٥٠، ح١٩٧٨)، كتاب الأضاحي، باب تحريم الذبح لغير الله.
والحديث في «سنن النسائي»: (٧/ ٢٣٢، ح٤٤٢٢)، كتاب الضحايا، باب من ذبح لغير الله عز وجل.
انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٢) هو: طارق بن شهاب بن عبد شمس بن سلمة الأحمسي البجلي الكوفي من صغار الصحابة، رأى النبي ﷺ وغزا في خلافة أبي بكر الصديق، روى عن بعض الصحابة، كان معدودًا من العلماء مع كثرة جهاده، مات سنة ٨٣هـ، وقيل: ٨٢هـ.
انظر ترجمته في: «الإصابة»: (٥/ ٢١٣ ـ ٢١٤)، «أسد الغابة»: (٢/ ٤٥٢)، «سير أعلام النبلاء»: (٣/ ٤٨٦ ـ ٤٨٧).

(٣) في المصادر الحديثية عن طارق بن شهاب عن سلمان.
انظر: «الزهد» للإمام أحمد: (ص٣٢ ـ ٣٣، ح٨٤)، و«شعب الإيمان» للبيهقي: (٥/ ٤٨٥)، وقد صحف سلمان إلى سليمان، وهو خطأ ظاهر.
انظر: «حلية الأولياء»: (١/ ٢٠٣)، فقد أورد الحديث مما رواه سلمان الفارسي، وذلك في ترجمته.

قال: «دخل الجنة رجل في ذباب، ودخل النار رجل في ذباب» قالوا: وكيف ذلك يا رسول الله؟ قال: «مر رجلان على قوم لهم صنم لا يجاوزه أحد حتى يقرب شيئا، قالوا لأحدهما: قرب، قال: ليس عندي شيء أقرب، قالوا: قرب ولو ذبابا، فقرب ذبابا فخلوا سبيله فدخل النار ....

قال: «دخل الجنة رجل في ذباب} أي: بسبب ذباب {ودخل النار رجل في ذباب»} أي: بسبب ذباب[1] {قالوا: وكيف} سبب {ذلك يا رسول الله[2]، قال: «مر[3] رجلان على قوم لهم صنم} يعبدونه من دون الله {لا يجاوزه[4] أحد} يمر عليه {حتى يقرب} له {شيئًا} والقربان: اسم لما يتقرب به[5] إلى الله عز وجل من صدقة أو ذبيحة أو نسك أو غير ذلك مما يتقرب به {قالوا: لأحدهما قرب} له قربانًا {قال: ليس عندي شيء أقرب} له {قالوا: قرب} له {ولو ذبابًا فقرب} له {ذبابًا فخلوا سبيله فدخل النار} بسبب ذلك الذباب[6] حيث وافقهم على طلبتهم، ولو كان لم يقصد به إلا التخلص من شرهم ولكنه[7] مسلم؛ لأنه لو كان كافرًا لم

---

(١) في «ر»: (ذلك) بدل: (ذباب).
(٢) زيد هنا في «ر»: (صلى الله . . .) ولم يكملها.
(٣) سقطت كلمة: (مر) من «ر».
(٤) في «المؤلفات»: (لا يجوزه).
(٥) في «ر»، و«ش»: (لما يتقرب إلى الله)، والمثبت من «الأصل»، و«ع».
(٦) سقطت كلمة: (الذباب) من «ر».
(٧) جاء في «ر»: (لكنهم)، وهو خطأ.

يقل دخل النار في ذباب؛ لأنه مكره[1][2] قال الله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾[3]، وقال النبي ﷺ: «رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه»[4] ولو أنه صبر على القتل لكان أفضل، وعمل القلب هو المقصود الأعظم، فدخوله النار للتطهير {**وقالوا للآخر: قرب**} له قربانًا {**فقال: ما كنت لأقرب لأحد شيئًا دون الله عز وجل**} لأن القربان

---

(١) هكذا العبارة في كل النسخ وصوابها أن يقول: (ولكنه مسلم مكره لأنه لو كان كافرًا لم يقل دخل النار في ذباب).

(٢) انظر: «مسائل كتاب التوحيد» ـ ضمن مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب ـ العقيدة والآداب: (ص٣٦ ـ ٣٧).

(٣) سورة النحل، الآية: ١٠٦.

(٤) [٧٦ح] «سنن ابن ماجه»: (١/ ٦٥٩، ح٢٠٤٥)، كتاب الطلاق، باب طلاق المكره والناسي وهو بلفظ: «إن الله وضع عن أمتي . . .» الحديث.
«المستدرك» للحاكم»: (٢/ ١٩٨)، كتاب الطلاق، بلفظ: «تجاوز الله عن أمتي . . .» الحديث. «فتح الباري ضمن صحيح البخاري»: (٥/ ٦١).
الحديث روي عن ابن عباس، وروي عن أبي ذر.
والحديث قال ابن حجر فيه: رجاله ثقات إلا أنه أعل بعلة غير قادحة فإنه من رواية الوليد عن الأوزاعي عن عطاء عنه، وقد رواه بشر بن بكر عن الأوزاعي فزاد عبيد بن عمير بن عطاء وابن عباس ثم قال: وهو حديث جليل.
وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.
وصححه الألباني كما في «صحيح سنن ابن ماجه»: (١/ ٣٤٧، ٣٤٨، ح١٦٦٢، ١١٦٤).
انظر بقية التخريج في الملحق.

فضربوا عنقه [فدخل] الجنة» رواه أحمد.

لا تصلح إلا لله تعالى {فضربوا عنقه [فدخل][1] الجنة» رواه أحمد[2]} حيث لم يوافقهم على التقريب لذلك الصنم. فيه شاهد للحديث الصحيح: «الجنة / أقرب إلى أحدكم من شراك نعله والنار مثل [٤٨] ذلك»[3][4].

---

(١) في «الأصل»: (فدخلوا)، وهو خطأ، والمثبت من النسخ الباقية.

(٢) «الزهد» للإمام أحمد: (ص٣٢ ـ ٣٣، ح٨٤)، «شعب الإيمان» للبيهقي: (٥/ ٤٨٥، ح٧٣٤٣)، «حلية الأولياء» لأبي نعيم»: (١/ ٢٠٣).
والحديث عن طارق بن شهاب عن سلمان، وقد وقع هنا في كتاب التوحيد نقلاً عن ابن القيم كما ذكره في «تيسير العزيز الحميد»: (ص١٩٤)، و«فتح المجيد»: (ص١٤٨)، عن طارق بن شهاب مرفوعًا وهو خطأ.
والحديث صححه بعض أهل العلم موقوفًا، ولم أجده مرفوعًا. انظر: «النهج السديد»: (ص٦٨)، و«الدر النضيد»: (ص٥٠).

(٣) [ح٧٧] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١١/ ٣٢١، ح٦٤٨٨)، كتاب الرقاق، باب الجنة أقرب إلى أحدكم من شراك نعله والنار مثل ذلك.
«مسند الإمام أحمد»: (١/ ٣٨٧، ٤١٣).
والحديث من رواية عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ.
انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٤) انظر: كتاب التوحيد ـ ضمن مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب ـ قسم العقيدة والآداب: (ص٣٦ ـ ٣٧)، فقد ذكره الشيخ محمد بن عبد الوهاب من مسائل هذا الباب.

باب لا يذبح لله بمكان يذبح فيه لغير الله

وقوله تعالى: ﴿ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ ....

{١٠ ـ باب لا يذبح لله[١] بمكان يذبح فيه لغير الله}

{وقوله تعالى: ﴿ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾ . . . الآية، قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: لا تصل فيه أبدًا[٢]: منع الله عز وجل نبيه ﷺ أن يصلي في مسجد الضرار ـ سمي مسجد الضرار ـ؛ لأن المنافقين بنوه لمضارة المسلمين، وقوله: {لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ} يعني بني على تقوى الله عز وجل[٣] {مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ} يعني: من أول يوم بني ووضع أساسه[٤] {أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ} أي: مصليًا[٥]، واختلفوا في المسجد الذي أسس على التقوى فقال عمر[٦] وزيد بن ثابت[٧] وأبو سعيد الخدري: هو مسجد رسول الله

---

(١) هكذا في «الأصل»، و«المؤلفات»، وفي «ر»، و«ع» سقط لفظ الجلالة، وفي «ش»: (باب لا يذبح فيه لغير الله).

(٢) «تفسير ابن الجوزي»: (٣/ ٥٠٠)، و«تفسير البغوي»: (٢/ ٣٢٧)، و«تفسير القرطبي»: (٨/ ٢٥٨)، و«تفسير ابن كثير»: (٢/ ٤٠٣).

(٣) انظر: «تفسير الطبري»: (٧/ ١١/ ٢٦)، و«تفسير ابن كثير»: (٢/ ٤٠٣).

(٤) انظر: «تفسير الطبري»: (٧/ ١١/ ٢٦)، و«تفسير البغوي»: (٢/ ٣٢٧).

(٥) انظر: «تفسير الطبري»: (٧/ ١١/ ٢٦)، و«تفسير البغوي»: (٢/ ٣٢٧).

(٦) هكذا في جميع النسخ، وفي الأصول من كتب التفسير: (ابن عمر).

(٧) هو: زيد بن ثابت بن الضحاك الأنصاري الخزرجي ـ أبو سعيد ـ، وقيل: أبو عبد الرحمن، كتب لرسول الله ﷺ الوحي، وكان أعلم الصحابة في الفرائض، وكان من=

ﷺ، يعني: مسجد المدينة[1]، ويدل عليه ما روي عن أبي سعيد الخدري قال: دخلت على رسول الله ﷺ في بيت بعض نسائه فقلت: يا رسول الله، أي المسجدين أسس على التقوى؟ قال: فأخذ كفًّا من حصباء فضرب به الأرض، قال: هو مسجدكم هذا ـ لمسجد المدينة ـ» أخرجه مسلم[2].

عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة، ومنبري على حوضي»[3]. وفي رواية عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ وعروة بن الزبير[4] وسعيد بن جبير وقتادة

= أفكه الصحابة في مجلسه وأوقرهم، توفي ـ رضي الله عنه ـ سنة ٤٥هـ على الأشهر.
انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (٢/ ١٢٦ ـ ١٢٧)، «الإصابة»: (٤/ ٤١ ـ ٤٣).

(١) انظر: «تفسير الطبري»: (٧/ ١١/ ٢٦ ـ ٢٧)، و«تفسير البغوي»: (٢/ ٣٢٧)، و«تفسير ابن الجوزي»: (٣/ ٥٠١).

(٢) [٧٨ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٩/ ١٧٨، ح٥١٤/ ١٣٩٨)، كتاب الحج، باب بيان المسجد الذي أسس على التقوى.
«سنن النسائي: (٢/ ٣٦، ح٦٩٧)، كتاب المساجد، باب ذكر المسجد الذي أسس على التقوى. انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

(٣) [٧٩ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٣/ ٧٠، ح١١٩٦)، كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب ما بين القبر والمنبر، و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٩/ ١٧١، ح١٣٩١)، كتاب الحج، باب ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة.
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٤) هو: عروة بن الزبير بن العوام ـ أبو عبد الله ـ روى عن كثير من الصحابة، وهو تابعي ثقة، وقال عروة بن الزبير لعلي في الكلام عن جور من جار من بني أمية: (يا علي، إن من اعتزل أهل الجور ـ والله يعلم من سخطه لأعمالهم ـ فإن كان منهم على ميل ثم أصابتهم عقوبة الله رجي له أن يسلم مما أصابهم)، ثم خرج عروة وسكن العقيق، وقد اختلف في وفاته من سنة ٩١ ـ ١٠١هـ. انظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب»: (٧/ ١٨٠ ـ ١٨٥)، «طبقات ابن سعد»: (٥/ ١٧٨ ـ ١٨٢). =

أنه مسجد قباء[(١)]، ويدل عليه سياق الآية، وهو قوله تعالى: { ﴿فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُطَّهِّرِينَ﴾[(٢)]} قال [كانوا][(٣)] يستنجون بالماء فنزلت هذه الآية فيهم[(٤)]. أخرجه أبو داود والترمذي، وقال: حديث غريب[(٥)]، وقباء ـ بالضم والتخفيف ـ هو من عوالي المدينة، والأشهر مده وصرفه وتذكيره، والعوالي موضع قريب من المدينة، / [٤٩] وكأنه جمع عالية، قاله في «المصباح»[(٦)]، وفي «المقرب»[(٧)] . . .

---

(١) انظر: «تفسير ابن الجوزي»: (٣/ ٥٠١)، وزاد أبو سلمة والضحاك ومقاتل، و«تفسير السيوطي»: (٤/ ٢٨٨)، و«تفسير الطبري»: (٧/ ١١/ ٢٧، ٢٨).
وهناك قول ثالث ذكره ابن الجوزي أنه كل مسجد بني في المدينة: قاله محمد بن كعب.

(٢) سورة التوبة، الآية: ١٠٨.

(٣) في «الأصل»: (كان)، والصواب المثبت من النسخ الأخرى.

(٤) سقطت كلمة: (فيهم) من «ر».

(٥) «سنن أبي داود»: (١/ ٣٩، ح٤٤)، كتاب الطهارة، باب في الاستنجاء بالماء، وقد جاء الحديث مرويًا عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ.
«سنن الترمذي»: (٥/ ٢٨٠ ـ ٢٨١، ح٣١٠٠)، كتاب التفسير، باب من سورة التوبة، وهو مرويٌّ ـ أيضًا ـ عن أبي هريرة.
والحديث صححه الألباني، انظر: «صحيح سنن أبي داود»: (١/ ١١، ح٣٤).
و«صحيح سنن الترمذي»: (٣/ ٥٧، ح٢٤٧٦).

(٦) قال النووي: العوالي مواضع وقرى بقرب مدينة رسول الله ﷺ من جهة الشرق وأقرب العوالي إلى المدينة على أربعة أميال، وقيل: ثلاثة، وأبعدها ثمانية. انظر: «تهذيب الأسماء واللغات»: (٢/ القسم الثاني، ص٥٤)، وانظر: «المصباح المنير»: (ص٤٨٩).

(٧) لعله اسم كتاب من كتب المعاجم اللغوية ولم أقف عليه.

أنه على نصف فرسخ من المدينة.

ومما يدل على فضل مسجد قباء ما روي عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: «كان النبي ﷺ يزور قباء راكبًا و[ماشيًا][(١)] فيصلي فيه ركعتين» رواه البخاري ومسلم[(٢)].

وعن أسيد بن ظهير[(٣)] أن النبي ﷺ قال: «الصلاة في مسجد قباء كعمرة» أخرجه الترمذي[(٤)].

---

(١) قوله: (ماشيًا) سقط من «الأصل»، وأثبته من بقية النسخ.

(٢) «صحيح البخاري مع الفتح»: (٣/ ٦٨، ح١١٩١)، كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، باب مسجد قباء.

و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٩/ ١٧٩، ح٥١٦)، كتاب الحج، باب فضل مسجد قباء وفضل الصلاة فيه وزيارته.

(٣) هو: أسيد بن ظهير بن رافع بن عدي بن زيد الأنصاري الأوسي الحارثي، يكنى: أبو ثابت، له ولأبيه صحبة، استصغر في يوم أحد وشهد الخندق، توفي في خلافة عبد الملك بن مروان. انظر ترجمته في: «الإصابة»: (١/ ٧٦ ـ ٧٧)، «أسد الغابة»: (١/ ١١٤)، «الاستيعاب»: ضمن «الإصابة»: (١/ ١٨٠).

(٤) «سنن الترمذي»: (٢/ ١٤٦، ح٣٢٤)، كتاب أبواب الصلاة، باب ما جاء في الصلاة في مسجد قباء.

وكذا في «سنن ابن ماجه»: (١/ ٤٥٢، ح١٤١١)، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء في الصلاة في مسجد قباء.

«مستدرك الحاكم»: (١/ ٤٨٧)، كتاب المناسك، باب فضل النبي ﷺ ومسجد قباء.

«صحيح ابن حبان»: «الإحسان»: (٣/ ٧٤، ح١٦٢٥)، من رواية ابن عمر ـ رضي الله عنه ـ.

والحديث قال فيه الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وصححه ابن حبان ـ كما ترى ـ، وصححه الألباني كما في «صحيح سنن الترمذي»: (١/ ١٠٤، ح٢٦٧)، و«صحيح سنن ابن ماجه»: (١/ ٣٧، ح١١٥٩). =

عن ثابت بن الضحاك ـ رضي الله عنه ـ قال: نذر رجل أن ينحر إبلاً ببوانة، فسأل النبي ﷺ، فقال: «هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟» قالوا: لا، قال: «فهل كان فيها عيد من أعيادها؟» قالوا: لا، فقال رسول الله ﷺ: «أوف بنذرك فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم» رواه أبو داود وإسناده على شرطهما .

{عن ثابت بن الضحاك ـ رضي الله عنه ـ قال: نذر رجل أن ينحر إبلاً ببوانة} قال في «النهاية»: هي هضبة وراء ينبع، وقيل: هي موضع في أسفل مكة دون يلملم[(١)]. **{فسأل النبي ﷺ، فقال: «هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟» قالوا: لا، قال: «فهل كان فيها عيد من أعيادها[(٢)]؟» قالوا: لا، فقال رسول الله ﷺ: «أوف بنذرك فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله}** كالقتل والزنا وصوم يوم العيد **{ولا فيما لا يملك ابن آدم»}** ومن شروطه إطلاق التصرف فيما نذره **{رواه أبو داود وإسناده على شرطهما[(٣)]}** أي: البخاري ومسلم.

---

(١) تبعد عن مكة إلى جهة الجنوب بثلاثين ميلاً وتعادل ٤٨ كيلاً، وهي ميقات أهل اليمن ومن في جهتهم، وتسمى اليوم السعدية، وبها مسجد معاذ بن جبل.
انظر: «معجم البلدان»: (٥/ ٤٤١)، «حجة النبي ﷺ»: (ص٤٨).

(٢) هكذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ و«المؤلفات»: (أعيادهم)، والوجهان سائغان فيكون الضمير في أعيادها على الجاهلية، وفي أعيادهم على الكفار، وهو الموافق لأصل الحديث.

(٣) [٨٠ح] «سنن أبي داود»: (٣/ ٦٠٧، ح٣٣١٣)، كتاب الإيمان والنذور، باب ما يؤمر به من الوفاء بالنذر.
«السنن الكبرى» للبيهقي: (١٠/ ٨٣)، كتاب النذور، باب من نذر أن ينحر بغير مكة. =

وجه[1] مطابقة الآية للترجمة من جهة التشبيه والقياس، فقاس الذبح في الموضع الذي يذبح فيه لغير الله بالنهي عن الصلاة في مسجد الضرار مع أن الأرض لا تعصي الله، ولكن أثرت معصية المنافقين فيها، وتخصيص البقعة بالنذر لا بأس به إذا خلا من الموانع، مثل إذا كان في البقعة وثن من أوثان الجاهلية ولو كان بعد زواله، وكذلك إذا كان فيها عيد من أعيادهم وفيه الحذر عن مشابهة المشركين، ولو لم يقصد ذلك، فقد صح في الحديث أن / «من تشبه بقوم فهو منهم»[2] [حكمه حكمهم [٥٠] لأن كل معصية ميراث عن أمة من الأمم التي أهلكها الله، فكل من لابس منها شيئًا فهو منهم][3]، ومما يشبه ذلك نهيه ﷺ عن الصلاة وقت طلوع الشمس ووقت غروبها معللاً أن ذلك وقت سجود الكفار لها[4] إبعادًا

= والحديث صححه ابن حجر في «تلخيص الحبير»: (٤/ ١٨٠).
وصححه الألباني كما في «صحيح سنن أبي داود»: (٢/ ٦٣٧، ح٢٨٣٤)، و«مشكاة المصابيح»: (٢/ ١٠٢٤، ح٣٤٣٧). انظر بقية التخريج في الملحق.

(١) هكذا في كل النسخ، أخّر: (وجه مطابقة الآية للترجمة) إلى هنا، وكان الأولى أن يكون قبل حديث ثابت بن الضحاك.

(٢) «سنن أبي داود»: (٤/ ٣١٤، ح٤٠٣٠)، كتاب اللباس، باب لباس الشهرة.
«مسند الإمام أحمد»: (٢/ ٥٠)، «مسند عبد بن حميد»: «المنتخب»: (ص٢٦٧، ح٨٤٨).
الحديث مروي عن عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ.
والحديث صححه الألباني، انظر: «صحيح سنن أبي داود»: (٢/ ٧٦١، ح٣٤٠١)، و«إرواء الغليل»: (٥/ ١٠٩، ح١٢٦٩).

(٣) ما بين القوسين سقط من «الأصل»، وأضفته من النسخ الأخرى.

(٤) الحديث الذي فيه النهي عن الصلاة وقت طلوع الشمس ووقت غروبها، ورد في «صحيح البخاري» بلفظ: «ولا تحينوا بصلاتكم طلوع الشمس ولا غروبها فإنها تطلع بين قرني شيطان». =

لمشابهة المشركين، وفيه أن[1] المعصية قد تؤثر في الأرض، وكذلك الطاعة.

{١١ ـ باب من الشرك النذر لغير الله تعالى}

{**لقوله تعالى**: ﴿يُوفُونَ بِٱلنَّذْرِ﴾[2][3]} لما وصف الله ثواب الأبرار في الآخرة، وصف أعمالهم في الدنيا التي استوجبوا بها هذا الثواب، والمعنى كانوا في الدنيا يوفون بالنذر، وهو في اللغة: الوعد مطلقًا[4]، وفي الشرع: الوعد بخير، والأصل فيه قوله تعالى: ﴿يُوفُونَ بِٱلنَّذْرِ﴾ وفي

= انظر: «صحيح البخاري مع الفتح»: (٦/ ٣٣٥، ح٣٢٧٣).

وكذلك في مسلم و«الموطأ»، و«مسند الإمام أحمد».

وأما التعليل بأن ذلك وقت سجود الكفار لها فقد ورد في «سنن أبي داود»: (٢/ ٥٦ ـ ٥٧، ح١٢٧٧): «. . . ثم اقصر حتى تطلع الشمس فترتفع قيس رمح أو رمحين فإنها تطلع بين قرني شيطان ويصلي لها الكفار».

وورد في «سنن النسائي»: (١/ ٢٨٠، ح٥٧٢): (. . . فإن الصلاة محضورة مشهودة إلى طلوع الشمس فإنها تطلع بين قرني الشيطان وهي ساعة صلاة الكفار . . . ثم الصلاة محضورة مشهودة حتى تغيب الشمس فإنها تغيب بين قرني شيطان وهي صلاة الكفار».

(١) سقطت كلمة: (أن) من «ر».

(٢) هكذا جيء بالآية في جميع النسخ وقد جاءت في «المؤلفات» كاملة إلى قوله: ﴿وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُۥ مُسْتَطِيرًا﴾.

(٣) سورة الدهر، الآية: ٧.

(٤) انظر: «القاموس المحيط»: (ص٦١٩).

الصحيح: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»[1]، واختلف فيه:

فقيل: هو مكروه لصحة النهي عنه، وأنه لا يأتي بخير؛ لأنه لا يجر للناذر نفعًا ولا يدفع عنه ضررًا ولا يرد قضاء، وإنما يستخرج به من مال البخيل. وقيل: هو خلاف الأولى. وقيل: هو قربة، والنهي عنه محمول على[2] من علم من حاله عدم القيام بما التزمه جمعًا بين الأدلة[3]، وهو على ضربين[4]:

نذر لجاج[5]: ـ بفتح اللام ـ وهو أن يقول إنسان لإنسان إن كلمتك أو إن لم أكلمك فلله عليَّ [عتق][6] أو صوم، وفيه كفارة يمين[7]، وفي

---

(١) [٨١ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١١/ ٥٨١، ح٦٦٩٦)، كتاب الأيمان والنذور، باب النذر في الطاعة. و«سنن أبي داود»: (٣/ ٥٩٣، ح٣٢٨٩)، كتاب الأيمان والنذور، باب ما جاء في النذر في المعصية.
والحديث مروي من حديث عائشة ـ رضي الله عنها ـ.
انظر تفصيل التخريج في الملحق.

(٢) زيد هنا في «الأصل» كلمة: (أن)، وإسقاطها أولى كما جاء في النسخ الأخرى.

(٣) والجمع الصحيح بين الأدلة أن يقال: بأن الكراهة للنذر قبل إحداثه، وأما بعد إحداثه فإنه يجب أداؤه، فتشمل الكراهة من علم من نفسه القيام بما التزمه أو لم يعلم القيام بذلك، وقد أشار الشارح لهذا في نهاية الباب. انظر: (ص١٦٧).

(٤) انظر: «روضة الطالبين» للنووي: (٣/ ٢٩٣ ـ ٢٩٤).

(٥) وقد عرفه المقدسي في «المغني»: (١٣/ ٦٢٢) بأنه الذي يخرجه مخرج اليمين للحث على فعل شيء أو المنع منه غير قاصد به النذر ولا القربة.

(٦) في «الأصل»: (أعتق)، وصوابه من أثبته من بقية النسخ.

(٧) انظر: «المغني» للمقدسي: (١٣/ ٦٢٢ ـ ٦٢٣)، كتاب النذور، و(ص٤٥١ ـ ٤٥٢)، في كتاب الأيمان.

قول: ما التزمه، وفي قول: أيهما شاء، وهو المعتمد[1].

ونذر تبرر، أي: تقرب بأن يلتزم قربة إن حدثت نعمة أو ذهبت نقمة كأن يقول: إن شفا الله مريضي فلله عليَّ كذا، فيلزمه ذلك إذا حصل المعلق عليه، ويتعين الوفاء للحديث المار، ولا يصح نذر معصية كالقتل والزنا / وصوم يوم العيد لحديث[2]: «لا نذر في معصية» رواه مسلم[3]. [٥١]

وكذلك نذر واجب: كصوم رمضان، وأن لا يشرب الخمر؛ لأنه واجب بإيجاب الشرع ابتداء فلا معنى لإيجابه، وكذلك نذر مباح: كالأكل، والنوم[4]، ولا كفارة[5] في هذه الثلاثة عند الشافعي ـ رحمه الله تعالى[6] ـ.

---

(١) انظر: «روضة الطالبين» للنووي: (٣/ ٢٩٤ ـ ٢٩٥).

(٢) قوله: (المار، ولا يصح . . . إلى قوله . . . لحديث) مثبت في «الأصل» فقط، وقد سقط من بقية النسخ، ولعله سبق نظر من الناسخ الأول إلى كلمة: (لحديث) المتأخرة.

(٣) [٨٢ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١١/ ١٠٨ ـ ١١٠، ح١٦٤)، كتاب النذر، باب لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما لا يملك. و«سنن أبي داود»: (٣/ ٦٠٩ ـ ٦١٢، ح٣٣١٦)، كتاب الأيمان والنذور، باب في النذر فيما لا يملك.
والحديث مروي عن من حديث عمران بن الحصين.
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٤) معنى العبارة السابقة: أن صيام رمضان، وترك شرب الخمر واجب عليه فلا يصح نذرهما بأن يقول: نذرت ألا أشرب الخمر، أو نذرت أن أصوم رمضان، وكذلك لا يستقيم أن يقول: نذرت أن آكل أو أنام.

(٥) في «ر»، و«ع» مصحفة إلى: (والكفارة)، وهو خطأ يقلب الحكم، وما أثبته من «الأصل»، و«ش» هو الصواب.

(٦) انظر: كتاب «الأم»: (٢/ ٢٥٤)، (٧/ ٦١)، وكتاب «روضة الطالبين»: (٣/ ٢٩٨ ـ ٢٩٩).

{وقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ﴾} يعني: فيما فرضه الله عليكم من إعطاء زكاة وتجهيز غاز {﴿أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ} يعني: ما أوجبتموه على أنفسكم في طاعة الله تعالى فوفيتم به.

والنذر مفسر وغير مفسر، فالمفسر أن يقول: لله عليَّ صوم أو حج أو عتق أو صدقة فيلزمه الوفاء به، ولا يجزيه غيره كما قد تقدم بيانه[1].

وغير[2] المفسر: أن يقول: نذرت لله لا أفعل كذا ثم يفعله، أو يقول: لله عليَّ نذر، من غير تسمية شيء فيلزمه كفارة [يمين][3]، وبعضهم أوجب الكفارة في نذر المعصية، وفيما لا يطيقه الناذر لحديث ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: إن رسول الله ﷺ قال: «من نذر نذرًا لم يسمه فكفارته كفارة يمين، ومن نذر نذرًا في معصية فكفارته كفارة يمين، ومن نذر نذرًا لا يطيقه فكفارته يمين، ومن نذر نذرًا فأطاقه فليف به» أخرجه أبو داود[4].

---

(١) انظر أول الباب في الصفحة السابقة عند الكلام عن نذر التبرر.

(٢) العبارة من قوله: (أن يقول لله عليّ صوم . . . إلى قوله: وغير) سقطت من «ر»، ولعله سبق نظر إلى كلمة (المفسر) المتأخرة.

(٣) ما بين القوسين سقط من «الأصل»، وقد أثبته من بقية النسخ.

(٤) «سنن أبي داود»: (٣/ ٦١٥، ح٣٣٢٢)، كتاب الأيمان والنذر، باب من نذر نذرًا لا يطيقه.
وهو ـ أيضًا ـ في «سنن ابن ماجه»: (١/ ٦٨٧، ح٢١٢٨)، كتاب الكفارات، باب من نذر نذرًا ولم يسم.
و«السنن الكبرى» للبيهقي: (١٠/ ٤٥)، كتاب الأيمان، باب من قال عليَّ نذر ولم يسم شيئًا.
=

﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾

في «الصحيح» عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أن رسول الله ﷺ قال: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه».

وقوله تعالى: {﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ﴾} أي: يعلم ما أنفقتم ونذرتم فيجازيكم به، دلت الآية الكريمة أن النذر قربة.

{﴿وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾[1][2]} أي: أعوان يدفعون عنهم عذاب الله تعالى، ففيه وعيد عظيم لكل ظالم.

{**في «الصحيح»**} أي: البخاري {**عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أن رسول الله ﷺ قال: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»**[3]} دل الحديث أن / [٥٢] النذر عبادة، فإذا صرفت العبادة لغير الله تعالى كان شركًا؛ لأن الله تعالى أوجب الوفاء بنذر الطاعة، ومدح المؤمنين به مع كونه منهيًا عنه ابتداء، وقد سبق ذكره في أول الباب[4].

= الحديث قال فيه أبو داود: روى هذا الحديث وكيع وغيره عن عبد الله بن سعيد بن أبي الهند، وأوقفوه على ابن عباس.

وضعفه الألباني في «ضعيف الجامع»: (ص٨٤٥ ـ ٨٤٦، ح٥٨٦٣)، و«إرواء الغليل»: (٨/ ٢١٠ ـ ٢١١).

(١) تتمة الآية بقوله: ﴿وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ لم يأت في «المؤلفات»، وهو مثبت في كل النسخ.

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٧٠.

(٣) تقدم ذكره وتخريجه في أثناء الشرح: (ص١٦٥).

(٤) انظر: (ص١٦٤، ١٦٥).

ونذر المعصية لا يجوز الوفاء به، وليس فيه كفارة، وكفارته تركه، ومن ذلك ما ينذره كثير من الجهال من الشمع والزيت وغيرهما لقبور وأحجار(١).

{١٢ ـ باب من الشرك الاستعاذة بغير الله تعالى(٢)}

الاستعاذة: الالتجاء والامتناع بالغير مما يخشاه من عاذ يعوذ، والله سبحانه وتعالى ملاذ المستعيذ المجهود لا غيره.

{وقول الله تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾(٣)} وذلك أن الرجل من العرب في الجاهلية، كان إذا سافر في أرض قفر، قال: أعوذ بسيد هذا الوادي من شر سفهاء قومه، فيبيت في أمن وجوار منهم حتى يصبح(٤). روى البغوي بإسناد عن الثعلبي(٥) عن

---

(١) في «ع»: (القبور والأحجار).

(٢) في «ر»: (باب استعاذة بغير الله) خلافًا للنسخ الأخرى و«المؤلفات».

(٣) سورة الجن، الآية: ٦.

(٤) «تفسير البغوي»: (٤/ ٤٠٢)، ومن أجل هذا سلط الله عليهم قادة الجن فزادوهم تخويفًا وإرجافًا كما أخبر الله عنهم في هذه الآية.

(٥) هو: أحمد بن محمد بن إبراهيم ـ أبو إسحاق ـ النيسابوري، له كتاب في التفسير لم يطبع، وله كتاب «عرائس المجالس في قصص الأنبياء»، وكان صادقًا موثقًا بصيرًا بالعربية، طويل الباع في الوعظ، توفي سنة ٤٢٧هـ. =

كردم بن أبي السائب[1] الأنصاري[2] قال: خرجت مع أبي إلى المدينة، وذلك أول ما ذكر بمكة، فآوانا المبيت إلى راعي غنم، فلما انتصف الليل جاء ذئب فأخذ حملاً من الغنم ـ الحمل: بالتحريك الجذع من الضأن فما دونه ـ فوثب الراعي فقال: يا عامر الوادي جارك، فنادى مناد لا نراه: يا سرحان أرسله، فأتى الحمل يشتد، أي: يجري بسرعة، حتى دخل الغنم ولم تصبه كدمة، فأنزل الله على رسوله ﷺ بمكة ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾[3]، ومعنى الآية زاد الإنس الجن باستعاذتهم بقادتهم / رهقًا، قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: إثمًا، [٥٣] وقيل: طغيانًا، وقيل: غيًا، وقيل: شرًا، وقيل: عظمة، وذلك أنهم كانوا يزدادون بهذا التعوذ طغيانًا وعظمة ويقولون ـ يعني: عظماء الجن ـ: سدنا الجن والإنس، والرهق في كلام العرب: الإثم وغشيان المحارم[4].

= انظر ترجمته في: «وفيات الأعيان»: (١/ ٧٩ ـ ٨٠)، «سير أعلام النبلاء»: (١٧/ ٤٣٥ ـ ٤٣٧)، «الأعلام»: (١/ ٢١٢).

(١) هذا في «الأصل»، وقد جاء في النسخ الأخرى: (الشائب)، وهو تصحيف، فهو كردم ابن أبي السائب الأنصاري، وقيل: ابن أبي السنابل.

(٢) هو: كردم بن أبي السائب الأنصاري، وقيل: ابن أبي السنابل، قال البخاري وابن السكن: له صحبة، وقد سكن المدينة.

وقال ابن حبان: له صحبة، ثم أعاده في التابعين فقال: يروي المراسيل، ومخرج حديثه عن أهل الكوفة. انظر ترجمته في: «الإصابة»: (٨/ ٢٧٦ ـ ٢٧٧)، «أسد الغابة»: (٤/ ١٦٤)، (٥/ ١٣٣).

(٣) «تفسير البغوي»: (٤/ ٤٠٢)، «تفسير ابن كثير»: (٤/ ٤٥٧ ـ ٤٥٨)، «تفسير القرطبي»: (١٩/ ١٠).

(٤) «تفسير البغوي»: (٤/ ٤٠٢)، وانظر: «تفسير الطبري»: (١٤/ ٢٩/ ١٠٨ ـ ١٠٩)، و«تفسير ابن كثير»: (٤/ ٤٥٧).

عن خولة بنت حكيم قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من نزل منزلاً فقال: أعوذ بكلمات الله التاماتَ من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرحل من منزله ذلك» رواه مسلم.

{**عن خولة بنت حكيم**(١) **قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من نزل منزلاً فقال: أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرحل من منزله ذلك» رواه مسلم**(٢)(٣)}.

وعند أبي داود والنسائي بسند صحيح عن رجل من أسلم قال: جاء رجل فقال: لدغت الليلة فلم أنم، فقال له النبي ﷺ: «لو قلت حين أمسيت أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضرك»(٤)، قال ابن . .

---

(١) هي: خولة بنت حكيم بن أمية بن حارثة السلمية، أم شريك صحابية وكانت امرأة صالحة، وهي التي كانت قد وهبت نفسها للنبي في قول بعضهم فأرجأها، وكان تخدم النبي ﷺ، وتزوجها عثمان بن مظعون ومات عنها.
انظر ترجمتها في: «أسد الغابة»: (٦/ ٩٣)، «تهذيب التهذيب»: (١٢/ ٤١٥)، «الطبقات» لابن سعد: (٨/ ١٥٨).

(٢) سقطت كلمة: (مسلم) من «ر»، وهي مثبتة في بقية النسخ و«المؤلفات».

(٣) [٨٣ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٧/ ٣٤، ح٥٤/ ٢٧٠٨)، كتاب الذكر، باب في التعوذ من سوء القضاء، ودرك الشقاء، وغيره.
«مسند الإمام أحمد»: (٦/ ٣٧٧ ـ ٣٧٨).
انظر زيادة تخريجه في الملحق.

(٤) [٨٤ح] «سنن أبي داود»: (٤/ ٢٢١، ح٣٨٥٨)، كتاب الطب، باب كيف الرقى.
والنسائي في «عمل اليوم والليلة»: (ص٣٨٨ ـ ٣٩٠، ح٥٨٥ ـ ٥٩٢).
والحديث في «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٧/ ٣٥، ح٢٧٠٩)، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء. =

التين[1]: الرقى بالمعوذات وغيرها من أسماء الله تعالى هو الطب الروحاني إذا كان على لسان الأبرار حصل الشفاء بإذن الله تعالى[2].

وقد ثبت في حديث عائشة ـ رضي الله عنها ـ «أن رسول الله ﷺ كان يعوذ الحسن[3] ....

= وقد جاء في بعض طرقه عن أبي هريرة عن رجل من أسلم، وفي أخرى عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ، وفي بعضها عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه أنه سمع رجلاً من أسلم. انظر زيادة تخريجه في الملحق.

(١) هو: أبو محمد عبد الواحد بن التين السفاقسي أو الصفاقسي المغربي المالكي، المحدث، الإمام، الراوي، المفسر، الفقيه، له عدة مصنفات منها: «المخبر الفصيح في شرح البخاري الصحيح» فيه اعتناء زائد في الفقه ممزوجًا بكثير من كلام «المدونة» اعتمده الحافظ ابن حجر في «شرحه»، توفي سنة ٦١١هـ. انظر عنه في: «شجرة النور الزكية في طبقات المالكية»: (١/ ١٦٨)، «السيرة الشامية»: (٣/ ٣٣٣)، «إتحاف القارىء بمعرفة جهود وأعمال العلماء في صحيح البخاري»: (ص١٩١).

(٢) انظر: «فتح الباري»: (١٠/ ١٩٦)، كتاب الطب، باب الرقى بالقرآن والمعوذات.
وتمام قول ابن التين: (فلما عز هذا فزع الناس إلى الطب الجسماني وتلك الرقى المنهي عنها التي يستعملها المعزم وغيره ممن يدعي تسخير الجن له فيأتي بأمور مشتبهة مركبة من حق وباطل يجمع إلى ذكر الله وأسمائه ما يشوبه من ذكر الشياطين والاستعاذة بهم والتعوذ بمردتهم). انظره في: «فتح الباري»: (١٠/ ١٩٦).

(٣) هو: الحسن بن علي بن أبي طالب ـ أبو محمد ـ القرشي الهاشمي سبط النبي ﷺ، قال عنه النبي ﷺ: «إن ابني هذا سيد يصلح الله به بين فئتين عظيمتين».
وكان ورعًا فاضلاً، وقد دعاه ذلك إلى ترك الملك والدنيا رغبة فيما عند الله تعالى، وكان يقول: ما أحببت أن إليّ أمر أمة محمد ﷺ على أن يهراق في ذلك محجمة دم، فكان ذلك هو ما تنبأ به رسول الله ﷺ عنه، وُلد في السنة الثالثة، وتوفي سنة ٥٠ من الهجرة. انظر ترجمته في: «الإصابة»: (٢/ ٢٤٢ ـ ٢٤٦)، «أسد الغابة»: (١/ ٤٨٧ ـ ٤٩٢)، «وفيات الأعيان»: (٢/ ٦٥ ـ ٦٩).

والحسين[1] بكلمات الله التامات من كل شيطان وهامة، ومن كل عين لامة»[2].

وقد اتفق العلماء ـ رضي الله عنهم ـ أن الاستعاذة بالمخلوق لا تجوز، واستدلوا بحديث خولة، وقالوا: فيه دليل أن كلمات الله غير مخلوقة وردوا به على الجهمية والمعتزلة في قولهم بخلق القرآن[3]، ولو كان كلمات الله مخلوقة لم يأمر النبي ﷺ بالاستعاذة بها؛ لأن الاستعاذة بالمخلوق شرك.

---

(١) هو: الحسين بن علي بن أبي طالب ـ أبو عبد الله ـ سبط رسول الله ﷺ، كان يشبه رسول الله ﷺ، كان هو وأخوه حبي رسول الله ﷺ وريحانتيه في الدنيا، وُلد في السنة الرابعة من الهجرة، وقتل في كربلاء سنة ٦١هـ.
انظر ترجمته في: «الإصابة»: (٢/ ٢٤٨ ـ ٢٥٣)، «أسد الغابة»: (١/ ٤٩٥ ـ ٥٠٠).

(٢) [٨٥ح] لم أجد في المصادر التي اطلعت عليها أن الحديث روي عن عائشة ـ رضي الله عنه ـ، وإنما هو عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ، ولعله قد سبق نظر المؤلف حين الاستدلال من «فتح الباري» إلى حديث قبله عن عائشة.
«سنن الترمذي»: (٤/ ٣٩٦، ح٢٠٦٠)، كتاب الطب، باب (١٨).
و«سنن أبي داود»: (٥/ ١٠٤، ح٤٧٣٧)، كتاب السنة، باب في القرآن.
الحديث قال فيه الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.
وصححه الألباني، انظر: «صحيح سنن ابن ماجه»: (٢/ ٢٦٨، ح٢٨٤١)، و«صحيح سنن الترمذي»: (٢/ ٢٠٦، ح١٦٨٣)، و«صحيح سنن أبي داود»: (٣/ ٨٩٧، ح٣٩٦٣).
انظر تفصيل التخريج في الملحق.

(٣) مسألة القول بخلق القرآن من المسائل التي ابتدعتها الجهمية وحصل بسببها الإيذاء والامتحان للعلماء فأحق الله الحق وأزهق الباطل بعد أن جاهد العلماء لبيان الحق وكان أعظمهم بلوى وثباتًا في تلك الفتنة الإمام أحمد بن حنبل ـ رحمه الله تعالى ـ.

باب من الشرك أن يستغيث بغير الله تعالى أو يدعوه

وقول الله تعالى: ﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ....

---

[٥٤]

{١٣ ـ باب من الشرك أن / يستغيث بغير الله تعالى أو يدعوه[١]}

الاستغاثة: هي طلب الغوث ممن يخلصه أو ينصره، وهي جائزة إن كان المطلوب له قدرة على تخليصه كما قال تعالى: ﴿ فَٱسْتَغَٰثَهُ[٢] ٱلَّذِى مِن شِيعَتِهِۦ عَلَى ٱلَّذِى مِنْ عَدُوِّهِۦ ﴾[٣] كما يستغيث الإنسان بأصحابه في الحرب وغيره في أشياء يقدر عليها المخلوق.

وإنما المراد استغاثة العبادة[٤] التي لا يقدر عليها إلا الله كما يفعله الجهال عند القبور، وطلب الأولياء ما لا يقدر عليها المخلوق.

والدعاء: هو النداء مع التذلل، والنداء مطلق الإقبال[٥].

{وقول الله تعالى: ﴿ وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ ﴾} يعني: إن عبدته ودعوته {﴿ وَلَا يَضُرُّكَ ﴾} يعني: إن تركت عبادته {﴿ فَإِن فَعَلْتَ ﴾} يعني: ما نهيتك عنه، فعبدت غيري وطلبت النفع، ودفع الضر من غيري {﴿ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾} يعني: لنفسك، لأنك وضعت العبادة في غير موضعها،

---

(١) في «المؤلفات»: (أو يدعو غيره).

(٢) في «ر» بدأ الباب بكلمة: (الاستغاثة) ثم انتقل إلى ما بعد كلمة: (فاستغاثه) من الآية فأسقط ما بينهما.

(٣) سورة القصص، الآية: ١٥.

(٤) كلمة: (العبادة) سقطت من «ر».

(٥) قال في «لسان العرب» (١٤/ ٢٦٢): تداعى عليه العدو من كل جانب أقبل.

﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ ۚ يُصِيبُ بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ﴾ ....

وهذا الخطاب وإن كان في الظاهر للنبي ﷺ فالمراد به غيره؛ لأنه ﷺ لم يدع من دون الله شيئًا ألبتة، فيكون المعنى: ولا تدع أيها الإنسان من دون الله ما لا ينفعك ولا يضرك، وقوله عز وجل: {﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ﴾} يعني: وإن يصبك الله بشدة وبلاء {﴿فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ﴾} يعني: لذلك الضر الذي أنزله بك إلا هو {﴿وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ﴾} يعني: بسعة ورخاء {﴿فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ ۚ﴾} يعني: فلا دافع لرزقه {﴿يُصِيبُ بِهِۦ﴾} يعني: بكل واحد من الضر والخير[1] {﴿مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ ۚ﴾} وقيل: إنه تعالى لما ذكر الأوثان، وبين أنها لا تقدر على ضر ولا نفع بين أنه القادر على ذلك كله وأن جميع الكائنات محتاجة / إليه، وجميع الممكنات مستندة [٥٥] إليه؛ لأنه القادر على كل شيء وأنه[2] ذو الجود والكرم والرحمة[3]، ولهذا المعنى ختم الآية بقوله ﴿ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾، وفي الآية لطيفة أخرى، وهي أن الله تعالى رجح جانب الخير على جانب الشر، وذلك أنه تعالى لما ذكر أساس الضر، بين أنه لا كاشف له إلا هو، وذلك يدل على أنه تعالى يزيل جميع المضار ويكشفها؛ لأن الاستثناء من النفي إثبات، ولما ذكر الخير

---

(١) انظر: «تفسير الطبري»: (٧/ ١١/ ١٧٧)، و«تفسير القرطبي»: (٨/ ٣٨٨)، و«تفسير البغوي»: (٢/ ٣٧٢).

(٢) في «ر»، و«ش»: (وأن ذو الجود)، وهو خطأ من الناسخ.

(٣) انظر: «تفسير الفخر الرازي»: (١٧/ ١٧٤).

﴿وَهُوَ ٱلۡغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ﴾.

قال[1]: فلا راد لفضله، يعني: أن جميع الخيرات منه، فلا يقدر أحد على ردها؛ لأنه هو الذي يفيض جميع الخيرات على عباده[2] وعضده بقوله {﴿وَهُوَ ٱلۡغَفُورُ﴾} يعني: الساتر لذنوب عباده، {﴿ٱلرَّحِيمُ﴾[3]} يعني: بهم.

وأخرج البيهقي[4] في «شعب الإيمان» عن عامر بن عبد قيس[5] قال: «ثلاث آيات[6] في كتاب الله اكتفيت بهن عن جميع الخلائق أولهن ﴿وَإِن

---

(١) في «ر» زاد كلمة: (فيه).

(٢) انظر: «تفسير الرازي»: (١٧/ ١٧٤ ـ ١٧٥).

(٣) سورة يونس، الآيتان: ١٠٦ ـ ١٠٧.

(٤) هو: أحمد بن الحسين بن علي ـ أبو بكر ـ البيهقي، الفقيه الشافعي، من مؤلفاته في العقائد: كتاب «الأسماء والصفات»، وكتاب «الاعتقاد»، وكتاب «البعث»، وكتاب «دلائل النبوة»، وكتاب «شعب الإيمان»، وقد كان دينًا ورعًا زاهدًا، وُلد سنة ٣٨٤هـ، وتوفي سنة ٤٥٨هـ. انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (١٨/ ١٦٣ ـ ١٧٠)، «وفيات الأعيان»: (١/ ٧٥ ـ ٧٦)، «تبيين كذب المفتري»: (ص٢٦٥ ـ ٢٦٧).

(٥) هو: عامر بن عبد الله المعروف بابن عبد قيس العنبري، تابعي كان عابدًا زاهدًا، سعى به إلى الخليفة معاوية أنه لا يأكل اللحم ولا يتزوج النساء، ولا يشهد الجمعة ففند ذلك كله.

ذكر أن ورده كان كل يوم ألف ركعة، قيل له: أتحدث نفسك بشيء في الصلاة؟ قال: نعم، أحدث نفسي بالوقوف بين يدي الله، توفي سنة ٥٥هـ.

انظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب»: (٥/ ٧٧)، «حلية الأولياء»: (٢/ ٨٧ ـ ٩٤)، «أسد الغابة»: (٣/ ٢٨ ـ ٢٩).

(٦) كلمة: (آيات) سقطت من بقية النسخ غير «الأصل».

يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ ۖ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ﴾،
والثانية: ﴿مَّا يَفْتَحِ ٱللَّهُ لِلنَّاسِ مِن رَّحْمَةٍ فَلَا مُمْسِكَ لَهَا ۖ وَمَا يُمْسِكْ فَلَا مُرْسِلَ لَهُۥ﴾[(١)]،
والثالثة: ﴿۞ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ إِلَّا عَلَى ٱللَّهِ رِزْقُهَا﴾[(٢)]»[(٣)].

{وقوله تعالى[(٤)]: ﴿فَٱبْتَغُوا۟﴾} أي: اطلبوا {﴿عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ﴾} فإنه القادر على ذلك كما في الحديث الصحيح: «إذا سألت فاسأل الله»[(٥)]، يعني: اسأل الله من فضله، ولا تسأل غيره، فإن خزائن الوجود بيده وأزمتها إليه إذ لا قادر ولا معطي ولا متفضل غيره، فهو أحق أن يقصد سيما وقد قسم الرزق وقدره، لكل أحد بحسب ما أراده له، لا يتقدم ولا يتأخر ولا يزيد ولا ينقص، «وإذا / استعنت فاستعن بالله»[(٦)] من أعانه فهو [٥٦]

---

(١) سورة فاطر، الآية: ٢.

(٢) سورة هود، الآية: ٦.

(٣) «شعب الإيمان» للبيهقي: (٢/ ١١٢، ح١٣٢٦)، باب التوكل والتسليم من شعب الإيمان، «تفسير السيوطي»: (٤/ ٣٩٥)، تفسير سورة يونس، الآية: ١٠٧.
وقد روي هذا الأثر موقوفًا على عامر بن قيس ـ رضي الله عنه ـ، وروي عن الحسن.
وذكره الشوكاني في تفسيره «فتح القدير»: (٢/ ٤٧٨) عنهما.

(٤) في «المؤلفات» ذكر هنا الآية من أولها: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ لَكُمْ رِزْقًا فَٱبْتَغُوا۟ . . .﴾ الآية.

(٥) انظر تخريجه بعد جزئه الآخر الذي ذكره الشارح بعد قليل.

(٦) [٨٦ح] «سنن الترمذي»: (٤/ ٦٦٧، ح٢٥١٦)، كتاب صفة القيامة، باب (٥٩)، «المستدرك» للحاكم: (٣/ ٥٤١ ـ ٥٤٢).
الحديث مروي عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ.
والحديث قال فيه الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. =

﴿وَٱعْبُدُوهُ وَٱشْكُرُواْ لَهُۥٓ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾.

وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ ۝٥ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُواْ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُواْ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ﴾.

المعان، ومن خذله فهو المخذول {﴿وَٱعْبُدُوهُ﴾} أي: وحدوه {﴿وَٱشْكُرُواْ لَهُۥٓ﴾} لأنه المنعم عليكم بالرزق {﴿إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾[1]} أي: في الآخرة.

{وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ﴾} يعني: الأصنام لا تجيب عابديها إلى شيء يسألونها {﴿إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾} يعني: لا تجيب أبدًا ما دامت الدنيا {﴿وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ﴾[2]} لأنها جمادات لا تسمع ولا تفهم {﴿وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُواْ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُواْ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ﴾[3]} أي: جاحدين[4].

= وقال ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (ص١٦١، ح١٩): وقد روي هذا الحديث عن ابن عباس من طرق كثيرة . . . وأصح الطرق كلها طريق حنش الصنعاني التي خرجها الترمذي كذا قاله ابن منده وغيره.

وقال الحاكم: هذا حديث كبير عال من حديث عبد الملك بن عمير عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ إلا أن الشيخين ـ رضي الله عنهما ـ لم يخرجا شهاب بن خراش ولا القداح في «الصحيحين». ووافقه الذهبي، وقال: لأن القداح قال أبو حاتم: متروك، والآخر مختلف فيه. انظر لزيادة التخريج في الملحق.

(١) سورة العنكبوت، الآية: ١٧.

(٢) سورة الأحقاف، الآية: ٥.

(٣) سورة الأحقاف، الآية: ٦.

(٤) «تفسير البغوي»: (٤/١٦٣). =

وقوله تعالى: ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَآءَ ٱلْأَرْضِۗ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِۚ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ .

{**وقوله تعالى**: ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ﴾} أي: المكروب المجهود[1]، وقيل: الضرورة الحاجة المحوجة من مرض أو نازلة من نوازل الدهر، إذا نزلت بأحد بادر إلى الالتجاء والتضرع إلى الله تعالى، وقيل: هو[2] المذنب إذا استغفر[3] {إِذَا دَعَاهُ} يعني: فيكشف ضره {وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ} أي: الضر؛ لأنه لا يقدر على تغير حال من فقر إلى غنى، ومن مرض إلى صحة، ومن ضيق إلى سعة إلا القادر الذي لا يعجزه شيء، و[القاهر][4] الذي لا يغلب[5] ولا ينازع {وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَآءَ ٱلْأَرْضِۗ} أي: سكانها، وذلك أنه ورثهم سكناها والتصرف فيها قرنًا بعد قرن[6]، وقيل: يجعل أولادكم خلفاء لكم، وقيل: جعلكم خلفاء الجن في الأرض[7] {أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِۚ[8] قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾[9]}، أي: تتعظون.

= وانظر: «تفسير الطبري»: (١٣/ ٢٦/ ٤)، و«تفسير القرطبي»: (١٦/ ١٨٣)، و«تفسير ابن الجوزي»: (٧/ ٣٧٠).

(١) «تفسير ابن الجوزي»: (٦/ ١٨٧)، و«تفسير البغوي»: (٣/ ٤٢٥).

(٢) هذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (وقيل: المذنب إذا استغفر).

(٣) انظر: «تفسير الزمخشري»: (٣/ ١٥٥)، و«تفسير الرازي»: (٢٤/ ٢٠٨).

(٤) جاء في «الأصل»: (القادر)، والمثبت من بقية النسخ هو الصواب الموافق للمعنى الذي بعده.

(٥) في «ر»: (يغلب) بدون (لا)، ويصح إذا لم يبين للمجهول.

(٦) «تفسير الرازي»: (٢٤/ ٢٠٩)، و«تفسير الزمخشري»: (٣/ ١٥٥).

(٧) «تفسير البغوي»: (٣/ ٤٢٥).

(٨) وقف في «المؤلفات» في الآية إلى هنا.

(٩) سورة النمل، الآية: ٦٢.

وروى الطبراني أنه كان في زمن النبي ﷺ منافق يؤذي المؤمنين فقال بعضهم: قوموا بنا نستغيث برسول الله ﷺ من هذا المنافق، فقال النبي ﷺ: «إنه لا يستغاث بي، وإنما يستغاث بالله تعالى».

{**وروى الطبراني**[1]} ـ رحمه الله تعالى ـ {**أنه كان في زمن النبي ﷺ** [٥٧] **منافق يؤذي المؤمنين فقال / بعضهم**} قيل: إن القائل عبادة بن الصامت، قاله لأبي بكر[2] {**قوموا بنا نستغيث برسول الله ﷺ من هذا المنافق، فقال النبي ﷺ: «إنه لا يستغاث بي، وإنما يستغاث بالله تعالى»**[3]} وهذا حماية من النبي ﷺ للتوحيد، وتأدب مع الله عز وجل[4] وسد للذريعة، فكيف

---

(١) زاد في «المؤلفات» هنا قوله: (بإسناده).

(٢) هذا التفسير عن القائل لم يأت إلا في «الأصل» خلافًا لبقية النسخ.

(٣) «معجم الطبراني»: «مجمع الزوائد»: (١٠/ ١٥٩)، كتاب الأدعية، باب ما يستفتح به الدعاء، و(٨/ ٤٠)، كتاب الأدب، باب ما جاء في القيام.
«مسند الإمام أحمد»: (٥/ ٣١٧).
«الطبقات الكبرى» لابن سعد: (١/ ٣٨٧) مع اختلاف في اللفظ.
والحديث عن عبادة بن الصامت.
والحديث قال فيه الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة وهو حسن الحديث، وابن لهيعة بعض المحدثين يوثقه، ويحيى بن معين يضعفه.
قال ابن حجر في «التقريب» (١/ ٤٤٤): صدوق من السابعة، خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب أعدل من غيرها، وهذه الرواية ليست من أحد العبادلة الثلاثة الذين صح سماعهم عنه قبل الاختلاط.

(٤) استفاد هذا من فوائد الشيخ محمد بن عبد الوهاب على الباب، انظرها في نهاية هذا الباب من كتابه «التوحيد» ضمن «المؤلفات» ـ القسم الأول العقيدة والأدب: (ص٤٤).

باب

قول الله تعالى: ﴿ أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١٩١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ ﴾.

بمن يستغيث بميت أو غائب عند المصائب، يطلب منه إزالة ضر أو جلب نفع، ومعلوم أن رسول الله ﷺ خير الخلق وأكرمهم على الله، وقد نفى الاستغاثة به وقال: «إنما يستغاث بالله تعالى»؛ لأنه المغيث على الحقيقة الذي ينجي المكروب إذا دعاه واستغاث به.

{١٤ ـ باب}

{قوله الله تعالى: ﴿ أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا} أي: إبليس والأصنام[1] {وَهُمْ يُخْلَقُونَ} وقوله: {وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا} يعني الأصنام لا تقدر على نصر من أطاعها وعبدها، ولا تضر من عصاها، والنصر المعونة على الأعداء، والمعنى: أن المعبود الذي تجب عبادته يكون قادرًا على إيصال النفع ودفع الضر، وهذه الأصنام ليست كذلك، فكيف يليق بالعاقل أن يعبدها ثم قال تعالى: {وَلَا أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ ﴾[2]} ولا يقدرون أن يدفعوا عن أنفسهم مكروهًا[3] وقوله . . . .

---

(١) «تفسير البغوي»: (٢/ ٢٢٢).

وانظر: «تفسير القرطبي»: (٧/ ٣٤١)، و«تفسير ابن الجوزي»: (٣/ ٣٠٤).

(٢) سورة الأعراف، الآيتان: ١٩١ ـ ١٩٢.

(٣) «تفسير البغوي»: (٢/ ٢٢٢)، و«تفسير الرازي»: (١٥/ ٩١).

وقوله تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ ۝١٣ إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا۟ مَا ٱسْتَجَابُوا۟ لَكُمْ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ ۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾.

وفي «الصحيح» عن أنس قال: شج النبي ﷺ يوم أحد، وكسرت رباعيته، فقال: «كيف يفلح قوم شجوا نبيهم»، فنزلت: ....

تعالى[1]: {﴿وَٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ} يعني: الأصنام {مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ} هو لفافة النواة وهي القشرة الرقيقة التي تكون على النواة {إِن تَدْعُوهُمْ} يعني: الأصنام {لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ} يعني: أنها جماد {وَلَوْ سَمِعُوا۟[2]} على سبيل الفرض / والتمثيل {مَا ٱسْتَجَابُوا۟ لَكُمْ} أي: ما [٥٨] أجابوكم وما نفعوكم {وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ} أي: يتبرؤون منكم، ومن عبادتكم إياها {وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ﴾[3]} يعني: نفسه تعالى، أي: لا ينبؤك مثلي؛ لأنه عالم بالأشياء[4].

{وفي «الصحيح» عن أنس} بن مالك ـ رضي الله عنه ـ {قال: شُج النبي ﷺ يوم أحد، وكسرت رباعيته} الرباعية: هي التي تلي الثنية، وهي أربع رباعيات[5] {فقال: كيف يفلح قوم شجو نبيهم} ﷺ {فنزلت

---

(١) الفقرات المفسرة السابقة لأجزاء هذه الآية كلها من «تفسير البغوي»: (٣/٥٦٨).

(٢) زاد هنا في «ر» كلمة: (أي).

(٣) سورة فاطر، الآيتان: ١٣ ـ ١٤.

(٤) «تفسير البغوي»: (٣/٥٦٨).

(٥) انظر: «لسان العرب»: (٨/١٠٨)، مادة: «ربع».

﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ . . . ﴾ إلى ﴿ . . . فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ﴾(1)(2)(3) } .

واختلفوا في(4) نزولها، فقيل: نزلت يوم أحد(5).

واختلفوا في سببها، فقيل: إن عتبة بن أبي وقاص(6) شج وجه رسول الله ﷺ [وكسر](7) رباعيته، فجعل يسلت الدم عنه ويقول: كيف يفلح قوم شجوا نبيهم وكسروا رباعيته، وهو يدعوهم إلى الله تعالى فأنزل الله ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾(8) .

---

(1) قوله: (إلى فإنهم ظالمون) جيء بها في «الأصل»، وليست في بقية النسخ ولا «المؤلفات».

(2) سورة آل عمران، الآية: ١٢٨ .

(3) [٨٧ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٧/ ٣٦٥، ح٤٠٧٠)، كتاب المغازي، باب ليس لك من الأمر شيء. و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٢/ ٣٩١، ح١٠٤/ ١٧٩١)، كتاب الجهاد، باب غزوة أحد. انظر بقية التخريج في الملحق.

(4) زيد هنا كلمة: (سبب) في «الأصل» و«ع»، و«ش»، ولعله سبق نظر من الناسخ إلى ما بعد ذلك.

(5) يعني به: يوم غزوة أُحد.

(6) هو: عتبة بن أبي وقاص بن أهيب، أخو سعد بن أبي وقاص، وهو الذي شج وجه رسول الله ﷺ يوم أحد وكسر رباعيته، وقد اختلف في إسلامه أو موته على الكفر، لم يذكره المتقدمون في الصحابة، وذكره المتأخرون. انظر ترجمته في: «الإصابة»: (٨/ ٤ ـ ٥)، «أسد الغابة»: (٣/ ٤٦٧ ـ ٤٦٨)، «تهذيب التهذيب»: (٧/ ١٠٣).

(7) في «الأصل»: (كسرت)، وهو خطأ، والصواب المثبت من بقية النسخ.

(8) انظر: «أسباب النزول» للواحدي: (ص٨٦، ٨٧)، و«أسباب النزول» للسيوطي: (ص٥٧)، و«الصحيح المسند من أسباب النزول» لمقبل بن هادي: (ص٤٨ ـ ٤٩). انظر تخريج الحديث الماضي في الملحق.

وقيل: أراد النبي ﷺ أن يدعو عليهم بالاستئصال[1] فنزلت هذه الآية، وذلك لعلمه[2] أن أكثرهم يسلمون.

وقيل: إن النبي ﷺ لما وقف على جثة عمه حمزة[3] ورأى ما صنعوا به من المثلة، فأراد أن يدعو عليهم، فنزلت هذه الآية[4].

وقيل: إنها نزلت في بئر معونة، وهم سبعون رجلاً من القراء، فبعثهم رسول الله ﷺ إلى بئر معونة، وهي بين مكة وعسفان، وهي أرض هذيل، وذلك في صفر سنة أربع من الهجرة، وعلى رأس / أربعة أشهر من أحد، [٥٩] بعثهم ليعلموا الناس القرآن والعلم، وأمر عليهم المنذر بن عمرو[5]

---

(١) انظر: «تفسير الطبري»: (٣/ ٤/ ٨٧)، و«تفسير السيوطي»: (٢/ ٣١٢).

(٢) الأولى أن يقال هنا: (لعلم الله)، أو يكون التعبير قبل هذا فأنزل الله هذه الآية لئلا يوهم أن الضمير في قوله: (لعلمه) عائد إلى الرسول ﷺ فيفهم أن الرسول ﷺ كان يعلم أن أكثرهم سيسلمون، وعلم الغيب صفة خاصة بالله تعالى.

(٣) هو: حمزة بن عبد المطلب بن هاشم، عم رسول الله ﷺ وأخوه من الرضاع أرضعتهما ثويبة مولاة أبي لهب أسلم في السنة الثانية من البعثة، وكان سبب إسلامه غضبه لسب رسول الله من قبل أبي جهل فأقبل عليه وضربه بالقوس على رأسه فقالوا: ما نراك يا حمزة إلا قد صبأت فقال حمزة: وما يمنعني . . . فامنعوني إن كنتم صادقين ثم إنه ثبت على الإسلام وجاهد في سبيله وقتل في أُحد سنة ٣هـ.
انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (١/ ٥٢٨ ـ ٥٣٢)، «الإصابة»: (٢/ ٢٨٥ ـ ٢٨٧)، «صفة الصفوة»: (١/ ٣٧٠ ـ ٣٧٧).

(٤) انظر: «تفسير الرازي»: (٨/ ٢١٧)، و«تفسير ابن الجوزي»: (١/ ٤٥٧). إلا أن فيهما أن النبي ﷺ لما رأى ما فعلوه بحمزة من المثلة قال: لأمثلن منهم بثلاثين فنزلت.

(٥) هو: منذر بن عمرو بن خنيس الأنصاري الخزرجي، الساعدي، صحابي جليل، شهد العقبة وبدرًا وأُحدًا، استشهد بعد أُحد بأربعة أشهر أو نحوها يوم بئر معونة سنة ٤هـ، قتله عامر بن الطفيل ومن معه من بنو سليم وبنو عصيه فدعا عليهم رسول الله ﷺ. =

عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول إذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الآخرة من الفجر: اللهم العن فلانًا وفلانًا بعد ما يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد فأنزل الله: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ﴾.

فقتلهم عامر بن الطفيل[1] فوجد رسول الله ﷺ من ذلك وجدًا شديدًا، وقنت شهرًا في الصلاة كلها يدعو على جماعة من تلك القبائل[2].

[3] {**عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول إذا رفع رأسه من الركوع في الركعة الآخرة[4] من الفجر: اللهم العن فلانًا وفلانًا بعد ما يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد فأنزل الله ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ﴾**[5]} فيه استحباب القنوت للنوازل، وجواز لعن المعين

= انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (٤/ ٤٩٣ ـ ٤٩٤)، «الإصابة»: (٩/ ٢٨٥ ـ ٢٨٦)، «سيرة ابن هشام»: (١/ ٤٦٦).

(١) هو: عامر بن الطفيل بن مالك بن جعفر بن كلاب العامري، كان سيد بني عامر في الجاهلية. اختلف في إسلامه فأورده بعضهم في الصحابة وأنه أهدى للنبي ﷺ، ورجح ابن الأثير الجزري في «أسد الغابة» موته على الكفر، توفي سنة ١١هـ. انظر ترجمته في: «الإصابة»: (٧/ ٢٩٤)، «الأعلام»: (٣/ ٢٥٢)، «أسد الغابة»: (٣/ ٢٣).

(٢) انظر: «تفسير ابن الجوزي»: (١/ ٤٥٦)، و«تفسير الرازي»: (٨/ ٢١٨) بألفاظ مقاربة.

(٣) في «المؤلفات»: (وفيه عن ابن عمر)، ووقع في «ر»: (عن عمر) وهو خطأ يرده ما في النسخ الأخرى والأصول.

(٤) في «المؤلفات»: (الأخيرة)، والمثبت هو الموافق للأصول الحديثية.

(٥) [٨٨ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٧/ ٣٦٥، ح٤٠٦٩)، كتاب المغازي، باب ليس لك من الأمر شيء، و(٨/ ٢٢٥ ـ ٢٢٦، ح٤٥٥٩)، كتاب التفسير، باب ليس لك من الأمر شيء. =

ممن اتصف بشيء من المعاصي كيهودي أو نصراني أو ظالم أو زان أو مصور أو سارق أو آكل ربا.

وأشار الغزالي[1] إلى تحريمه إلا في حق من علمنا أنه مات على الكفر كأبي لهب وأبي جهل، وفرعون وهامان، وأشباههم، قال: لأن اللعن الإبعاد عن رحمة الله تعالى ولا ندري ما يختم به لهذا الفاسق أو الكافر، قال: وأما اللذين لعنهم رسول الله ﷺ بأعيانهم، فيجوز أنه ﷺ[2] علم موتهم على الكفر بوحي من الله تعالى[3].

{**وفي رواية: يدعو على صفوان بن أمية**[4]، ....

= «سنن النسائي»: (٢/ ٢٠٣، ح١٠٧٨)، كتاب التطبيق، باب القنوت في صلاة المغرب. انظر لزيادة تخريجه في الملحق.

(١) هو: محمد بن محمد بن محمد بن أحمد ـ أبو حامد ـ الغزالي الشافعي، برع في الفقه، والكلام والجدل، لكن أدخله سيلان ذهنه في مضايق الكلام ومزال الأقدام، من مؤلفاته: «إحياء علوم الدين»، وكتاب «الأربعين في أصول الدين»، قال أبو بكر بن العربي عنه: شيخنا أبو حامد بلع الفلاسفة وأراد أن يتقيأهم فما استطاع، غلا في طريقة التصوف وتجرد لنصر مذهبهم، فدعا وألف في نصرتهم وصدرت فتوى بإحراق كتبه والبعد عنها، وُلد بطوس سنة ٤٥٠هـ، وتوفي سنة ٥٠٥هـ. انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (١٩/ ٣٢٢ ـ ٣٤٦)، «وفيات الأعيان»: (٤/ ٢١٦ ـ ٢١٩)، «تبيين كذب المفتري»: (ص٢٩١ ـ ٣٠٦)، «شذرات الذهب»: (٤/ ١٠ ـ ١٣).

(٢) في «ع»، و«ش» سقط قوله: (أنه ﷺ)، وهو ثابت في «الأصل»، و«ر».

(٣) انظر: «إحياء علوم الدين»: (٣/ ١٣٢ ـ ١٣٣)، ولعل الشارح قد لخص وانتقى من كلام الغزالي.

(٤) هو: صفوان بن أمية بن خلف القرشي الجمحي، هرب يوم الفتح واستؤمن له من =

وسهيل بن عمرو، والحارث بن هشام، فنزلت: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ ....

وسهيل بن عمرو[1]، والحارث بن هشام[2]، فنزلت: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾[3]} ومع ذلك تاب الله على كثير منهم، وآمنوا: كصفوان بن

= رسول الله ﷺ فعاد، وشهد حنين كافرًا، وقد استعار منه الرسول ﷺ سلاحًا، ولما انهزم المسلمون يومها قال أخ لصفوان من أمه: ألا بطل السحر، فقال صفوان: اسكت فض الله فاك فوالله لأن يربني رجل من قريش أحب إليَّ من أن يربني رجل من هوازن، توفي بمكة سنة ٤٢هـ أول خلافة معاوية.

انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (٢/ ٤٠٥ ـ ٤٠٧)، «سير أعلام النبلاء»: (٢/ ٥٦٢ ـ ٥٦٧)، «الإصابة»: (٥/ ١٤٥ ـ ١٤٧).

(١) هو: سهيل بن عمرو بن عبد شمس القرشي العامري أحد أشراف قريش وخطبائهم ـ وهو الذي أقبل في شأن الصلح، وتأخر إسلامه إلى يوم الفتح ثم أسلم وحسن إسلامه، توفي سنة ١٨هـ.

انظر ترجمته في: «الإصابة»: (٤/ ٢٨٧ ـ ٢٨٩)، «أسد الغابة»: (٢/ ٣٢٨ ـ ٣٢٩)، «شذرات الذهب»: (١/ ٣٠).

(٢) هو: الحارث بن هشام بن المغيرة ـ أبو عبد الرحمن ـ القرشي المخزومي ـ أخو أبي جهل ـ شهد بدرًا كافرًا، وأسلم يوم الفتح، وكان قد استجار بأم هانىء بنت أبي طالب ولما بلغ ذلك النبي ﷺ قال: قد أجرنا من أجرت، استشهد يوم اليرموك سنة ١٥هـ، وقيل: مات في طاعون عمواس سنة ١٧هـ.

انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (١/ ٤٢٠ ـ ٤٢١).

(٣) «صحيح البخاري مع الفتح»: (٧/ ٣٦٥، ح٤٠٧٠)، كتاب المغازي، باب ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم. و«سنن الترمذي»: (٥/ ٢٢٧، ح٣٠٠٤)، كتاب تفسير القرآن، باب من سورة آل عمران.

والحديث عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ.

أمية، وعكرمة بن أبي جهل[1]، وسهيل بن عمرو، والحارث بن هشام.

[٦٠] عن أبي هريرة قال: لما رفع رسول الله ﷺ رأسه / من الركعة الثانية قال: «اللهم انج الوليد بن الوليد[2]، وسلمة بن هشام[3]، وعياش بن أبي

---

(١) هو: عكرمة بن أبي جهل عمرو بن هشام بن المغيرة أبو عثمان القرشي المخزومي، المكي، أسلم عام الفتح وحسن إسلامه وقد كان من قصة إسلامه أنه هرب عند الفتح فركب البحر في سفينة فأصابتهم عاصفة فقال أصحاب السفينة: أخلصوا ـ أي لله ـ فإن آلهتكم لا تغني عنكم شيئًا هاهنا، فقال عكرمة: إن لم ينجني في البحر إلا الإخلاص ما ينجيني في البر غيره، اللهم لك عليَّ عهد إن أنت عافيتني مما أنا فيه أن آتي محمدًا حتى أضع يدي في يده فلأجدنه عفوًا كريمًا قال: فجاء فأسلم، وقيل: إن زوجته أم حكيم بنت عمه سارت إليه وهو باليمن بأمان رسول الله ﷺ وكانت أسلمت قبله فردته إلى رسول الله ﷺ فأسلم.
انظر ترجمته في: «الإصابة»: (٧/ ٣٦)، «أسد الغابة»: (٣/ ٥٦٧ ـ ٥٧٠)، «تهذيب التهذيب»: (٧/ ٢٥٧ ـ ٢٥٨).

(٢) هو: الوليد بن الوليد بن المغيرة أخو خالد بن الوليد، شهد بدرًا مشركًا فأسر، وقدم أخواه خالد وهشام لفدائه وبعد أن سلما فداءه أسلم فقيل له في ذلك، فقال: كرهت أن تظنوا بي أن جزعت من الأسار، فكان محبوسًا في مكة، وكان الرسول ﷺ يدعو له فيمن يدعو لهم من المستضعفين المؤمنين بمكة.
انظر ترجمته في: «الإصابة»: (١٠/ ٣١٥ ـ ٣١٨)، «أسد الغابة»: (٤/ ٦٧٨ ـ ٦٧٩).

(٣) هو: سلمة بن هشام بن المغيرة القرشي، المخزومي، أسلم قديمًا، وهو أخو أبي جهل وابن عم خالد بن الوليد، وقد كان من خيار الصحابة، وقد هاجر إلى الحبشة، وقد عذب في الله ومنع من الهجرة إلى المدينة فكان ممن يدعو لهم النبي ﷺ في القنوت، قتل في عهد عمر في مرج الصفر سنة ١٤هـ.
انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (٢/ ٢٨٣ ـ ٢٨٤)، «الإصابة»: (٤/ ٢٣٦ ـ ٢٣٧).

ربيعة[1]، والمستضعفين بمكة، اللهم اشدد وطأتك على مضر، اللهم اجعلها عليهم سنين كسني يوسف»[2]، زاد في رواية: «اللهم العن فلانًا وفلانًا لأحياء من العرب حتى أنزل الله ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ ﴾»[3]، سماهم في رواية [أنس][4]: «اللهم العن رعل وذكوان وعصية عصت الله ورسوله»[5]، قال[6]: ثم بلغنا أنه ترك

---

(١) هو: عياش بن أبي ربيعة واسم أبي ربيعة عمرو بن المغيرة، يكنى: أبا عبد الرحمن، وقيل: أبو عبد الله، وهو أخو أبي جهل لأمه، كان إسلامه قديمًا، وهاجر إلى الحبشة ثم عاد وهاجر هو وعمر بن الخطاب إلى المدينة، فقدم أخواه لأمه: أبو جهل والحارث ابنا هشام فذكرا له أن أمه حلفت أن لا يدخل رأسها دهن ولا تستظل حتى تراه فرجع معهما فحبساه بمكة، فكان ممن يدعو لهم النبي ﷺ.
انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (٤/ ٢٠ ـ ٢١).

(٢) [٨٩ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٦/ ٤١٨، ح٣٣٨٦)، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى ﴿لقد كان في يوسف وإخوته آيات للسائلين﴾.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٥/ ١٨٢ ـ ١٨٣، ح٢٩٤/ ٦٧٠)، كتاب المساجد، باب استحباب القنوت.
انظر زيادة التخريج في الملحق.

(٣) «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٥/ ١٨٣، ح٢٩٤/ ٦٧٥)، كتاب المساجد، باب استحباب القنوت.
«صحيح ابن حبان»: «الإحسان»: (٣/ ٢٢٠، ح١٩٨٢).

(٤) صحفت في جميع النسخ إلى: (يونس)، وقد أثبت الصواب من أصل الحديث.

(٥) [٩٠ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٥/ ١٨٥ ـ ١٨٧، ح٢٩٩، ح٣٠٣/ ٦٧٧، ح٣٠٧، ح٣٠٨/ ٦٧٩)، كتاب المساجد، باب استحباب القنوت.
«صحيح ابن حبان»: «الإحسان»: (٣/ ٢١٩، ح١٩٨١).
انظر زيادة التخريج في الملحق.

(٦) أي: أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ راوي الحديث المتقدم كما يتضح من السياق.

اللعن لما أنزل الله ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ معنى الآية: ليس لك من أمر مصالح[1] عبادي شيء إلا ما أوحي إليك، وأن الله تعالى هو مالك أمرهم[2]، فإما أن يتوب عليهم ويهديهم فيسلموا أو يهلكهم ويعذبهم إن أصروا على الكفر، وقيل: ليس لك مسألة هداهم والدعاء عليهم؛ لأنه تعالى أعلم بمصالحهم، فربما تاب على من يشاء منهم، وقيل: معناه ليس لك من أمر خلقي شيء إلا ما وافق أمري إنما أنت عبد مبعوث لإنذارهم ومجاهدتهم[3].

قال بعض العلماء: والحكمة في منعه ﷺ من الدعاء عليهم ولعنهم أن الله تعالى علم من حال بعض الكفار أنه سيسلم[4] فيتوب عليهم، أو سيولد منهم ولد يكون مسلمًا برًّا تقيًّا، فلأجل هذا المعنى منعه الله تعالى من الدعاء عليهم؛ لأن دعوته ﷺ مجابة، فلو دعا عليهم بالهلاك هلكوا[5].

[٦١] ولكن اقتضت حكمة الله وما سبق / في علمه إبقاءهم ليتوب على بعضهم ويستخرج من بعضهم ذرية مؤمنة صالحة، ويهلك بعضهم بالقتل والموت وهو قوله تعالى: ﴿أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَٰلِمُونَ﴾.

[وكان من دعائه ﷺ: «اللهم إني لا أملك لنفسي نفعًا ولا ضرًّا ولا موتًا ولا حياة ولا نشورًا، ولا أستطيع أن آخذ إلا ما أعطيتني،

---

(١) في «ر»: (ليس لك من الأمر من مصالح عبادي . . .)، وكذا في النسختين الأخريين مع إسقاط كلمة: (من) الثانية، والأحسن من أثبت من «الأصل».

(٢) قوله: (هو مالك أمرهم) سقط من «ش».

(٣) انظر: «تفسير الزمخشري»: (١/ ٤٦٢)، و«تفسير الرازي»: (٨/ ٢١٩).

(٤) في بقية النسخ: (أنه يسلم).

(٥) انظر: «تفسير الفخر الرازي»: (٨/ ٢١٩).

وفيه عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قام رسول الله ﷺ حين أنزل الله عليه ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ قال: «يا معشر قريش، أو كلمة نحوها ـ: اشتروا أنفسكم، لا أغني عنكم من الله شيئًا، يا بني عبد مناف، لا أغني عنكم من الله شيئًا، يا عباس بن عبد المطلب، لا أغني عنك من الله شيئًا ....

ولا أتقي إلا ما وقيتني»[1] قال الله تعالى: ﴿قُل﴾ أي: يا محمد: إني ﴿لَّآ أَمْلِكُ لِنَفْسِى ضَرًّا وَلَا نَفْعًا إِلَّا مَا شَآءَ﴾[2][3].

{وفيه عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال[4]: قام رسول الله ﷺ حين أنزل الله عليه ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾[5] قال: «يا معشر قريش، ـ أو كلمة نحوها ـ: اشتروا أنفسكم»} من الله بتوحيده {«لا أغني عنكم من الله شيئًا»} أي: لا أدفع عنكم من عذابه وأليم عقابه شيئًا {«يا بني عبد مناف لا أغني عنكم من الله شيئًا[6] يا عباس بن عبد المطلب»} عم رسول الله ﷺ {«لا أغني عنك[7] من الله شيئًا[8]، ....

---

(١) في «ر»: (إلا ما شاء وقيتني)، والمثبت من «ش» هو الصواب.

(٢) سورة يونس، الآية: ٤٩.

(٣) ما بين القوسين زيادة من بقية النسخ غير «الأصل».

(٤) كلمة: (قال) سقطت من «ر»، وهي مثبتة فيما بقي من النسخ.

(٥) سورة الشعراء، الآية: ٢١٤.

(٦) قوله: (يا بني عبد مناف، لا أغني عنكم من الله شيئًا) سقطت من المؤلفات.

(٧) عبر في الموضعين بصيغة الجمع: (عنكم) في النسخ الثلاث غير «الأصل» و«المؤلفات».

(٨) قوله: (يا عباس بن عبد المطلب عم رسول الله ﷺ، لا أغني عنك من الله شيئًا) سقط من «ش».

ويا صفية بنت عبد المطلب، لا أغني عنك من الله شيئًا، يا فاطمة بنت محمد سليني ما شئت من مالي لا أغني عنك من الله شيئًا».

ويا صفية بنت عبد المطلب[1][2]» } عمة رسول الله ﷺ {«لا أغني عنك[3] من الله شيئًا، يا فاطمة بنت محمد[4] سليني ما شئت من مالي[5] لا أغني عنك من الله شيئًا»[6]} ومعنى الآية: أن الإنسان إذا بدأ بنفسه أولاً

---

(١) قوله: (بنت عبد المطلب) سقط من «المؤلفات».

(٢) هي: صفية بنت عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشية الهاشمية عمة رسول الله ﷺ، وهي أم الزبير بن العوام، وأخت حمزة، ولما كانت يوم الخندق هي والنساء في حصن حسان بن ثابت ومر بهم رجل يهودي يطوف بالحصن نزلت وضربته بعمود فقتلته، توفيت ـ رضي الله عنها ـ سنة ٢٠ في خلافة عمر بن الخطاب.
انظر ترجمتها في: «أسد الغابة»: (٦/ ١٧٢ ـ ١٧٤)، «الإصابة»: (١٣/ ١٨ ـ ٢٠).

(٣) عبر في الموضعين بصيغة الجمع: (عنكم) في النسخ الثلاث غير «الأصل» و«المؤلفات».

(٤) هي: فاطمة بنت رسول الله ﷺ سيدة نساء العالمين، زوجها رسول الله ﷺ من ابن عمه علي بعد أحد، وكان ﷺ يمر ببيت فاطمة ستة أشهر إذا خرج لصلاة الفجر يقول الصلاة يا أهل بيت محمد: ﴿إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرًا﴾، ففاطمة وأبناؤها هم بقية نسل رسول الله ﷺ، توفيت بعد رسول الله ﷺ بستة أشهر، وذلك في السنة ١١هـ.
انظر ترجمتها في: «أسد الغابة»: (٦/ ٢٢٠ ـ ٢٢٦)، «سير أعلام النبلاء»: (٢/ ١١٨ ـ ١٣٤)، «تهذيب التهذيب»: (١٢/ ٤٤٠ ـ ٤٤٢).

(٥) في «المؤلفات»: (سليني من مالي ما شئت)، والمثبت هو الموافق للنص في «صحيح البخاري».

(٦) [٩١ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٥/ ٣٨٢، ح٢٧٥٣)، كتاب الوصايا، باب هل يدخل النساء والولد في الأقارب. =

وبالأقرب فالأقرب من أهله، لم يكن لأحد عليه طعن ألبتة، وكان قوله أنفع وكلامه أنجع.

فيه جده وتشميره ﷺ إلى ما أمره الله به[1] من الإنذار للأبعد والأقرب حتى نسب بسببه إلى الجنون، وكذلك لو فعله مسلم الآن ومن نظر فيما وقع في قلوب خواص الناس تبين له التوحيد وغربة الدين، وفي الحديث: «إن الإسلام بدأ غريبًا وسيعود غريبًا فطوبى للغرباء»[2]، أي: أنه كان في أول الأمر كالغريب الوحيد الذي لا أهل[3] له عنده لقلة المسلمين يومئذ، وسيعود غريبًا كما / كان، أي: يقل المسلمون في آخر الزمان[4] فيصيرون [٦٢]

= «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٣/ ٨١ ـ ٨٢، ح٣٥١)، كتاب الإيمان، باب وأنذر عشيرتك الأقربين. انظر للزيادة في التخريج الملحق.

(١) في «ر»: (إلى ما أمر به).

(٢) [٩٢ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٢/ ٥٣٦، ح٢٣٢/ ١٤٥، ١٤٦)، كتاب الإيمان، باب بيان أن الإسلام بدأ غريبًا وسيعود غريبًا.
«سنن الترمذي»: (٥/ ١٨، ح٢٦٢٩)، كتاب الإيمان، باب ما جاء أن الإسلام بدأ غريبًا.
والحديث جاء في «صحيح مسلم» من رواية أبي هريرة وابن عمر، وفي «سنن الترمذي» وغيره جاء من رواية ابن مسعود وجابر ـ رضي الله عنهما ـ.
قال الترمذي، وكذا نقله عنه البغوي في «شرح السنة» (١/ ١١٨ ـ ١١٩): بأنه حديث حسن صحيح غريب من رواية ابن مسعود.
وصححه الألباني، انظر: «الأحاديث الصحيحة»: (٣/ ٢٦٧، ح١٢٧٣).
و«صحيح سنن الترمذي»: (٢/ ١٣١، ح٢١٢٠).
انظر التفصيل في تخريجه في الملحق.

(٣) قوله: (لا أهل) سقط من «ش».

(٤) إن كان مراد الشارح بالقلة قلة المتمسكين بالإسلام حيث يصبح المتمسك بالسنة واتباع السلف غريبًا لما يجده من المعارضة والمعاداة ممن حوله فله وجه. =

باب

قول الله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمۡۖ قَالُواْ ٱلۡحَقَّۖ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡكَبِيرُ﴾

في «الصحيح» عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال:

كالغرباء فطوبى للغرباء، أي: الجنة لأولئك المسلمين الذين كانوا في أول الإسلام[1]، ويكونون في آخره، وإنما خصهم بها لصبرهم[2] على أذى الكفار أولاً وآخرًا، ولزومهم دين الإسلام.

{١٥ ـ باب}

{قول الله تعالى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمۡۖ قَالُواْ ٱلۡحَقَّۖ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡكَبِيرُ﴾[3]} قيل: إن هذه الآية تقطع عروق شجرة الشرك من القلب[4].

{في «الصحيح» عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال:

= وأما إن كان مراده قلة العدد فمعارض بما أخبر به النبي ﷺ عنهم بالكثرة حين أخبر بتداعي الأمم على المسلمين في آخر الزمان فسأله أصحابه أمن قلة نحن يومئذ؟ قال: «بل أنت يومئذ كثير، ولكنكم غثاء كغثاء السيل».

(١) كلمة: (الإسلام) سقطت من «ش».

(٢) كلمة: (لصبرهم) سقطت من «ش».

(٣) سورة سبأ، الآية: ٢٣.

(٤) انظر: «مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب» ـ كتاب «التوحيد» ـ ضمن العقيدة والآداب: (ص٤٩)، ضمن مسائل هذا الباب.

«إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانًا لقوله كأنه سلسلة على صفوان ينفذهم ذلك حتى إذا فزع عن قلوبهم قالوا: ماذا قال ربكم؟ قالوا: الحق وهو العلي الكبير، فيسمعها مسترق السمع، ومسترق السمع هكذا بعضه فوق بعض، وصفه سفيان بكفه فحرفها ....

{**«إذا قضى الله الأمر في السماء ضربت الملائكة بأجنحتها خضعانًا»**} [مصدر][1]، أي: خاضعين منقادين طائعين {**«لقوله»**} أي: لقول الله تعالى {**«كأنه سلسلة»**} أي: جرت {**«على صفوان»**} أي: حجر أملس {**«ينفذهم ذلك»**} بفتح الياء وضم الفاء، أي: يعمهم[2] ذلك القول {**«حتى إذا فزع»**[3]} يعني: كشف وأخرج {**«عن قلوبهم»**} من غشية تصيبهم عند سماع كلام الله عز وجل {**«قالوا: ماذا قال ربكم؟ قالوا: الحق»**} أي: قالوا: قال الله القول الحق {**«وهو العلي الكبير»**} أي: ذو العلو والكبرياء {**فيسمعها مسترق السمع**} من الشياطين {**«ومسترق السمع هكذا بعضه فوق بعض، وصفه سفيان**[4] **بكفه فحرفها»**} أي: أمالها

---

(١) كلمة: (مصدر) سقطت من «الأصل»، وهي ثابتة في بقية النسخ وقد ألحقتها منها.

(٢) في النسخ الأخرى: (عمهم) بالفعل الماضي.

(٣) الفزع: انقباض ونفار يعتري الإنسان من الشيء المخيف وهو هنا بمعنى أزيل عنهم الفزع. انظر: «المفردات»: (ص٣٧٩)، وهي بضم الفاء وكسر الزاي مع التشديد عند الأكثر، وقرئت فزع بفتح الفاء والزاي، وفرغ بالراء غير معجمة وبالغين معجمة. انظر: «تفسير ابن الجوزي»: (٦/ ٤٥٢).

(٤) هو: سفيان بن عيينة بن ميمون الهلالي الكوفي، أبو محمد، محدث الحرم المكي، =

وبدد بين أصابعه فيسمع الكلمة فيلقيها إلى من تحته، ثم يلقيها الآخر إلى من تحته حتى يلقيها على لسان الساحر والكاهن فربما أدركه الشهاب قبل أن يلقيها، وربما ألقاها قبل أن يدركه فيكذب معها مائة كذبة، فيقال: أليس قد قال لنا يوم كذا وكذا كذا فيصدق بتلك الكلمة التي سمعت من السماء».

{**وبدد**} أي: فرق {**بين أصابعه فيسمع**[1] **الكلمة فيلقيها إلى من تحته، ثم يلقيها الآخر إلى من تحته حتى**[2] **يلقيها**} آخرهم {**على لسان الساحر والكاهن**} من الإنس {**فربما أدركه الشهاب**} أي: النجم الذي يرمي به {**قبل أن يلقيها، وربما ألقاها**} في أذن وليه من الإنس {**قبل أن يدركه**} ذلك[3] الشهاب {**فيكذب معها**[4] **مائة كذبة، فيقال: أليس قد قال لنا يوم كذا وكذا**[5] **فيصدق بتلك الكلمة / التي سمعت من السماء»**[6]}. [٦٣]

= وُلد بالكوفة سنة ١٠٧، وسكن مكة وتوفي بها، كان حافظًا ثقة واسع العلم، كبير القدر، كان عالمًا بالحديث والتفسير، وتوفي سنة ١٩٨هـ.
انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ»: (١/ ٢٦٢ ـ ٢٦٥)، «حلية الأولياء»: (٧/ ٢٧٠ ـ ٣١٨)، «تاريخ بغداد»: (٩/ ١٧٤ ـ ١٨٤).

(١) كلمة: (فيسمع) من «الأصل» و«المؤلفات»، وقد سقطت من بقية النسخ.

(٢) في «ر» أبدلت كلمة: (حتى) بكلمة: (ثم).

(٣) كلمة: (ذلك) في «الأصل»، وقد سقطت من بقية النسخ.

(٤) كلمة: (معها) ثابتة في «الأصل» و«المؤلفات»، وسقطت من بقية النسخ.

(٥) في «المؤلفات»: (قد قال لنا يوم كذا وكذا كذا).

(٦) «صحيح البخاري مع الفتح»: (٨/ ٣٨٠، ح٤٧٠١)، كتاب التفسير، باب ﴿إلا من استرق السمع فأتبعه شهاب مبين﴾. =

عن النواس بن سمعان ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أراد الله تعالى أن يوحي بالأمر تكلم بالوحي، أخذت السموات منه رجفة أو قال: رعدة شديدة خوفًا من الله تعالى، فإذا ....

قال وهب بن منبه: (كان إبليس يصعد إلى السموات كلهن ويتقلب فيهن، ويقف منهن حيث شاء، ولا يمنع ولا يحجب منذ أخرج آدم من الجنة إلى أن رفع عيسى فحينئذ حجب من أربع سموات، فصار يتردد في ثلاث سموات حتى أن[1] بعث الله محمدًا ﷺ، فحجب من الثلاث الباقية فصار مسترقًا محجوبًا هو وجنوده إلى يوم القيامة، يقذفون بالكواكب) ذكره ابن الجوزي[2].

{عن النواس بن سمعان[3] ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أراد الله تعالى أن يوحي بالأمر تكلم بالوحي، أخذت السموات منه رجفة} لكلام الله جل وعلا **{أو قال: رعدة شديدة خوفًا من الله تعالى، فإذا**

= والحديث ـ أيضًا ـ في «سنن الترمذي»: (٥/ ٣٦٢، ح٣٢٢٣)، كتاب التفسير، باب ومن سورة سبأ. و«سنن ابن ماجه»: (١/ ٦٩ ـ ٧٠، ح١٩٤)، المقدمة، باب فيما أنكرت الجهمية. و«صحيح ابن حبان»: «الإحسان»: (١/ ١٢٢، ح٣٦).

(١) في «ر»: (حتى إذا بعث الله)، وفي «ع»: (حتى أن الله بعث) وهو تحريف من الناسخ.

(٢) لم أجد نفس الرواية في مظان ذلك من تفسيره، وإنما وجدت رواية شبيهة لكنها عن ابن عباس. انظر: «زاد المسير»: (٤/ ٣٨٩)، ولعل الشارح قد نقلها من كتبه الأخرى، وقد بحثت فيما بين يدي من كتبه فلم أجدها.

(٣) هو: نواس بن سمعان بن خالد العامري الكلابي، صحابي جليل، روى له مسلم في «صحيحه»، ومما روي له أن رسول الله ﷺ ذكر الدجال ذات غداة فخفض فيه ورفع.
انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (٤/ ٥٩١ ـ ٥٩٢)، «الإصابة»: (١٠/ ١٩٣)، «تهذيب التهذيب»: (١٠/ ٤٨٠).

سمع ذلك أهل السموات صعقوا وخروا له سجدا فيكون أول من يرفع رأسه من السجود جبريل عليه السلام ، فيكلمه الله من وحيه بما أراد، ثم يمر جبريل على الملائكة، كلما مر بسماء سأله ملائكتها ماذا قال ربنا يا جبريل، فيقول جبريل: قال الحق وهو العلي الكبير، قال: فيقولون كلهم مثل ما قال جبريل، فينتهي جبريل بالوحي إلى حيث أمره الله عز وجل» .

سمع ذلك أهل السموات صعقوا} أي: غشوا خوفًا[1] من قيام الساعة، وقد وصف الله تعالى الملائكة في محكم كتابه بالخوف فقال سبحانه وتعالى: ﴿ يَخَافُونَ رَبَّهُم مِّن فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴾[2] **{وخروا له سجّدًا[3] فيكون أول من يرفع رأسه من السجود جبريل عليه السلام ، فيكلمه الله من وحيه بما أراد، ثم يمر جبريل على الملائكة، كلما مر بسماء سأله ملائكتها ماذا قال ربنا يا جبريل؟ فيقول جبريل: قال الحق وهو العلي الكبير، قال: فيقولون كلهم مثل ما قال جبريل، فينتهي جبريل بالوحي إلى حيث أمره الله عز وجل»[4]}** قيل: كانت الفترة بين عيسى ومحمد ﷺ خمس مائة سنة أو

---

(١) هكذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (غشوا فزعًا).

(٢) سورة النحل، الآية: ٥٠.

(٣) في «المؤلفات»: (وخروا لله سجدًا).

(٤) [٩٣ح] «السنة» لابن أبي عاصم: (١/ ٢٢٦ ـ ٢٢٧، ح٥١٥)، «الأسماء والصفات» للبيهقي: (ص٢٦٤)، «معجم الطبراني»: «مجمع الزوائد»: (٧/ ٩٤ ـ ٩٥).
الحديث قال الهيثمي: رواه الطبراني عن شيخه يحيى بن عثمان بن صالح وقد وثق وتكلم فيه من لم يسم بغير قادح معين، وبقية رجاله ثقات. =

ستمائة، لم / تسمع الملائكة فيها وحيًا، فلما بعث الله محمدًا[1] ﷺ كلم [٦٤] جبريل بالرسالة إلى محمد ﷺ [فلما سمعت الملائكة ظنوا أنها الساعة؛ لأن محمدًا ﷺ][2] عند أهل السموات من أشراط الساعة فصعقوا مما سمعوا خوفًا من قيام الساعة، فلما انحدر جبريل جعل يمر بأهل كل سماء فيكشف عنهم فيرفعون رؤوسهم، ويقول[3] بعضهم لبعض: ﴿أَذِنَ لَهُمْ حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ﴾ يعني: الوحي ﴿عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا۟﴾[4].

هذه الأحاديث وما يشابهها رد على المشركين العابدين مع الله عز وجل غيره من الملائكة والأنبياء والصالحين، فإذا كان هذا حالهم[5]، وتعظيمهم الله تعالى، وهيبتهم له[6] إذا تكلم بالوحي، وأنهم يصعقون، فكيف يدعوهم المشرك، ويظن أنهم يرضون بدعائهم وعبادتهم مع الله، هذا من أمحل المحال وأبطل الباطل، والله تعالى يقول في حقهم: ﴿بَلْ عِبَادٌ مُّكْرَمُونَ﴾[7]، وقال: ﴿وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِۦ مُشْفِقُونَ﴾[8].

= وضعف الألباني إسناده في «ظلال الجنة على السنة» لابن أبي عاصم.
انظر زيادة تخريج الحديث في الملحق.

(١) في «ر»: (فلما بعث محمد) بالبناء للمجهول.

(٢) ما بين القوسين سقط من «الأصل»، ولعله قد سبق النظر من الكاتب إلى ما بعد قوله: (ﷺ) الثانية، وقد أضفته من النسخ الأخرى.

(٣) في «ر»، و«ش»: (ويقولون).

(٤) سورة سبأ، الآية: ٢٣.

(٥) يعني: حال الملائكة.

(٦) كلمة: (له) أثبتت في «الأصل»، وسقطت من بقية النسخ.

(٧) سورة الأنبياء، الآية: ٢٦.

(٨) سورة الأنبياء، الآية: ٢٨.

باب الشفاعة

وقول الله تبارك وتعالى: ﴿ وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ ﴾ ....

{١٦ ـ باب الشفاعة}

{وقول الله تبارك وتعالى: ﴿ وَأَنذِرْ بِهِ ﴾ يعني: وخوف به، أي: بالقرآن، والإنذار الإعلام[١] مع تخويف[٢] { ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ }.

عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: مر ملأ من قريش وعنده خباب[٣]، وبلال[٤]، وصهيب[٥] فقالوا: ﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ

---

(١) هذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (إعلام مع تخويف).

(٢) انظر: «لسان العرب»: (٥/ ٢٠٢)، مادة: «نذر».

(٣) هو: خباب بن الأرت بن جندلة التميمي ـ ويقال: الخزاعي ـ أبو عبد الله، سبي في الجاهلية ثم بيع بمكة، وكان مولى أم أنمار الخزاعية، وكان من السابقين الأولين للإسلام، وعذب في الله عذابًا شديدًا فصبر، سكن في آخر حياته بالكوفة وبها مات، وقد مر علي بقبره فقال: رحم الله خبابًا أسلم راغبًا وهاجر طائعًا وعاش مجاهدًا.
انظر ترجمته في: «الإصابة»: (٣/ ٧٦ ـ ٧٧)، «أسد الغابة»: (١/ ٥٩٠ ـ ٥٩٤).

(٤) هو: بلال بن رباح، يكنى: أبا عبد الكريم، ويقال: أبا عبد الله، وهو مولى أبي بكر الصديق، كان مؤذن رسول الله ﷺ وكان من السابقين للإسلام وممن عذب في الله عز وجل، وقد كان يغيظ الكفار بتمسكه بعقيدته الصادقة بوحدانية الله فيقول: (أحد أحد)، توفي ـ رضي الله عنه ـ بدمشق سنة ٢٠هـ وهو ابن بضع وستين سنة.
انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (١/ ٢٤٣ ـ ٢٤٥)، «الإصابة»: (١/ ٢٧٣ ـ ٢٧٤).

(٥) هو: صهيب بن سنان كنيته ـ أبو يحيى ـ أسلم بعد بضعة وثلاثين رجلاً، ولما هاجر=

بَيْنِنَآ﴾[1] فأُمِرنا أن نكون تبعًا لهؤلاء أطردهم عنك فلعلنا نتبعك، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ. . .﴾ إلى قوله: ﴿. . . وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ﴾[2][3]، قال الفضيل بن عياض: ليس كل / خلقه عاتب، إنما عاتب الذين يعقلون فقال تعالى: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾، أي: الذين يقرون بالحشر والنشر إلى ربهم، قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: «يريد المؤمنين لأنهم يخافون يوم القيامة، وما فيه من شدة الأهوال»[4]، وقيل: معنى يخافون: يعلمون، والمراد بهم كل معترف بالبعث من مسلم وكتابي، وإنما خص [65]

= صهيب إلى المدينة تبعه نفر من المشركين فتوعدهم بأن يرميهم بسهامه، وكان راميًا، أو يعودوا، وقال لهم: إن كنتم تريدون مالي دللتكم عليه، قالوا: فدلنا عليه فدلهم ومضى، ولحق برسول الله ﷺ ولما وصل إلى رسول الله ﷺ قال له: ربح البيع أبا يحيى. انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (٢/ ٤١٨ ـ ٤٢١)، «سير أعلام النبلاء»: (٢/ ١٧ ـ ٢٦)، «الإصابة»: (٥/ ١٦٠ ـ ١٦٣)

(١) سورة الأنعام، الآية: ٥٣.

(٢) سورة الأنعام، الآيات: ٥١ ـ ٥٥.

(٣) «تفسير الطبري»: (٥/ ٧/ ٢٠١).
وقد جاءت هذه الرواية من رواية ابن مسعود وسعد بن أبي وقاص وخباب بن الأرت.
«سنن ابن ماجه»: (٢/ ١٣٨٣، ح٤١٢٨)، كتاب الزهد، باب مجالسة الفقراء.
«المستدرك» للحاكم: (٣/ ٣١٩)، كتاب معرفة الصحابة.
الحديث قال عنه الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.
وصححه الألباني، انظر: «صحيح سنن ابن ماجه»: (٢/ ٣٩٧ ـ ٣٩٨، ح٣٣٣٠)، كتاب الزهد، باب مجالسة الفقراء.

(٤) لم أجد هذا القول بنصه منسوبًا لابن عباس في كتب التفسير المشهورة، ووجدت معناه في «تفسير الفخر الرازي»: (١٢/ ٢٣٣)، سورة الأنعام، الآية: ٥١.

لَيۡسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ[لَّعَلَّهُمۡ يَتَّقُونَ﴾ وقوله: ﴿قل لله الشفاعة جميعًا﴾].

الذين يخافون بالذكر دون غيرهم، ـ وإن كان إنذاره ﷺ لجميع الخلائق ـ؛ لأن الحجة عليهم أوكد من غيرهم، لاعترافهم بصحة المعاد والحشر، وقيل: المراد بهم الكفار؛ لأنهم لا يعتقدون صحته، ولذلك قال: ﴿يَخَافُونَ أَن يُحۡشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمۡ﴾، وقيل: المراد بالإنذار جميع الخلائق، فيدخل فيه كل مؤمن معترف بالحشر، وكل كافر منكر له؛ لأنه ليس أحد لا يخاف الحشر، وسواء اعتقد وقوعه أو كان يشك فيه[1]؛ ولأن دعوة النبي ﷺ وإنذاره لجميع الخلائق.

{لَيۡسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ} يعني: من دون الله تعالى {وَلِيٌّ} أي: قريب ينفعهم {وَلَا شَفِيعٌ﴾[2][3]} يشفع لهم؛ لأن الشفاعة لا تكون إلا بإذن الله عز وجل لقوله ﴿مَن ذَا ٱلَّذِي يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦ﴾[4]، وإذا كانت الشفاعة لا تكون إلا بإذن الله صح قوله: ﴿لَيۡسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾، يعني: حتى يؤذن في الشفاعة، فإذا أذن فيها كان للمؤمنين ولي وشفيع، وهو مذهب أهل السنة الذين جمعوا بين الكتاب والسنة. إذ[5] الشفاعة تنفع العصاة من أهل التوحيد، حتى لا يبقى منهم أحد إلا دخل الجنة.

---

(١) انظر: «المصدر السابق»: (١٢/ ٢٣٢ ـ ٢٣٣).

(٢) في «المؤلفات» تمم الآية إلى قوله: ﴿لعلهم يتقون﴾.

(٣) سورة الأنعام، الآية: ٥١.

(٤) سورة البقرة، الآية: ٢٥٥.

(٥) كلمة: (إذ) في «الأصل»، وقد سقطت من بقية النسخ.

وقوله تعالى: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦ﴾.

وقوله تعالى: ﴿۞وَكَم مِّن مَّلَكٖ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغۡنِى شَفَٰعَتُهُمۡ شَيۡـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ أَن يَأۡذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرۡضَىٰٓ﴾.

---

[1]{وقوله تعالى: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦ﴾[2]} أي: بأمره[3] وهذا استفهام إنكار، والمعنى: لا يشفع عنده أحد إلا بأمره وإرادته؛ وذلك لأن المشركين زعموا أن الأصنام تشفع لهم، فأخبر أنه لا شفاعة لأحد إلا ما استثناه بقوله: ﴿إِلَّا بِإِذۡنِهِۦ﴾ يريد بذلك شفاعة النبي ﷺ وشفاعة بعض الأنبياء والملائكة وشفاعة المؤمنين بعضهم لبعض][4].

{وقوله تعالى: ﴿۞وَكَم مِّن مَّلَكٖ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ} أي: / ممن يعبدهم [٦٦] هؤلاء ويرجون شفاعتهم عنده {لَا تُغۡنِى شَفَٰعَتُهُمۡ شَيۡـًٔا} يعني: أن الملائكة مع علو منزلتهم لا تغني شفاعتهم شيئًا، فكيف تشفع[5] الأصنام مع حقارتهم، ثم أخبر أن الشفاعة لا تكون إلا بإرادته فقال تعالى: {إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ أَن يَأۡذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ} أي[6]: الشفاعة {وَيَرۡضَىٰٓ﴾[7]} أي: من أهل

---

(١) في «المؤلفات» جاء هنا زيادة ذكر آية، وهي قوله تعالى: ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعٗاۖ لَّهُۥ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ ثُمَّ إِلَيۡهِ تُرۡجَعُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [الزمر: ٤٤].

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٥٥.

(٣) «تفسير البغوي»: (١/ ٢٣٩).

(٤) ما سبق بين الحاصرتين سقط من «الأصل»، وهو مثبت في بقية النسخ.

(٥) هكذا في «الأصل»: (تشفع)، وفي بقية النسخ: (تنفع)، وكلا الكلمتين تؤدي إلى المعنى.

(٦) في «الأصل»: (أي: من الملائكة في الشفاعة).

(٧) سورة النجم، الآية: ٢٦.

وقوله تعالى: ﴿قُلِ ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ ﴿٢٢﴾ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾.

التوحيد، قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ يريد لا تشفع الملائكة إلا لمن رضي الله عنه[١]، وقيل: إلا من بعد أن يأذن الله لمن يشاء من الملائكة في الشفاعة لم يشاء الشفاعة له[٢][٣].

{وقوله تعالى: ﴿قُلِ﴾ أي: يا محمد لكفار مكة {ٱدْعُوا۟ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم} أنهم آلهة {مِّن دُونِ ٱللَّهِ} والمعنى: ادعوهم ليكشفوا عنكم الضر الذي نزل بكم في سنين[٤] الجوع، ثم وصف عجز الآلهة فقال: {لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ} يعني: من خير وشر ونفع وضر {وَمَا لَهُمْ} أي: الآلهة {فِيهِمَا} أي: في السموات والأرض[٥] {مِن شِرْكٍ}، أي: شركة {وَمَا لَهُۥ}، أي: لله {مِنْهُم}، أي: في الآلهة {مِّن ظَهِيرٍ}، أي: عوين ولا وزير، فانتفت أسباب [الشرك][٦] وانقطعت مواده فلم يبق إلا الشفاعة، فنفاها سبحانه وتعالى عن آلهتهم وأخبر أنه لا يشفع عنده أحد إلا بإذنه فقال تعالى: {وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾[٧]} أي:

---

(١) «تفسير البغوي»: (٤/ ٢٥١)، سورة النجم، الآية: ٢٦.
(٢) هذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (لمن يشاء من الملائكة في الشفاعة له).
(٣) انظر: «تفسير الرازي»: (٢٨/ ٣٠٧)، سورة النجم، الآية: ٢٦.
(٤) في «ر»، و«ش»: (الذي أنزل بكم) بالبناء للمجهول.
(٥) سقطت كلمة: (الأرض) من «ر».
(٦) في «الأصل»: (الشركة)، وهو خطأ من الناسخ.
(٧) سورة سبأ، الآيتان: ٢٢ ـ ٢٣.

أذن الله له في الشفاعة قاله تكذيبًا للكفار[1] حيث قالوا: ﴿هؤلاء شفعانا عند الله﴾، وقيل: يجوز أن يكون المعنى: إلا لمن أذن الله في أن يشفع له[2][3]، والمراد / من هذا [الباب][4] بيان الشفاعة المنفية والشفاعة [٦٧] المثبتة فيه، فالثابتة لأهل الإخلاص ـ أهل لا إله إلا الله ـ ولا يدخل معهم غيرهم من أهل الشرك والكفر، قال الله تعالى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾[5] وإنما تنفع عصاة الموحدين[6].

عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قلت يا رسول الله، ماذا ورد عليك في الشفاعة فقال: «شفاعتي لمن شهد أن لا إله إلا الله مخلصًا يصدق لسانه قلبه»[7].

---

(١) في «ر»: (للكافر)، وهو خطأ حسب السياق.

(٢) في «ر»: (إلا لمن أذن له في الشفاعة أن يشفع)، وفي «ع»: (إلا لمن أذن له في أن يشفع له)، وفي «ش»: (لمن أذن له في أن يشفع له).

(٣) انظر: «تفسير البغوي»: (٣/ ٥٥٧)، سورة سبأ، الآية: ٢٣.

(٤) كلمة: (الباب) سقطت من «الأصل»، وهي ثابتة في بقية النسخ.

(٥) سورة المدثر، الآية: ٤٨.

(٦) بالنظر في نصوص الشريعة من الكتاب والسنة عن الشفاعة يتبين أن الشفاعة نوعان:
أحدهما: شفاعة منفية: وهي الشفاعة التي نفاها الله تعالى، وهي التي أثبتها المشركون لأصنامهم، وضاهاهم فيها جهال هذه الأمة وضلالهم.
والثاني: شفاعة مثبتة: وهي التي أثبتها الله تعالى لعباده، وهي أن يشفع الشفيع بإذن الله، ومنها شفاعة النبي ﷺ يوم القيامة في أهل الموقف، وشفاعته في قوم استوجبوا النار أن لا يدخولها وفي قوم دخولها أن يخرجوا منها وهي الشفاعة التي أنكرها المعتزلة.
انظر: «مجموع الفتاوى»: (١/ ٣٣٢)، و«لوامع الأنوار»: (٢/ ٢٠٤، ٢١٢).

(٧) «مسند الإمام أحمد»: (٢/ ٣٠٧، ٥١٨)، «المستدرك على الصحيحين»: (١/ ٧٠).
«صحيح ابن حبان»: «الإحسان»: (٨/ ١٣١، ح٦٤٣٢)، ذكر الأخبار عن وصف القوم الذين تلحقهم شفاعة المصطفى ﷺ في العقبى. =

قال أبو العباس ابن تيمية ـ رحمه الله تعالى ـ: (نفى عما سواه كل ما يتعلق به المشركون، فنفى أن يكون لغيره ....

عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله قال: «أول من أشفع له يوم القيامة من أمتي أهل بيتي، ثم الأقرب فالأقرب من قريش، ثم الأنصار ثم من آمن بي واتبعني من أهل[1] اليمن ثم من ساير العرب، ثم الأعاجم، وأول من [يشفع][2] أولوا الفضل» أخرجه الطبراني في «الكبير»[3].

قال الشيخ ـ رحمه الله تعالى ـ: {**قال أبو العباس ابن تيمية ـ رحمه الله تعالى ـ: (نفى عما سواه كل ما يتعلق به المشركون، فنفى أن يكون لغيره**

= والحديث ـ كما ترى ـ قد أخرجه ابن حبان في «صحيحه»، وقال عنه الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد.

(١) في بقية النسخ: (آمن بي واتبعني من اليمن).

(٢) في «الأصل»: (وأول من أشفع له)، والصواب ما أثبته من بقية النسخ.

(٣) [٩٤ح] «الجامع الصغير مع الفيض»: (٣/ ٩١).

«معجم الطبراني الكبير» ضمن «مجمع الزوائد»: (١٠/ ٣٨٠ ـ ٣٨١).

الحديث قال فيه الهيثمي: فيه من لم أعرفهم، ورمز له السيوطي في «الجامع الصغير» بالضعف، وأورده في «اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة»: (٢/ ٤٥٠)، وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات»: (٣/ ٢٥٠)، وقال: (قال الدارقطني تفرد به حفص عن ليث. قلت: أما ليث فغاية في الضعف عندهم إلا أن المتهم بهذا حفص، قال أحمد ومسلم والنسائي: هو متروك، وقال عبد الرحمن بن يوسف بن خراش: متروك يضع الحديث).

وأورده ابن عراق في «تنزيه الشريعة»: (٢/ ٣٧٧ ـ ٣٧٨).

وقال الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» (٢/ ١٦٢، ح٧٣٢): موضوع. انظر زيادة التخريج في الملحق.

ملك أو قسط من الملك أو يكون عونًا لله، ولم يبق إلا الشفاعة فبين أنها لا تنفع إلا لمن أذن له الرب كما قال: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ فهذه الشفاعة التي يظنها المشركون هي منتفية يوم القيامة كما نفاها القرآن وأخبر النبي ﷺ أنه يأتي فيسجد لربه ويحمده لا يبدأ بالشفاعة أولاً، ثم يقال له: ارفع رأسك وقل تسمع واسأل تعط، واشفع تشفع ....

ملك أو قسط من الملك أو يكون عونًا لله، ولم يبق إلا الشفاعة فبين أنها لا تنفع إلا لمن أذن له الرب كما قال: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾[1] فهذه الشفاعة التي يظنها المشركون هي منتفية يوم القيامة كما نفاها القرآن[2] وأخبر النبي ﷺ أنه يأتي فيسجد لربه ويحمده لا يبدأ بالشفاعة أولاً، ثم يقال له: ارفع رأسك وقل تسمع وسل تعط، واشفع تشفع[3]،

---

(١) سورة الأنبياء، الآية: ٢٨.

(٢) وذلك في أمثال قوله تعالى: ﴿لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ [الأنعام: ٥١]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَـٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُۥ﴾ [سبأ: ٢٣]، وقوله تعالى: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَـٰعَةُ ٱلشَّـٰفِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨]، وقوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَكُن لَّهُم مِّن شُرَكَآئِهِمْ شُفَعَـٰٓؤُا۟ وَكَانُوا۟ بِشُرَكَآئِهِمْ كَـٰفِرِينَ﴾ [الروم: ١٣]، وغير ذلك من الآيات.

(٣) ونص الحديث في «صحيح البخاري» عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: كنا مع النبي ﷺ في دعوة فرفعت إليه الذراع وكانت تعجبه فنهس منها نهسة وقال: «أنا سيد الناس يوم القيامة هل تدرون بمن يجمع الله الأولين والآخرين في صعيد واحد فيبصرهم الناظر ويسمعهم الداعي وتدنو منهم الشمس، فيقول بعض الناس ألا ترون إلى ما أنتم فيه إلى ما بلغكم؟ ألا تنظرون إلى من يشفع لكم إلى ربكم؟ فيقول بعض الناس: أبوكم آدم، فيأتونه فيقولون: يا آدم، أنت أبو البشر خلقك الله بيده ونفخ فيك=

وقال له أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ: من أسعد الناس بشفاعتك؟ قال: «من قال لا إله إلا الله خالصًا من قلبه» فتلك الشفاعة لأهل الإخلاص بإذن الله ولا تكون لمن أشرك بالله، وحقيقته أن الله سبحانه وتعالى هو الذي يتفضل على أهل الإخلاص فيغفر لهم بواسطة دعاء من أذن له أن يشفع

وقال له[١] أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ: من أسعد الناس بشفاعتك؟ قال: «من قال لا إله إلا الله خالصًا من قلبه»[٢] فتلك الشفاعة لأهل الإخلاص بإذن الله ولا تكون / لمن أشرك بالله، وحقيقته أن الله سبحانه وتعالى هو الذي يتفضل على أهل الإخلاص فيغفر لهم بواسطة دعاء من أذن له أن يشفع [٦٨]

= من روحه، وأمر الملائكة فسجدوا لك وأسكنك الجنة ألا تشفع لنا إلى ربك؟ ألا ترى ما نحن فيه وما بلغنا؟ فيقول: ربي غضب غضبًا لم يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله ونهاني عن الشجرة فعصيت. نفسي نفسي، اذهبوا إلى غيري، اذهبوا إلى نوح، فيأتون نوحًا فيقولون: يا نوح، أنت أول الرسل إلى أهل الأرض وسماك الله عبدًا شكورًا أما ترى إلى ما نحن فيه؟ ألا ترى إلى ما بلغنا؟ ألا تشفع لنا إلى ربك، فيقول: ربي غضب اليوم غضبًا لم يغضب قبل مثله ولا يغضب بعده مثله، نفسي نفسي، ائتوا النبي ﷺ فيأتوني فأسجد تحت العرش فيقال: يا محمد، ارفع رأسك واشفع تشفع وسل تعطه.

انظر: «صحيح البخاري مع الفتح»: (٦/ ٣٧١)، كتاب الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿ولقد أرسلنا نوحًا﴾. وهو في «صحيح مسلم»: (ح٣٢٧/ ١٩٤)، كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة.

(١) في «ر»: (قال أبو هريرة).

(٢) «صحيح البخاري مع الفتح»: (١/ ١٩٣، ح٩٩)، كتاب العلم، باب الحرص على الحديث.

«مسند الإمام أحمد بن حنبل»: (٢/ ٥١٨).

ليكرمه، وينال المقام المحمود، فالشفاعة التي نفاها القرآن ما كان فيها شرك، ولهذا أثبت الشفاعة بإذنه في مواضع كثيرة من القرآن، وقد بين النبي ﷺ أنها لا تكون إلا لأهل التوحيد والإخلاص) اهـ.

ليكرمه[(١)]، وينال المقام المحمود، فالشفاعة التي نفاها القرآن ما كان فيها شرك، ولهذا أثبت الشفاعة بإذنه في مواضع كثيرة من القرآن[(٢)]، وقد بين النبي ﷺ أنها لا تكون إلا لأهل التوحيد والإخلاص)} انتهى كلامه[(٣)].

تنبيه: المقام المحمود هو الشفاعة العامة للناس التي يتدافعها الأنبياء عليهم السلام، فيشفع لأهل الموقف مؤمنهم وكافرهم ليراحوا من هول موقفهم، ويعطي لواء الحمد، قال الله تعالى: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾[(٤)].

عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: سئل عنها رسول الله ﷺ فقال: «هي الشفاعة»[(٥)].

---

(١) في «ر»: (فيكرمه)، وفي «ع»: (يكرمه)، وفي «ش» حرفت إلى: (ليكره).

(٢) في «المؤلفات»: (بإذنه في مواضع وقد بين النبي ﷺ . . . إلخ).

(٣) انظر نص كلام شيخ الإسلام فيي: «مجموع الفتاوى»: (٧/ ٧٧ ـ ٧٩)، وفيه فقرات قد أسقطها الشيخ محمد بن عبد الوهاب اختصارًا.

(٤) سورة الإسراء، الآية: ٧٩.

(٥) [٩٥ح] «سنن الترمذي»: (٥/ ٣٠٣، ح٣١٣٧)، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة بني إسرائيل.
«مسند الإمام أحمد»: (٢/ ٤٤٤).
والحديث قالي فيه الترمذي: حديث حسن.
وصححه الألباني، انظر: «صحيح سنن الترمذي»: (٣/ ٦٨ ـ ٦٩، ح٢٥٠٨).
لزيادة التخريج انظر الملحق.

باب

قول الله تعالى: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ .

{١٧ ـ باب}

{قول الله تعالى: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ } أي: هدايته لقرابته { وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ } فيقذف في قلبه نور الهداية، فينشرح صدره للإيمان { وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾[١]} أي: بمن قدر له الهدى، قال الله تعالى: ﴿ وَمَن يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ﴾ يعني: كفره وإضلاله[٢] ﴿ فَلَن تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾[٣] يعني: فلن تقدر على دفع أمر الله فيه، وهذه الآية من أشد الآيات على القدرية[٤].

---

(١) سورة القصص، الآية: ٥٦.

(٢) في «ر»، و«ع»، و«ش»: (ضلاله)، وهو سائغ أيضًا.

(٣) سورة المائدة، الآية: ٤١.

(٤) وذلك لأن القدرية ينفون القدر عن الله ويثبتونه لأنفسهم وهذه الآية فيها التصريح بالرد عليهم حيث نفى الله تعالى عن نبيه القدرة على نفع عمه بشيء وغيره أولى بانتفائها عنه، وسيأتي بيان ذلك في باب ما جاء في منكري القدر. انظر: (ص٥١٧ ـ ٥١٨).
وبدعة القدرية حدثت بعد موت معاوية ـ رضي الله عنه ـ، ولهذا تكلم فيهم ابن عمر وابن عباس وغيرهما، وابن عباس مات قبل ابن الزبير، وابن عمر مات عقب موته، وعقب ذلك تولى الحجاج العراق سنة بضع وسبعين، فبقي الناس يخوضون في القدر بالحجاز والشام والعراق وأكثره كان بالشام والعراق وأقله كان بالحجاز.
انظر: «مجموع الفتاوى» لابن تيمية: (٨/ ٢٢٨).

في الصحيح عن سعيد بن المسيب عن أبيه قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله ﷺ ـ وعنده عبد الله بن أبي أمية وأبو جهل فقال له: يا عم، قل لا إله إلا الله ـ كلمة أحاج لك بها عند الله فقالا له: أترغب........

{في «الصحيح» عن سعيد بن المسيب عن أبيه} المسيب بن حزن **{قال: لما حضرت أبا طالب الوفاة}** أبو طالب اسمه عبد مناف، وهو أخو عبد الله أبي النبي ﷺ لأبيه وأمه، وأمهما وأم عاتكة بنت عبد المطلب فاطمة بنت عمرو المخزومي[1]، وله / من الولد طالب وعقيل وجعفر [٦٩] وعلي، كلهم صحابيون إلا طالبًا اختطفته الجن فذهب ولم يعلم إسلامه **{جاءه رسول الله ﷺ ـ وعنده عبد الله بن أبي أمية[2][3] وأبو جهل ـ فقال له: يا عم، قل لا إله إلا الله ـ كلمة أحاج لك بها عند الله فقالا له: أترغب**

---

(١) يعني: أن أبا طالب وعبد الله أبا النبي ﷺ وعاتكة إخوة من أب وأم، أبوهم عبد المطلب وأمهم فاطمة بنت عمرو المخزومي.
وعليه فيكون أبو طالب وعاتكة عمًا وعمة شقيقين للرسول ﷺ. وانظر: «السيرة النبوية»: (١/ ١٠٩).

(٢) في «ر»: (عبد الله بن أمية) فأسقط كلمة (أبي)، ويدل على هذا الإسقاط أنه أثبت في الأصول الحديثية.

(٣) هو: عبد الله بن أبي أمية بن المغيرة أخو أم سلمة زوج النبي ﷺ وأمه عاتكة بنت عبد المطلب عمة رسول الله ﷺ، كان شديدًا على المسلمين أيام كفره، مخالفًا لرسول ﷺ، وهو الذي قال: ﴿لن نؤمن لك حتى تفجر لنا من الأرض ينبوعًا أو تكون لك جنة من نخيل﴾ الآية، أسلم أيام فتح مكة واستشهد في الطائف.
انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (٣/ ٧٣)، و«الاستيعاب» ضمن «الإصابة»: (٦/ ١٠٦)، و«السيرة النبوية»: (٢/ ٤٨٦).

عن ملة عبد المطلب، فأعاد عليه النبي ﷺ فاعادا فكان آخر ما قال هو على ملة عبد المطلب وأبى أن يقول لا إله إلا الله، فقال له النبي ﷺ: لأستغفرن لك ما لم أنه عنك، فأنزل الله عز وجل: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ ....

عن ملة عبد المطلب} جد النبي ﷺ اسمه[1] شيبة الحمد، وقيل: عامر، وعاش مائة وأربعين سنة، سمي عبد المطلب لأن أباه هاشمًا توفي وهو صغير، فغلبت عليه أمه سلمى الأنصارية الخزرجية[2] بالمدينة، فلما شب وترعرع ذهب له عمه المطلب بن عبد مناف فقدم به مكة مردفه خلفه، وكان آدم اللون فقال الناس: عبد المطلب، فلزمه ذلك الاسم **{فأعاد عليه النبي ﷺ فأعاد}** أي: عبد الله وأبو جهل **{فكان آخر ما قال هو على ملة عبد المطلب وأبى أن يقول لا إله إلا الله}** فيه مضرة جلساء السوء على الإنسان، وأن الأعمال بالخواتيم نسأل الله حسن الخاتمة، ونعوذ به من سوء العاقبة **{فقال له النبي ﷺ: لأستغفرن لك ما لم أنه عنك، فأنزل الله عز وجل}** عليه[3] **{﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن يَسْتَغْفِرُوا۟ لِلْمُشْرِكِينَ**

---

(١) كلمة: (اسمه) سقطت من «ر».

(٢) هي: سلمى بنت قيس بن عمرو بن عبيد ـ أم المنذر ـ إحدى خالات النبي ﷺ من جهة أبيه، وهي ممن بايعن النبي ﷺ على أن لا يشركن بالله ولا يسرقن ولا يزنين ولا يقتلن أولادهن ولا يأتين ببهتانٍ يفترينه بين أيديهن وأرجلهن ولا يعصينه في معروف ولا يغششن أزواجهن. انظر ترجمتها في: «أسد الغابة»: (٦/ ١٤٩ ـ ١٥٠)، «الإصابة»: (١٢/ ٣١١ ـ ٣١٢).

(٣) في بقية النسخ: (فيه) بدل (عليه).

﴿وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِى قُرْبَىٰ﴾، وأنزل الله في أبي طالب: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾.

﴿وَلَوْ كَانُوٓاْ أُوْلِى قُرْبَىٰ﴾[1] وأنزل في أبي طالب: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِى مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ﴾[2][3]}.

[٧٠] اعلم أن الهداية والإضلال[4] / بيد الله سبحانه ﴿مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِ وَمَن يُضْلِلْ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ وَلِيًّا مُّرْشِدًا﴾[5] قال النبي ﷺ: «بعثت داعيًا ومبلغًا وليس إلي[6] من الهدى شيء، وخلق إبليس مزينًا للدنيا، وليس إليه من الضلالة شيء»[7] فيه برهان قاطع وبيان ساطع على أن الأمر كله

---

(١) سورة التوبة، الآية: ١١٣.

(٢) في «المؤلفات» تممت الآية بقوله: ﴿وهو أعلم بالمهتدين﴾.

(٣) [٩٦ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٧/ ١٩٣، ح٣٨٨٤)، كتاب مناقب الأنصار، باب قصة أبي طالب.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١/ ٣٢٧ ـ ٣٢٨، ح٣٩)، كتاب الإيمان، باب الدليل على صحة إسلام من حضر الموت.
لزيادة تخريج الحديث راجع الملحق.

(٤) في «ر»: (الضلالة)، وفي «ع»، و«ش»: (الضلال).

(٥) سورة الكهف، الآية: ١٧.

(٦) في «ر»: (وليس لي من الهدى).

(٧) [٩٧ح] «الكامل في الضعفاء» لابن عدي: (٣/ ٩١٠)، في ترجمة خالد بن عبد الرحمن العبدي.
«الضعفاء» للعقيلي: (٢/ ٩) في ترجمة خالد بن عبد الرحمن.
الحديث حكم عليه كثير من أهل الحديث بالوضع.
انظر: «الموضوعات» لابن الجوزي: (١/ ٢٧٢ ـ ٢٧٣)، و«اللآلىء المصنوعة» =

لله، وأنه هو الذي يهدي من يشاء ويضل من يشاء[١] ويغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء، ويجلب الخير لمن يشاء[٢]، ويكشف الضر عمن يشاء، قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا﴾[٣] ولكن لا يشاء أن يؤمن بك ويصدقك إلا من سبقت له السعادة في الأزل، ولم يضل إلا من سبقت له الشقاوة في الأزل ﴿أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴿٩٩﴾ وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تُؤْمِنَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾[٤] فلا يقدر أحد على توفيق من أراد الله خذلانه.

فإذا عرف الإنسان معنى هذه الآية ومن نزلت فيه تبين له بطلان قول المشركين وفساد شركهم؛ لأن الرسول ﷺ سيد الخلق أجمعين وأفضلهم وأكرمهم عند الله ومع ذلك حرص حرصًا عظيمًا، واجتهد على هداية عمه أبي طالب في حياته فلم يتيسر له ذلك، ثم استغفر له بعد موته حتى نهاه الله عن ذلك، وهذه الآية من أشد الآيات على القدرية[٥].

= للسيوطي: (١/ ٢٥٤)، و«تنزيه الشريعة» لابن عراق: (١/ ٣١٥).
ولزيادة تخريجه وبيان الحكم عليه انظر الملحق.

(١) قوله: (ويضل من يشاء) سقطت من «ر»، و«ع».

(٢) قوله: (ويضل من يشاء، ويغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء ويجلب الخير لمن يشاء) سقط من «ش».

(٣) سورة يونس، الآيتان: ٩٩ ـ ١٠٠.

(٤) سورة يونس، الآيتان: ٩٩ ـ ١٠٠.

(٥) وقد سبق مثل هذا القول عند قوله تعالى: ﴿ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئًا﴾. انظر: (ص٢١٠).

باب ما جاء أن سبب كفر بني آدم هو الغلو في الصالحين

وقول الله عز وجل: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ﴾.

{١٨ ـ باب ما جاء أن سبب كفر بني آدم[١] هو الغلو في الصالحين}

{وقول الله عز وجل: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾[٢]}

[٧١] الغلو: مجاوزة الحد، وذلك أن / الحق بين طرفي الإفراط والتفريط، فمجاوزة الحد والتقصير مذمومان[٣] في الدين يعني [لا تغلو][٤] في دينكم غلوًا باطلاً كما قالت النصارى في المسيح هو الله أو ابن الله، وقال الجمهور في عامة النصارى فإنهم الثالثون، يقولون: الأب والابن وروح القدس إله واحد {﴿وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ﴾[٥]} وهو تنزيهه عن الشريك والولد، وكذلك من غلا في دينه من الرافضة والقدرية والجهمية، وقد حرق علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ الغالية من الرافضة فأمر

---

(١) في «المؤلفات»: (سبب كفر بني آدم وتركهم دينهم هو الغلو . . . إلخ) ولم ترد زيادة: (وتركهم دينهم) في كل النسخ.

(٢) جاء في كل النسخ هنا زيادة: (غير الحق) فحذفتها لأنها خلط من الناسخ بين آية النساء وآية المائدة، ولم يرد هذا الخطأ في «المؤلفات».

(٣) في «الأصل»، و«ع»، و«ش»: (مذموم)، وفي «ر»: (مذمومًا) بدون نون التثنية فأثبت الصواب.

(٤) في «الأصل»: (الغلو) بدل قوله: (لا تغلو)، والأليق بالسياق ما أثبت.

(٥) سورة النساء، الآية: ١٧١.

بأخاديد خدت لهم عند باب كنده فقذفهم فيها[1]، واتفق الصحابة على قتلهم، لكن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ كان مذهبه أن يقتلوا من غير تحريق.

والغالية في علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ ادعوا أنه إله فاستتابهم فلم يتوبوا فحرقهم بالنار[2] ومن الغالية من يقول في قول الله تعالى ﴿ إِنَّآ أَرْسَلْنَـٰكَ شَـٰهِدًا وَمُبَشِّـرًا وَنَـذِيرًا ۝٨ لِّتُؤْمِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَتُعَزِّرُوهُ وَتُوَقِّرُوهُ وَتُسَبِّحُوهُ بُكْرَةً وَأَصِيلًا ﴾[3] فيجعلون أن الرسول هو الذي يُسَبَّحُ بكرةً وأصيلاً[4].

---

(١) وذلك أنه ظهر في زمانه من ادعى فيه الإلهية وسجدوا له لما خرج من باب مسجد كنده، فأمر علي ـ رضي الله عنه ـ بتحريقهم بعد أن أجلهم ثلاثة أيام.
انظر: «جامع الرسائل»: (١/ ٢٦٠ ـ ٢٦١)، رسالة التوبة.

(٢) والتحريق بالنار لمن كفر بالله اختلف السلف فيه، فأجازه جماعة واستدلوا لذلك، ومنعه آخرون واستدلوا له. وخلاصة القول في هذه المسألة:
أن السلف من الصحابة ومن بعدهم على رأيين منهم من يرى جواز التعذيب به، ومنهم من لا يرى ذلك، والذين أجازوه منهم من يعاقب به كل مرتد، ومنهم من يعاقب به من أضاف إلى الارتداد عملاً آخر مشيناً، وأن مدار خلافهم هو حديث رسول الله ﷺ الذي رواه أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: بعثنا رسول الله ﷺ في بعث فقال: «إن وجدتم فلانًا وفلانًا فأحرقوهما بالنار»، ثم قال رسول الله ﷺ حين أردنا الخروج إني أمرتكم أن تحرقوا فلانًا وفلانًا وإن النار لا يعذب بها إلا الله فإن وجدتموهما فاقتلوهما»، وفي رواية لابن عباس: «لا تعذبوا بعذاب الله» وأمثالهما من الأحاديث.
فمن فهم من هذا النص النهي قال بمنع التحريق، ومن فهم منه أن الرسول ﷺ أراد التنزه والتعظيم لله قال: بأن الأمر بالتحريق باق على أصله.
انظر: «فتح الباري»: (٦/ ١٥٠ ـ ١٥١)، و«التمهيد» لابن عبد البر: (٥/ ٣١٧).

(٣) سورة الفتح، الآيتان: ٨ ـ ٩.

(٤) انظر: «غرائب التفسير» للكرماني: (٢/ ١١١٢).

قوله تعالى: ﴿وَلَا تَتَّبِعُوٓاْ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّواْ مِن قَبْلُ﴾[1] الأهواء: جمع هوى، وهو ما تدعو شهوة النفس إليه، قال عامر الشعبي: (ما ذكر الله تعالى الهوى في القرآن إلا وذمه)[2]، وقال أبو عبيد: (لم نجد الهوى يوضع إلا موضع الشر لأنه لا يقال فلان يهوى الخير، إنما يقال يحب الخير ويريده)[3]، وقد ورد إطلاق الإله على الهوى المتبع قال الله تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ﴾[4]، وقال الحسن: (هو الذي لا يهوى شيئًا إلا ركبه)[5]، وقال / قتادة: (هو الذي كلما هوى شيئًا ركبه وكلما اشتهى شيئًا أتاه لا يحجزه عن ذلك ورع ولا تقوى)[6]. [٧٢]

وروى من حديث عن أبي أمامة[7] مرفوعًا بإسناد ضعيف: «ما تحت

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٧٧.

(٢) انظر: «تفسير الفخر الرازي»: (١٢/ ٦٣).
وفي «تفسير الآلوسي»: (٢٥/ ١٥٢)، و«ذم الهوى» لابن الجوزي: (ص١٨)، نسباه إلى ابن عباس.

(٣) انظر: «تفسير الفخر الرازي»: (١٢/٦٣)، وقد جاء في «تفسير القرطبي» ذكره: (٢/ ٢٥)، وجاء بعده قوله: وقد يستعمل في الحق، ومنه قول عمر ـ رضي الله عنه ـ في أسارى بدر، فهوى رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر، ولم يهو ما قلت، وقالت عائشة ـ رضي الله عنها ـ للنبي ﷺ: والله ما أرى ربك إلا يسارع في هواك. أخرجه مسلم.

(٤) سورة الجاثية، الآية: ٢٣.

(٥) «تفسير السيوطي»: (٦/ ٢٦٠) إلا أن فيه (تبعه) بدل (ركبه)، و«تفسير القرطبي»: (١٣/ ٣٦).

(٦) «تفسير السيوطي»: (٦/ ٢٦٠)، «تفسير الشوكاني»: (٥/ ٨) مختصرًا منسوبًا إلى الحسن وقتادة.

(٧) هو: صدى بن عجلان بن الحارث ـ أبو أمامة ـ الباهلي السهمي، صحابي جليل، خاطب بعض التابعين فقال: «لم أر رسول الله ﷺ من شيء أشد خوفًا على هذه الأمة=

ظل السماء [إله][1] يعبد أعظم عند الله من[2] هوى متبع»[3]، وكثير من الذنوب منشؤها من اتباع الهوى، والخطاب في قوله: ﴿ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا﴾ لليهود والنصارى الذين كانوا في زمان رسول الله[4] ﷺ، نهوا عن اتباع أسلافهم فيما اتبعوه من الضلالة بأهوائهم، وهو المراد في قوله: ﴿أهواء قوم قد ضلوا﴾ فبين الله أنهم كانوا على ضلالة ﴿وأضلوا كثيرًا﴾ من اتبعهم على ضلالتهم وأهوائهم ﴿وضلوا عن سواء السبيل﴾ يعني: وأخطأوا عن قصد طريق الحق[5] قال الشاعر:

= من الكذب والعصبية ألا وإياكم والكذب والعصبية، ألا وإنه أمرنا أن نبلغكم ذلك عنه ألا وقد فعلنا فأبلغوا عنا ما بلغناكم»، توفي ـ رضي الله عنه ـ سنة ٨٦هـ، وقيل: ٨١هـ. انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (٢/ ٣٩٨)، «الإصابة»: (٥/ ١٣٣ ـ ١٣٤)، «تهذيب التهذيب»: (٤/ ٤٢٠).

(١) زيادة كلمة: (إله) من «ر»، و«ش».

(٢) قوله: (بإسناد ضعيف، ما تحت ظل السماء إله يعبد أعظم عند الله من) سقط من «ع».

(٣) [٩٨ح] «معجم الطبراني الكبير» ـ «مجمع الزوائد» ـ: (١/ ١٨٨).
«حلية الأولياء»: (٦/ ١١٨)، «كتاب السنة» لابن أبي عاصم»: (١/ ٨).
والحديث ـ كما ترى ـ قال فيه الشارح: إسناده ضعيف، وحكم عليه بعضهم بالوضع.
فأورده ابن الجوزي في «الموضوعات»: (٣/ ١٣٩)، وقال: هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ وفيه جماعة ضعاف، والحسن بن دينار والخصيب كذابان عند علماء النقل.
وقال الألباني في «ظلال الجنة على السنة» لابن أبي عاصم: (١/ ٨) بأن الحديث موضوع.
وقال الهيثمي: فيه الحسن بن دينار وهو متروك الحديث.
انظر لزيادة تخريجه والحكم عليه في الملحق.

(٤) في «ر»: (في زمن النبي).

(٥) انظر: «تفسير البغوي»: (٢/ ٥٥)، و«تفسير القرطبي»: (٦/ ٢٥٢).

في «الصحيح» عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ في قول الله تعالى: ﴿وَقَالُواْ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ قال: «هذه أسماء رجال صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون فيها أنصابًا سموها بأسمائهم ففعلوا، ولم تعبد حتى إذا هلك أولئك ونسي العلم عبدت».

إذا ما تحيرت في حالة ... ولم تدر فيها الخطا والصواب

فخالف هواك فإن الهوى ... يقود النفوس إلى ما يعاب

{**في «الصحيح» عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ في قول الله تعالى: ﴿وَقَالُواْ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾[1] قال: هذه أسماء**[2] **رجال صالحين من قوم نوح**} عليه السلام {**فلما هلكوا**} أي: الرجال الصالحون {**أوحى الشيطان**} لعنه الله {**إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا يجلسون فيها**} / أي: الصالحون {**أنصابًا سموها بأسمائهم ففعلوا**} ذلك {**ولم تعبد حتى إذا هلك أولئك ونسي العلم**[3]} بموت العلماء {**عبدت**[4]} قال الشيخ ـ رحمه الله تعالى ـ: [٧٣]

---

(١) سورة نوح، الآية: ٢٣.

(٢) في «ر»، و«ش»: (هذه أسماء صالحين).

(٣) قوله: (ذلك: ولم تعبد حتى إذا هلك أولئك ونسي العلم) سقطت من النسخ الثلاث، وهي ثابتة في «الأصل».

(٤) «صحيح البخاري مع الفتح»: (٨/ ٦٦٧، ح٤٩٢٠)، كتاب التفسير، باب سورة نوح، «تفسير عبد الرزاق الصنعاني»: (٢/ ٣٢٠)، تفسير سورة نوح.

قال ابن القيم: (قال غير واحد من السلف: لما ماتوا عكفوا على قبورهم، ثم صوروا تماثيلهم ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم) انتهى.

{قال ابن القيم} محمد بن أبي بكر بن أيوب المعروف بابن قيم الجوزية[١]، **{قال غير واحد من السلف لما ماتوا عكفوا على قبورهم، ثم صوروا تماثيلهم، ثم طال عليهم الأمد فعبدوهم»[٢]}** انتهى[٣].

قال القرطبي: وإنما صوروا أوائلهم ليتأسوا بها ويتذكروا أعمال إخوانهم الصالحة فيجتهدون كاجتهادهم، ويعبدون الله عند قبورهم، ثم خلفهم قوم جهلوا مرادهم ووسوس لهم الشيطان أن أسلافكم [كانوا][٤] يعبدون هذه الصور ويعظمونها[٥] فحذر النبي ﷺ عن مثل ذلك سدًّا للذريعة المؤدية إلى ذلك.

---

(١) ويلقب بشمس الدين، وكنيته أبو عبد الله، الزرعي الدمشقي، تتلمذ على شيخ الإسلام ابن تيمية، نقل ابن العماد عن ابن رجب أنه كان عارفًا بعلم الكلام وعلم السلوك وكلام أهل التصوف.
وقد حبس لإنكاره شد الرحل إلى قبر الخليل، وكان ذا عبادة وتهجد وطول صلاة، وقد ألف في العقائد أكثر من كتاب، ولد سنة ٦٩١هـ، وتوفي سنة ٧٢٨هـ.
انظر ترجمته في: «البداية والنهاية»: (١٤/ ٢٠٢)، «شذرات الذهب»: (٦/ ١٦٨ ـ ١٧٠).

(٢) انظر نص كلامه هذا في «إغاثة اللهفان»: (١/ ٢٨٧).

(٣) كلمة: (انتهى) في «الأصل» فقط، ولعلها تصرف من الناسخ.

(٤) كلمة: (كانوا) سقطت من «الأصل»، وأضفتها من بقية النسخ.

(٥) انظر: «تفسير القرطبي»: (١٨/ ٣٠٧ ـ ٣٠٨).

وعن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ قال: «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم، إنما أنا عبد فقولوا: عبد الله ورسوله» أخرجاه.

عن عروة بن الزبير ـ رضي الله عنهما ـ: أنهم كانوا أولاد آدم لصلبه، وكان ود أكبرهم، وأبرهم به[1][2]، وقيل: شيث[3].

{**وعن [عمر][4] ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ قال: «لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم**} الإطراء: مجاوزة الحد في المدح، أي: لا تمدحوني بالباطل، أو لا تجاوزوا الحد في مدحي {**إنما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله» أخرجاه**[5]}.

---

(١) صحفت كلمة: (أبرهم) إلى (أمرهم) في كل النسخ غير «الأصل».

(٢) «تفسير القرطبي»: (١٨/ ٣٠٧)، «تفسير السيوطي»: (٨/ ٢٩٣)، و«فتح الباري»: (٨/ ٦٦٨).

(٣) قوله: (وقيل شيث)، أي: قيل في تسمية ود أنه شيث، وقيل ـ أيضًا ـ: هبة الله.
انظر: «تفسير ابن كثير»: (٤/ ٤٥٥).

(٤) في كل النسخ: (ابن عمر)، وفي «المؤلفات» والمصادر الأصلية: (عمر) وهو الصواب الذي أثبته.

(٥) تقدم ذكر جزء من الحديث في الشرح: (ص١١)، وخرج مختصرًا، وتم تخريجه بتوسع في الملحق (٣ح).
وقوله: (أخرجاه) يوهم أنه قد رواه مسلم وليس كذلك ولعل الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله قد تبع في ذلك الخطيب التبريزي في «المشكاة»: (٣/ ١٣٧٢، ح٤٨٩٧) عندما قال بعد الحديث بأنه متفق عليه، وقد فات فضيلة الشيخ الألباني في تعليقه على «المشكاة» التنبيه على أن مسلمًا لم يروه.

ولمسلم عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والغلو، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو»، ولمسلم عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: «هلك المتنطعون، قالها ثلاثًا».

{**ولمسلم عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما**(1) **ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم والغلو**} أي: احذروا الغلو {**فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو**»(2)} أي: / في الدين. [٧٤] {**ولمسلم**} أيضًا {**عن ابن مسعود**} ـ رضي الله عنه ـ {**أن رسول الله ﷺ قال: «هلك المتنطعون، قالها ثلاثًا**»(3)}

---

(١) قوله: (ولمسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما) في كل النسخ وليس في «المؤلفات»، وبأسقاط كلمة: (لمسلم) يكون السياق مستقيمًا ويوافق الصواب، إذ لم يرو مسلم الحديث كما ترى، ولعله قد سبق نظر الناسخ الأول أو الشارح ـ رحمهم الله ـ إلى كلمة: (ولمسلم) الآتية في الحديث بعده.

(٢) [٩٩ح] «سنن ابن ماجه»: (٢/ ١٠٠٨، ح٣٠٢٩)، كتاب المناسك، باب قدر حصى الرمي.
«مستدرك الحاكم»: (١/ ٤٦٦)، كتاب المناسك، باب رمي الجمار ومقدار الحصى.
«مسند الإمام أحمد»: (١/ ٢١٥، ٣٤٧).
والحديث صححه أهل العلم فقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.
وصححه الألباني. انظر: «الأحاديث الصحيحة»: (٣/ ٢٧٨، ح١٢٨٣).
انظر لتخريجه بتوسع في الملحق.

(٣) «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٦/ ٤٦١، ح٧)، كتاب العلم، باب هلك المتنطعون.
«سنن أبي داود»: (٥/ ١٥، ح٤٦٠٨)، كتاب السنة، باب في لزوم السنة بلفظ: «ألا هلك المتنطعون قالها ثلاثًا».
«شرح السنة» للبغوي: (١٢/ ٣٦٧، ح٣٣٩٦).

باب ما جاء في التغليظ فيمن عبد الله عند قبر رجل صالح فكيف إذا عبده؟!

في «الصحيح» عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أن أم سلمة ـ رضي الله عنها ـ ذكرت لرسول الله ﷺ كنيسة رأتها بأرض الحبشة وما فيها من الصور...

المتنطع: الباحث عما لا يعنيه، أو الذي يدقق نظره في الفروق البعيدة فيفرق بين متلائمين، أو يجمع بين متفرقين، فهذا النظر والبحث غير مرضي ولا محمود. قال ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ: «إياكم والتنطع والتعمق وعليكم بالعتيق[1]»[2]، يعني: ما كان عليه الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ، يعني: اتركوا البدعة، فإنها بريد من الشرك، وإنما يعبد الله بما شرع، ولا يعبد بالأهواء[3] والبدع.

{١٩ ـ باب ما جاء في التغليظ فيمن عبد الله عند قبر رجل صالح فكيف إذا عبده}

{في «الصحيح» عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أن أم سلمة ـ رضي الله عنها ـ ذكرت لرسول الله ﷺ كنيسة رأتها بأرض الحبشة وما فيها من الصور} الكنيسة متعبد اليهود والنصارى، أو الكفار، والبيعة للنصارى،

---

(١) في كل النسخ مصحفة إلى: (التعتيق).

(٢) «الباعث على إنكار البدع والحوادث»: (ص١٥)، وفي أوله: تعلموا العلم قبل أن يقبض وقبضه ذهاب أهله ألا وإياكم . . . وذكره.

(٣) في «ر» بالإفراد: (بالهوى).

فقال: «أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح أو العبد الصالح بنو على قبره مسجدًا وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله» فهؤلاء جمعوا بين الفتنتين: فتنة القبور، وفتنة التماثيل.

ولهما عنها قالت: لما نزل برسول الله ﷺ طفق يطرح خميصة له على وجهه فإذا اغتم بها كشفها ....

والجمع: بيع، ذكرتها أم سلمة[1] في مرض موت النبي ﷺ {**فقال: «أولئك إذا مات فيهم الرجل الصالح أو العبد الصالح**} شك من الراوي {**بنو على قبره مسجدًا وصوروا فيه تلك الصور، أولئك شرار الخلق عند الله»**[2] **فهؤلاء جمعوا بين الفتنتين**[3]**: فتنة القبور، وفتنة التماثيل**[4]} أي: التصاوير.

[٧٥] {**ولهما عنها قالت لما نزل برسول الله ﷺ**} أي: / نزل به ملك الموت والملائكة الكرام عليهم السلام {**طفق**} أي: جعل {**يطرح خميصة [له]**[5] **على وجهه**} الخميصة: ثوب له أعلام {**فإذا [اغتم]**[6] **بها كشفها**}

---

(١) قوله: (أم سلمة) سقطت من النسخ كلها غير «الأصل».

(٢) [..١ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١/ ٥٣١، ح٤٣٤)، كتاب الصلاة، باب الصلاة في البيعة. و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٥/ ١٤، ح١٦)، كتاب المساجد، ومواضع الصلاة، باب النهي عن بناء المساجد على القبور . . .
انظر بقية التخريج للحديث في الملحق.

(٣) في «المؤلفات» بالتنكير: (فتنتين)، والمثبت هو الموافق للمصدر.

(٤) هذا من كلام ابن القيم، نقله عنه الشيخ محمد بن عبد الوهاب.
انظر: «إغاثة اللهفان»: (١/ ٢٨٧).

(٥) إضافة: (له) من «المؤلفات»، وهو الموافق لما في أصل الحديث.

(٦) ما بين القوسين من «ع»، و«المؤلفات»، وهو الموافق لأصل الحديث، وفي بقية النسخ: (غم).

أي: رفعها عن وجهه {فقال ـ وهو كذلك ـ:} في النزع {«لعنة الله على اليهود والنصارى[(١)]} وفي رواية أبي هريرة: «قاتل الله اليهود والنصارى»[(٢)] أصله اليهوديون حذفت منه ياء النسبة واشتقاقه من الهود، وهو التوبة والميل والرجوع من الشيء إلى ضده، يقال: هاد إذا تاب أو مال أو رجع من خير أو شر وعليه قوله تعالى: ﴿إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ﴾[(٣)]، أي: تبنا إليك أو ملنا أو رجعنا إليك [فسموا][(٤)] بذلك لأنهم تابوا عن عبادة العجل، ومالوا عن[(٥)] الحق إلى الباطل، ورجعوا من الخير إلى الشر[(٦)]، والنصارى: جمع نصران ونصرانه كندامى في جمع ندمان وندمانة، واشتقاقه قيل: من النصرة، لنصرة بعضهم بعضًا، أو سموا بذلك نسبة إلى قرية تسمى

---

(١) [١٠١ح] انظر لبيان هذه العبارة ومثيلاتها من الروايات الأخرى في الملحق.
فقد روى الحديث ـ أيضًا ـ أبو هريرة، وابن عباس، وأسامة بن زيد ـ رضي الله عنهم ـ.

(٢) [١٠١ح] «مسند الإمام أحمد»: (٢/ ٢٨٥، ٤٥٤، ٥١٨).
«السنن الكبرى» للبيهقي: (٦/ ١٣٥)، و«دلائل النبوة» له: (٧/ ٢٠٤).
الحديث رُوي عن أبي هريرة، وعن عمر بن عبد العزيز مرسلاً.
انظر بقية الروايات للتفريق بينها وبين هذه في الملحق.

(٣) سورة الأعراف، الآية: ١٥٦.

(٤) في «الأصل»: (فسمعوا)، وهو خطأ من الناسخ، والصواب ما أثبته من بقية النسخ.

(٥) في بقية النسخ غير «الأصل»: (ومالوا من الحق).

(٦) «القاموس المحيط»: (ص٤٢٠)، هود، و«لسان العرب»: (٣/ ٤٣٩)، مادة: (هود)، و«تفسير البغوي»: (١/ ٧٨ ـ ٧٩)، تفسير سورة البقرة، الآية: ٦٢.

ناصرة[1] {**اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد**»} قال في «التوشيح»: هو في اليهود واضح[2]، وفي النصارى مشكل[3] إذ نبيهم لم يقبر بل لا يزعمون نبوة عيسى ـ عليه الصلاة والسلام ـ بل يدعون فيه أنه ابن الله، أو إله، ولا هو ميت حتى يكون له قبر فيشكل ضمهم إلى اليهود، ووجه بأن لهم أنبياء غير رسل كالحواريين ومريم في قول، أو الجمع في قوله أنبيائهم: بأن الجمع من اليهود والنصارى، والمراد الأنبياء، ويؤيده رواية مسلم: «قبور / أنبيائهم وصالحيهم»[4]، والمراد اتخاذ أعم من الابتداع والاتباع، [٧٦]

---

(١) انظر: «لسان العرب»: (٥/ ٢١١)، مادة: (نصر)، و«تفسير البغوي»: (١/ ٧٩).

(٢) [١٠١ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١/ ٥٣٢، ح٤٣٥، ٤٣٦)، كتاب الصلاة، باب ٥٥، و(٣/ ٢٠٠، ح١٣٣٠)، كتاب الجنائز، باب ما يكره من اتخاذ المساجد.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٥/ ١٥، ١٦، ح١٩/ ٥٢٩، ح٢١/ ٥٣٠)، كتاب المساجد، باب النهي عن بناء المسجد على القبور. انظر بقية التخريج في الملحق.
وقد جاءت روايات تفرد اليهود باللعن وقد خرجتها في الملحق. انظر: (١٠١ح)، ومنها ما أخرجه الإمام أحمد في «مسنده»: (٢/ ٣٦٦)، عن أبي هريرة: «لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

(٣) أحال الشارح هذا الاستشكال إلى كتاب «التوشيح»، ولم أجد هذا الكتاب، إلا أنني وقفت على هذا الاستشكال ورده في «فتح الباري» لابن حجر: (١/ ٥٣٢).

(٤) هذا جزء من حديث في «صحيح مسلم». انظره مع «شرح النووي»: (٥/ ١٦ ـ ١٧، ح٢٣)، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب النهي عن بناء المساجد على القبور واتخاذ الصور فيها، والنهي عن اتخاذ القبور مساجد.
أخرجه ابن سعد في «الطبقات»: (٢/ ٢٤٠) عن جندب.
«البداية والنهاية» لابن كثير: (٦/ ٣٠٥).
والحديث سيأتي ذكره كاملاً في متن «كتاب التوحيد»: (ص٢٣١).

يحذر مما صنعوا، ولو ذلك أبرز قبره غير أنه خشي أن يتخذ مسجدًا» أخرجاه.

فاليهود ابتدعت، والنصارى اتبعت، ولا ريب أن النصارى تعظم كثيرًا من القبور التي تعظمها، والمراد قبور المسلمين خشية أن يعبد فيها القبور بقرينة[1] خبر: «اللهم لا تجعل قبري وثنًا يعبد»[2] قالت عائشة ـ رضي الله عنها[3] ـ: **{يحذر}** أمته **{مما[4] صنعوا»[5]، ولولا ذلك [أبرز][6] قبره، غير أنه خشي أن يتخذ مسجدًا[7]}** فيصلى فيه **{أخرجاه[8]}** وقد نهى ﷺ

---

(١) في «ر»، و«ع»، و«ش» صحفت هذه الكلمة إلى: (يقبر فيه، يقر فيه، يقر) على الترتيب، وما أثبته من «الأصل».

(٢) [١٠٢ح] «موطأ الإمام مالك»: (١/ ١٧٢، ح٨٥)، كتاب قصر الصلاة في السفر، باب ٢٤، و«مسند الإمام أحمد»: (٢/ ٢٤٦)، «حلية الأولياء» لأبي نعيم: (٧/ ٣١٧). والحديث رُوي عن أبي هريرة، وزيد بن أسلم، وفي «الموطأ» من طريق عطاء بن يسار. والحديث قال الألباني عنه في «تحذير الساجد» (ص١٩): سنده صحيح. انظر لزيادة تخريجه في الملحق.

(٣) قوله: (قالت عائشة ـ رضي الله عنها ـ) سقطت من كل النسخ غير «الأصل».

(٤) في «المؤلفات»: (مما صنعوا)، وهو الموافق لما في «صحيح البخاري».

(٥) قوله: (يحذر مما صنعوا) من كلام عائشة وهو في «صحيح البخاري». انظره مع «الفتح»: (١/ ٥٣٢، ح٤٣٥، ٤٣٦)، و«صحيح مسلم». انظره مع «شرح النووي»: (٥/ ١٦، ح٢٢/ ٥٣١).

(٦) هذا من «المؤلفات»، وهو الموافق لما في أصل الحديث، وفي «الأصل»، و«ع»، و«ش»: (لأبرز)، وفي «ر»: (لبرز).

(٧) قوله: (ولولا ذلك لأبرز قبره غير أنه خشي أن يتخذ مسجدًا) ـ أيضًا ـ هو من كلام عائشة ـ رضي الله عنها ـ، وهو في «صحيح البخاري». انظره مع «الفتح»: (٣/ ٢٥٥، ح١٣٩٠)، و«صحيح مسلم». انظره مع «شرح النووي»: (٥/ ١٥، ح١٩/ ٥٢٩).

(٨) تقدم تخريج الحديث في أوله عند قول النبي ﷺ: «لعنة الله على اليهود والنصارى». =

عن تجصيص القبور كما رواه مسلم عن جابر[1]، ونهى عن الكتابة عليها، وأن يزاد عليها غير ترابها، كما رواه أبو داودن عن جابر[2].

وهؤلاء يتخذون الألواح ويكتبون عليها القرآن وغيره، ويزيدون عليها التراب والآجر والأحجار، فحادّوا الله ورسوله وناقضوه.

فرع: اختلف أصحابه في موضع قبره ﷺ، فقال قوم: ندفنه في البقيع، وقال آخرون: في المسجد، وقال قوم: يحبس حتى يحمل إلى أبيه إبراهيم، فقال أبو بكر ـ رضي الله عنه[3] ـ: سمعت النبي ﷺ يقول: «ما دفن نبي إلا حيث يموت» أخرجه ابن ماجه، ومالك في «الموطأ»، وغيرهما[4]، وكان

= وانظر الملحق: (١٠١ح).

(١) انظر الحديث في هذا في «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٧/ ٤١، ح٩٤)، كتاب الجنائز، باب ٣٢.

(٢) «سنن أبي داود»: (٣/ ٥٥٢ـ٥٥٣، ح٣٢٢٦)، كتاب الجنائز، باب في البناء على القبر.
والحديث صححه الألباني. انظر: «صحيح سنن أبي داود»: (٢/ ٦٢١، ح٢٧٦٣).

(٣) جاء هنا في النسخ الثلاث غير «الأصل» زيادة كلمة: (يقول) ولا معنى لزيادتها.

(٤) [١٠٣ح] «سنن ابن ماجه»: (١/ ٥٢٠ ـ ٥٢١، ح١٦٢٨)، كتاب الجنائز، باب ذكر وفاته ودفنه ﷺ.
«موطأ مالك»: (١/ ٢٣١، ح٢٧)، كتاب الجنائز، باب ما جاء في دفن الميت.
انظر: «سنن الترمذي»: (٣/ ٣٢٩، ح١٠١٨)، كتاب الجنائز، باب ٣٣.
الحديث في المصادر السابقة لم يأت بهذا اللفظ وأقربها ما جاء في «الموطأ» بلفظ: «ما دفن نبي قط إلا في مكانه الذي توفي فيه».
قال الألباني في «أحكام الجنائز» (ص١٣٧) عنه: حديث ثابت بما له من الطرق والشواهد ثم ذكرها.
وقال ابن حجر في «الفتح» (١/ ٥٢٩): هذا الحديث رواه ابن ماجه . . . وفي إسناده حسين بن عبد الله الهاشمي وهو ضعيف، ثم ذكر رواية أخرى للحديث من «سنن =

ولمسلم عن جندب بن عبد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ قبل أن يموت بخمس، وهو يقول: «إني أبرأ إلى الله أن يكون لي منكم خليل، فإن الله قد اتخذني خليلاً ....

موته في بيته، وهو بيت عائشة الذي كانت تسكنه، فدفن فيه، وهو ملاصق المسجد.

{ولمسلم عن جندب بن عبد الله[1]} ـ رضي الله عنه ـ **{قال: سمعت رسول الله ﷺ قبل أن يموت[2] / بخمس، وهو يقول: «إني[3] أبرأ[4] إلى الله أن يكون لي منكم خليل، فإن الله قد اتخذني خليلاً}** انقطع إليه، ولا [٧٧]

= النسائي الكبرى» وقال بعدها: إسناده صحيح لكنه موقوف.
لزيادة التخريج انظر الملحق.

(١) هو: جندب بن عبد الله بن سفيان البجلي، العلقي، صاحب النبي ﷺ، ذكره البخاري في «التاريخ» فيمن توفي من الستين إلى السبعين من أقواله: (قد أظلتكم فتنة من قام لها أردته)، قال فقلنا: فما تأمرنا ـ أصلحك الله ـ إن دخل علينا مصرنا؟ قال: (ادخلوا دوركم)، قلنا: فإن دخل علينا دورنا؟ قال: (ادخلوا بيوتكم)، قلنا: فإن دخل علينا بيوتنا؟ قال: (ادخلوا مخادعكم)، قلنا: فإن دخل علينا مخادعنا؟ قال: (كن عبد الله المقتول ولا تكن عبد الله القاتل). انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (١/ ٣٦٠ ـ ٣٦١)، «الإصابة»: (٢/ ١٠٤ ـ ١٠٥)، «الطبقات» لابن سعد: (٦/ ٣٥).

(٢) في «ع»، و«ش»: (قبل موته)، والمثبت من النسخ الأخرى و«المؤلفات» هو الموافق لأصل الحديث.

(٣) في النسخ المخطوطة: (يقول في خطبته)، وفي «المؤلفات» وأصل الحديث بدون قوله: (في خطبته)، وقد صححت النص بهذا.

(٤) هكذا في «الأصل»، و«المؤلفات»، وهو كذلك في «صحيح مسلم»، وفي بقية النسخ: (أنا أبرأ . . .).

يسعه مخالة غيره، ولجأ إليه في سد خلالته فكفاه ووقاه، ولا يحتاج إلى المخلوقين، قال ابن القيم ـ رحمه الله تعالى ـ: (الخلة تتضمن كمال المحبة ونهايتها، بحيث لا يبقى في قلب المحب سعة لغير محبوبه، وهي منصب لا يقبل المشاركة بوجه ما)[1] {**كما اتخذ إبراهيم خليلاً**} قال الله تعالى: ﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا﴾[2][3] ولما أظهر الجعد بن درهم[4] إنكار كلام الله لموسى ومخالته لإبراهيم ضحى به خالد بن عبد الله القسري[5][6] في آخر دولة بني أمية، فخطب خالد الناس يوم عيد

---

(١) «الجواب الكافي» لابن القيم: (ص٢٧٥)، وانظر: «روضة المحبين»: (ص٤٧) بنحوه.

(٢) سورة النساء، الآية: ١٢٥.

(٣) قوله: (قال الله تعالى: ﴿واتخذ الله إبراهيم خليلاً﴾) سقط من النسخ غير «الأصل».

(٤) هو: جعد بن درهم من الموالي، وكان من أهل الشام، وهو شيخ الجهم بن صفوان الذي تنسب إليه الجهمية. وقد كان ابتدع القول بأن الله لم يتخذ إبراهيم خليلاً، ولا كلم موسى تكليمًا وأن ذلك لا يجوز على الله.
وقد قال له وهب: إني لأظنك من الهالكين، لو لم يخبرنا الله أن له يدًا وأن له عينًا ما قلنا ذلك، وقد قتله خالد بن عبد الله القسري يوم العيد سنة ١١٨هـ.
انظر ترجمته في: «ميزان الاعتدال»: (١/ ٣٩٩)، «سير أعلام النبلاء»: (٥/ ٤٣٣)، «البداية والنهاية»: (١٠/ ٢٢ ـ ٢٣).

(٥) في «ر»، و«ش»: (القشيري)، وفي «ع»: (خالد بن الوليد بن عبد الله القشيري)، والصواب ما أثبته من «الأصل».

(٦) هو: خالد بن عبد الله بن يزيد ـ أبو الهيثم ـ البجلي القسري الدمشقي، ولي مكة وولي العراق في الخلافة الأموية. قال الذهبي: فيه نصب معروف، وقال ابن معين: رجل سوء يقع في علي، قتل الجعد بن درهم الجهمي المعروف، وقتل المغيرة بن سعيد=

ولو كنت متخذًا من أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم مساجد..........................

الأضحى فقال: يا أيها الناس ضحوا تقبل الله ضحاياكم، وإني مضح بالجعد بن درهم فإنه يزعم أن الله تعالى لم يتخذ إبراهيم خليلاً، ولم يكلم موسى تكليمًا، ثم نزل فذبحه، كما ذكر قصته غير واحد من العلماء، منهم البخاري في كتاب «خلق أفعال العباد»[1] {**ولو كنت متخذًا من أمتي خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً**} فيه التصريح بأن الصديق أفضل الصحابة، والإشارة إلى خلافته ـ رضي الله عنه ـ {**ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم**[2] **مساجد**[3]} فيه الرد على الطائفتين اللتين هما أشر أهل[4] البدع، بل أخرجهم بعض السلف من الثنتين والسبعين فرقة، وهم الرافضة والجهمية، وبسبب الرافضة حدث الشرك وعبادة القبور وهم أول

= البجلي الرافضي الكذاب.
انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (٥/ ٤٢٥ ـ ٤٣٢)، «وفيات الأعيان»: (٢/ ٢٢٦ ـ ٢٣١)، «تهذيب التهذيب»: (٣/ ١٠١)، «شذرات الذهب»: (١/ ١٦٩).

(١) انظر ذلك في: (ص٢٩ ـ ٣٠) منه.

(٢) هكذا في جميع النسخ وكذا في «المؤلفات»، ولكن في «صحيح مسلم» زيد قوله: (وصالحيهم).

(٣) إيراد هذا النص هنا يوقع في اللبس، والأولى إلحاقه بتتمته القادمة في موضع واحد، وتقديم الشرح الآتي بعده لموافقة السياق، لذلك فإن قوله: (فيه الرد على الطائفتين) هنا يوهم أن المراد اليهود والنصارى، وليس كذلك بدليل ما بعده، حيث يقول: (اللتين هما أشر البدع)، ثم تفسيره لهما بأنهما الرافضة والجهمية.

(٤) سقط قوله: (أهل) من كل النسخ غير «الأصل».

من بنى عليها المساجد، قال الكرماني[1]: الجهمية فرقة من المبتدعة ينسبون إلى جهم بن صفوان[2] مقدم الطائفة القائلة أن لا قدرة للعبد أصلاً وهم الجبرية[3] بفتح الجيم وسكون الموحدة، ومات جهم بن / صفوان [٧٨] مقتولاً في زمن هشام بن عبد الملك[4]، وليس الذي أنكروه على الجهمية

---

(١) هو: محمد بن يوسف بن علي الكرماني، عالم بالحديث، أصله من كرمان، واشتهر ببغداد، وتصدى لنشر العلم بها ثلاثين سنة، وأقام بمكة مدة وفيها فرغ من تأليف «شرح صحيح البخاري»، وُلد سنة ٧١٧هـ، وتوفي سنة ٧٨٦هـ.
انظر ترجمته في: «الأعلام» للزركلي: (٧/ ١٥٣)، «الدرر الكامنة»: (٤/ ٣١٠)، «بغية الوعاة»: (١٢٠).

(٢) هو: جهم بن صفوان ـ أبو محرز ـ السمرقندي، أس الضلالة ورأس الجهمية الضال المبتدع، كان ينكر الصفات وينزه الباري عنها بزعمه، ويقول بخلق القرآن، ويقول بأن الله في الأمكنة كلها، ويقول الإيمان عقد بالقلب وإن تلفظ بالكفر، هلك سنة ١٢٨هـ. انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (٦/ ٢٦ ـ ٢٧)، «ميزان الاعتدال»: (١/ ٤٢٦)، «الكامل» لابن الأثير: (٥/ ٣٤٢ ـ ٣٤٤).

(٣) أي: الخالصة التي لا تثبت للعبد فعلاً، فيقولون: لا قدرة للعبد أصلاً، والله سبحانه وتعالى لا يعلم الشيء قبل وقوعه، وعلمه تعالى حادث لا في محل.
ومن الجبرية متوسطة يسندون الفعل إلى الله، ويثبتون للعبد كسبًا.
انظر: «لوامع الأنوار»: (١/ ٩٠).

(٤) هو: هشام بن عبد الملك بن مروان ـ أبو الوليد ـ القرشي الأموي، وهو الرابع من ولد عبد الملك الذين ولوا الخلافة، نقل عنه أنه كان يكره سفك الدماء، حفظ له من الشعر:
إذا أنت لم تعص الهوى قادك الهوى ... إلى بعض ما فيه عليك مقال
وُلد سنة ٧٠هـ، ومات سنة ١٢٥هـ.
انظر ترجمته في: «البداية والنهاية»: (٩/ ٣٩٥ ـ ٣٩٩)، «سير أعلام النبلاء»: (٥/ ٣٥١ ـ ٣٥٣)، «شذرات الذهب»: (١/ ١٦٣ ـ ١٦٥).

ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، إني أنهاكم عن ذلك».

فقد نهى عنه في آخر حياته، ثم إنه لعن وهو في السياق من فعله، والصلاة عندها من ذلك وإن لم يبن مسجد، وهو معنى قولها: أخشى أن يتخذ مسجدًا، فإن الصحابة لم يكونوا ليبنوا حول قبره مسجدًا وكل موضع قصدت الصلاة فيه فقد اتخذ مسجدًا، بل كل موضع يصلى فيه يسمى مسجدًا كما قال ﷺ: «جعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا».

مذهب الجبر خاصة وإنما الذي أطبق السلف على ذمهم بسبب إنكارهم الصفات، حتى قالوا: إن القرآن ليس كلام الله، وأنه مخلوق، {**ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، إني**[١] **أنهاكم عن ذلك»**[٢]} قال الشيخ - رحمه الله تعالى -: {**فقد نهى عنه في آخر حياته، ثم إنه لعن وهو في السياق من فعله**[٣]**، والصلاة عندها من ذلك، وإن لم يبن مسجد وهو معنى قولها: أخشى أن يتخذ مسجدًا**[٤] **فإن الصحابة لم يكونوا ليبنوا حول قبره مسجدًا، وكل موضع قصدت الصلاة فيه فقد اتخذ مسجدًا، بل كل موضع يصلى فيه يسمى مسجدًا، كما قال ﷺ: «جعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا»**[٥]،

---

(١) في «ر»، و«المؤلفات»: (فإني)، والمثبت يتفق مع «صحيح مسلم».

(٢) تقدم ذكر جزء من الحديث في الشرح: (ص٢٢٧)، وخرج هناك.

(٣) يعني به: حديث «لعنة الله على اليهود والنصارى . . .» الحديث، وقد تقدم تخريجه مختصرًا (ص٢٢٥)، وتم تخريجه برقم (١٠١ح).

(٤) جاء في «المؤلفات» قوله: (وهو معنى قولها خشي أن يتخذ مسجدًا)، وهو الموافق لما سبق في الرواية من أن القول هو لعائشة. انظر: (ص٢٢٧).

(٥) [١٠٤ح] هذا جزء من حديث طويل ذكر فيه الخصال التي ميزت بها هذه الأمة، وهو في: «صحيح البخاري مع الفتح»: (١/ ٤٣٥ - ٤٣٦، ح٣٣٥)، كتاب التيمم، =

ولأحمد بسند جيد عن ابن مسعود مرفوعًا: «إن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء، والذين يتخذون القبور مساجد».

ولأحمد بسند جيد عن ابن مسعود مرفوعًا: «إن من شرار الناس من تدركهم الساعة} أي: تقوم عليهم {**وهم أحياء**} وعن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة إلا على شرار الناس»، رواه مسلم، وأحمد في «مسنده»[1]، وعن أنس ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض الله الله»[2]، رواه مسلم، والترمذي، وأحمد في «مسنده»[3] {**والذين يتخذون القبور مساجد»**[4][5] } يعني: أن الذين يتخذون القبور مساجد كذلك من / [٧٩]

= باب ١، «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٥/ ٦ ـ ٧، ح٣/ ٥٢١)، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب١، والحديث مروي من طريق جابر بن عبد الله في البخاري ومسلم، فهو من المتفق عليه. انظر زيادة تخريجه في الملحق.

(١) [١٠٥ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٨/ ٣٠٠، ح١٣١)، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب قرب الساعة. و«مسند الإمام أحمد»: (١/ ٣٩٤).
انظر زيادة تخريجه في الملحق.

(٢) في «ر»: (لا إله إلا الله)، وقد جاء بهذا اللفظ في «المسند»: (٣/ ٢٦٨)، والمثبت من «صحيح مسلم» وغيره.

(٣) [١٠٦ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٢/ ٥٣٧، ح٢٣٤)، كتاب الإيمان، باب ذهاب الإيمان في آخر الزمان.
«سنن الترمذي»: (٤/ ٤٩٢، ح٢٢٠٧)، كتاب الفتن، باب ٣٥.
انظر لزيادة تخريجه في الملحق.

(٤) في «المؤلفات» زاد هنا قوله: (ورواه أبو حاتم في صحيحه).

(٥) «مسند الإمام أحمد»: (١/ ٤٣٥). =

باب ما جاء أن الغلو في قبور الصالحين يصيرها أوثانًا تعبد من دون الله

روى مالك في «الموطأ» أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم لا تجعل قبري وثنًا يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد».

أشرار الناس، وسواء بنوا عليها مساجد أو عندها، أو صلوا عندها ولو عبدوا الله فيها سدًّا للذريعة إلى الشرك قبل وقوعه، والله أعلم[1].

{٢٠ ـ باب ما جاء أن الغلو في قبور الصالحين يصيرها أوثانًا تعبد من دون الله}

{**روى مالك**} بن أنس ـ رحمه الله تعالى ـ {**في «الموطأ» أن رسول الله ﷺ قال: «اللهم لا تجعل قبري وثنًا يعبد، اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد»**[2]} قال العلماء: لا يجوز بناء المساجد على القبور، ولم يقل أحد من أئمة المسلمين أن الصلاة عند القبور وفي مشاهدها مستحبة، أو فيها فضيلة، بل اتفقوا كلهم على أن الصلاة في المساجد والبيوت أفضل من الصلاة عند قبور الأنبياء والصالحين سواء سميت مشاهد أو لم تسم.

= وهو في «صحيح البخاري» بلفظ: «إن من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم أحياء». انظره مع «الفتح»: (١٣/ ١٤، ح٧٠٦٧)، كتاب الفتن، باب ظهور الفتن.

(١) قوله: (والله أعلم) زيدت في «الأصل» فقط.

(٢) تقدم جزء من هذا الحديث في الشرح: (ص٢٢٧)، وخرج مختصرًا، وتم تخريجه بتوسع برقم (١٠٢ح) في الملحق.

ولابن جرير بسنده عن سفيان عن منصور عن مجاهد ﴿ أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴾ قال: كان يلت لهم السويق فمات فعكفوا على قبره، وكذا قال أبو الجوزاء عن ابن عباس: «كان يلت السويق للحاج».

{ولابن جرير[1] بسنده عن سفيان عن منصور عن مجاهد ﴿ أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴾[2] قال: كان يلت لهم السويق فمات فعكفوا على قبره، وكذا قال أبو الجوزاء[3] عن ابن عباس: كان يلت السويق للحاج[4] } وهو رجل صالح بالطائف يطعم من يمر عليه من الحجاج، فلما مات عكفوا

---

(١) هو: محمد بن جرير بن يزيد الطبري ـ أبو جعفر ـ المفسر المشهور، بين في ثنايا تفسيره الرد على الملحدين وله كتاب سماه «التبصير» شرح فيه ما يتقلده من أصول الدين، وله كتاب «شرح السنة» بين فيه ما يدين الله به، ونقل أنه لما بلغه أن أبا بكر بن أبي داود السجستاني تكلم في حديث غدير (خم) ألف كتابًا سماه «كتاب الفضائل» وبين فضل الخلفاء الأربعة وتكلم فيه على تصحيح حديث غدير (خم)، قال الذهبي: وقد وقع بين ابن جرير وبين ابن أبي داود، وكان كل منهما لا ينصف الآخر . . . قال: وكان ابن جرير من رجال «الكمال» وشنع عليه بيسير تشيع وما رأينا إلا الخير، وُلد سنة ٢٢٤هـ، وتوفي سنة ٣١٠هـ. «طبقات المفسرين»: (٢/ ١١٠ ـ ١١٨)، «وفيات الأعيان»: (٣/ ٣٣٢)، «سير أعلام النبلاء»: (١٤/ ٢٦٧ ـ ٢٨٢).

(٢) سورة النجم، الآية: ١٩.

(٣) هو: أوس بن عبد الله ـ أبو الجوزاء ـ الربعي البصري، تابعي، كان أحد العباد، ومما قاله: (ما لعنت شيئًا قط ولا أكلت شيئًا ملعونًا قط ولا آذيت أحدًا قط)، ومما قاله: (ما ماريت أحدًا قط)، وقوله: (لأن أجالس الخنازير أحب إليَّ من أن أجالس أحدًا من أهل الأهواء)، قيل: بأنه قتل أيام الجماجم سنة ٨٣هـ. انظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب»: (١/ ٣٨٥)، «سير أعلام النبلاء»: (٤/ ٣٧١ ـ ٣٧٢)، «الطبقات» لابن سعد: (٧/ ٢٢٣ ـ ٢٢٤).

(٤) سبق تخريجه (ص١٣٧)، وانظر الملحق (٣ث).

وعن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: «لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج» رواه أهل السنن.

على قبره[1].

والعكوف على القبور والتمسح بها وتقبيلها حرام لا يجوز، ولهذا اتفق العلماء على أن من زار قبر النبي ﷺ أو قبر غيره من الأنبياء والصالحين من الصحابة وأهل البيت وغيرهم فإنه لا يتمسح به ولا يقبله[2]، بل ليس في الدنيا ما شرع تقبيله إلا الحجر الأسود، وقد ثبت في «الصحيحين» أن عمر ابن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قال: «والله إني لأعلم أنك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا أني رأيت رسول / الله ﷺ يقبلك ما قبلتك»[3]؛ لأن تقبيله [٨٠] من العبادات التي لا يفهم معانيها كالسعي والرمي[4].

{وعن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: «لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج» رواه أهل السنن[5]} أما لعنه

---

(١) ذكر ذلك ابن حجر في «فتح الباري»: (٨/ ٦١٢).

(٢) انظر كتاب «الزيارة» لشيخ الإسلام ابن تيمية ـ ضمن «الجامع الفريد» ـ: (ص٣٨٣).

(٣) سبق تخريجه في (ص١٤٢)، وانظر: الملحق (٥ث).

(٤) قوله: (لأن تقبيله من العبادات التي لا يفهم معانيها كالسعي والرمي) سقط من النسخ الأخرى غير «الأصل».

(٥) [١٠٧ح] «سنن أبي داود»: (٣/ ٥٥٨، ح٣٢٣٦)، كتاب الجنائز، باب في زيارة النساء القبور. و«سنن الترمذي»: (٢/ ١٣٦، ح٣٢٠)، أبواب الصلاة، باب ما جاء في كراهية أن يتخذ على القبر مسجدًا.

الحديث: قال فيه الترمذي حديث حسن. وضعفه الألباني بهذا اللفظ، انظر: «الأحاديث الضعيفة»: (١/ ٢٥٨، ح٢٢٥)، و«ضعيف سنن النسائي»: (ص٧١، ح١١٨).

وحسنه بلفظ: «لعن رسول الله ﷺ زوارات القبور». =

زائرات القبور فلمظنة البكاء والنوح لما فيهن من رقة القلوب وكثرة الجزع وقلة احتمال المصائب فيخشى منهن المحذور، وأما الرجال فزيارتهم القبور مندوب لحديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ وغيره قال: قال رسول الله ﷺ: «زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة» رواه ابن ماجه[1]. وفي رواية ابن مسعود: «فإنها تزهد في الدنيا، وتذكر الآخرة»[2].

والوارد المأثور من الدعاء في زيارة القبور منه ما رواه مسلم عن بريدة قال: كان رسول الله ﷺ يعلمهم إذا خرجوا [إلى][3] المقابر: «السلام

= انظر: «صحيح سنن ابن ماجه»: (١/ ٢٦٣، ح١٢٨٠).
انظر بقية التخريج في الملحق.

(١) «سنن ابن ماجه»: (١/ ٥٠٠، ح١٥٦٩)، كتاب الجنائز، باب ما جاء في زيارة القبور.
«سنن الترمذي»: (٣/ ٣٦١، ح١٠٥٤)، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الرخصة في زيارة القبور.
«سنن النسائي»: (٤/ ٨٩، ح٢٠٣٢)، كتاب الجنائز، باب زيارة القبور، لكن عند الترمذي والنسائي يختلف اللفظ يسيرًا، وروي الحديث عن بريدة.
والحديث صححه الألباني، انظر: «صحيح سنن ابن ماجه»: (١/ ٢٦٢، ح١٢٧٥)، و«أحكام الجنائز»: (ص١٧٨ ـ ١٧٩)، وقد ذكر له شواهد.

(٢) «سنن ابن ماجه»: (١/ ٥٠١، ح١٥٧١)، كتاب الجنائز، باب ما جاء في زيارة القبور.
«السنن الكبرى» للبيهقي: (٤/ ٧٧)، كتاب الجنائز، باب زيارة القبور.
هذا اللفظ ضعفه الألباني. انظر: «ضعيف سنن ابن ماجه»: (ص١١٩، ح٣٤٣).
ولكنه صحح ألفاظاً أخرى بمعناه جاءت عن بريدة بن الحصيب، وعن أبي سعيد الخدري، وعن أنس.
وفي هذا تنبيه لمن يتجرأ في المجالس بالتصحيح والتضعيف للأحاديث بمجرد السماع لغيره أن حديث كيت وكيت ضعيف قبل أن يعرف قواعد التضعيف والتصحيح فإن هذا الحديث قد حكم عليه بالضعف من طريق، وصحح من طريق آخر فليتنبه لهذا.

(٣) في «الأصل»: (من المقابر)، وفي «ع»، و«ش»: (للمقابر)، والمثبت من «ر».

عليكم أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، نسأل الله لنا ولكم العافية»[1].

وعن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: مر النبي ﷺ بقبور بالمدينة فأقبل عليهم بوجهه فقال: «السلام عليكم يا أهل القبور، يغفر الله لنا ولكم، أنتم سلفنا، ونحن بالأثر» رواه الترمذي[2].

وعن محمد بن [النعمان][3][4] يرفعه إلى النبي ﷺ قال: «من زار قبر أبويه أو أحدهما [في كل جمعة][5] غفر له، وكتب له برًّا»، رواه البيهقي

---

(١) «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٧/ ٤٩، ح١٠٤/ ٩٧٥)، كتاب الجنائز، باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها.
«سنن ابن ماجه»: (١/ ٤٩٤، ح١٥٤٧)، كتاب الجنائز، باب ما جاء فيما قال إذا دخل المقابر. و«مسند الإمام أحمد»: (٥/ ٣٥٣).

(٢) «سنن الترمذي»: (٣/ ٣٦٠، ح١٠٥٣)، كتاب الجنائز، باب ما يقول الرجل إذا دخل المقابر. «الأذكار» للنووي: (ص٢١٩).
وأحاله الشيخ الألباني في «أحكام الجنائز»: (ص١٩٧) إلى الضياء في «المختارة».
والحديث قال عنه الترمذي: حديث حسن غريب.
وقال الألباني في «أحكام الجنائز» (ص١٩٧): في سنده قابوس بن أبي ظبيان، قال النسائي: ليس بالقوي، وقال ابن حبان: رديء الحفظ ينفرد عن أبيه بما لا أصل له.
وضعفه في «ضعيف سنن الترمذي»: (١/ ١١٧، ح١٧٦)، و«ضعيف الجامع»: (ص٤٩٤، ح٣٣٧٢).

(٣) كلمة: (النعمان) صححت من النسخ الأخرى، وقد رسمت في «الأصل»: (النعمى).

(٤) هو: محمد بن النعمان أبو اليمان البصري، روى عنه عبد الله بن بكر السهمي وأبو موسى محمد بن المثنى، قال ابن أبي حاتم: سمعت أبي يقول: هو شيخ مجهول، وكذلك حكم عليه الذهبي بالجهالة. انظر ترجمته في: «كتاب الجرح والتعديل»: (٨/ ١٠٨)، «ميزان الاعتدال»: (٤/ ٥٦).

(٥) زيادة: (كل جمعة) من بقية النسخ غير «الأصل»، وهي تتفق مع الأصول.

في «شعب الإيمان» مرسلاً[1].

وأما لعنة المتخذين عليها المساجد فقد علم مما تقدم تحريمه[2]، وأما لعنة من اتخذ السرج عليها بالشمع والزيت وغيرهما فلأن الموتى قد صاروا إلى البلى، فلا يليق السرج لهم[3]؛ ولأنه من الإسراف الذي لا فائدة فيه، ومع ذلك / فقصد من فعله التعظيم والتبرك بصاحب القبر، فهو من حسم مادة الشرك، وتحقيق التوحيد، وإخلاص الدين لله رب العالمين، فكيف بمن يأتي القبر يسأله أن يزيل مرضه ويقضي دينه، فهو مشرك يستتاب فإن تاب وإلا قتل. [٨١]

تتمة: اعلم أن هدم البناء على[4] القبور والقبب واجب؛ لأنها أسست على معصية الرسول ﷺ؛ لأنه قد نهى عن البناء عليها، ولعن فاعله[5].

---

(١) [١٠٨ح] «شعب الإيمان» للبيهقي: (٦/ ٢٠١، ح٧٩٠١).
وقد أورد الحديث الهيثمي في «مجمع الزوائد»: (٣/ ٥٩)، باب زيارة القبور، مرويًا عن أبي هريرة مرفوعًا، وأحاله على الطبراني في «الأوسط» و«الصغير». وفي «كنز العمال»: (١٦/ ٤٦٨، ح٤٥٤٨٧) مرويًا عن أبي هريرة ـ أيضًا ـ وأحاله على الحكيم.
والحديث قال فيه العراقي في «تخريج الإحياء» (٤/ ٥٢١ ـ ٥٢٢): معضل.
وذكر السيوطي في «اللآلىء» (٢/ ٤٤٠) بأن فيه ضعيف ومجهولان.
وحكم الألباني عليه في «سلسلة الأحاديث الضعيفة»: (١/ ٦٥ ـ ٦٦، ح٤٩) بالوضع، وقال: إن فيه محمد بن النعمان مجهول، ويحيى بن العلاء متروك، وعبد الكريم بن أمية ضعيف. انظر لزيادة تخريجه وبيان الحكم عليه في الملحق.

(٢) قوله: (وأما لعنة المتخذين عليها المساجد فقد علم مما تقدم تحريمه) سقط من «ر»، وهو ثابت في «الأصل»، وبقية النسخ.

(٣) قوله: (السرج لهم) سقط من «ع»، و«ش»، وهو ثابت في البقية.

(٤) قوله: (البناء على) سقط من «ر»، وهو ثابت في بقية النسخ، و«الأصل».

(٥) وقد تقدم ذكر الأدلة على ذلك في هذا الباب والباب الذي قبله. انظر: (ص٢٢٤، ٢٣٤، ٢٣٥، ٢٣٧).

باب ما جاء في حماية المصطفى ﷺ جانب التوحيد وسده كل طريق توصل إلى الشرك

وقول الله تعالى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾.......

{٢١ ـ باب ما جاء في حماية المصطفى ﷺ جناب التوحيد وسده كل طريق توصل إلى الشرك}

{وقول الله تعالى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾} هذا خطاب للعرب، يعني: لقد جاءكم أيها العرب رسول من أنفسكم تعرفونه بنسبه[١] وجنسه، وأنه ولد إسماعيل بن إبراهيم عليهما السلام، ترجعون معه إلى نفس واحدة، وذلك أقرب إلى فهم الحجة، قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: (ليس قبيلة من العرب إلا وقد ولدت النبي ﷺ وله فيهم نسب، يعني: من مضريها وربيعيها ويمنيها)[٢] فأما ربيعة ومضر فهم من ولد معد ابن عدنان، وإليه نسب[٣] قريش وهم منهم، وأما نسبته إلى عرب اليمن وهم القحاطنة، فإن آمنة لها نسب في الأنصار وإن كانت قرشية، والأنصار أصلهم من عرب اليمن من ولد قحطان بن سبأ.

---

(١) في «ر»، و«ش»: (تعرفونه نسبه)، وفي «ع»: (تعرفون نسبه)، واللائق إما المثبت من «الأصل»، أو ما في «ع».

(٢) «تفسير السيوطي»: (٤/ ٣٢٧)، «تفسير القرطبي»: (٨/ ٣٠١)، «تفسير البغوي»: (٢/ ٣٤١).

(٣) في بقية النسخ: (تنسب).

فعلى هذا القول يكون [المقصود][1] من قوله: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ يرغب العرب في نصره والإيمان به، فإن شرفهم بشرفه، وإن عزتهم بعزته[2]، وفخرهم بفخره.

[٨٢] وقرأ ابن عباس / ـ رضي الله عنهما ـ والزهري ﴿مِنْ أَنفَسِكُمْ﴾ [بفتح الفاء][3]، ومعناه: أنه من أشرفكم وأفضلكم[4].

عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «ما ولدني من سفاح أهل [الجاهلية][5] شيء ما ولدني إلا نكاح كنكاح أهل الإسلام»[6][7].

عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «بعثت من خير قرون بني آدم قرنًا فقرنًا، حتى كنت من القرن الذي كنت منه» رواه البخاري[8].

---

(١) جاء في «الأصل»: (المقصد)، والتعبير بما أثبته من النسخ الأخرى هو اللائق.

(٢) في بقية النسخ غير «الأصل»: (فإن شرفهم بشرفه وعزتهم بعزته).

(٣) قوله: (بفتح الفاء) سقطت من «الأصل»، وهي ثابتة في بقية النسخ.

(٤) انظر: «تفسير البغوي»: (٢/ ٣٤١ـ ٣٤٢).

(٥) هذه الكلمة يقتضيها السياق، وقد سقطت من كل النسخ.

(٦) «السنن الكبرى» للبيهقي: (٧/ ١٩٠)، كتاب النكاح.
«معجم الطبراني»: «مجمع الزوائد»: (٨/ ٢١٤)، كتاب علامات النبوة، وقد أحال على الطبراني.

(٧) حديث ابن عباس هذا سقط بكامله من «ش».

(٨) [١٠٩ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٦/ ٥٦٦، ح٣٥٥٧)، كتاب المناقب، باب صفة النبي ﷺ.
وكذا في «مسند الإمام أحمد»: (٢/ ٣٧٣).
انظر بقية تخريجه في الملحق.

﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٢٨﴾ [فَإِن تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ]﴾ .

وعن واثلة بن الأسقع[1] ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله اصطفى كنانة من ولد إسماعيل، واصطفى قريشًا من كنانة، واصطفى من قريش بني هاشم[2]، واصطفاني من بني هاشم» أخرجه مسلم[3].

قوله تعالى: {﴿عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾} أي: شديد عليه عنتكم، يعني: مكروهكم، وقيل: يشق عليه ضلالتكم {حَرِيصٌ عَلَيْكُم} يعني: حريص على إيمانكم وإيصال الخير إليكم، وقال قتادة: حريص على هدايتكم، وأن يهديكم الله تعالى { بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾[4][5] } يعني: أنه ﷺ رؤوف بالمطيعين رحيم بالمؤمنين.

---

(١) هو: واثلة بن الأسقع بن كعب، وقيل: ابن الأسقع بن عبد العزى، كنيته أبو قرصافة، أسلم قبل تبوك وشهدها، وكان من أهل الصفة، وقد مات سنة ٨٣هـ، وقيل: ٨٥هـ. انظر ترجمته في: «الإصابة»: (١٠/ ٦٩٠)، «الطبقات» لابن سعد: (٧/ ٤٠٧ ـ ٤٠٨)، «حلية الأولياء»: (٢/ ٢١ ـ ٢٣)، «سير أعلام النبلاء»: (٣/ ٣٨٣ ـ ٣٨٨).

(٢) قوله: (واصطفى قريشًا من كنانة، واصطفى من قريش بني هاشم) سقط من «ر»، وهو ثابت في «الأصل»، وبقية النسخ.

(٣) [١١٠ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٥/ ٤١)، كتاب الفضائل، باب فضل نسب النبي ﷺ. و«سنن الترمذي»: (٥/ ٥٨٣، ح٣٦٠٦)، كتاب المناقب، باب في فضل النبي ﷺ. انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٤) في «المؤلفات» جاء بآية بعد هذه، وهي قوله تعالى: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ﴾ [التوبة: ١٢٩].

(٥) سورة التوبة، الآية: ١٢٨.

عن جبير بن مطعم ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «لي خمسة أسماء[1] أنا [محمد وأنا أحمد][2]، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي، وأنا العاقب[3] ـ والعاقب الذي ليس بعده نبي ـ وقد سماه الله رؤوفًا رحيمًا[4]» أخرجاه[5]. قال الحسين بن الفضل[6]: لم يجمع الله لأحد من أنبيائه اسمين من أسمائه إلا النبي ﷺ فسماه الله رؤوفًا رحيمًا[7] [و][8] قال:

---

(١) عبارة: (لي خمسة أسماء) جاءت من لفظ «صحيح البخاري»، ولم تأت في «صحيح مسلم».

(٢) هكذا في النسخ غير «الأصل»، وهي موافقة للصحيحين، وفي «الأصل» جاءت بتقديم أحمد على محمد.

(٣) إلى هنا رواية «صحيح البخاري».

(٤) هذا القدر الزائد على رواية البخاري من «صحيح مسلم» مأخوذ من ثلاث روايات متوالية.

(٥) [١١١ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٦/ ٥٥٤، ح٣٥٣٢)، كتاب المناقب، باب ما جاء في أسماء الرسول ﷺ. و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٥/ ١١٣ ـ ١١٤، ح١٢٤، ١٢٥)، كتاب الفضائل، باب في أسمائه ﷺ. انظر تخريجه في الملحق.

(٦) هو: الحسين بن الفضل بن عمير أبو علي البجلي الكوفي النيسابوري، العلامة، المفسر، الإمام، اللغوي، المحدث، كان رأسًا في معاني القرآن، وُلد سنة ١٧٨هـ، وتُوفي سنة ٢٨٢هـ. انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (١٣/ ٤١٤ ـ ٤١٦)، «شذرات الذهب»: (٢/ ١٧٨)، «طبقات المفسرين» للداودي: (١/ ١٥٩ ـ ١٦٠)، «الأعلام»: (٢/ ٢٥١ ـ ٢٥٢).

(٧) قوله: (أخرجاه. قال الحسين بن الفضل: لم يجمع الله لأحد من أنبيائه اسمين من أسمائه إلا النبي ﷺ فسماه الله رؤوفًا رحيمًا) هذا كله أسقطه الناسخ من «ر».

(٨) هذه الواو ساقطة من كل النسخ، وأضفتها ليستقيم السياق، ونص العبارة في المصدر: (إلا النبي محمد ﷺ فإنه قال: «بالمؤمنين رؤوف رحيم»، وقال: «إن الله بالناس لرؤوف رحيم»). =

عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجعلوا بيوتكم قبورًا، ولا تجعلوا قبري عيدًا وصلوا عليّ فإن صلاتكم تبلغني حيثما كنتم».

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾[1][2].

{**عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجعلوا بيوتكم قبورًا**} أي: لا تجعلوا بيوتكم قبورًا التي لا يصلى فيها، أي: لا تجعلوها / بمنزلة القبور، فإنه لا يجوز الصلاة فيها ـ أي: في القبور ـ [٨٣] وذلك أن التطوع في البيت أفضل منه في المسجد.

عن زيد بن ثابت ـ رضي الله عنه ـ قال: قال النبي ﷺ: «صلوا أيها الناس في بيوتكم فإن أفضل الصلاة صلاة المرء في بيته إلا المكتوبة» رواه البخاري[3].

{**ولا تجعلوا قبري عيدًا**} المراد: النهي[4] عن الاجتماع لزيارته كاجتماعكم للعيد لمجاوزة حد التعظيم، وقبر غيره أولى بالنهي كائنًا من كان. {**وصلوا عليّ فإن صلاتكم تبلغني [حيثما كنتم][5]»**} لأن النفوس

---

(١) سورة الحج، الآية: ٦٥.

(٢) انظر: «تفسير القرطبي»: (٨/ ٣٠٢).

(٣) [١١٢٢ح] في «صحيحه». انظره مع «الفتح»: (٢/ ٢١٤، ح٧٣١)، كتاب الأذان، باب صلاة الليل. وكذا هو في «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٦/ ٣١٦، ح٢١٣/ ٧٨١)، كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب النافلة في البيت وجوازها في المسجد. انظر بقية التخريج في الملحق.

(٤) في النسخ الأخرى غير «الأصل»: (بالنهي).

(٥) في «الأصل»: (حيث كنت)، وما أثبته هو الموافق للنسخ الأخرى وبعض المصادر، =

القدسية إذا تجردت عن العلائق البدنية عرجت واتصلت بالملأ الأعلى، ولم يبق لها حجاب، فصلاة الرجل وسلامه تبلغه وإن بعد[1] وتعرض عليه أعمال أمته في الصلاة والسلام عليه[2] {**رواه أبو داود بإسناد حسن، ورواته ثقات**[3]، **وعن علي بن** ....

= وفي «المؤلفات»: (حيث كنتم) وهو موافق لبعض المصادر أيضًا.

(١) انظر: «فيض القدير» للمناوي: (٣/ ٤٠٠).
وهذه العبارة من العبارات التي تكثر في كلام المتصوفة، ولها معان باطلة، ويمكن أن تحمل على معنى صحيح فينبغي التنبيه.

(٢) عرض الصلاة والسلام عليه جاءت به الأحاديث الصحيحة كقوله ﷺ في فضل يوم الجمعة: «... فأكثروا عليَّ من الصلاة فيه فإن صلاتكم معروضة عليَّ» الحديث رواه أبو داود في «سننه»: (١/ ٦٣٥، ح١٠٤٧)، كتاب الصلاة، باب فضل يوم الجمعة، وقد صححه الألباني كما في «السلسلة الصحيحة»: (٤/ ٣٢، ح١٥٢٧).
وأما عرض أعمال أمته عليه فقد ورد فيه حديث ضعيف، وهو: «حياتي خير لكم تحدثون ويحدث لكم ووفاتي خير لكم تعرض عليَّ أعمالكم فما رأيت من خير حمدت الله عليه وما رأيت من شر استغفرت الله لكم».
والحديث أخرجه البزار كما في «كشف الأستار»: (١/ ٣٩٧، ح٨٤٥).
وقد جاء ذكره عقب حديث: «إن لله ملائكة سياحين يبلغوني عن أمتي السلام» مقدمًا بقوله: (وقال) وذكره.
وقد جاء عن أنس بن مالك كما ذكره السخاوي في «القول البديع»: (ص١٥٥)، وجاء في «الجامع الصغير» ضمن «الفيض»: (٣/ ٤٠٠، ح٣٧٧٠).
وهو حديث ضعيف كما ذكره السيوطي في الموضع المتقدم، وكما ذكره الألباني في «السلسلة الضعيفة»: (٢/ ٤٠٤، ح٩٧٥).

(٣) «سنن أبي داود»: (٢/ ٥٣٤، ح٢٠٤٢)، كتاب المناسك، باب زيارة القبور. وكذا=

الحسين أنه رأى رجلاً يجيء إلى فرجة كانت عند قبري النبي ﷺ، فيدخل فيها فيدعو فنهاه وقال: ألا أحدثكم حديثًا سمعته من أبي ......

الحسين[1][2] } ـ رضي الله عنهما ـ {أنه رأى رجلاً يجيء إلى فرجة كانت عند قبر النبي[3] ﷺ، فيدخل فيها فيدعو [فنهاه][4] وقال: ألا أحدثكم حديثًا سمعته من أبي } ....

= الحديث في «مسند أحمد»: (٢/ ٣٦٧).

الحديث ـ كما ترى ـ قد قال عنه الشيخ محمد بن عبد الوهاب بأن إسناده حسن ورواته ثقات.

وقال الألباني في «المشكاة»: (١/ ٢٩٢): إسناده حسن، ومن صححه فقد ذهل أو تساهل نعم هو صحيح باعتبار ما له من الشواهد، ثم إنه في «صحيح سنن أبي داود»: (١/ ٣٨٣، ح١٧٩٦)، قال: صحيح، ولم يفصل، ولعله كما قال باعتبار ما له من الشواهد.

وانظر بقية تخريجه والحكم عليه في الملحق.

(١) في «ر»: (علي بن الحسن) خلافًا لبقية النسخ و«المؤلفات».

(٢) هو: علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، الهاشمي، أبو الحسين، ويقال: أبو الحسن، زين العابدين، من أقواله: (يا أهل العراق أحبونا حب الإسلام ولا تحبونا حب الأصنام، فما زال بنا حبكم حتى صار علينا شينًا)، ومنها أنه سئل عن منزلة أبي بكر وعمر عند رسول الله ﷺ فأشار بيده إلى القبر ثم قال: بمنزلتهما منه الساعة، وُلد سنة ٣٨هـ، وتوفي سنة ٩٤هـ. انظر ترجمته في: «الطبقات» لابن سعد: (٥/ ٢١١ ـ ٢٢٢)، «وفيات الأعيان»: (٣/ ٢٦٦ ـ ٢٦٩)، «تهذيب التهذيب»؛ (٧/ ٣٠٤ ـ ٣٠٧)، «سير أعلام النبلاء»: (٤/ ٣٨٦ ـ ٤٠١).

(٣) هكذا في «الأصل»، و«المؤلفات»، وفي بقية النسخ: (عند قبر رسول الله ﷺ).

(٤) كلمة: (فنهاه) صحفت في كل النسخ إلى: (فيها)، وقد أثبت الصواب كما هو في «المؤلفات» وأصل الحديث.

عن جدي عن رسول الله ﷺ قال: «لا تتخذوا قبري عيدًا، ولا بيوتكم قبورًا، فإن تسليمكم يبلغني أين كنتم» رواه في «المختارة» .

[الحسين][(1)] {**عن جدي**[(2)]} علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ {**عن رسول الله ﷺ قال: «لا تتخذوا قبري عيدًا**} أي: لا تتخذوا قبري مظهر عيد تجتمعون لزيارتي كاجتماعكم للعيد {**ولا بيوتكم قبورًا**} أي: صلوا فيها النوافل، التي لا تشرع فيها جماعة {**فإن تسليمكم يبلغني أين كنتم»**[(3)(4)]} لأنه حي في قبره[(5)] يسمع من يصلي ويسلم عليه ويبلغه {**رواه**} ـ أيضًا ـ المقدسي[(6)] {**في «المختارة»**} وهي الأحاديث التي

---

(١) في جميع النسخ: (الحسن)، والصواب المثبت من المصادر: (الحسين).

(٢) في «الأصل»: (جده)، والصواب المثبت من بقية النسخ و«المؤلفات».

(٣) هذا اللفظ في كل النسخ، وفي «المؤلفات» زاد قوله: (وصلوا عليَّ)، وقد جاء في كتاب «فضل الصلاة على النبي» لإسماعيل القاضي بلفظ: (وصلوا عليَّ وسلموا)، وهو الموافق لتتمة النص هنا: (فإن تسليمكم يبلغني أين كنتم).

(٤) «مسند أبي يعلى الموصلي»: (١/ ٣٦١ ـ ٣٦٢، ح٢٠٩/ ٤٦٩).
«فضل الصلاة على النبي» لإسماعيل القاضي: (ص٣٥ ـ ٣٦، ح٢٠) بزيادة: «وصلوا عليَّ وسلموا». «مجمع الزوائد»: (٤/ ٣).
والحديث قال الألباني في تحقيقه للكتاب المتقدم «فضل الصلاة على النبي» بأنه حديث صحيح بطرقه وشواهده.
وقال حسين أسد في تحقيق «مسند أبي يعلى»: إسناده ضعيف لانقطاعه.
انظر بقية التخريج والحكم على الحديث في الملحق.

(٥) ومعلوم هنا أن المراد بالحياة: الحياة البرزخية التي تختلف بخصائصها عن حياتنا الدنيوية.

(٦) هو: محمد بن عبد الواحد بن أحمد ضياء الدين ـ أبو عبد الله السعدي المقدسي ـ=

باب ما جاء أن بعض هذه الأمة تعبد الأوثان

وقول الله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ ....

صحت خارج «الصحيحين»، وبلغت تسعين جزءًا، واخترمته المنية قبل تمامها.

{٢٢ ـ باب ما جاء أن بعض هذه الأمة تعبد الأوثان}

{وقول / الله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ} نزلت في كعب بن الأشرف وسبعين راكبًا من اليهود قدموا مكة بعد وقعة أحد ليحالفوا قريشًا على رسول الله ﷺ، وينقضوا العهد الذي بينهم وبين رسول الله ﷺ، ونزل كعب بن الأشرف[١] على أبي سفيان[٢] فأحسن مثواه، ونزل باقي اليهود على قريش في [٨٤]

= الدمشقي ـ الحنبلي، صاحب التصانيف والرحلة الواسعة، من العلماء الربانيين، كان مجتهدًا في العبادة كثير الذكر، وُلد سنة ٥٩٩هـ، وتوفي سنة ٦٤٣هـ.
انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (٢٣/ ١٢٦ ـ ١٣٠)، «تذكرة الحفاظ»: (٤/ ١٤٠٥ ـ ١٤٠٦)، «شذرات الذهب»: (٥/ ٢٢٤ ـ ٢٢٦).

(١) هو: كعب بن الأشرف، يهودي، هجاء المسلمين بعد وقعة بدر وآذاهم، وكان يحرض المشركين على حربهم فأمر رسول الله ﷺ بقتله، وكان ذلك في سنة ٣هـ على رأس خمسة وعشرين شهرًا من الهجرة.
انظر خبر قتله في: «طبقات ابن سعد»: (٢/ ٣١ ـ ٣٤)، «السيرة» لابن هشام: (٣/ ١٢ ـ ١٨)، «كتاب المغازي»: (١/ ١٨٤ ـ ١٩٣).

(٢) هو: صخر بن حرب بن أمية، المشهور بكنيته: أبو سفيان، وهو والد معاوية، كان من=

دورهم، فقال لهم أهل مكة: أنتم أهل كتاب ومحمد صاحب كتاب[(١)]، ولا نأمن من أن يكون هذا مكر منكم، فإن أردتم أن نخرج معكم فاسجدوا لهذين الصنمين، ففعلوا ذلك، فذلك[(٢)] قوله تعالى: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾، ثم قال كعب بن الأشرف لأهل مكة: ليجيء منكم ثلاثون رجلاً فلنلزق أكبادنا بالكعبة فنعاهد رب هذا البيت لنجهدن على قتال محمد ففعلوا، ثم قال أبو سفيان لكعب بن الأشرف: إنك امرؤ تقرأ الكتاب وتعلم، ونحن [أميون][(٣)] لا نعلم، فأينا أهدى سبيلاً نحن أم محمد؟ فقال كعب[(٤)]: أعرضوا عليَّ دينكم، فقال أبو سفيان: ننحر للحجيج الكوما ـ وهي الناقة العظيمة السنام، والجمع: كوم ـ ونسقيهم ونقري الضيف ونفك العاني، ونصل الرحم، ونعمر بيت ربنا، ونطوف به ونحن أهل الحرم، ومحمد فارق دين آبائه، وقطع الرحم، وفارق الحرم، وديننا القديم، ودين محمد الحديث، فقال كعب[(٥)]: والله لأنتم أهدى سبيلاً مما عليه محمد[(٦)] فأنزل الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ﴾ يعني: يا محمد

= أشراف قريش، وكان تاجرًا، وهو الذي قاد قريشًا في أحد، أسلم ليلة الفتح وشهد مع الرسول ﷺ حنينًا والطائف، وكان من الذين تألفهم رسول الله فأعطاهم عطاءًا حسنًا، وُلد أبو سفيان قبل الفيل بعشرة سنين، ومات في خلافة عثمان سنة ٣٢هـ.
انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (٥/ ١٤٨ ـ ١٤٩)، «الإصابة»: (٥/ ١٢٧ ـ ١٢٩).

(١) قوله: (ومحمد صاحب كتاب) في «الأصل»، وقد سقط من بقية النسخ.
(٢) كلمة: (فذلك) في «الأصل»، وقد سقطت من بقية النسخ.
(٣) كلمة: (أميون) ليست في «الأصل»، وقد أثبتها من بقية النسخ.
(٤) كلمة: (كعب) سقطت من «ر»، وهي ثابتة في بقية النسخ.
(٥) في بقية النسخ: (كعب بن الأشرف).
(٦) زيد هنا في «الأصل» قوله: (ﷺ)، وهي ليست من الأثر، زادها الناسخ.

﴿وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ هَٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَبِيلًا﴾ .

﴿إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ يعني: ابن الأشرف وأصحابه اليهود[١] ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾ يعني به: سجودهم للصنمين[٢].

والجبت والطاغوت كل / ما عبد من دون الله عز وجل[٣]، وقيل: [٨٥] الجبت حيي بن أخطب، والطاغوت: كعب بن الأشرف، اليهوديان، وكانا طاغية[٤] اليهود[٥] ﴿وَيَقُولُونَ﴾ يعني: كعب بن الأشرف وأصحابه ﴿لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ يعني: لكفار قريش ﴿هَٰٓؤُلَآءِ﴾ يعني: أنتم يا هؤلاء ﴿أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ بمحمد ﴿سَبِيلًا﴾[٦] أي: طريقًا، والمقصود أن اليهود

---

(١) «أسباب النزول» للواحدي: (ص١٠٨ ـ ١٠٩)، و«تفسير البغوي»: (١/ ٤٤١)، و«تفسير السيوطي»: (٢/ ٥٦٣).

(٢) كما تقدم ذكره في الرواية السابقة.

(٣) انظر: «تفسير الطبري»: (٤/ ١٣٣)، و«تفسير البغوي»: (١/ ٤٤١)، و«تفسير ابن الجوزي»: (٢/ ١٠٨).

(٤) هكذا بالإفراد في كل النسخ.
والأولى بالتثنية: (طاغيتي).

(٥) انظر: «تفسير الطبري»: (٤/ ١٣٢) ذكر الرواية في ذلك عن ابن عباس والضحاك.
و«تفسير البغوي»: (١/ ٤٤١)، و«تفسير ابن الجوزي»: «زاد المسير»: (٢/ ١٠٧)، وقد ذكر أنه روي ذلك عن ابن عباس وبه قال الضحاك والفراء.
قال الطبري في «تفسيره» (٤/ ٥/ ١٣٣): والصواب من القول في تأويل ﴿يؤمنون بالجبت والطاغوت﴾ أن يقال: يصدقون بمعبودين من دون الله يعبدونهما من دون الله، ويتخذونهما إلهين، وذلك أن الجبت والطاغوت اسمان لكل معظم بعبادة من دون الله أو طاعة أو خضوع له.

(٦) سورة النساء، الآية: ٥١.

وافقوا قريشًا على السجود للصنمين مع بغضها، ومعرفة بطلانها، ويقولون: أنهم[1] أهدى سبيلاً من المؤمنين وهم يعرفون كفرهم، وأشد عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا حسدًا منهم.

{وقوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ﴾} هذا جواب اليهود حين قالوا: ما نعرف دينًا شرًّا من دينكم، والمعنى: قل يا محمد لهؤلاء[2] اليهود الذين[3] قالوا هذه المقالة هل أخبركم بشر من ذلك الذي ذكرتم ونقمتم علينا إيماننا بالله وبما أنزل علينا {مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ} يعني: جزاء، فإن قلت المثوبة مختصة بالإحسان لأنها في[4] معنى الثواب، فكيف جاءت في الإساءة، قلت: وضعت المثوبة موضع العقوبة على طريقة قوله: (تحية بينهم ضرب وجيع)، ومنه قوله تعالى: ﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾[5][6]، والمعنى: قل هل أنبئكم بشر من أهل[7] ذلك الدين مثوبة، وعلى حسب

---

(١) في بقية النسخ: (أيهم) بالمثناة والتحتية.

(٢) في «ر»: (هؤلاء)، والأصح ما أثبت من «الأصل»، و«ع».

(٣) قوله: (ما نعرف دينًا شرًّا من دينكم، والمعنى: قل يا محمد لهؤلاء اليهود الذين) سقط من «ش».

(٤) كلمة: (في) من «الأصل»، وقد سقطت من بقية النسخ.

(٥) سورة آل عمران، الآية: ٢١.

(٦) «تفسير الرازي»: (١٢/ ٣٦)، و«تفسير الزمخشري»: (١/ ٦٢٥).
وقوله: تحية بينهم ضرب وجيع عجز بيت لعمر بن معد يكرب، وهو قوله:
وخيل قد دلفت لها بخيل ... تحية بينهم ضرب وجيع

(٧) سقط قوله: (من أهل) من «ر».

قولهم واعتقادهم أن ذلك الدين شر، ومعلوم أن الأمر ليس كذلك، فقيل لهم: هب أن الأمر كذلك[1] لكن {مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيۡهِ} ومسخ صورته شر من ذلك، ومعنى لعنه الله: أبعده وطرده من رحمته[2]، وغضب عليه، يعني: وانتقم منه لأن الغضب إرادة الانتقام من العصاة[3] {وَجَعَلَ مِنۡهُمُ ٱلۡقِرَدَةَ وَٱلۡخَنَازِيرَ} يعني: من اليهود من لعنه الله وغضب عليه، ومنهم من / [٨٦] جعله قردة وخنازير، قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: إن المسخين كلاهما في أصحاب السبت شبانهم مسخوا قردة، ومشايخهم مسخوا خنازير[4]، وقيل: إن مسخ القردة كان في أصحاب السبت من اليهود، ومسخ الخنازير من الذين كفروا بعد نزول المائدة في زمن عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ[5] ولما نزلت هذه الآية عير المسلمون اليهود، وقالوا: يا إخوان

(١) سقط قوله: (فقيل لهم: هب أن الأمر كذلك) من «ر».

(٢) انظر: «تفسير ابن كثير»: (٢/ ٧٦)، و«تفسير الآلوسي»: (٦/ ١٧٥).

(٣) تفسير صفة الغضب بإرادة الانتقام خطأ من المؤلف فقد اتبع فيه قول بعض المفسرين الذين نهجوا نهج الأشاعرة، ففسروا الصفات إما بصفات أخرى، أو بلوازمها، وهو هنا من النوع الأول حيث فسر الغضب بالإرادة للانتقام.
فالغضب من صفات الأفعال التي تتعلق بالمشيئة وهي ثابتة بالكتاب والسنة وإجماع السلف. ولا يلزم من إطلاقها على الله أن يشابه المخلوقين فيها، فلا مناسبة ولا مقارنة بين صفات الخالق وصفات المخلوقين.

(٤) «تفسير البغوي»: (٢/ ٤٩)، و«تفسير الرازي»: (١٢/ ٣٦)، و«تفسير ابن الجوزي»: (٢/ ٣٨٧)، و«تفسير الآلوسي»: (٦/ ١٧٥).

(٥) «تفسير البغوي»: (٢/ ٤٩)، «تفسير ابن الجوزي»: (٢/ ٣٨٧).

القردة والخنازير وافتضحوا بذلك[1] {وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَۚ[2]} يعني: وجعل منهم عبدة الطاغوت، يعني: من أطاع الشيطان فيما سول لهم[3]، والطاغوت هو الشيطان[4]، وقيل: هو العجل[5]، وقيل: هو الكهان[6] والأحبار[7]، وجملته أن كل من أطاع أحدًا في معصية فقد عبده[8]، وهو الطاغوت {أُوْلَٰٓئِكَ} يعني: الملعونين والمغضوب عليهم والممسوخين {شَرٌّ مَّكَانًا} يعني: من غيرهم ونسب الشر إلى المكان، والمراد به أهله،

---

(١) «تفسير القرطبي»: (٦/ ٢٣٦)، قال القرطبي: وفيهم يقول الشاعر:

فلعنة الله على اليهود إن اليهود إخوة القرود

و«تفسير الزمخشري»: (١/ ٦٢٦)، و«تفسير الرازي»: (١٢/ ٣٧).

(٢) الآية في «المؤلفات» إلى هنا ولم يتمها.

(٣) «تفسير البغوي»: (٢/ ٤٩).

(٤) انظر: «صحيح البخاري مع الفتح»: (٨/ ٢٥١)، كتاب التفسير، باب ﴿وإن كنتم مرضى أو على سفرٍ أو جاء أحد منكم من الغائط﴾. و«تفسير الطبري»: (٤/ ٥/ ١٣١)، وقد أورد الروايات في ذلك عمر بن الخطاب ومجاهد والشعبي وابن زيد.

(٥) «تفسير الزمخشري»: (١/ ٦٢٦)، و«تفسير الفخر الرازي»: (١٢/ ٣٧).

(٦) جاء المعنى بلفظ: الكاهن، أو كهان العرب في «تفسير السيوطي»: (٢/ ٥٦٤ - ٥٦٥)، و«تفسير الطبري»: (٥/ ١٣١ - ١٣٢)، و«تفسير ابن الجوزي»: (٢/ ١٠٧).

(٧) «تفسير الفخر الرازي»: (١٢/ ٣٧).

وفي «تفسير الطبري»: (٥/ ١٣١) الذين يكونون بين أيدي الأصنام يعبرون عنها الكذب ليضلوا الناس وكذلك فسر بكعب بن الأشرف.

(٨) انظر: «تفسير الفخر الرازي»: (١٢/ ٣٧).

وهذا ليس على إطلاقه فمن الطاعة في معصية الله ما هو محرم وليس فيه عبادة للمطاع، ومنها ما هو شرك أو كفر كالطاعة في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرم الله.

﴿وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾.
وقوله تعالى: ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُواْ عَلَىٰٓ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾.

فهو من باب الكناية، وقيل: أراد أن[1] مكانهم سقر، ولا مكان أشد شرًّا منه[2] {﴿وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾[3]} يعني: وأخطأ[4] عن قصد طريق الحق.

{**وقوله تعالى:** ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُواْ عَلَىٰٓ أَمْرِهِمْ﴾} يعني: تندروس[5] وأصحابه[6] {﴿لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾[7]} نصلي فيه، وفعل ذلك على باب الكهف.

قال ابن عباس: تنازعوا في البنيان فقال المسلمون: نبني[8] عليهم مسجدًا يصلي فيه الناس لأنهم على ديننا، وقال المشركون: نبني[9] عليهم

---

(١) سقطت كلمة: (أن) من «ر».
(٢) انظر: «تفسير الرازي»: (١٢/ ٣٧).
(٣) سورة المائدة، الآية: ٦٠.
(٤) يعني بالتعبير بـ(أخطأ)، أي: أبعد.
(٥) هكذا في كل النسخ بالتاء والنون، وفي بعض المصادر: (بيدروس) بالباء والياء، وفي بعضها: (تبدوسيس)، وبعضها: (يندوسيس).
(٦) انظر: «تفسير البغوي»: (٣/ ١٥٦)، و«تفسير الطبري»: (٣/ ١٥/ ٢٢١)، و«تفسير ابن كثير»: (٣/ ٨٢)، وتندروس: اسم للملك في تلك الفترة من الزمن التي خرج فيها أهل الكهف، وقد كان الملك الجبار الذي هربوا منه دقيانوس.
(٧) سورة الكهف، الآية: ٢١.
(٨) في «ر»، و«ع»: (بنى) وهو تصحيف.
(٩) في «ش»: (يبنى عليهم)، والصواب المثبت.

عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «لتتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه» ....

بنيانًا يسترهم لأنهم من أهل سنتنا(١).

{**عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «لتتبعن سنن**} أي: / طرق {**من كان قبلكم حذو القذة بالقذة**} أي: تعملون مثل أعمالهم، والقذة: ريشة السهم، وجمعه: على قذذ، أي: كما يقدر كل واحد منها على قدر صاحبتها فتقطع، فضرب مثلاً للشيئين يستويان ولا يتفاوتان {**حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتموه»**} مبالغة في اقتدائهم بمن قبلهم، خصه لشدة ضيقه(٢)، وفيه علم من أعلام النبوة؛ لأنه وقع كما أخبر، والضب: حيوان بري يشبه الجرذون(٣) ولكنه كبير القد(٤)، [٨٧]

---

(١) انظر: «تفسير الطبري»: (٩/ ١٥/ ٢٢٥).
قال ابن كثير رحمه الله تعليقًا على هذا الخبر: (والظاهر أن الذين قالوا ذلك هم أصحاب الكلمة والنفوذ، ولكن هل هم محمودون أم لا؟ فيه نظر؛ لأن النبي ﷺ قال: «لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد» يحذر ما فعلوا). انظر «تفسير ابن كثير»: (٣/ ٨٢)، سورة الكهف، الآية: ٢١.
وهم مذمومون لا محالة؛ لأن في فعلهم من البناء على القبور مخالفة للتوحيد والنهي عن الشرك الذي لم يختلف فيه الأنبياء.

(٢) وكذلك لشدة تعرجه، وقد حدث تصديق ذلك مما نرى من اتباع كثير من المسلمين لمناهج الغرب والتشبه بهم في أخلاقهم ومحاكاتهم في أفعالهم.

(٣) تشبيه الضب بالجرذون بعيد، ولو شبهه بالتمساح أو الورل لكان أقرب.

(٤) القد: القطع من الاستطالة، ويطلق على القامة. انظر: «لسان العرب»: (٣/ ٣٤٤ ـ ٣٤٥)، مادة: (قدد).

قالوا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: «فمن» أخرجاه.

ولمسلم عن ثوبان ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله زوى لي الأرض، فرأيت مشارقها ومغاربها، وأن أمتي سيبلغ ملكها ما زُوي لي منها، وأعطيت الكنزين الأحمر والأبيض، وإني سألت ربي لأمتي أن لا يهلكها ....

وله عجائب لطيفة عند العرب، منها أن للذكر منه ذكرين وللأنثى منه فرجين، وأنه لا يشرب الماء، ويعيش سبعمائة سنة فأكثر، ويبول في كل أربعين [يومًا](١) قطرة، وسنه قطعة واحدة ولا تسقط، وغير ذلك(٢) {**قالوا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: «فمن؟»**} استفهام إنكار، أي: ليس المراد غيرهم {**أخرجاه**(٣)}.

{**ولمسلم عن ثوبان**(٤) **أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله زوى لي**} أي: فتح لي وأظهر لي {**الأرض، فرأيت مشارقها ومغاربها، وأن أمتي سيبلغ ملكها ما زوي لي منها**} فوقع كما أخبر {**وأعطيت الكنزين الأحمر والأبيض**} يعني: الذهب والفضة {**وأني سألت ربي لأمتي أن لا يهلكها**

---

(١) كلمة: (يومًا) سقطت من «الأصل»، وهي ثابتة في بقية النسخ.

(٢) انظر: كتاب «الحيوان» للجاحظ: (٤/ ١٦٣ ـ ١٦٤)، (٦/ ٥٧، ١١٦، ١٢٨).

(٣) [١١٥ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٣/ ٣٠٠، ح٧٣٢٠)، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قول النبي ﷺ: «لتتبعن سنن من كان قبلكم».
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٦/ ٤٥٩ ـ ٤٦٠، ح٢٦٦٩)، كتاب العلم، باب اتباع سنة اليهود. انظر تفصيل التخريج في الملحق.

(٤) هو: ثوبان بن بجدد، أبو عبد الله، مولى رسول الله ﷺ، صحابي مشهور، لازم رسول الله ﷺ إلى أن مات، توفي سنة ٥٤هـ. انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (١/ ٢٩٦)، «الإصابة»: (٢/ ٢٩).

بسنة بعامة وأن لا يسلط عليهم عدوًّا من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم وإن ربي قال: يا محمد إذا قضيت قضاء فإنه لا يرد، وإني أعطيتك لأمتك أن لا أهلكهم بسنة عامة، وألا يسلط عليهم عدوًّا من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم من بأقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضًا ويسبي بعضهم بعضًا.

بسنة [بعامة][(١)]} أي: من غير أنفسهم {**فيستبيح بيضتهم**} أي: مجتمعهم وموضع سلطانهم، ومستقر دعوتهم، وبيضة الدار وسطها ومعظمها، أراد عدوًّا يستأصلهم ويهلكهم، فإنه إذا هلك أصل البيضة هلك كل ما فيها من طعم أو فرخ، وقيل: أراد بالبيضة الخوذة، فكأنه شبه مكان اجتماعهم والتئامهم ببيضة الحديد {**وإن ربي قال: يا محمد إذا قضيت قضاء فإنه لا يرد، وإني أعطيتك لأمتك أن لا أهلكهم بسنة عامة**} تعمهم وتستأصلهم {**وألا / يسلط عليهم عدوًّا من سوى أنفسهم فيستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم**} للحرب {**من بأقطارها**} أي: طوارفها وجوانبها، أي: بأقطار الأرض من العدو {**حتى يكون بعضهم يهلك بعضًا**} أي: الفتن {**ويسبي بعضهم بعضًا»**[(٢)]}. [٨٨]

---

(١) في جميع النسخ: (عامة)، والمثبت من «المؤلفات»، وهو الموافق لما في «صحيح مسلم» و«سنن أبي داود».

(٢) [١١٦ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٨/٢٢٩، ح١٩)، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب هلاك هذه الأمة بعضهم البعض. و«سنن أبي داود»: (٤/ ٤٥٠ ـ ٤٥٢، ح٤٢٥٢)، كتاب الفتن والملاحم، باب ذكر الفتن ودلائلها.
انظر بقية التخريج في الملحق.

عن أبي البختري[1] قال: حدثني من سمع النبي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «لن يهلك الناس حتى يعذروا من أنفسهم»، أخرجه أبو داود[2]، ومعنى يعذروا، أي: لا يهلكهم الله حتى تكثر ذنوبهم وعيوبهم، فتقوم الحجة عليهم، ويتضح عذر من يعاقبهم[3] {ورواه البرقاني[4] في

---

(١) هو: سعيد بن فيروز بن أبي عمران أبو البختري الطائي، كان من كبار فقهاء الكوفة، روى عن بعض الصحابة كابن عمر وعلي وغيرهما، وكان رفيقًا، روى عنه زيد بن جبير أنه قال له: (لا تقل والله حيث كان، فإنه بكل مكان)، وقد روى عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ: «القلوب أربعة: فقلب أجرد فيه مثل السراج . . .» الحديث، قتل بدير الجماجم في الواقعة التي بين الحجاج وبين الأشعث، وكان مع ابن الأشعث، وذلك سنة ٨٣هـ.

انظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب»: (٤/ ٧٢ ـ ٧٣)، «حلية الأولياء»: (٤/ ٣٧٩ ـ ٣٨٦)، «شذرات الذهب»: (١/ ٩٢).

(٢) «سنن أبي داود»: (٤/ ٥١٥، ح٤٣٤٧)، كتاب الملاحم، باب الأمر والنهي.

«مسند الإمام أحمد»: (٤/ ٢٦٠).

والحديث صححه الألباني كما في «صحيح سنن أبي داود»، و«صحيح الجامع»: (٢/ ٩٢٨، ح٥٢٣١).

(٣) انظر: «النهاية في غريب الحديث»: (٣/ ١٩٧).

(٤) هو: أحمد بن محمد بن أحمد أبو بكر المعروف بالبرقاني الحافظ الثبت صاحب التصانيف كان شغوفًا بعلم الحديث صارفًا همته له حتى نقل عنه قوله لرجل من الفقهاء الصلحاء: (ادع الله أن ينزع شهوة الحديث من قلبي فإن حبه قد غلب عليَّ فليس لي اهتمام إلا به)، وُلد سنة ٣٣٦هـ، وتوفي سنة ٤٢٥هـ.

انظر ترجمته في: «تاريخ بغداد»: (٤/ ٣٧٣ ـ ٣٧٦)، «تذكرة الحفاظ»: (٣/ ١٠٧٤ ـ ١٠٧٦)، «شذرات الذهب»: (٣/ ٢٢٨).

«صحيحه»، وزاد: «إنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين وإذا وقع عليهم السيف لم يرفع إلى يوم القيامة، ولا تقوم الساعة حتى يلحق حي من أمتي بالمشركين وحتى تعبد فئام ....

«صحيحه»[(١)]، وزاد[(٢)]: «إنما أخاف على أمتي الأئمة المضلين، وإذا وقع»} وفي رواية: «وإذا وضع»[(٣)] {عليهم السيف لم يرفع} عنهم {إلى يوم القيامة ولا تقوم الساعة حتى يلحق حي} وفي رواية: «حتى يلحق[(٤)] قبائل»[(٥)] {من أمتي بالمشركين وحتى تعبد فئام} الفئام بكسر الفاء وبعدها همزة، أي: كثير[(٦)]، وفي رواية: ....

---

(١) «صحيح البرقاني» لا أعلم أنه طبع، وقد رأيت في «الأعلام» للزركلي: (١/ ٢١٢) أنه مخطوط في سستربتي (٣٨٩٠).

(٢) هذه الزيادة مذكورة في «مسند الإمام أحمد»: (٥/ ٢٧٨).

وفي «سنن أبي داود»: (٤/ ٤٥٠ ـ ٤٥٢، ح٤٢٥٢)، كتاب الفتن والملاحم، باب ذكر الفتن ودلائلها.

وفي «سنن ابن ماجه»: (٢/ ١٣٠٤، ح٣٩٥٢)، كتاب الفتن، باب ما يكون من الفتن.

وقد صححها الألباني كما في «السلسلة الصحيحة»: (٤/ ٢٥٢، ح١٩٥٧).

و«صحيح سنن أبي داود»: (٣/ ٨٠١، ح٣٥٧٧).

و«صحيح سنن ابن ماجه»: (٢/ ٣٥٢، ح٣١٩٢).

(٣) هذه الرواية في «سنن أبي داود»: (٤/ ٤٥٠)، و«سنن ابن ماجه»: (٢/ ١٣٠٤)، و«مسند الإمام أحمد»: (٥/ ٢٧٨).

(٤) في «ر»: (يلتحق)، وفي «ع»: (لا تلحق)، وكلاهما خطأ من تصرف النساخ.

(٥) هذه الرواية هي رواية أبي داود و«المسند» التي تقدمت الإشارة لهما.

(٦) انظر: «النهاية في غريب الحديث»: (٣/ ٤٠٦)، و«لسان العرب»: (١٢/ ٤٤٧ ـ ٤٤٨)، مادة: (فأم). =

«قبائل»[1] بدل فئام {من أمتي الأوثان[2]، وأنه سيكون من أمتي ثلاثون كذابون[3] كلهم يزعم} وفي رواية: يدعي {أنه نبي، وأنا خاتم النبيين لا نبي بعدي»} يحذر هذه الأمة من تصديق المتنبئين، كمسيلمة[4] وطليحة[5][6]

---

(١) لفظ: «قبائل» هنا جاء في «سنن أبي داود»، و«مسند الإمام أحمد» في نفس الموضعين المتقدم ذكرهما قريبًا.

(٢) وهذا واحد من الأدلة التي تدل على أن الشرك سيقع في هذه الأمة خلافًا لمن أنكر ذلك.

(٣) في «المؤلفات»: (في أمتي كذابون ثلاثون)، وفي «ع»، و«ش»: (ثلاثون كذابًا).

(٤) هو: ثمامة بن كبير بن حبيب المعروف بمسيلمة الكذاب، ادعى النبوة، واتبعه بعض أهل اليمامة، وكان يدعي النبوة وأنه قد أشرك فيها مع النبي ﷺ، قتله خالد بن الوليد سنة ١٢هـ، وقضى على فتنته.
انظر ترجمته في: «فتوح البلدان»: (ص٩٧ ـ ١٠٣)، «الكامل» لابن الأثير: (٢/ ٣٦٠ ـ ٣٦٦)، «سيرة ابن هشام»: (٢/ ٥٧٦ ـ ٥٧٧).

(٥) عرف به في حاشية «الأصل» بقوله: (هو الذي قتل عكاشة في قتال الردة، وعاد إلى الإسلام).

(٦) هو: طليحة بن خويلد بن نوفل الأسدي الفقعسي، كان من أشجع العرب، وفد على رسول الله ﷺ سنة تسع إلى المدينة فأسلم ثم ارتد وادعى النبوة، وقتل عكاشة في قتال الردة، وله مع المسلمين وقائع، ثم خذله الله على يدي خالد بن الوليد فهرب وتفرق جنده، ثم خرج محرمًا في خلافة عمر ـ رضي الله عنه ـ وأسلم إسلامًا صحيحًا، وأبلى في قتال الفرس في القادسية بلاء حسنًا، مات سنة ٢١هـ.
انظر ترجمته في: «البداية والنهاية»: (٧/ ١٣٠)، «أسد الغابة»: (٢/ ٤٧٧)، «الإصابة»: (٥/ ٢٤٣ ـ ٢٤٤). =

والعنسي[1] ـ قال الدارقطني[2]: اسمه عيهلة[3] ـ والمختار[4]، وقد خرج في آخر عصر الصحابة، وتبعه فئام كثير.

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يبعث دجالون كذابون قريبًا من ثلاثين كلهم يزعم أنه رسول

---

(١) هو: الأسود العنسي ـ لعنه الله ـ واسمه: عبهلة بن كعب بن غوث، خرج أول مخرجه من بلدة باليمن ومعه سبعمائة مقاتل فما مضى شهر حتى تملك صنعاء، وقد قتل بعد مضي أربعة أشهر على يدي إخوان صدق وأمراء حق وهم داذويه وفيروز الديلمي وقيس المرادي سنة ١١هـ قبل وفاة رسول الله ﷺ بليال.
انظر: «البداية والنهاية»: (٦/ ٣٨٣)، «الكامل» لابن الأثير: (٢/ ٣٣٦).

(٢) هو: علي بن عمر بن أحمد البغدادي الدارقطني، أبو الحسن، محدث حافظ فقيه، انتهى إليه علم الأثر والمعرفة بالعلل وأسماء الرجال مع الصدق والثقة وصحة الاعتقاد.
قال السلمي: سمعت الدارقطني يقول: ما شيء أبغض إليَّ من الكلام.
وقال ابن طاهر: اختلفوا ببغداد فقال قوم: علي أفضل من عثمان ـ رضي الله عنهما ـ فتحاكموا إلى الدارقطني، قال: فأمسكت، وقلت: الإمساك خير، ثم لم أر لديني السكوت، وقلت: عثمان أفضل لاتفاق جماعة أصحاب رسول الله ﷺ على هذا وهو قول أهل السنة، وهو أول عقد يحل من الرفض.
انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (١٦/ ٤٤٩ ـ ٤٦١)، «تذكرة الحفاظ»: (٣/ ٩٩١ ـ ٩٩٥)، «وفيات الأعيان»: (٣/ ٢٩٧ ـ ٢٩٩).

(٣) قوله: (قال الدارقطني اسمه: عيهلة) ثابت في «الأصل» ساقط من بقية النسخ.

(٤) هو: المختار بن أبي عبيد بن مسعود الثقفي، كان متلونًا كذابًا يدعو مرة إلى محمد بن الحنفية ومرة لابن الزبير حتى ادعى آخرًا أن جبرئيل يأتيه بالوحي من السماء فلما تحقق ابن الزبير سوء حاله بعث أخاه المصعب لحربه فحاصره في قصر الإمارة ثم قتله، وذلك سنة ٦٧هـ.
انظر ترجمته في: «البداية والنهاية»: (٨/ ٣١١ ـ ٣١٤)، «شذرات الذهب»: (١/ ٧٤ ـ ٧٥)، «العبر»: (١/ ٥٥).

الله»[1]، وفي رواية: «لا تقوم الساعة حتى يخرج سبعون كذابًا» أخرجه أبو داود والترمذي[2]، / قال الله تعالى: ﴿مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾[3] [89] {«ولا تزال طائفة} أي: فرقة {من أمتي على

---

(1) [117ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (13/ 81، ح7121)، كتاب الفتن، باب 25، مع زيادة في أول الحديث وآخره.

«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (18/ 260، ح84/ 157)، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى . . . والحديث بنصه.

انظر بقية التخريج في الملحق.

(2) لم يخرج أبو داود ولا الترمذي رواية بلفظ: (سبعون) وإنما أخرجا الرواية بلفظ (ثلاثون).

انظر: «سنن أبي داود»: (4/ 507، ح4334، 4335)، كتاب الملاحم، باب خبر ابن صائد.

و«سنن الترمذي»: (4/ 498، ح2218)، كتاب الفتن، باب ما جاء لا تقوم الساعة حتى يخرج . . .

وأما الرواية بلفظ: «سبعون» فقد رواها الطبراني عن طريق عبد الله بن عمرو كما في «مجمع الزوائد»: (7/ 333).

قال الهيثمي بعدها: وفيه يحيى بن عبد الحميد الحماني وهو ضعيف.

وقد أورد هذه الرواية ابن حجر في «الفتح»: (13/ 87)، وقال: سندها ضعيف، ثم قال: وهو محمول إن ثبت على المبالغة في الكثرة لا على التحديد.

وذكر فائدة عقب ذلك فقال رَحِمَهُ اللَّهُ: (وأما التحرير ففيما أخرجه أحمد عن حذيفة بسند جيد: «سيكون في أمتي كذابون دجالون سبعة وعشرون منهم أربعة نسوة وإني خاتم النبيين لا نبي بعدي» وهذا يدل على أن رواية الثلاثين بالجزم على طريق جبر وكسر).

(3) سورة الأحزاب، الآية: 40.

الحق منصورة لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله تبارك وتعالى».

الحق منصورة} وفي رواية: «ظاهرين»[1]، أي: غالبين **{لا يضرهم من خذلهم}** وفي رواية: «من خالفهم»[2] **{حتى يأتي أمر الله تبارك وتعالى»[3]}** يعني: حتى يأتي قيام الساعة، وهم على ذلك، ولنذكر بعض ما ورد في الفتن:

عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: قال رسول الله ﷺ: «لا يذهب الليل والنهار حتى تعبد اللات والعزى»، فقلت: يا رسول الله، إن كنت لأظن حين أنزل الله تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ ﴾[4] إن ذلك تامًّا[5] قال: «إنه سيكون من ذلك ما شاء الله تعالى، ثم يبعث الله ريحًا[6] طيبة، فيتوفى كل[7] من كان في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان، فيبقى من لا خير فيه فيرجعون إلى دين آبائهم» أخرجه مسلم[8].

---

(١) جاء لفظ: «ظاهرين» في «سنن أبي داود»: (٤/ ٤٥٢)، و«مسند الإمام أحمد»: (٥/ ٢٧٨).

(٢) جاء لفظ: «خالفهم» في «سنن أبي داود»، و«مسند الإمام أحمد» ـ أيضًا ـ في نفس الموضعين السابقين.

(٣) تقدم ذكر موضع هذه الرواية في أول الحديث.

(٤) سورة التوبة، الآية: ٣٣.

(٥) في كل النسخ: (تام) بالرفع، وفي «صحيح مسلم» جاء هكذا بالنصب.

(٦) في «ر»، و«ع»: (ريحان) وهو خطأ ظاهر.

(٧) كلمة: (كل) في «الأصل» فقط.

(٨) [١١٨ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٨/ ٢٥٠، ح٥٢/ ٢٩٠٧)، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس ذا الخلصة. =

عن عمرو بن العاص[1] ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «ليأتين على أمتي ما أتى على بني إسرائيل حذو النعل بالنعل، حتى إن كان منهم من أتى أمه علانية ليكونن من أمتي من يصنع ذلك، وإن بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة، وستفترق أمتي على ثلاث وسبعين ملة كلها في النار إلا ملة واحدة»، قالوا: من هي يا رسول الله؟ قال: «من كان على ما أنا عليه وأصحابي» أخرجه الترمذي[2].

قال الخطابي في قوله ﷺ: «ستفترق أمتي» دلالة على أن هذه الفرق غير خارجة عن الملة والدين إذ جعلهم من أمته[3].

= وقد أورده الحاكم في «المستدرك»: (٤/٤٤٦ ـ ٤٤٧)، وقال عقبه: لم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بالإشارة إلى أن مسلمًا أخرجه.

(١) هو: عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم القرشي ـ أبو عبد الله ـ، وقيل: أبو محمد، من صحابة رسول الله ﷺ، أسلم وهاجر إلى المدينة بصحبة خالد بن الوليد أوائل سنة ثمان، أمره رسول الله ﷺ على بعض الجيوش للغزو، سكن مصر وبها توفي، وقد اختلف في وفاته بين سنة ٤٣ إلى سنة ٥١هـ.

انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (٣/ ٥٤ ـ ٧٧)، «أسد الغابة»: (٣/ ٧٤١ ـ ٧٤٥)، «الإصابة»: (٧/ ١٢٢ ـ ١٢٥).

(٢) [١١٩ح] «سنن الترمذي»: (٥/ ٢٦، ح٢٦٤١)، كتاب الإيمان، باب ١٨.

«مستدرك الحاكم»: (١/ ١٢٨ ـ ١٢٩).

والحديث قال الألباني في تخريجه لـ «شرح الطحاوية»: (ص٢٦٠، ح٢٦٣): ضعيف جدًّا بهذا السياق، وقد حسنه الترمذي في بعض النسخ، وهو ممكن باعتبار شواهده. وصححه في «سلسلة الأحاديث الصحيحة» برقم: (١٣٤٨)، وفي «صحيح الجامع» برقم: (٥٢١٩). انظر بقية تخريجه والحكم عليه في الملحق.

(٣) انظر: «معالم السنن» للخطابي على «سنن أبي داود»: (٥/ ٥)، كتاب السنة، باب شرح السنة.

عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا ترجعوا بعدي كفارًا ـ فرقًا مختلفة ـ يقتل بعضكم بعضًا فتشبهون الكفار بقتل بعضكم(1) بعضًا بالعداوة» أخرجه الترمذي(2).

[٩٠] عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله صلى الله / عليه وسلم: «ليأتين على الناس زمان لا يدري القاتل في أي شيء قَتَل، ولا المقتول في أي شيء قُتِل»، قيل: وكيف ذلك؟ قال: «الهرج، القاتل والمقتول في النار» أخرجه مسلم(3).

عن عرفجة بن شريح(4) قال: قال رسول الله ﷺ: «سيكون بعدي هنات وهنات، فمن رأيتموه فارق الجماعة، أو يريد أن يفرق أمر أمة

---

(1) في النسخ الأخرى غير «الأصل»: (بعضهم).

(2) [١٢٠ح] «سنن الترمذي»: (٤/ ٤٨٦، ح٢١٩٣)، كتاب الفتن، باب ٢٨، ولكنه بلفظ: «لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض».
والحديث قال الترمذي بعده: هذا حديث حسن صحيح.
وقد جاء الحديث بمعناه عند البخاري ومسلم وغيرهما عن جرير.
راجع لبقية تخريجه والحكم عليه الملحق.

(3) «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٨/ ٢٥١ ـ ٢٥٢، ح٥٥، ٥٦)، كتاب الفتن وأشراط الساعة، باب ١٨.
ولم أجده في غير «صحيح مسلم».

(4) هو: عرفجة بن شريح، ويقال: ابن صريح أو ضريح، أو طريح أو شريك، الأشجعي، وقيل: الكندي، ومنهم من جعله أسلميًا، روى عن النبي ﷺ قوله: «إنها ستكون هنات وهنات فمن أراد أن يفرق أمة محمد وهم جميع فاضربوه بالسيف كائنًا من كان».
انظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب»: (٧/ ١٧٦ ـ ١٧٨)، كتاب «الجرح والتعديل»: (٧/ ١٧)، «أسد الغابة»: (٣/ ٥١٩)، «الاستيعاب مع الإصابة»: (٨/ ٨٠).

محمد كائنًا من كان فاقتلوه فإن يد الله مع الجماعة، وإن الشيطان مع من فارق الجماعة يركض» رواه النسائي وابن حبان وأحمد(1). قوله: «هنات»، أي: شدائد وعظائم، والمراد بها: الفتن والأمور الحادثة(2).

عن جندب بن عبد الله ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «من قتل تحت راية عمية يدعو لعصبية أو ينصر عصبية فقتلته جاهلية» أخرجه مسلم والنسائي(3). العمية ـ بتشديدتين ـ: الجهالة والضلالة، من العماء(4) والتعصب: المحاماة والمدافعة على الباطل(5).

---

(1) [١٢١ح] «سنن النسائي»: (٧/ ٩٢ ـ ٩٣، ح٤٠٢٠)، كتاب تحريم الدم، باب قتل من فارق الجماعة.
«صحيح ابن حبان»: «الإحسان»: (٧/ ٥١، ح٤٥٥٨).
«مسند الإمام أحمد»: (٤/ ٣٤١).
والحديث صحيح فقد أخرجه مسلم ـ أيضًا ـ ولم يخرجه الشارح منه. انظره مع «شرح النووي»: (١٢/ ٤٨٣، ح١٨٥٢)، كتاب الإمارة، و(ح٥٩/ ١٨٥٢) باب حكم من خرق أمر المسلمين.
انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

(2) انظر: «النهاية في غريب الحديث»: (٥/ ٢٧٩).

(3) [١٢٢ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٢/ ٤٨٢، ح٥٧/ ١٨٥٠)، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند الفتن.
«سنن النسائي»: (٧/ ١٢٣، ح٤١١٥)، كتاب تحريم الدم، باب التغليظ فيمن قاتل تحت راية عمية.
انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

(4) انظر: «النهاية في غريب الحديث»: (٣/ ٣٠٤)، و«لسان العرب»: (١٥/ ٩٧)، مادة: (عمى).

(5) انظر: «لسان العرب»: (١/ ٦٠٦)، مادة: (عصب).

{٢٣ ـ باب ما جاء في السحر}

سمي السحر سحرًا لخفاء سببه لأنه يفعل خفية[١].

اختلفوا فيه هل هو تخييل، أو له حقيقة:

فذهب قوم إلى أنه تخييل لا حقيقة له لقوله تعالى: ﴿يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِن سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَىٰ﴾[٢]، ولقوله: ﴿سَحَرُوٓاْ أَعْيُنَ ٱلنَّاسِ﴾[٣][٤].

وذهب قوم إلى أنه حق وله حقيقة، ويكون بالقول والفعل، ويؤلم ويمرض ويقتل ويفرق بين المرء وزوجه كما جاء نصه في القرآن[٥].

---

(١) انظر: «لسان العرب»: (٤/ ٣٤٨)، مادة: (سحر)، و«القاموس المحيط»: (ص٥١٩)، و«مختار الصحاح»: (ص٢٨٨).

(٢) سورة طه، الآية: ٦٦.

(٣) سورة الأعراف، الآية: ١١٦.

(٤) انظر: كتاب «الكبائر» للذهبي»: (ص١٤)، و«فتح الباري»: (١٠/ ٢٢٢ ـ ٢٢٣)، و«بدائع الفوائد» لابن القيم: (٢/ ٢٢٧)، و«تيسير العزيز الحميد»: (ص٣٨٣).
وهذا القول منقول عن طائفة من أهل الكلام من المعتزلة وغيرهم، وهو اختيار أبي جعفر الاسترباذي من الشافعية، وأبي بكر الرازي من الحنفية، وابن حزم الظاهري.

(٥) انظر: المصادر السابقة، وانظر: «تأويل مختلف الحديث» لابن قتيبة: (ص١٢٦)، و«شرح صحيح مسلم» للنووي: (١٤/ ٤٢٤ ـ ٤٢٥)، و«شرحه» للمازري: (٣/ ٩٣) حيث قال فيه: (مذهب أهل السنة وجمهور علماء الأمة إثبات السحر وأن له حقيقة)، و«نيل الأوطار»: (٧/ ٢٠١).
قال ابن قتيبة: (وهذا شيء لم نؤمن به من جهة القياس ولا من جهة حجة العقل، وإنما آمنا به من جهة الكتب وأخبار الأنبياء صلى الله عليهم وسلم، وتواطؤ الأمم في كل زمان عليه خلا هذه العصابة التي لا تؤمن إلا بما أوجبه النظر ودل عليه القياس فيما شاهدوا ورأوا). =

وقول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ﴾، وقوله تعالى: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾.

قال عمر: (الجبت: السحر، والطاغوت: الشيطان).

وقيل: الجمع ممكن بأن يكون منه ما هو تخييل، ومنه ما يكون له حقيقة[1].

{وقول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ﴾} أي: اختار السحر {﴿مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ﴾[2]} يعني: ما له [من][3] نصيب في الجنة، وقوله تعالى: {﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾} / قال الشيخ ـ رحمه الله تعالى ـ: {وقال عمر} بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ: {الجبت: السحر، والطاغوت: الشيطان[4]}. [٩١]

= ومن الأقوال المنقولة في ذلك: (أن تأثير السحر لا يزيد على ما ذكر الله من التفريق بين المرء وزوجه، وإنه لو جاز أن يقع أكثر من ذلك لذكره).

انظر: «المعلم بفوائد مسلم» للمازري: (٣/ ٩٣ ـ ٩٤)، و«فتح الباري»: (١٠/ ٢٢٣).

(١) أقول هنا: إن قول من قال بأن السحر تخييل يلزم أصحابه بأن للسحر حقيقة، فإن حصول التخييل وشعور الإنسان بأنه يفعل الشيء ولا يفعله كل ذلك من آثار تأثيره وحقيقته.

فالاختلاف يكون لفظيًا ما لم ينف القائلون بأنه تخييل حقيقته وتأثيره.

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٠٢.

(٣) زيادة: (من) من غير «الأصل».

(٤) «صحيح البخاري مع الفتح»: (٨/ ٢٥١)، كتاب التفسير، باب وإن كنتم مرضى أو على سفر أو . . . إلخ.

وقال جابر: (الطواغيت كهان كان ينزل عليهم الشيطان في كل حي واحد).

عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «اجتنبوا السبع الموبقات»، قالوا: يا رسول الله، وما هن؟ قال: «الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ....

{**وقال جابر**} بن عبد الله ـ رضي الله عنهما ـ: {**الطواغيت كهان كان ينزل عليهم الشيطان في كل حي واحد**[1]} قال: قال الله تعالى: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ ٱلشَّيَٰطِينُ ﴿٢٢١﴾ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ ﴿٢٢٢﴾ يُلْقُونَ ٱلسَّمْعَ وَأَكْثَرُهُمْ كَٰذِبُونَ﴾[2].

{**عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «اجتنبوا السبع الموبقات»**} أي: المهلكات {**قالوا: يا رسول الله، وما هن؟ قال: «الشرك بالله**} قال الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾[3] وهو أكبر المعاصي وأقبحها، والذنب الذي لا يغفره الله[4] {**والسحر**} وهو من الكبائر التي [نهى عنها][5]، ويحرم تعلمه، والعمل به كفر إذا اعتقد صدقه وتأثيره، {**وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق**} أي: إلا بإحدى ثلاث: كفر بعد

---

(١) انظر: «صحيح البخاري مع الفتح»: (٨/ ٢٥١)، كتاب التفسير، باب وإن كنتم مرضى أو على سفر. و«تفسير ابن كثير»: (١/ ٥٢٥).

(٢) سورة الشعراء، الآيات: ٢٢١ ـ ٢٢٣.

(٣) سورة لقمان، الآية: ١٣.

(٤) في «ر»: (الذي لا يغفر الله فيه) خلافاً لـ«الأصل»، وبقية النسخ.

(٥) ما بين القوسين من «ر»، و«ع»، وفي «الأصل»، و«ش»: (نهى عنه).

إيمان، وزنا بعد إحصان، والنفس بالنفس[1] وهو أعظم المعاصي وأكبرها بعد الشرك بالله {وأكل الربا} قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِيَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﴾[2] وحرب الله النار، وحرب الرسول[3] السيف[4]، {وأكل مال اليتيم} قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴾[5] {والتولي يوم الزحف} أي: الفرار يوم الحرب، قال الله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ ٱلْأَدْبَارَ ﴾ يعني: فلا تولوهم ظهوركم منهزمين ﴿ وَمَن يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُۥ ﴾ أي: يوم الحرب والقتال ﴿ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ ﴾ أي: منعطفًا إلى القتال، يري عدوه من نفسه الانهزام وقصده الكرة على / [٩٢] العدو، والعود إليه، وهذا أحد أبواب الحرب وخدعها، ﴿ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ ﴾ يعني: منضمًا وصائرًا إلى جماعة من المسلمين يريدون العود إلى

---

(١) وقد جاء ذكرها في حديث عبد الله ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحل دم امرىء مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحد ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة».
والحديث في «صحيح مسلم»، انظره مع «شرح النووي»: (١١/ ١٧٦، ح٢٥/ ١٦٧٦)، كتاب القسامة، باب ما يباح به دم المسلم.

(٢) سورة البقرة، الآيتان: ٢٧٨ ـ ٢٧٩.

(٣) هكذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (وحرب رسوله).

(٤) «تفسير البغوي»: (١/ ٢٦٥).

(٥) سورة النساء، الآية: ١٠.

وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات» .

وعن جندب مرفوعًا : «حد الساحر ضربه بالسيف» .

القتال ﴿فَقَدْ بَآءَ بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ يعني : من [انهزم][1] من المسلمين وقت الحرب إلا في هاتين الحالتين وهي التحرف للقتال ، والتحيز إلى فئة من المسلمين[2] فقد رجع بغضب من الله ﴿وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾[3][4] {وقذف المحصنات} يعني : المسلمات العفيفات ، {الغافلات} يعني : البريئات {المؤمنات»[5]} وهذه السبع الموبقات المخصوصة بالنهي لعظم شأنها[6] .

{وعن جندب} بن عبد الله[7] ـ رضي الله عنه ـ {مرفوعًا} يعني : إلى النبي ﷺ : {«حد الساحر ضربه بالسيف»} ضبطه المناوي بالهاء بعد الموحدة ، كما في خط المؤلف ، يعني : السيوطي في «الجامع الصغير»[8] .

---

(١) من «ر» ، وفي «ض» : (انهزام) ، وهو خطأ .

(٢) قوله : (يعني منضمًا وصائرًا إلى جماعة . . .) إلى قوله : (والتحيز إلى فئة من المسلمين) سقط من «ش» .

(٣) سورة الأنفال ، الآيتان : ١٥ ـ ١٦ .

(٤) انظر التفسير الماضي بين مقاطع الآيتين في : «تفسير البغوي» : (٢/ ٢٣٦) .

(٥) [١٢٣ح] «صحيح البخاري مع الفتح» : (٥/ ٣٩٣ ، ح٢٧٦٦) ، كتاب الوصايا ، باب قوله تعالى : ﴿إن الذين يأكلون . . .﴾ . و«صحيح مسلم مع شرح النووي» : (٢/ ٤٤٤ ـ ٤٤٥ ، ح١٤٥) ، كتاب الإيمان ، باب ٣٨ . انظر بقية تخريج الحديث في الملحق .

(٦) في النسخ الأخرى : (المخصوصة لعظم شأنها بالنهي) .

(٧) تقدمت ترجمته : (ص٢٢٩) ، وهل هو راوي هذا الحديث أو غيره؟ انظر : (ص٢٧٥) .

(٨) انظر : «فيض القدير» : (٣/ ٣٧٦) .

رواه الترمذي، وقال: الصحيح أنه موقوف.

وفي «صحيح البخاري» عن بجالة بن عبدة، قال: كتب عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ: أن اقتلوا كل ساحر وساحرة...........

{رواه الترمذي، وقال: الصحيح أنه موقوف[1]}.

{وفي «صحيح البخاري» عن بجالة بن عبدة[2]} بجالة بفتح الباء [الموحدة][3] وتخفيف الجيم، وعبدة بسكون الباء الموحدة. {قال: كتب عمر[4] بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ} وفي رواية: قال: أتانا كتاب عمر ـ رضي الله عنه ـ قبل موته بسنة[5] {أن اقتلوا كل ساحر وساحرة[6]

---

(١) [٦٦ث] «سنن الترمذي»: (٤/ ٦٠، ح١٤٦٠)، كتاب الحدود، باب ما جاء في حد الساحر.
والحديث قال عنه الترمذي: هذا حديث لا نعرفه مرفوعًا إلا من هذا الوجه [ثم ذكر علته وأن مدارها على إسماعيل بن مسلم ثم قال:] والصحيح عن جندب موقوف.
ولكن الحاكم في «المستدرك» (٤/ ٣٦٠) قال: هذا حديث صحيح الإسناد، وإن كان الشيخان تركا حديث إسماعيل بن مسلم فإنه غريب صحيح.
وقال الذهبي في «التلخيص»: صحيح غريب، وإن كان قد ترك إسماعيل.
انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٢) هو: بجالة بن عبدة التميمي العنبري البصري، كان كاتبًا لجزي بن معاوية عم الأحنف ابن قيس، وهو مكي ثقة، روى عن عمرو بن دينار وعن ابن العباس.
انظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب»: (١/ ٤١٧)، كتاب «الجرح والتعديل»: (٢/ ٤٣٧)، «طبقات ابن سعد»: (٧/ ١٣٠).

(٣) كلمة: (الموحدة) سقطت من «الأصل»، وأثبتها من بقية النسخ.

(٤) في بقية النسخ: (ابن الخطاب) دون التصريح باسمه.

(٥) هذا القدر من الرواية جاء في «صحيح البخاري»، و«المسند».

(٦) زيد هنا كلمة: (قال) في «المؤلفات».

قال: فقتلنا ثلاث سواحر.

وصح عن حفصة ـ رضي الله عنها ـ أنها أمرت بقتل جارية لها سحرتها، فقتلت.

قال: فقتلنا ثلاث سواحر[1]**}** امتثالاً لأمره واعتمادًا على قوله **{وصح}** في «الموطأ» **{عن حفصة**[2] **ـ رضي الله عنها ـ}** زوج النبي ﷺ **{أنها أمرت بقتل جارية لها سحرتها}** وقد كانت دبرتها[3]، فأمرت بقتلها **{فقتلت**[4]**}**،

---

(١) [٧ث] جاء في «صحيح البخاري مع الفتح»: (٦/ ٢٥٧، ح٣١٥٦)، كتاب الجزية والموادعة.
الأثر عن بجالة بلفظ: «فرقوا بين كل ذي محرم من المجوس».
ولهذا قال الشيخ سليمان بن عبد الله في «تيسير العزيز الحميد»: هذا الأثر رواه البخاري كما ذكره المصنف لكنه لم يذكر قتل السحرة.
إلا إنني قد وجدت أن ابن حجر رَحِمَهُ اللهُ في «الفتح»: (٦/ ٢٦١) حين شرحه قد ذكر أن في بعض الروايات وهما رواية مسدد وأبي يعلى قد جاء هذا اللفظ الذي ذكره الشيخ محمد بن عبد الوهاب: «اقتلوا كل ساحر وساحرة» قال: فقتلنا في يوم ثلاث سواحر.
وهو بهذا النص في «مسند الإمام أحمد»: (١/ ١٩٠ ـ ١٩١)، و«سنن أبي داود»: (٣/ ٤٣١، ح٣٠٤٣). انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

(٢) هي: حفصة بنت عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنهما ـ وهي أخت عبد الله لأبيه تزوجها رسول الله ﷺ سنة ثلاث من الهجرة وكانت قبله عند خنيس بن حذافة، وُلدت قبل البعثة بخمس سنين، وتوفيت سنة ٤٥هـ. انظر ترجمتها في: «طبقات ابن سعد»: (٨/ ٨١ ـ ٨٦)، «حلية الأولياء»: (٢/ ٥٠ ـ ٥١)، «الإصابة»: (١٢/ ١٩٧ ـ ١٩٩).

(٣) أي: كانت قد علقت عتقها بموتها.

(٤) [٨ث] «موطأ مالك»: (٢/ ٨٧١، ح١٤)، كتاب العقول، باب ما جاء في الغيلة والسحر.
«السنن الكبرى» للبيهقي: (٨/ ١٣٦)، كتاب القسامة، باب تكفير الساحر وقتله إن كان ما يسحر به كلام كفر صريح. والأثر قد صححه الشيخ محمد بن عبد الوهاب.
انظر بقية تخريجه في الملحق.

وكذلك صح عن جندب.

قال أحمد عن ثلاثة من أصحاب النبي ﷺ.

وكذلك صح عن جندب[1]} بن عبد الله.

{قال أحمد عن ثلاثة من أصحاب النبي ﷺ[2]} اعلم أنه يتعلق بالساحر ثلاثة أحكام: / [٩٣]

الحكم الأول: إذا ظهر أنه قتل بسحره فعند الشافعي أنه يقتل بذلك قصاصًا، وأن له حقيقة[3] وعند غيره لا حقيقة له فيقتل حدًّا[4].

الحكم الثاني: في حكم قتله وتوبته فقال مالك ـ رحمه الله تعالى ـ:

---

(١) انظر: «التاريخ الكبير» للبخاري: (٢/ ٢٢٢).
«السنن الكبرى» للبيهقي: (٨/ ١٣٦)، كتاب القسامة، باب تكفير الساحر وقتله، والأثر ـ كما ترى ـ قد صححه الشيخ محمد بن عبد الوهاب، وصححه ـ أيضًا ـ الدوسري في «النهج السديد»: (ص١٤٣، ح٢٨٣).
وقد تقدم قريبًا رواية جندب: «حد الساحر ضربه بالسيف»، والخلاف في رفعها.
وقد اختلف في تعيين قاتل الساحر هل هو جندب بن عبد الله أو جندب بن كعب أو جندب بن زهير، وقد رجح البخاري وابن منده وابن حجر أنه جندب بن كعب، وقال علي بن المديني ونقل ابن عبد البر عن الزبير بأنه ابن زهير. واختلف في صحبته.
انظر: «تهذيب التهذيب»: (٢/ ١١٨).

(٢) انظر: «المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد»: (٢/ ١٠٥) رواية رقم: (٥٩٩)، والمعني بالثلاثة: عمر بن الخطاب، وجندب بن عبد الله، وحفصة بنت عمر.

(٣) انظر: «الأم» للشافعي: (١/ ٢٥٦)، كتاب الاستسقاء، الحكم في الساحر والساحرة.
و«مختصر المزني»: (ص٢٥٥)، كتاب القسامة، باب الحكم في الساحر إذا قتل بسحره.
و«المجموع شرح المهذب» للنووي: (٢٠/ ٣٠٧).

(٤) انظر: «المغني» لابن قدامة: (١٢/ ٣٠٢).

يقتل ولا تقبل توبته؛ لأنه لا يوثق بتوبته كالزنديق[1]، وقيل: كالمحارب إن تاب قبل أن يقدر عليه لم يقتل وقبلت توبته، وإن كان بعد القدرة عليه قتل ولم تقبل توبته، ولم يستتب، وقيل: هو كالمرتد في الاستتابة وقبول التوبة[2].

الحكم الثالث: أن أخذ العوض على السحر حرام، وقد فسر قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَاقٍ﴾[3] [أنهم][4] كانوا يعطون الأجرة [عليه][5] فذلك اشتراؤهم، وقيل: المراد[6] بالاشتراء ابتياع السحر بدين الله تعالى، وأما أخذ العوض على الرقية فجائز للخبر الوارد بذلك في [الذين][7] رقوا على الملدوغ[8] بفاتحة الكتاب[9].

---

(١) انظر: «الموطأ» للإمام مالك: (٢/ ٧٣٦)، كتاب الأقضية، باب القضاء فيمن ارتد، و«البيان والتحصيل»: (١٦/ ٤٤٣ ـ ٤٤٤).

(٢) «المغني» لابن قدامة: (٨/ ١٥٣ ـ ١٥٤).

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٠٢.

(٤) في «الأصل»: (لأنهم)، والصواب ما أثبته من بقية النسخ.

(٥) كلمة: (عليه) سقطت من «الأصل»، وأثبتها من بقية النسخ.

(٦) وفي غير «الأصل»: (وقيل: أراد).

(٧) في «الأصل»: (الذي)، وصححته من بقية النسخ.

(٨) هكذا في كل النسخ.

(٩) والحديث الوارد في هذا في «صحيح البخاري» راجعه مع «الفتح»: (٩/ ٥٤) عن أبي سعيد الخدري قال: كنا في مسير لنا فنزلنا، فجاءت جارية فقالت: إن سيد الحي سليم وإن نفرنا غيب فهل منكم راق، فقام معها رجل ما كنا نأبنه برقية فرقاه فبرأ، فأمر لنا بثلاثين شاة وسقانا لبنًا، فلما رجع قلنا له: أكنت تحسن رقية أو كنت ترقي، قال: لا ما رقيت إلا بأم الكتاب، قلنا: لا تحدثوا شيئًا حتى نأتي أو نسأل النبي ﷺ فلما قدمنا المدينة ذكرناه للنبي ﷺ فقال: «وما كان يدريه أنها رقية؟ اقسموا واضربوا لي بسهم».

باب بيان شيء من أنواع السحر

قال أحمد حدثنا محمد بن جعفر حدثنا عوف عن حيان بن العلاء حدثنا قطن بن ....

{٢٤ ـ باب بيان شيء من أنواع السحر}

{قال أحمد حدثنا محمد بن جعفر[١] حدثنا عوف[٢] [عن][٣] حيان[٤] ابن العلاء[٥] حدثنا قطن بن.........................

---

(١) هو: محمد بن جعفر أبو عبد الله الهذلي مولاهم البصري الكرابيسي المعروف بغندر، كان ثبتًا حافظًا مجودًا، روى عن حسين المعلم وعبد الله بن سعيد وشعبة وغيرهم، وروى عنه علي بن المديني وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين، وُلد سنة بضع عشرة ومائة، وتوفي سنة ١٩٣هـ، وقيل: ١٩٤هـ.
انظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب»: (٩/ ٩٦ ـ ٩٨)، «تذكرة الحفاظ»: (١/ ٣٠٠ ـ ٣٠٢)، «شذرات الذهب»: (١/ ٣٣٣)، «سير أعلام النبلاء»: (٩/ ٩٨ ـ ١٠٢).

(٢) هو: عوف بن أبي جميلة العبدي الهجري أبو سهل البصري المعروف بالأعرابي، عداده في صغار التابعين، روى عن أبي رجاء العطاردي وأبي عثمان النهدي وأبي العالية وآخرين، وروى عنه شعبة والثوري وابن المبارك وآخرون، وُلد سنة ٥٨هـ، وقيل: ٥٩هـ، وتوفي سنة ١٤٦هـ، وقيل: ١٤٧هـ.
انظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب»: (٨/ ١٦٦ ـ ١٦٧)، «شذرات الذهب»: (١/ ٢١٧)، «الجرح والتعديل»: (٧/ ١٥).

(٣) في «الأصل»: (ابن) وهو خطأ، والصواب المثبت من بقية النسخ و«المؤلفات».

(٤) هذا صواب السند، وقد أسقط منه في «ع» قوله: (حدثنا عوف عن)، وأسقط منه في «ش» قوله: (محمد بن جعفر حدثنا).

(٥) اختلف في اسم أبيه، فقال بعضهم: حيان بن العلاء، وقال بعضهم: ابن المخارق، =

قبيصة عن أبيه أنه سمع النبي ﷺ قال: «إن العيافة والطرق والطيرة من الجبت» إسناده جيد.

قبيصة[1] عن أبيه} أي: قبيصة[2] {أنه سمع النبي ﷺ قال: «إن العيافة والطرق والطيرة من الجبت»[3] إسناده جيد[4]}.

= وقال بعضهم: حيان بن عمير، قال الإمام أحمد وابن معين: ليس هو ابن عمير، يروي عن قطن بن قبيصة، قال الحافظ: مقبول من السادسة.

انظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب»: (٣/ ٦٨)، «تقريب التهذيب»: (١/ ٢٠٨)، «الجرح والتعديل»: (٣/ ٢٤٨).

(١) هو: قطن بن قبيصة بن المخارق الهلالي أبو سهلة البصري، روى عن أبيه قبيصة، قال النسائي: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات».

انظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب»: (٨/ ٣٨١)، كتاب «الجرح والتعديل»: (٧/ ١٣٧).

(٢) هو: قبيصة بن المخارق بن عبد الله بن شداد ـ يكنى: أبا بشر ـ قال البخاري: له صحبة، روى عن رسول الله ﷺ: «إن الصدقة لا تحل إلا لأحد ثلاثة . . .» الحديث.

انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (٤/ ٨٣)، «الاستيعاب»: (٩/ ٣٩)، «الإصابة»: (٨/ ١٣٢).

(٣) [١٢٤ح] «مسند الإمام أحمد»: (٥/ ٦٠).

والحديث في «سنن أبي داود»: (٤/ ٢٢٨ ـ ٢٢٩، ح٣٩٠٧)، كتاب الطب، باب في الخط وزجر الطير.

و«سنن البيهقي»: (٨/ ١٣٩)، كتاب القسامة، باب العيافة والطرق والطيرة.

والحديث ـ كما ترى ـ قد قال عنه الشيخ محمد بن عبد الوهاب: إسناده جيد.

وحسنه النووي في «رياض الصالحين»: (ص٥٣٥، ح١٦٧٩).

وقال السيوطي في «الجامع الصغير» مع «الفيض» (٤/ ٣٩٥): صحيح.

انظر بقية التخريج في الملحق.

(٤) قوله: (إسناده جيد) أخرت في «المؤلفات» خلافًا لبقية النسخ.

قال عوف: العيافة زجر الطير، والطرق الخط يخط في الأرض، وقال الحسن: الجبت رنة الشيطان.

ولأبي داود والنسائي وابن حبان في «صحيحه» المسند منه.

قال الشيخ رَحِمَهُ اللهُ: {**قال عوف: العيافة: زجر الطير، والطرق: الخط يخط في الأرض**[1]، [**والجبت: قال الحسن**][2] **رنة الشيطان**[3][4]}.

{**ولأبي داود والنسائي وابن حبان في «صحيحه»**[5] **المسند منه**[6]}.

في أبي داود[7] عن معاوية بن الحكم السلمي[8] - رضي الله عنه -

---

(1) «سنن أبي داود»: (٤/ ٢٢٩، ح٣٩٠٨)، كتاب الطب، باب في الخط وزجر الطير، «مسند الإمام أحمد»، و«سنن البيهقي» في الموضعين السابقين.

(2) في النسخ المخطوطة: (وقال الحسن: الجبت . . .)، والمثبت من «المؤلفات» وهو الموافق لما في المصادر.

(3) هكذا في كل النسخ و«المؤلفات»، وفي المصادر: (إنه الشيطان) بالهمز بدل الراء.

(4) قول الحسن في «المسند» و«سنن البيهقي» في الموضعين السابقين.

(5) [١٢٥ح] تقدم تخريجه من «سنن أبي داود». وأما النسائي فهو في «سننه»: (٣/ ١٤ - ١٨، ح١٢١٨)، كتاب السهو، باب الكلام في الصلاة.
وأما ابن حبان فهو في «صحيحه»، انظر: «موارد الظمآن»: (ص٣٤٥، ح١٤٢٦)، باب ما جاء في الطيرة. انظر بقية التخريج في الملحق.

(6) قال الشيخ سليمان بن عبد الله في «تيسير العزيز الحميد» (ص٤٠٠): (يعني أن هؤلاء رووا الحديث واقتصروا على المرفوع منه ولم يذكروا التفسير الذي فسره به عوف).

(7) انظر: «سنن أبي داود»: (٤/ ٢٢٩ - ٢٣٠، ح٣٩٠٩)، كتاب الطب، باب في الخط وزجر الطير.

(8) هو: معاوية بن الحكم السلمي، قال البخاري: له صحبة، وقال ابن عبد البر: كان ينزل المدينة ويسكن في بني سليم، وروى عن النبي ﷺ حديثًا يتعلق بالحمد لمن =

قال: قلت: يا رسول الله، ومنا رجال يخطون[1]، قال: «كان نبي من الأنبياء يخط فمن وافق خطه فذاك» وأخرجه مسلم / والنسائي[2]. [٩٤]

قال الخطابي قوله: «فمن وافق خطه فذاك»[3]، يحتمل أن يكون معناه الزجر عنه، أو كان من[4] بعده لا يوافق خطه ولا ينال خطه من الصواب؛ لأن ذلك إنما كان [لذلك][5] النبي، فليس لمن بعده أن يتعاطاه طمعًا في نيله والله أعلم[6]. وفي «القاموس»: الطرق كضرب الكاهن بالحصا[7].

= عطس في الصلاة وتشميته.

انظر ترجمته في: «الإصابة»: (٩/ ٢٢٩ ـ ٢٣٠)، «أسد الغابة»: (٤/ ٤٣١ ـ ٤٣٢)، «تهذيب التهذيب»: (١٠/ ٢٠٥).

(١) هنا أضيف في النسخ كلها كلمة: (فالخط)، وليست في «المؤلفات»، ولا في أصل الحديث مما ذكره.

(٢) انظر: «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٥/ ٢٣ ـ ٢٥، ح٣٣)، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة.

و«سنن النسائي»: (٣/ ١٤ ـ ١٨، ح١٢١٨)، كتاب السهو، باب الكلام في الصلاة.

(٣) قوله: (وأخرجه مسلم والنسائي، قال الخطابي قوله فمن وافق خطه فذاك) سقطت من «ر»، ولعله سبق نظر من الناسخ إلى ما بعد كلمة فذاك الثانية.

(٤) كلمة: (من) سقطت من «ر».

(٥) كلمة: (لذلك) في غير «الأصل»، وفي النسخة الأصل: (ذلك).

(٦) انظر: «معالم السنن» للخطابي: (٤/ ٢٣٠).

وانظر: «شرح النووي على صحيح مسلم»: (٥/ ٢٧)، كتاب المساجد، باب تحريم الكلام في الصلاة.

(٧) انظر: «القاموس المحيط»: (ص١١٦٦)، مادة: (طرق).

وعن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «من اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر، زاد ما زاد»، رواه أبو داود بإسناد صحيح.

وللنسائي من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ: «من عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر، ومن سحر فقد أشرك».

{وعن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «من اقتبس شعبة من النجوم} أي: تعلم [نوعًا][1] من علم النجوم {فقد اقتبس شعبة من السحر} أي: نوعًا من السحر {زاد ما زاد»[2]، رواه أبو داود بإسناد[3] صحيح[4]}.

{وللنسائي من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ: «من عقد عقدة ثم نفث فيها فقد سحر، ومن سحر فقد أشرك»[5][6] }.

---

(١) في «الأصل»: (أي تعلم علمًا)، والمثبت من بقية النسخ.

(٢) أي: زاد اقتباس السحر بقدر اقتباسه علم النجوم أو زاد من السحر ما زاد من النجوم. انظر: «عون المعبود»: (١٠/ ٤٠٠).

(٣) في «المؤلفات»: (وإسناده صحيح).

(٤) [١٢٦ح] «سنن أبي داود»: (٤/ ٢٢٦ـ٢٢٧، ح٣٩٠٥)، كتاب الطب، باب في النجوم. وكذا أخرجه ابن ماجه في «سننه»: (٢/ ١٢٢٨، ح٣٧٢٦)، كتاب الأدب، باب تعلم النجوم.
والحديث قال الشيخ محمد بن عبد الوهاب ـ كما ترى ـ أعلاه: (إسناده صحيح).
وحسنه الألباني، انظر: «صحيح سنن أبي داود»: (٢/ ٧٣٩، ح٣٣٠٥)، و«سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (٢/ ٤٣٥، ح٧٩٣). انظر بقية تخريجه والحكم عليه في الملحق.

(٥) هكذا في كل النسخ، وزاد في «المؤلفات»: (ومن تعلق شيئًا وكل إليه)، وهي موافقة.

(٦) [١٢٧ح] «سنن النسائي»: (٧/ ١١٢، ح٤٠٧٩)، كتاب تحريم الدم، باب الحكم في السحرة. وفي «الترغيب والترهيب»: (٤/ ٣٢). =

قوله: «من عقد عقدة» أي: عقد الخيط عقدة حين يرقي عليها، والنفث: النفخ مع ريق قليل، وقيل: إنه النفخ فقط.

واختلفوا في جواز النفث في الرقى والعوذ الشرعية المستحبة:

فجوزه الجمهور من الصحابة والتابعين، ومن بعدهم، ويدل عليه حديث عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: «كان رسول الله إذا مرض أحد من أهله نفث عليه بالمعوذات . . .» الحديث[(١)].

وأنكر جماعة النفث والتفل في الرقى، وأجازوا النفخ[(٢)] بلا ريق، قال عكرمة[(٣)]: لا ينبغي للراقي أن ينفث ولا يمسح ولا يعقد[(٤)].

[٩٥] وقيل: النفث في العقد إنما يكون مذمومًا إذا / كان بسحر مضر بالأرواح والأبدان، وإذا كان النفث لإصلاح الأرواح والأبدان[(٥)] وجب أن لا يكون مذمومًا ولا مكروهًا بل هو مندوب إليه.

= الحديث نقل كل من الشيخ سليمان بن عبد الله في «التيسير»: (ص٤٠١)، والشيخ عبد الرحمن بن حسن في «فتح المجيد»: (ص٣٢٨) عن ابن مفلح أنه حسن الحديث، وقد بحثت عن قوله في مظنته في الآداب الشرعية فلم أجده.
انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

(١) «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٤/ ٤٣٢، ح٥٠)، كتاب السلام، باب رقية المريض بالمعوذات والنفث.

(٢) في «ر»: (النفث بالثاء)، وهو خطأ مخالف للنسخ الأخرى ويتضح من السياق.

(٣) هو: عكرمة بن عبد الله البربري المدني أبو عبد الله مولى عبد الله بن عباس، تابعي، كان من أعلم الناس في التفسير والمغازي، وُلد سنة ٢٥هـ، وتوفي سنة ١٠٥هـ.
انظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب»: (٧/ ٢٦٣ ـ ٢٧٣)، «حلية الأولياء»: (٣/ ٣٢٦ ـ ٣٤٧)، «طبقات ابن سعد»: (٥/ ٢٨٧ ـ ٢٩٣).

(٤) «تفسير القرطبي»: (٢٠/ ٢٥٨).

(٥) انظر: المصادر السابقة: (٢٠/ ٢٥٨).

وعن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «ألا هل أنبئكم ما العضه؟ هي النميمة، القالة بين الناس» رواه مسلم.

{**وعن**} عبد الله {**ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «ألا هل أنبئكم ما العضه؟ هي النميمة، القالة بين الناس» رواه مسلم**[1]}.

العضه ـ بفتح العين وإسكان الضاد المعجمة، وبالهاء على وزن الوجه، وروى العضه ـ بكسر العين وفتح الضاد المعجمة على وزن العدة ـ: وهي الكذب والبهتان[2].

وعلى الرواية الأولى: العضه مصدر، ويقال: عضهه عضهًا، أي: رماه بالعضه، قيل: إن عمل النمام أضر من عمل الشيطان [لأن عمل الشيطان][3] بالوسوسة، وعمل النمام بالمواجهة.

واعلم أنه ينبغي أن لا يعتمد على قول الواشي ومن حمل إليه نميمة، قيل: إنه يلزمه ستة أمور[4]:

---

(١) [١٢٨ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٦/ ٣٩٦، ح١٠٢/ ٢٦٠٦)، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم النميمة.
وانظر: «سنن البيهقي» ـ أيضًا ـ: (١٠/ ٢٤٦)، كتاب الشهادات.
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٢) انظر: «النهاية» لابن الأثير: (٣/ ٢٥٤ ـ ٢٥٥)، و«الفائق» للزمخشري: (٢/ ٤٤٣).

(٣) قوله: (لأن عمل الشيطان) سقط من «الأصل»، وهو ثابت في النسخ الأخرى.

(٤) انظر: «إحياء علوم الدين»: (٣/ ١٦٥ ـ ١٦٦).
وهذا إذا علم المنقول إليه أن الناقل واش، ولا غرض له إلا الإفساد والتفريق، أما إذا علم منه أنه مدافع عن سنة أو محارب لبدعة فإن تلك الأمور لا تلزم السامع نحوه، مع الحذر من الحكم إلا بعد التبين.

الأول: أن لا يصدقه؛ لأن النمام فاسق، وهو مردود الخبر.

الثاني: أن ينهاه عن ذلك وينصحه ويقبح فعله.

الثالث: أن يبغضه في الله تعالى، فإنه بغيض عند الله تعالى.

الرابع: أن لا يظن بالمنقول [عنه][(١)] سوءًا لقوله تعالى: ﴿ ٱجْتَنِبُوا۟ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ ﴾[(٢)].

الخامس: أن لا يحملك ما حكي لك على التجسس لقوله تعالى: ﴿ وَلَا تَجَسَّسُوا۟ ﴾[(٢)].

السادس: أن لا يرضى [لنفسه][(٣)] بما نهاه عنه فلا يحكي نميمته.

وقد جاء أن رجلاً ذكر لعمر بن عبد العزيز[(٤)] - رضي الله عنه - رجلاً يشي فقال عمر: / إن شئت نظرنا في أمرك فإن كنت كاذبًا فأنت من أهل هذه الآية ﴿ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟ . . . ﴾[(٥)]، وإن كنت صادقًا فأنت من أهل هذه الآية ﴿ هَمَّازٍ مَّشَّآءٍۭ بِنَمِيمٍ ﴾[(٦)(٧)]. [٩٦]

---

(١) كلمة: (عنه) أضفتها ليستقيم الكلام ولا وجود لها في جميع النسخ.

(٢) سورة الحجرات، الآية: ١٢.

(٣) كلمة: (لنفسه) أضفتها من المصدر لتستقيم العبارة.

(٤) هو: عمر بن عبد العزيز بن مروان بن الحكم، أبو حفص، وُلد بالمدينة ونشأ بمصر، كان إمامًا فقيهًا مجتهدًا، تولى الخلافة على المسلمين في الدولة الأموية، ضرب بعدله وزهده المثل، قال الشافعي: الخلفاء الراشدون خمسة: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وعمر بن عبد العزيز، مات سنة ١٠١هـ. انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ»: (١/ ١١٨ - ١٢٣)، «شذرات الذهب»: (١/ ١١٩ - ١٢١).

(٥) سورة الحجرات، الآية: ٦.

(٦) سورة القلم، الآية: ١١.

(٧) «الأذكار» للنووي: (ص٤٣١)، وتتمته: وإن شئت عفونا عنك، قال العفو يا أمير المؤمنين لا أعود إليه أبدًا. وهو في «إحياء علوم الدين» - أيضًا -: (٣/ ١٦٦).

ولهما عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ قال: «إن من البيان لسحرًا».

والعاقل لا يغتر بحيلة المفسد النمام الواشي، فغرضه غرض فاسد، إما التشفي حيث أنه قد حقن الغضب في باطنه، وإما يريد رفعة نفسه، وخفض غيره، وإما زوال النعمة التي هو فيها، فيذكره بالسوء ـ نعوذ بالله من حاله وأفعاله ـ.

وفي الخبر قال النبي ﷺ: «النميمة والشتيمة والحمية لا يجتمعن في قلب مؤمن»[1].

{ولهما عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ قال: «إن من البيان لسحرًا»[2]}.

---

(١) الذي وجدته: «النميمة والشتيمة والحمية في النار»، وهي رواية عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ.
وفي لفظ آخر: «إن النميمة والحقد في النار لا يجتمعان في قلب مسلم».
ولعل الشارح رحمه الله قد جمع بين الروايتين من حفظه فكون اللفظ المدون.
انظر: «الترغيب والترهيب»: (٣/ ٤٩٧ ـ ٤٩٨، ح٤، ٥).
وقال: أحال المنذري على الطبراني، والحديث فيه. انظر: «المعجم الكبير»: (١٢/ ١٣٦١٥).

(٢) [١٢٩ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٩/ ٢٠١، ح٥١٤٦)، كتاب النكاح، باب الخطبة.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٦/ ٤٠٦ ـ ٤٠٧، ح٤٧)، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة. لكنه في «صحيح مسلم» عن عمار بن ياسر لا عن ابن عمر كما يفهم من عبارة المصنف رحمه الله.
انظر بقية التخريج في الملحق.

باب ما جاء في الكهان ونحوهم

روى مسلم في «صحيحه» عن بعض أزواج النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال: «من أتى عرافًا فسأله عن شيء فصدقه لم تقبل له صلاة أربعين يومًا».

وأصل الحديث عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: قدم رجلان من المشرق [فخطبا][1] فعجبا الناس لبيانهما فقال رسول الله ﷺ: «إن من البيان لسحرًا» رواه أحمد والبخاري وأبو داود والترمذي[2].

البيان: إظهار المقصود بأبلغ لفظ، وهو من الفهم، وذكاء القلب، وأصله الكشوف والظهور، وقيل: معناه أن الرجل يكون عليه الحق، وهو أقوم بحجته من خصمه، فيقلب الحق ببيانه إلى نفسه؛ لأن معنى السحر قلب الشيء في عين الإنسان، وليس بقلب الأعيان. ألا ترى أن البليغ يمدح الإنسان حتى يصرف قلوب السامعين إلى حبه، ثم يذمه حتى يصرفها إلى بغضه، فإذا كانت الفصاحة في الكلام يحصل بها مضرة صارت نوعًا من السحر.

{٢٥ ـ باب ما جاء في الكهان ونحوهم}

[٩٧] **{روى مسلم في «صحيحه» عن بعض أزواج النبي ﷺ عن النبي ﷺ / قال: «من أتى عرافًا فسأله عن شيء فصدقه لم تقبل له صلاة أربعين يومًا»[3]}.**

---

(١) في «الأصل»: (فخطبنا)، وهو خطأ من الناسخ، والصواب من بقية النسخ.

(٢) تقدم تخريجه قريبًا. ارجع إلى تخريجه في الملحق.

(٣) [١٣٠ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٤/٤٧٨، ح١٢٥/ ٢٢٣٠)، كتاب =

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: «من أتى كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ» رواه أبو داود.

قال في «القاموس»: العراف: الكاهن[1]، وقال في «النهاية»: العراف: المنجم، والذي يدعي علم الغيب[2].

{وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: «من أتى كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ» رواه أبو داود[3]}.

الكاهن: هو الذي يدعي مطالعة علم الغيب، ويخبر الناس عن الكوائن.

والكهانة أصناف، منها ما يتلقاه الكاهن من الجن، فإن الجن كانوا يصعدون إلى جهة السماء فيركب بعضهم بعضًا، فلما جاء الإسلام ونزل القرآن حرست السماء من الشياطين، وأرسلت عليهم الشهب، فبقي من

= السلام، باب تحريم الكهانة وإتيان الكهان دون قوله: (فصدقه). وانظره بنصه الذي ذكره المصنف في «مسند الإمام أحمد»: (٥/٣٠٨).
انظر بقية تخريجه في الملحق.

(١) انظر: «القاموس المحيط»: (ص١٠٨١)، وانظر: «لسان العرب»: (٩/ ٢٣٧).

(٢) انظر: «النهاية في غريب الحديث»: (٣/ ٢١٨).

(٣) [١٣١ح] «سنن أبي داود»: (٤/ ٢٢٥ ـ ٢٢٦، ح٣٩٠٤)، كتاب الطب، باب في الكاهن إلا أنه جاء فيه بلفظ: «فقد برىء مما أنزل الله على محمد».
وهو بلفظه في «مسند الإمام أحمد»: (٢/ ٤٧٦) إلا أنه صدر بقوله: «من أتى حائضًا أو امرأة في دبرها . . .».
الحديث قال الألباني في «آداب الزفاف» (ص١٠٦): سنده صحيح.
وصححه في «إرواء الغليل»: (٧/ ٦٨ ـ ٦٩، ح٢٠٠٦).

وللأربعة والحاكم، وقال: صحيح على شرطهما عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ: «من أتى عرافًا أو كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ».

استراقهم ما يخطفه الأعلى فيلقيه إلى الأسفل قبل أن يصيبه الشهاب، قال تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ خَطِفَ الْخَطْفَةَ فَأَتْبَعَهُ شِهَابٌ ثَاقِبٌ﴾[1].

{وللأربعة[2] والحاكم[3]، وقال: صحيح على شرطهما عن [أبي هريرة][4] ـ رضي الله عنه ـ من أتى عرافًا أو كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ»[5]}.

---

(١) سورة الصافات، الآية: ١٠.

(٢) جاء في كل النسخ الخطية: (والأربعة) بالعطف على أبي داود ولا يصح ذلك فإن أبا داود أحد الأربعة.

وجاء في «المؤلفات»: (وللأربعة والحاكم . . . إلخ) على أنه تابع للحديث الآتي، وهو خطأ أيضًا، فإن الحديث الآتي لم يروه أحد من الأربعة، وقد أشار إلى ذلك الشيخ سليمان بن عبد الله في «تيسير العزيز الحميد»: (ص٤٠٩)، واعتذر للشيخ محمد بن عبد الوهاب بأنه ربما تبع في ذلك الحافظ ابن حجر فإنه قد عزاه في «فتح الباري» إلى أصحاب السنن. انظر: «فتح الباري»: (١٠/ ٢١٧).

(٣) كلمة: (الحاكم) في «الأصل» و«المؤلفات»، وقد سقطت من بقية النسخ والسياق يقتضي وجودها.

(٤) في جميع النسخ: (عن ابن عباس)، وفي «المؤلفات»: (عن أبي هريرة)، وأشار بعض المحققين إلى أنه قد بيض في بعض النسخ وعدت إلى «تيسير العزيز الحميد» فوجدته قد بيض له، وعدت إلى «فتح المجيد» فوجدت في بعض الطبعات نسبة الحديث إلى النبي ﷺ من غير راو، وفي بعضها بيض له، والصواب أن راويه أبو هريرة، وانظر تخريج الحديث.

(٥) [١٣٢ح] «مسند الإمام أحمد»: (٢/ ٤٢٩).

«مستدرك الحاكم»: (١/ ٨)، كتاب الإيمان، التشديد في إتيان الكاهن وتصديقه. =

ولأبي يعلى بسند جيد عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ مثله موقوفًا.

{ولأبي يعلى بسند جيد عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ مثله [موقوفًا][(١)(٢)] } عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ عن النبي ﷺ قال: «مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها / إلا الله، لا يعلم أحد ما يكون في غد [٩٨] إلا الله ولا يعلم أحد ما يكون في الأرحام إلا الله، ولا يعلم أحد متى تقوم الساعة إلا الله، ولا تدري نفس بأي أرض تموت إلا الله، ولا يدري أحد متى يجيء المطر إلا الله تعالى»(٣)، قال الله تعالى في(٤) سورة لقمان:

= الحديث روي عن أبي هريرة وعبد الله بن مسعود، ولم أجد الحديث مرويًا عن ابن عباس، فلعله سبق قلم أو فهم من إطلاق اسم عبد الله في بعض المصادر أن المراد به ابن عباس، وإنما هو ابن مسعود، فقد روي الحديث عنه كما ذكره المصنف بعد هذا الحديث.

والحديث صححه الحاكم فقال: هذا صحيح على شرطهما، وقال الذهبي: إسناده قوي، وصححه العراقي. انظر: «فيض القدير»: (٦/ ٢٣).

انظر بقية تخريجه في الملحق.

(١) في كل النسخ: (مرفوعًا)، والصواب ما أثبته من «المؤلفات»، فكل المصادر التي رجعت إليها تقضي بكونها موقوفة.

(٢) «مسند أبي يعلى الموصلي»: (٩/ ٢٨٠، ح٥٤٠٨/٤٤٢)، «مسند البزار»: «كشف الأستار»: (٢/ ٤٤٣)، «معجم الطبراني الكبير»: (١٠/ ٩٣، ح١٠٠٠٥).

والحديث قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ١١٨): (رواه البزار ورجاله رجال الصحيح خلا هبيرة بن مريم وهو ثقة).

وقال ابن حجر في «الفتح» (١٠/ ٢١٧): (إسناده جيد).

(٣) [١٣٣ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٢/ ٥٢٤، ح١٠٣٩)، كتاب الاستسقاء، باب ٢٩، «مسند الإمام أحمد»: (٢/ ٢٤). انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

(٤) في «ر» حذف من الحديث قوله: (ولا يعلم أحد ما يكون في غد إلا الله، ولا يعلم أحد=

وعن عمران بن حصين ـ رضي الله عنه ـ موقوفًا: «ليس منا من تطير أو تطير له، أو تكهن أو تكهن له، أو سحر أو سحر له، ومن أتى كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ».

﴿إِنَّ اللَّهَ عِندَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾[1].

قال أبو ذؤيب[2]:

يقولون لي لو كان بالرمل لم يمت   نبيشة والكهان يكذب قيلها[3]

وقال آخر:

جعلت لعراف اليمامة حكمه   وعراف نجد[4] إن هما شفيان[5][6]

{وعن عمران بن حصين ـ رضي الله عنه ـ مرفوعًا: «ليس منا} أي: ليس ممن حقق التوحيد **{من تطير أو تطير له، أو تكهن أو تكهن له، أو سحر أو سحر له، ومن أتى كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ».**

= ما يكون في الأرحام إلا الله . . . إلى قوله: ولا يدري أحد متى يجيء المطر إلا الله تعالى قال الله تعالى في).

(١) سورة لقمان، الآية: ٣٤.

(٢) زاد هنا في بقية النسخ غير «الأصل» كلمة: (شعرًا).

(٣) انظر الاستشهاد في «معالم السنن» للخطابي: (٤/ ٢٥٥).

(٤) حرفت في كل النسخ إلى: (عراف نجران) فصححتها.

(٥) حرفت في كل النسخ إلى: (سفيان) فصححتها.

(٦) انظر: نفس الموضع السابق من «المعالم».

رواه البزار بإسناد جيد.

ورواه الطبراني بإسناد حسن من حديث ابن عباس دون قوله: «من أتى . . .» إلى آخره.

رواه البزار[1] بإسناد جيد[2]}.

{ورواه الطبراني[3] بإسناد حسن من حديث ابن عباس} ـ رضي الله عنهما ـ {دون قوله: «ومن أتى . . .» إلى آخره[4]}.

---

(١) هو: الإمام الحافظ أحمد بن عمرو بن عبد الخالق أبو بكر العتكي البصري المعروف بالبزار، حافظ من العلماء بالحديث من أهل البصرة، له مسندان، أحدهما كبير سماه: «البحر الزاخر»، والثاني صغير، وُلد سنة نيف عشرة ومائتين، وتوفي سنة ٢٩٢هـ.
انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ»: (٢/٦٥٣)، «شذرات الذهب»: (٢/٢٠٩)، «تاريخ بغداد»: (٤/ ٣٣٤).

(٢) [١٣٤ح] انظر: «كشف الأستار» للهيثمي: (٣/ ٣٩٩ ـ ٤٠٠، ح٣٠٤٤)، كتاب الطب، باب الطيرة والكهانة والسحر.
و«مجمع الزوائد»: (٥/ ١١٧)، كتاب الطب، باب في السحر والكهانة والطيرة.
والحديث قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ١١٧): رجاله رجال الصحيح خلا إسحاق بن الربيع وهو ثقة.
وقال المنذري في «الترغيب» (٤/ ٣٣، ح٤): (رواه البزار بسند جيد).
وصححه الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (٥/ ٢٢٨، ح٢١٩٥)، و«صحيح الجامع»: (٢/ ٩٥٦، ح٥٤٣٥). انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

(٣) زاد في «المؤلفات»: (في الأوسط).

(٤) «المعجم الكبير» للطبراني: (١٨/ ٣٥٥)، (١٠/ ٩٣، ح١٠٠٠٥).
و«مجمع الزوائد»: (٥/ ١١٧)، كتاب الطب، باب في السحر والكهانة والطيرة.
و«كشف الأستار عن زوائد البزار»: (٣/ ٣٩٩، ح٣٠٤٣)، كتاب الطب، باب الطيرة والكهانة والسحر..

قال البغوي: العراف: الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على المسروق، ومكان الضالة ونحو ذلك، وقيل: هو الكاهن، والكاهن: هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل، وقيل: الذي يخبر عما في الضمير. وقال أبو العباس ابن تيمية: العراف: اسم للكاهن والمنجم والرمال ونحوهم ممن يتكلم في معرفة الأمور بهذه الطرق.

وقال ابن عباس في قوم يكتبون أبا جاد وينظرون في النجوم: «ما أرى من فعل ذلك له عند الله من خلاق» انتهى.

قال الشيخ ـ رحمه الله تعالى ـ: {[قال البغوي: العراف: الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على المسروق، ومكان الضالة ونحو ذلك[1]، وقيل: هو الكاهن، والكاهن: هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل، وقيل: الذي يخبر عما في الضمير. وقال أبو العباس ابن تيمية: العراف: اسم للكاهن والمنجم والرمال ونحوهم ممن يتكلم في معرفة الأمور بهذه الطرق][2][3]}.

{وقال ابن عباس: في قوم يكتبون أبا جاد وينظرون في النجوم: «ما أرى من فعل ذلك له عند الله من خلاق»[4] انتهى[5]}.

---

(١) انظر: «شرح السنة» للبغوي: (١٢/ ١٨٢)، و«النهاية في غريب الحديث»: (٤/ ٢١٥).

(٢) ما بين القوسين سقط من «الأصل»، فأثبته من بقية النسخ و«المؤلفات»، ولعله قد سبق نظره إلى: (ابن عباس) الآتي بعده فكتب ما بعده.

(٣) انظر: «مجموع الفتاوى»: (٣٥/ ١٧٣).

(٤) «شرح السنة» للبغوي: (١٢/ ١٨٣).

(٥) كلمة: (انتهى) لم تأت في «المؤلفات».

باب ما جاء في النشرة

عن جابر ـ رضي الله عنه ـ: أن رسول الله ﷺ سئل عن النشرة فقال: «هي من عمل الشيطان» رواه أحمد بسند جيد، وأبو داود، وقال: سئل أحمد عنها فقال: ابن مسعود يكره هذا كله.

ولله در القائل[1]:

وأعلم علم اليوم والأمس قبله ولكنني عن علم ما في غد عمي[2]

{٢٦ ـ باب ما جاء في النشرة}

{**عن جابر**} بن عبد الله {**ـ رضي الله عنه ـ: أن رسول الله ﷺ سئل عن النشرة فقال: «هي من عمل الشيطان» رواه أحمد بسند جيد، وأبو داود**[3] **وقال**[4]**: سئل أحمد عنها فقال: ابن مسعود يكره هذا كله**[5]}.

---

(١) زاد هنا في «ر» قوله: (حيث قال شعرًا).

(٢) انظر: «لسان العرب»: (١٥/ ٩٦)، وقد نسبه ابن منظور إلى زهير.

(٣) «مسند الإمام أحمد»: (٣/ ٢٩٤).
«سنن أبي داود»: (٤/ ٢٠١، ح٣٨٦٨)، كتاب الطب، باب في النشرة.
وأخرجه البزار والطبراني في «الأوسط»: «مجمع الزوائد»: (٥/ ١٠٢)، باب النشرة، عن أنس بن مالك.
الحديث: قال ابن حجر في «الفتح» (١٠/ ٢٣٣): (ووصله أحمد وأبو داود بسند حسن).
وقال ابن مفلح في «الآداب الشرعية» (٣/ ٧٧): إسناده جيد وقد نقله عنه المصنف.
وصححه الألباني كما في «صحيح سنن أبي داود»: (٢/ ٧٣٣، ح٣٢٧٧)، «مشكاة المصابيح»: (٢/ ١٢٨٤، ح٤٥٥٣).

(٤) في كل النسخ بالواو، وفي «المؤلفات» بدونها: (قال: سئل أحمد . . . إلخ).

(٥) انظر: «الآداب الشرعية» لابن مفلح: (٣/ ٧٧) قال في فصل النشرة: (قال جعفر =

هو من ترك المصلحة خوفًا من المفسدة، قال الخطابي: قلت: النشرة ضرب من الرقية والعلاج، يعالج به من كان يظن به مس الجن، وقيل: سميت نشرة؛ لأنه ينشر بها عنه، أي: يحل عنه، وقال الحسن: (النشرة من السحر).

قال الأصمعي[1][2]:

أدعوك دعوة ملهوف كأن به ... مسًّا من الجن أو ريحًا من النشر[3]

{وفي البخاري عن قتادة قال[4]: قلت لابن المسيب: رجل به طب} بكسر الطاء، أي: به سحر، كنوا عن السحر بالطب تفاؤلاً كما يقال للديغ: سليم **{أويؤخذ عن امرأته}** بفتح الواو المهموزة، وتشديد الخاء المعجمة، أي: يحبس عن امرأته ولا يقدر على جماعها.

= سمعت أبا عبد الله سئل عن النشرة، فقال: ابن مسعود يكره هذا كله).

(١) قوله: (قال الأصمعي) حذفت من «ر».

(٢) هو: عبد الملك بن قريب بن علي الباهلي أبو سعيد الأصمعي البصري راوية العرب وأحد أئمة العلم باللغة والشعر والبلدان وتصانيف كثيرة منها: «الأضداد»، «خلق الإنسان»، «الفرق»، وُلد سنة ١٢٢هـ، وتوفي سنة ٢١٦هـ.
انظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب»: (٦/ ٤١٥ ـ ٤١٧)، «شذرات الذهب»: (٢/ ٣٦ ـ ٣٨)، «سير أعلام النبلاء»: (١٠/ ١٧٥ ـ ١٨١).

(٣) انظر: «معالم السنن» للخطابي على «سنن أبي داود»: (٤/ ٢٠١)، كتاب الطب، باب في النشرة، «النهاية في غريب الحديث»: (٥/ ٥٤)، مادة: (نشر).
وانظر: «تيسير العزيز الحميد»: (ص٤١٦)، و«فتح المجيد»: (ص٣٤٣).

(٤) قوله: (قال) حذفت من «ر».

أيحل عنه أو ينشر؟ قال: لا بأس به، إنما يريدون به الإصلاح، فأما ما ينفع فلم ينه عنه. انتهى.

وروي عن الحسن أنه قال: (لا يحل السحر إلا ساحر).

{**أيحل عنه أو ينشر؟ قال: لا بأس به، إنما يريدون به الإصلاح، فأما ما ينفع فلم ينه عنه**(1) **انتهى**}.

وأخرج [الطبري](2) في «التهذيب» عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يرى بأسًا إذا كان بالرجل سحر أن(3) يمشي إلى من يطلقه عنه(4).

وقد سئل الإمام أحمد عمن يطلق السحر عن المسحور فقال: لا بأس به(5).

{**وروي عن الحسن أنه قال: (لا يحل السحر إلا ساحر)**(6)} أي: لا يعلم ذلك إلا ساحر، وقال ابن الجوزي: / النشرة حل السحر عن المسحور ولا يكاد يقدر عليه إلا من يعرف السحر(7). [١٠٠]

---

(١) «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٢٣٢)، كتاب الطب، باب هل يستخرج السحر.
«شرح السنة» للبغوي: (١٢/ ١٩٠)، كتاب الطب والرقى، باب السحر.

(٢) في كل النسخ: (الطبراني)، وهو خطأ، والصواب ما أثبته. وانظر: «فتح الباري»: (١٠/ ٢٣٣)، كما يدل على ذلك اسم الكتاب فإن «تهذيب الآثار» للطبري.

(٣) سقطت: (أن) من «ر».

(٤) انظر: «فتح الباري»: (١٠/ ٢٣٣)، وقد أحاله ابن حجر على الطبري في «التهذيب».
والمراد هنا بالممشى إليه: من يرقي بالعوذ الشرعية كما يتضح ذلك من كلام ابن القيم الآتي قريبًا.

(٥) انظر: «الآداب الشرعية»: (٣/ ٧٧).

(٦) انظر: «الآداب الشرعية»: (٣/ ٧٧).

(٧) «غريب الحديث» لابن الجوزي: (٢/ ٤٠٨).

قال ابن القيم ـ رحمه الله تعالى ـ: النشرة حل السحر عن المسحور وهي نوعان:

الأول: حل سحر بسحر مثله وهو الذي من عمل الشيطان، وعليه يحمل الحديث، وقول الحسن، فيتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب، فيبطل عمله عن المسحور.

والثاني: النشرة بالرقية والمعوذات والدعوات والأدوية المباحة فهذا جائز.

قال الشيخ ـ رحمه الله تعالى ـ: {**قال ابن القيم ـ رحمه الله تعالى ـ: النشرة حل السحر عن المسحور وهي نوعان:**

الأول[١]: حل سحر بسحر[٢] مثله وهو الذي من عمل الشيطان، وعليه يحمل الحديث، وقول الحسن[٣]، فيتقرب الناشر والمنتشر إلى الشيطان بما يحب، فيبطل عمله عن المسحور.

الثاني: النشرة بالرقية والمعوذات والدعوات والأدوية المباحة[٤] فهذا جائز[٥]}.

وهو المعتمد وبه يزول الإشكال، والله سبحانه أعلم.

---

(١) في «المؤلفات»: (أحدهما).

(٢) في «المؤلفات»: (حل بسحر)، وفي كل النسخ كما أثبت: (حل سحر بسحر).

(٣) في «المؤلفات» سقط قوله: (وعليه يحمل قول الحسن).

(٤) في «المؤلفات»: (والتعوذات والأدوية والدعوات المباحة) بتأخير كلمة: (الدعوات) فإن وصف المباح قد يطلق على الأدوية، وقد يطلق على الأدعية.

(٥) انظر: «أعلام الموقعين» لابن القيم: (٤/ ٣٩٦) آخر فصل فتاوى النبي ﷺ في الطب.

ومن الأدوية ما ذكر ابن بطال[١]: أن يأخذ سبع ورق من السدر ثم تدق بين حجرين، ثم تضرب بالماء، ثم يحسو منها ثلاثًا ثم يغسل بالباقي[٢] قال ابن عباس وعائشة[٣] ـ رضي الله عنهم ـ: «كان غلام من اليهود يخدم النبي ﷺ، فدنت إليه اليهود فلم يزالوا به حتى أخذ مشاطة رأس رسول الله ﷺ وعدة أسنان من مشطه، فأعطاها اليهود، فسحروه[٤] فيها وتولى ذلك لبيد بن أعصم[٥] من بني زريق حليف اليهود، وقد كان منافقًا، فنزلت المعوذتان[٦] فكان كلما قرأ آية انحلت عقدة، حتى انحلت العقد كلها، فقام[٧] النبي ﷺ كأنما نشط من عقال».

---

(١) هو: علي بن خلف بن عبد الملك بن بطال القرطبي المالكي، أبو الحسن كان من أهل العلم والمعرفة والفهم ـ عني بالحديث عناية تامة ـ، وقد ألف شرحًا لـ «صحيح البخاري»، توفي سنة ٤٤٩هـ. انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (١٨/ ٤٧)، «الديباج المذهب»: (٢/ ١٠٥ ـ ١٠٦)، «معجم المؤلفين»: (٧/ ٨٧).

(٢) انظر: «فتح الباري»: (١٠/ ٢٣٣).

وقد ذكر سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز عند هذا الموضع أن هذا ليس من البدع بل هو من باب التداوي المباح الذي يدل عليه قوله ﷺ: «عباد الله تداووا ولا تتداووا بحرام». انظر تعليقه على «فتح المجيد»: (ص٣١٦)، طبعة دار العلم.

(٣) كلمة: (عائشة) سقطت من «ر»، وهي ثابتة في بقية النسخ.

(٤) في كل النسخ عدا «الأصل»: (فسحروه)، وفي «الأصل» بالمفرد: (سحره).

(٥) هو: لبيد بن أعصم، كان من يهود بني زريق، وهو الذي سحر رسول الله ﷺ في مشط ومشاطة في جف طلعة ذكر، وقد استمر الحال ستة أشهر حتى أنزل الله سورتي المعوذتين، فاستخرج السحر وأرسل رسول الله ﷺ من يخرجه. انظر ترجمته في: «كتاب السيرة النبوية» لابن هشام: (٢/ ١٥٧)، «البداية والنهاية»: (٦/ ٤٥).

(٦) في غير «الأصل»: (المعوذات) بالجمع، وفي «الأصل» ما أثبته.

(٧) في «ر»: (فقال) وهو تحريف ظاهر.

ويروى أنه لبث ستة أشهر، واشتد عليه ذلك ثلاث ليال فنزلت المعوذتان[1][2].

وفي مسلم عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ أن جبريل أتى النبي ﷺ فقال: «يا محمد اشتكيت؟ قال: نعم، قال: بسم الله أرقيك عن كل شيء يؤذيك، ومن شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك، بسم الله أرقيك»[3].

[١٠١] عن عائشة ـ رضي / الله عنها ـ: «أن النبي ﷺ سحر حتى كان يخيل إليه أنه صنع شيئًا ولم يصنعه»[4]. وفي البخاري: «كان يرى أنه يأتي النساء ولم يأتهن»[5].

قال سفيان[6]: وهذا أشد ما يكون من السحر[7].

---

(١) في كل النسخ: (المعوذات)، وفي «الأصل»: (المعوذتان).

(٢) «تفسير البغوي»: (٤/ ٥٤٦)، و«تفسير القرطبي»: (٢٠/ ٢٥٤)، و«تفسير ابن كثير»: (٤/ ٦١٤).

(٣) انظر: «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٤/ ٤٢٠ ـ ٤٢١، ح٤٠)، كتاب السلام، باب الطب والمرض والرقى. و«سنن ابن ماجه»: (٢/ ١١٦٤، ح٣٥٢٣)، كتاب الطب، باب ما عوذ به النبي ﷺ وما عوذ به. و«مسند الإمام أحمد»: (٥/ ٣٢٣).

(٤) «صحيح البخاري مع الفتح»: (٦/ ٣٣٤، ح٣٢٦٨)، كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجنوده. و«مسند الإمام أحمد»: (٦/ ٥٧).
وجاء في «سنن النسائي»: (٧/ ١١٢ ـ ١١٣، ح٤٠٨٠) بلفظ آخر عن زيد بن أرقم.

(٥) «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٢٣٢، ح٥٧٦٥)، كتاب الطب، باب هل يستخرج السحر.

(٦) هو: ابن عيينة، كما صرح به ابن حجر في «الفتح»: (١٠/ ٢٣٤)، وقد تقدمت ترجمته. انظر: (ص١٩٥).

(٧) نفس المصدر السابق برقمه ومكانه.

باب ما جاء في التطير وغيره

وقول الله تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمۡ عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ .

وقوله تعالى: ﴿قَالُواْ طَٰٓئِرُكُم مَّعَكُمۡ﴾ ....

{٢٧ ـ باب ما جاء في التطير وغيره[١]}

{وقول الله تعالى: ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمۡ عِندَ ٱللَّهِ} يعني: ما أصابهم من الخيرات والجدبات والشر كله من الله، قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: طائرهم ما قضى لهم وقدر لهم من عند الله، وفي رواية: «شؤمهم عند الله»، ومعناه: إنما جاءهم بكفرهم بالله، وقيل: الشؤم العظيم هو الذي لهم عند الله من عذاب النار[٢].

{ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ﴾[٣]} يعني: ما أصابهم من الله تعالى[٤]، وإنما قال: ﴿أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ لأن أكثر الخلق يضيفون الحوادث إلى الأسباب، ولا يضيفونها إلى القضاء والقدر[٥].

{وقوله تعالى: ﴿قَالُواْ طَٰٓئِرُكُم مَّعَكُمۡ} أي: شؤمكم معكم بكفركم وتكذيبكم، يعني: أصابكم الشؤم من قبلكم[٦]، قال ابن عباس ـ رضي

---

(١) في «المؤلفات»: (باب ما جاء في التطير) بدون قوله: (وغيره).

(٢) انظر: «تفسير البغوي»: (٢/ ١٩٠).

(٣) سورة الأعراف، الآية: ١٣١.

(٤) المصدر السابق: (٢/ ١٩٠).

(٥) انظر: «تفسير الفخر الرازي»: (١٤/ ٢١٧).

(٦) «تفسير البغوي»: (٤/ ٩)، وانظر: «تفسير القرطبي»: (١٥/ ١٦)، و«تفسير ابن الجوزي»: (٧/ ١٢).

﴿أَإِن ذُكِّرْتُم بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾.

عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر» أخرجاه.

الله عنهما ـ: «حظكم من الخير والشر»[(١)] {أَإِن ذُكِّرْتُم} يعني: اتطيرتم لئن ذكرتم ووعظتم {﴿بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾[(٢)]} أي: في ضلالتكم وشرككم متمادون في غيكم[(٣)].

{**عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر» أخرجاه**[(٤)]} فقال أعرابي: ما بال الإبل تكون في الرمل كأنها الظباء، فيخالطها البعير الأجرب فيجربها؟ قال: «فمن أعدى الأول»[(٥)] قال معمر[(٦)] قال الزهري[(٧)]: فحدثني رجل عن أبي

---

(١) «تفسير الطبري»: (١٢/ ٢٢/ ١٥٧)، «تفسير البغوي»: (٤/ ٩)، «تفسير القرطبي»: (١٥/ ١٦).

(٢) سورة يس، الآية: ١٩.

(٣) «تفسير الزمخشري»: (٣/ ٣١٨).

(٤) [١٣٥ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٢١٥، ح٥٧٥٧)، كتاب الطب، باب لا هامة. و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٤/ ٤٦٤ ـ ٤٦٥، ح١٠١ ـ ١٠٢)، كتاب السلام، باب لا عدوى ولا طيرة . . . إلخ. انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٥) «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ١٧١، ح٥٧١٧)، كتاب الطب، باب لا صفر، و(١٠/ ٢٤١، ح٥٧٧٠)، كتاب الطب، باب لا هامة.

(٦) هو: معمر بن راشد الأزدي ـ أبو عروة بن أبي عمرو البصري، روى عن ثابت البناني وقتادة والزهري، كان فقيهًا حافظًا متقنًا ورعًا، توفي سنة ١٥٢هـ، أو ١٥٣هـ.
انظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب»: (١٠/ ٢٤٣ ـ ٢٤٦)، «تذكرة الحفاظ»: (١/ ١٩٠ ـ ١٩١)، «طبقات ابن سعد»: (٥/ ٥٤٦).

(٧) هو: محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله القرشي الزهري، تابعي، كان إمامًا =

هريرة ـ رضي الله عنه ـ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لا يوردن ممرض على مصح»[1] قال فراجعه الرجل فقال: أليس قد حدثتنا أن النبي ﷺ قال: «لا عدوى ولا صفر / ولا هامة»، قال: لم أحدثكموه، قال الزهري: قال أبو سلمة[2] قد حدث به، وما سمعت أبا هريرة نسي حديثًا قط غيره[3] قوله: «لا يوردن ممرض على مصح» قال الممرض الذي [١٠٢]

= حافظًا، حدث عن بعض الصحابة، قال الزهري: ما صبر أحد على العلم صبري ولا نشره أحد نشري، وقال عمر بن عبد العزيز عنه: (لم يبق أحد أعلم ماضيه من الزهري)، وُلد سنة ٥٠هـ، وتوفي سنة ١٢٤هـ.
انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ»: (١/ ١٠٨ ـ ١١٣)، «تهذيب التهذيب»: (٩/ ٤٤٥ ـ ٤٥١)، «حلية الأولياء»: (٣/ ٣٦٠ ـ ٣٨١).

(١) [١٣٦ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٢٤١، ح٥٧٧١)، كتاب الطب، باب لا هامة.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٤/ ٤٦٦، ح٢٢٢١)، كتاب السلام، باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة.
انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٢) اسمه عبد الله، وقيل: إسماعيل بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري، الحافظ، أحد كبار التابعين وأعلام المدينة، عرف بكنيته، وقد حدث عن أبيه وأسامة بن زيد وعبد الله بن سلام وآخرين، وحدث عنه عروة والشعبي والزهري وغيرهم، وُلد سنة بضع وعشرين، وتوفي سنة ٩٤هـ، وقيل: سنة ١٠٤هـ.
انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ»: (١/ ٦٣)، «تهذيب التهذيب»: (١٢/ ١١٥ ـ ١١٨)، «سير أعلام النبلاء»: (٤/ ٢٨٧ ـ ٢٩٢).

(٣) انظر الخبر في: «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٢٤١، ح٥٧٧١)، في نهاية الحديث الذي تقدم تخريجه.
وفي «سنن أبي داود»: (٤/ ٢٣٢، ح٣٩١١)، كتاب الطب، باب في الطيرة.
وذكره النووي في «شرح مسلم»: (١٤/ ٤٦٤) كتاب السلام، باب لا عدوى ولا طيرة.

مرضت ماشيته، والمصح هو صاحب الصحاح[1]، قال النووي: إنما نهى عنه؛ لأنه ربما أصابها المرض المعدي بفعل الله وقدره، الذي أجرى به العادة لا بطبعه، فيحصل لصاحبها ضرر، ولئلا[2] يقع في نفس صاحبها أن المرض يعدي بطبعه فيكفر[3].

وفي البخاري ومسلم عن أسامة بن زيد[4] ـ رضي الله عنهما ـ عن النبي ﷺ قال: «إذا سمعتم بالطاعون بأرض فلا تدخلوها، وإذا وقع بأرض وأنتم فيها فلا تخرجوا منها»[5] قيل: علة النهي مخافة الفتنة على

---

(١) انظر: «معالم السنن» للخطابي مع «مسند أبي داود»: (١٤/ ٢٣١). و«شرح النووي على صحيح مسلم»: (١٤/ ٤٦٨)، كتاب السلام، باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة.

(٢) في بقية النسخ: (لئلا) بإسقاط الواو.

(٣) انظر: «شرح النووي على صحيح مسلم»: (١٤/ ٤٦٨)، كتاب السلام، باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة.

(٤) هو: أسامة بن زيد بن حارثة الكلبي، أمره رسول الله ﷺ على جيش عظيم، فلما مات رسول الله ﷺ أنفذه أبو بكر وكان في غزاة فأدرك كافرًا هو وأحد الأنصار، قال: فلما شهرنا عليه السلاح، قال: أشهد أن لا إله إلا الله فلم نبرح عنه حتى قتلناه فلما قدمنا على رسول الله ﷺ أخبرناه خبره فقال: يا أسامة، من لك بلا إله إلا الله، فقلت: يا رسول الله، إنما قالها تعوذًا من القتل، فقال: من لك يا أسامة بلا إله إلا الله؟ فوالذي بعثه بالحق مازال يرددها عليَّ حتى وددت أن ما مضى من إسلامي لم يكن وأني أسلمت يومئذ، توفي آخر أيام معاوية سنة ٥٨هـ، وقيل: توفي سنة ٥٤هـ.
انظر ترجمته في: «الإصابة»: (١/ ٣١)، «أسد الغابة»: (١/ ٧٩ ـ ٨١)، «طبقات ابن سعد»: (٤/ ٦١ ـ ٧٢).

(٥) [١٣٧ح] «صحيح البخاري»، انظره مع «الفتح»: (١٠/ ١٧٨ ـ ١٧٩، ح٥٧٢٨)، كتاب الطب، باب ما يذكر في الطاعون. و«صحيح مسلم» أيضًا انظره مع «شرح النووي»: (١٤/ ٤٥٤ ـ ٤٥٥، ح٩٢/ ٢٢١٨)، كتاب السلام، باب الطاعون والطيرة والكهانة. انظر بقية التخريج في الملحق.

الناس بأن يظنوا أن هلاك القادم إنما حصل بقدومه، وسلامة الفرار[١] إنما كانت بفراره، ولا مخافة أن يصيبه غير القدر[٢].

قوله: «ولا طيرة» بكسر ففتح من التطير، التشاؤم بالطيور وغيرها[٣]، والهامة بتخفيف الميم وهو طائر يتشاءمون به إذا صاح، وقيل: إنه يسكن الخربة، وقيل: هو دابة، وقيل: إن أهل الجاهلية كانوا يزعمون أنه إذا قتل منهم قتيل خرج طائر من القبر ينادي بأخذ الثأر، ممن قتله فنفاه نبينا ﷺ[٤].

وقد أخرج [الطبري][٥] عن عكرمة قال: كنت عند[٦] ابن عباس فمر طائر فصاح فقال: [رجل خير فقال][٧] لا عند هذا خير ولا شر[٨].

---

(١) هكذا في كل النسخ، وفي المصدر: (الفار).

(٢) انظر: «شرح النووي على صحيح مسلم»: (١٤/ ٤٥٦) على الحديث السابق الإشارة إليه.

(٣) انظر: «لسان العرب»: (٤/ ٥١٢)، مادة: (طير)، و«شرح النووي على صحيح مسلم»: (١٤/ ٤٦٩ ـ ٤٧٠).
و«فتح الباري شرح صحيح البخاري»: (١٠/ ٢١٢)، كتاب الطب، باب الطيرة.

(٤) انظر: «لسان العرب»: (١٢/ ٦٢٤ ـ ٦٢٥)، مادة: (هوم)، و«فتح الباري على صحيح البخاري»: (١٠/ ٢٤١)، كتاب الطب، باب لا هامة، و«شرح النووي على صحيح مسلم»: (١٤/ ٤٦٦)، كتاب السلام، باب لا عدوى ولا طيرة . . .

(٥) في كل النسخ: (الطبراني)، وما أثبته هو الصواب كما صحح في «ش»، وكما هو في المصادر.

(٦) سقطت كلمة: (عند) من «ر»، وهي ثابتة في بقية النسخ.

(٧) ما بين القوسين سقط من «الأصل»، وأثبته من بقية النسخ.

(٨) «فتح الباري على صحيح البخاري»: (١٠/ ٢١٥) كتاب الطب، باب الفأل.
ولم أجده في «تفسير الطبري»، فلعله في «تهذيب الآثار» أو غيره. أو لعله اعتمد على النقل من «فتح الباري».
وانظر: «تفسير القرطبي»: (٧/ ٢٦٦).

قوله: «ولا صفر» كانت العرب تزعم أن في البطن حية يقال لها: الصفر، تصيب الإنسان إذا جاع وتؤذيه، وأنها تعدي، فأبطل الإسلام ذلك[1]، وقيل[2]: أراد به [النسيء][3] الذي كانوا / يفعلون في الجاهلية [١٠٣] وهو تأخير المحرم إلى صفر، ويجعلون صفر هو الشهر الحرام فأبطله الإسلام[4]، وفي الحديث: «صفرة في سبيل الله خير من حمر النعم»[5]، أي: جوعه يقال: صفر الوطب[6] إذا خلا من اللبن، قيل: إن رجلاً أصابه الصفر فنعت له السكر[7]، [والصفراء][8] اجتماع الماء في البطن، كما يعرض للمستسقي يقال: صفر فهو مصفور، وصفر صفرًا فهو صفر، والصفر دود يقع في الكبد و[شراسف][9] الأضلاع[10]، فيصفر منه

---

(١) انظر: «لسان العرب»: (٤/ ٤٦٣)، مادة: (صفر).
و«فتح الباري على صحيح البخاري»: (١٠/ ١٧١)، كتاب الطب، باب لا صفر.
و«شرح النووي على صحيح مسلم»: (١٤/ ٤٦٥ ـ ٤٦٦)، كتاب السلام، باب ٣٣.

(٢) في «ر»: (قيل) بدون الواو.

(٣) في «الأصل» غير واضحة، وقد صححتها من النسخ الأخرى.

(٤) نفس المصادر بصفحاتها.

(٥) ذكره ابن حجر في «الفتح»: (١٠/ ١٧١) من غير سند ولا راو ولا إحالة. وهو في «غريب الحديث» لابن الجوزي: (١/ ٥٩٣). وفي «النهاية» لابن الأثير: (٣/ ٣٦).

(٦) الوطب: سقاء اللبن، وجمعه أوطب وأوطاب، وهو جلد الجذع فما فوقه.
انظر: «لسان العرب»: (١/ ٧٩٧)، مادة: (وطب).

(٧) انظر: «فتح الباري»: (١٠/ ١٧١)، قال ابن حجر عنده بأنه تقدم في الأشربة وهو كما ذكر في نفس الجزء (ص٧٩).

(٨) في «الأصل»، و«ع»، و«ش»: (الصفر)، والمثبت من «ر».

(٩) في كل النسخ: (سراصيف)، ولعلها قد صحفت، والمثبت هو الصواب كما في «القاموس»: (ص١٠٦٤)، و«فتح الباري»: (١٠/ ١٧١).

(١٠) الشرسوف: غضروف معلق بكل ضلع أو مقط الضلع وهو الطرف المشرف على البطن. انظر: «القاموس المحيط»: (ص١٠٦٤)، و«فتح الباري»: (١٠/ ١٧١).

زاد مسلم: «ولا نوء ولا غول».

الإنسان جدًّا وربما قتله {زاد مسلم: «ولا نوء ولا غول»[1]} فيه إبطال ما يتحدثون به [عنها][2] من تغولها واختلاف ألوانها، وإضلالها الناس من الطريق وسائر ما يحكى عنها، يقول: لا تصدقوا بذلك، ولا تخافونها[3]، فإنها لا تقدر على شيء من ذلك إلا بإذن الله عز وجل، وورد في الحديث: «الغيلان سحرة الجن»[4] قيل: إن خلقها خلق الإنسان، [ورجلها رجل حمار][5][6].

---

(١) زيادة: «ولا نوء» جاءت عند مسلم من رواية العلاء عن أبيه عن أبي هريرة، وزيادة: (ولا غول) جاءت من رواية جابر ـ رضي الله عنه ـ. انظر: «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٤/ ٤٦٨)، كتاب السلام، باب لا عدوى ولا طيرة.

(٢) كلمة: (عنها) سقطت من «الأصل»، وألحقتها من بقية النسخ.

(٣) قوله: (الناس من الطريق وسائر ما يحكى عنها، يقول: لا تصدقوا بذلك ولا تخافونها) حذف من «ر».

(٤) الحديث في «مكائد الشيطان» لابن أبي الدنيا: (ص٢٤ـ٢٥، ح٣) سئل رسول الله ﷺ عن الغيلان قال: «هم سحرة الجن»، وفي «أحكام الجان» للشبلي: (ص٣٦)، وفي «الجامع الصغير مع الفيض»: (٤/ ٤١٨، ح٥٨٢٥). والحديث رمز له السيوطي بالضعف.

وقد أورد ابن الأثير في «النهاية»: (٣/ ٣٩٦) حديث: «لا غول ولكن السحالى» ثم قال: السحالى سحرة الجن لا أنه حديث.

وذكر مثل ذلك النووي في «شرحه لمسلم»: (١٤/ ٤٦٧)، والقاضي عياض في «مشارق الأنوار»: (٢/ ١٤٠).

(٥) في «الأصل»: (قيل: إن خلقها خلق الإنسان ورجلاها رجلا حمار)، وقد ألحق في الهامش.

(٦) «فيض القدير شرح الجامع الصغير»: (٤/ ٤١٨).

ولهما عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «لا عدوى ولا طيرة، ويعجبني الفأل»، قالوا: وما الفأل؟ قال: «الكلمة الطيبة».

حكي أنه لقي الغول[1] جمع من الصحابة منهم عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ حين سار إلى الشام قبل الإسلام، وضربه بالسيف[2].

{**ولهما عن أنس**} ابن مالك ـ رضي الله عنه ـ {**قال: قال رسول الله ﷺ: «لا عدوى ولا طيرة، ويعجبني الفأل، قالوا: وما الفأل؟ قال: الكلمة الطيبة»**[3]} وقال رسول الله ﷺ: «الفأل مرسل»[4] ـ أي: من قبل الله عز وجل ـ يستقبلك به كالبشير[5].

---

(١) الغول: وجمعه غيلان اختلف في كونها حقيقة أو لا، وفي معنى نفي النبي ﷺ له في قوله: «ولا غول».
وجمع بين ذلك بأن نفي وجود الغول ليس مرادًا، وإنما معناه إبطال ما تزعمه العرب من تلون الغول بالصور المختلفة واغتيالها، واستدل على وجودها وحقبها بحديث «إذا تغولت الغيلان فنادوا بالآذان»، وقد اختلف في تصحيح هذا الحديث فضعفه الألباني في «السلسلة الضعيفة»: (٣/ ٢٧٧، ح١١٤٠)، وأورده ابن خزيمة في «صحيحه»: (٤/ ١٢٥، ح٢٥٤٩). انظر: «النهاية في غريب الحديث»: (٣/ ٣٩٦)، و«شرح النووي على صحيح مسلم»: (١٤/ ٤٦٧).

(٢) «فيض القدير شرح الجامع الصغير»: (٤/ ٤١٨).

(٣) [١٣٨ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٢٤٤، ح٥٧٧٦)، كتاب الطب، باب لا عدوى. و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٤/ ٤٧٠، ح١١٢/ ٢٢٢٤)، كتاب السلام، باب الطيرة والفأل وما يكون فيه من الشؤم. انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٤) عزاه صاحب «كنز العمال»: (١٠/ ١١٥، ح٢٨٥٨١) إلى الحكيم عن الرويهب. وفي «الجامع الصغير مع الفيض»: (٤/ ٤٦١، ح٥٩٧٤).
والحديث رمز له السيوطي بالضعف.

(٥) انظر: «فيض القدير»: (٤/ ٤١٦).

قال الحليمي[١]: (وإنما كان ﷺ يعجبه الفأل؛ لأن التشاؤم سوء ظن بالله تعالى بغير سبب محقق، والتفاؤل حسن ظن به، والمؤمن مأمور بحسن الظن بالله تعالى على كل حال)[٢]. وهو أن يسمع الإنسان الكلمة الحسنة فيتفاءل بها، ويتبرك بها، مثل أن يسمع المريض قائلاً يقول: يا سالم، والطالب الحاجة يا واجد، والطيرة بخلافها / مأخوذة من اسم[٣] الطير. [١٠٤]

{ولأبي داود بسند صحيح عن عقبة بن عامر[٤]} - رضي الله عنه -

(١) هو: الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الشافعي - أبو عبد الله - مما ألفه: «المنهاج في شعب الإيمان»، وقد نقل البيهقي منه في كتابه «الشعب» كثيرًا، كان من أذكياء زمانه ومن فرسان النظر، وُلد سنة ٣٣٨هـ، وتوفي سنة ٤٠٣هـ.
انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ»: (٣/ ١٠٣٠ - ١٠٣١)، «العبر»: (٢/ ٢٠٥)، «البداية والنهاية»: (١١/ ٣٩٠ - ٣٩١).

(٢) انظر: كتاب «المنهاج في شعب الإيمان» للحليمي: (٢/ ٢٥) مثله.
وانظره نصًا في «فتح الباري على صحيح البخاري»: (١٠/ ٢١٥)، كتاب الطب، باب الفأل.

(٣) قوله: (من اسم) سقط من «ر»، وهو ثابت في بقية النسخ.

(٤) في جميع النسخ، وفي «المؤلفات»: (عقبة بن عامر)، ولعل الشيخ محمد بن عبد الوهاب قد نقله عن ابن السني، والصواب عروة بن عامر.
انظر تخريج الحديث، وانظر: «أسد الغابة»: (٣/ ٥٢٥، ت٣٦٤٢)، وقد استدرك ذلك على المصنف في «فتح المجيد» و«تيسير العزيز الحميد»، واستدرك ذلك الدوسري في تخريجه لكتاب «التيسير»: (ص١٦١)، وقد استدرك الألباني ذلك على ابن السني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة»: (٤/ ١٢٣).

قال: ذكرت الطيرة عند رسول الله ﷺ فقال: «أحسنها الفأل، ولا ترد مسلمًا، فإذا رأى أحدكم ما يكره فليقل: اللهم لا يأت بالحسنات إلا أنت، ولا يدفع السيئات إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بك».

وعن ابن مسعود مرفوعًا: «الطيرة شرك».

{قال: ذكرت الطيرة عند رسول الله ﷺ فقال: «أحسنها الفأل، ولا ترد مسلمًا} بل يمضي في حاجته ويتوكل على الله تعالى الذي منه النفع والضر. **{فإذا رأى أحدكم ما يكره فليقل: اللهم لا يأت بالحسنات إلا أنت، ولا يدفع السيئات إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بك»[(١)]}** يستحب إلى من سبق إلى قلبه الكراهة أن يدعو بهذا الدعاء فإنه يزيلها.

{وعن ابن مسعود} ـ رضي الله عنه **{مرفوعًا: «الطيرة شرك»[(٢)]}**

---

(١) «سنن أبي داود»: (٤/ ٢٣٥، ح٣٩١٩)، كتاب الطب، باب في الطيرة.
«السنن الكبرى» للبيهقي: (٨/ ١٣٩)، «عمل اليوم والليلة» لابن السني: (ص١٤٤ ـ ١٤٥، ح٢٩٣).
الحديث: مروي عن عروة بن عامر وليس عن عقبة، ولعله تصحيف من الناسخ أو صحف في المصدر الذي نقل منه الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله فهو في «عمل اليوم والليلة»: (ص١٤٤، ح٢٩٣) عن عقبة.
والحديث: صدره الشيخ محمد بن عبد الوهاب بقوله: (بسند صحيح)، وقال الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (٤/ ١٢٣، ح١٦١٩): ضعيف الإسناد.
وقد ضعفه الدوسري في «النهج السديد»: (ص١٦١، ح٣٢٤)، وكذا العصيمي في «الدر النضيد»: (ص١٠٣).

(٢) في «المؤلفات» كرر قوله: (الطيرة شرك)، وهو هكذا في «سنن أبي داود» بزيادة قوله: (ثلاثًا)، والمثبت موافق لـ «سنن الترمذي» إلا أنه في الترمذي بلفظ: «الطيرة من الشرك».

وما منا إلا، ولكن الله يذهبه بالتوكل» رواه أبو داود، والترمذي ....

يقدح في التوحيد {**وما منا إلا**} قال في «النهاية» هو من قول ابن مسعود[(١)] أدرجه في الحديث هكذا جاء في الحديث[(٢)] ولم يذكر المستثنى، ومعناه: وما منا إلا من يعتريه التطير، ويسبق إلى قلبه الكراهة، فحذفه اختصارًا للكلام، واعتمادًا على[(٣)] فهم السامع[(٤)].

قال محمد بن إسماعيل[(٥)]: كان سليمان بن حرب[(٦)] ينكر هذا ويقول: هذا الحرف ليس من كلام[(٧)] رسول الله ﷺ، وكأنه قول ابن مسعود ـ رضي الله عنه[(٨)] ـ.

{**ولكن الله يذهبه بالتوكل**} يعني: أن الواقع في القلب من ذلك مع كراهية لا يضر، إذا[(٩)] لم يرده ولم يعمل بذلك الخاطر غفره الله له ولم يؤاخذه به {**رواه أبو داود، والترمذي ....**

---

(١) زاد هنا في «الأصل» قوله: (ولكن).

(٢) قوله: (هكذا جاء في الحديث) سقطت من بقية النسخ.

(٣) قوله: (إلى) سقطت من «ر».

(٤) انظر: «النهاية في غريب الحديث»: (٣/ ١٥٢).

(٥) يعني: البخاري صاحب «الصحيح».

(٦) هو: سليمان بن حرب بن بجيل أبو أيوب الواشحي الأزدي البصري الإمام الثقة الحافظ، حدث عن شعبة وحماد بن سلمة، وجرير بن حازم، وروى عنه البخاري وأبو داود والحميدي، وقد ولي قضاء مكة ثم عزل، توفي سنة ٢٢٤هـ، وقيل غير ذلك، والأول أصح. انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ»: (١/ ٣٩٣)، «تاريخ بغداد»: (٩/ ٣٣)، «تهذيب التهذيب»: (٤/ ١٧٨ ـ ١٨٠).

(٧) هكذا في «الأصل»: (كلام)، وفي بقية النسخ: (قول).

(٨) انظر: «سنن الترمذي»: (٤/ ١٦١)، و«فيض القدير»: (٤/ ٢٩٤).

(٩) هكذا في جميع النسخ، والسياق يستقيم بإضافة واو قبل إذا.

وصححه، وجعل اخره من قول ابن مسعود.

ولأحمد من حديث ابن عمرو ـ رضي الله عنهما ـ: «من ردته الطيرة عن حاجته فقد أشرك»، قالوا: فما كفارة ذلك؟ قال: أن يقول: «اللهم لا خير إلا خيرك، ولا طير إلا طيرك [ولا إله غيرك]».

وصححه[1]، وجعل[2] آخره من قول ابن مسعود[3]} أدرجه في الحديث.

{ولأحمد} رَحِمَهُ ٱللَّهُ {من حديث ابن [عمرو][4] ـ رضي الله عنهما ـ: «من ردته الطيرة عن حاجته فقد أشرك»، قالوا: فما كفارة ذلك؟ قال: أن يقول: «اللهم لا خير إلا خيرك، ولا طير إلا طيرك [ولا إله غيرك][5]»[6]}

---

(١) [١٣٩ح] «سنن أبي داود»: (٤/ ٢٣٠، ح٣٩١٠)، كتاب الطب، باب في الطيرة.
«سنن الترمذي»: (٤/ ١٦٠ ـ ١٦١، ح١٦١٤)، كتاب السير، باب ما جاء في الطيرة.
الحديث: قال فيه الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وروى بالسند عن سليمان بن حرب أنه قال إن قوله: «وما منا إلا ولكن الله يذهبه بالتوكل» من قول عبد الله بن مسعود.
وصححه الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (١/ ٧١٦، ح٤٢٩).
انظر بقية تخريج الحديث والحكم عليه في الملحق.

(٢) يعني: الترمذي.

(٣) وذلك بما أورده من الرواية السابقة عن سليمان بن حرب.

(٤) في كل النسخ: (ابن عمر)، والمثبت من «المؤلفات»، وهو الموافق للمصادر.

(٥) زاد هنا في «المؤلفات» قوله: (ولا إله غيرك)، وهو الموافق لأصل الحديث.

(٦) «مسند الإمام أحمد»: (٢/ ٢٢٠)، «معجم الطبراني»: «مجمع الزوائد»: (٥/ ١٠٥)، «عمل اليوم والليلة» لابن السني: (ص١٤٤، ح٢٩٢)، باب ما يقول إذا تطير بشيء.
الحديث: قال الهيثمي: فيه ابن لهيعة وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.
وصححه الألباني كما في «سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (٣/ ٥٣ ـ ٥٤، ح١٠٦٥).

وله من حديث الفضل بن العباس: «إنما الطيرة ما أمضاك أو ردك».

يعني: الخير والشر والنفع والضر من الله، وبقضائه وقدره، ولا معبود بحق إلا هو جل وعلا.

{وله من حديث الفضل / بن العباس[1]: «إنما الطيرة ما أمضاك أو ردك»[2]} يعني: حقيقة الطيرة المذمومة ما أمضاك في الشيء أو ردك عنه شؤمًا وحذرًا، وعملت[3] بموجبه[4]. [١٠٥]

تتمة: عن سعد بن (مالك) أبي وقاص[5] ـ رضي الله عنه ـ أن رسول

---

(١) هو: الفضل بن العباس بن عبد المطلب الهاشمي ابن عم رسول الله ﷺ كان أكبر إخوانه، غزا مع النبي ﷺ مكة وحنينًا، وثبت معه يومئذ، وشهد معه حجة الوداع، مات في طاعون عمواس سنة ١٨هـ.
انظر ترجمته في: «طبقات ابن سعد»: (٧/ ٣٩٩)، «أسد الغابة»: (٤/ ٦٦)، «الإصابة»: (٨/ ١٠٢ ـ ١٠٣).

(٢) «مسند الإمام أحمد»: (١/ ٢١٣)، «مسند الطيالسي»: «المنحة»: (١/ ٣٤٨، ح١٧٧٩).
الحديث: قال فيه ابن مفلح في «الآداب الشرعية» (٣/ ٣٦١): رواه أحمد من رواية محمد بن عبد الله بن علاثة وهو مختلف فيه وفيه انقطاع.

(٣) في «ر»: (علمت)، وهو تصحيف ظاهر.

(٤) ذكر معنى هذا في «تيسير العزيز الحميد»: (ص٤٤٠)، وفي «فتح المجيد»: (ص٣٦٤).

(٥) وهو المعروف بسعد بن أبي وقاص، واسم أبي وقاص مالك بن أهيب ـ أبو إسحاق ـ القرشي الزهري المكي، أحد العشرة المبشرين بالجنة، وقد خاطبه الرسول ﷺ بقوله: «يا سعد ارم فداك أبي وأمي»، وكان ـ رضي الله عنه ـ مستجاب الدعوة، توفي ـ رضي الله عنه ـ سنة ٥٦هـ، وقيل: ٥٨هـ، وله من العمر ٨٢ سنة.
انظر ترجمته في: «طبقات ابن سعد»: (٣/ ١٣٩ ـ ١٤٩)، «حلية الأولياء»: (١/ ٩٢ ـ ٩٥)، «سير أعلام النبلاء»: (١/ ٩٢)، «أسد الغابة»: (٢/ ٢١٤ ـ ٢١٧).

الله ﷺ كان يقول: «لا هامة ولا عدوى ولا طيرة وإن تكن الطيرة في شيء ففي الفرس والمرأة والدار»(١)، قيل: شؤم الدار ضيقها وسوء جوارها، وشؤم الفرس أن لا يغزو عليها، وشؤم المرأة أن لا تلد(٢)، وقيل: إن كانت لأحدكم دار يكره سكناها أو امرأة يكره صحبتها أو فرس لا يعجبه ارتباطه(٣) فيفارق المرأة، وينتقل عن الدار ويبيع الفرس(٤).

وفي الحديث قال النبي ﷺ: «ثلاثة لا يسلم منها أحد: الطيرة والحسد والظن»، قيل: فما نصنع؟ قال: «إذا تطيرت فامض، وإذا حسدت فلا تبغ، وإذا ظننت فلا تحقق»(٥).

---

(١) [١٤٠ح] «سنن أبي داود»: (٤/ ٢٣٦، ح٣٩٢١)، كتاب الطب، باب في الطيرة، «مسند الإمام أحمد»: (١/ ١٧٤).
الحديث صححه الألباني. انظر: «سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (٢/ ٤٣١، ح٧٨٩). و«صحيح سنن أبي داود»: (٢/ ٣٣٢٠). انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٢) «معالم السنن» مع «سنن أبي داود»: (٤/ ٢٣٧).

(٣) في «ر»، و«ع»: (ارتباطها).

(٤) انظر: معنى ذلك في: «فتح الباري»: (٦/ ٦٢)، كتاب الجهاد، باب ما يذكر من شؤم الفرس.

(٥) [١٤١ح] «النهاية في غريب الحديث»: (٣/ ١٥٢)، وهو بلفظه.
وانظر: «شعب الإيمان» للبيهقي: (٢/ ٦٣، ح١١٧٢)، و«مصنف عبد الرزاق»: (١٠/ ٤٠٣، ح١٩٥٠٤).
الحديث: مروي من طريق إسماعيل بن أمية.
والحديث قال فيه ابن حجر في «الفتح» (١٠/ ٢١٣): هذا مرسل أو معضل لكن له شاهد وذكره. وقد ورد له شاهد آخر عند الطبراني كما في «مجمع الزوائد»: (٨/ ٧٨) عن حارثة بن النعمان. وقال الهيثمي: فيه إسماعيل بن قيس الأنصاري وهو ضعيف. انظر بقية التخريج في الملحق.

باب ما جاء في التنجيم

قال البخاري في «صحيحه»: قال قتادة: «خلق الله هذه النجوم لثلاث: زينة للسماء، ورجومًا للشياطين، وعلامات يهتدى بها، فمن أول فيها غير ذلك أخطأ وأضاع نصيبه، وتكلف ما لا علم له به».

{٢٨ ـ باب ما جاء في التنجيم}

{قال البخاري في «صحيحه»: قال قتادة: «خلق الله هذه النجوم لثلاث: زينة للسماء، ورجومًا للشياطين، وعلامات يهتدى بها، فمن أول[١] فيها غير ذلك أخطأ وأضاع نصيبه، وتكلف ما لا علم له به»[٢]}.

---

(١) في «المؤلفات»: (تأول)، وهو الموافق لـ «صحيح البخاري».

(٢) [٩ث] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٦/ ٢٩٥)، كتاب بدء الخلق، باب في النجوم، «تفسير الطبري»: (٢٩/ ٣ ـ ٤). انظر بقية تخريج الأثر في الملحق.

وقد علق الداودي كما في «فتح الباري»: (٦/ ٢٩٥) على كلام قتادة فقال: (قول قتادة في النجوم حسن إلا قوله أخطأ وأضاع نفسه، فإنه قصر في ذلك بل قائل ذلك كافر) اهـ.

ثم قال ابن حجر: (ولم يتعين الكفر في حق من قال ذلك، وإنما يكفر من نسب الاختراع إليها، وأما من جعلها علامة على حدوث أمر في الأرض فلا).

وقد قسم الشيخ سليمان بن عبد الله في «تيسير العزيز الحميد»: (ص٤٤١ ـ ٤٤٢) التنجيم من حيث الحكم إلى ثلاثة أقسام:

١ ـ قسم كفر بإجماع المسلمين وهو القول بأن الموجودات في العالم السفلي مركبة على تأثير الكواكب والروحانيات وأن الكواكب فاعلة مختارة.

٢ ـ وقسم محرم ومختلف في تكفير قائله ورجح هو تكفيره، وهو الاستدلال على الحوادث الأرضية بمسير الكواكب واجتماعها وافتراقها ونحو ذلك.

٣ ـ وقسم جائز وهو تعلم المنازل، وقد كان من السلف من يكره تعلمه.

قال الشاعر القحطاني[1] في «نونيته»:

إن النجوم على ثلاث أضرب فاسمع مقال الناقد الدهقان
بعض النجوم جعلن زينًا للسماء كالدر فوق قلائد النسوان
ومعالمًا تهدي المسافر للسرى ورجوم كل مثابر شيطان[2]

والمنهي من علم النجوم ما يدعى من علم الكوائن[3] التي ستقع في مستقبل الزمان من المطر والمرض ونحوها، وأما ما يستدل به على أوقات الصلاة ومعرفة / القبلة ففرض كفاية، وقد يكون فرض عين في نحو السفر[4]. [١٠٦]

قال الشيخ ـ رحمه الله تعالى ـ: {وكره قتادة تعلم منازل القمر، ولم يرخص ابن عيينة فيه، ذكره حرب[5] ....}

---

(١) نسبت هذه القصيدة لأبي محمد بن عبد الله بن محمد الأندلسي القحطاني السلفي المالكي، ونسبت إلى محمد بن صالح القحطاني المعافري الأندلسي، وكان فقيهًا حافظًا، توفي سنة ٣٨٧هـ. انظر ترجمته في: «الأعلام»: (٦/ ١٦٢)، «الأنساب» للسمعاني: (١/ ٣٤٥).

(٢) «نونية القحطاني»: (ص٢٦ ـ ٢٧)، وانظر: «ديوان مشرف»: (ص١٣٠).

(٣) قوله: (ما يدعى) سقط من «ر».

(٤) انظر: «معالم السنن مع سنن أبي داود»: (٤/ ٢٢٦ ـ ٢٢٧).

(٥) هو: الإمام الحافظ حرب بن إسماعيل أبو محمد الكرماني الفقيه تلميذ الإمام أحمد بن حنبل، روى عن أحمد وإسحاق بن راهويه وسعيد بن منصور، وروى عنه القاسم بن محمد الكرماني وأبو حاتم الرازي وأبو بكر الخلال، وله كتاب «المسائل»، توفي سنة ٢٣٩هـ. =

عنهما، ورخص في تعلم المنازل أحمد وإسحاق. انتهى.

عنهما[1]، ورخص في تعلم المنازل أحمد وإسحاق[2] . انتهى}.

والجبال علامات النهار، والنجوم علامات الليل، ورد الله سبحانه وتعالى على الفلاسفة والمنجمين بقوله عز وجل: ﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ ۖ وَٱلنُّجُومُ مُسَخَّرَٰتٌۢ بِأَمْرِهِۦٓ﴾[3]؛ لأنهم يعتقدون أن هذه النجوم هي الفاعلة المتصرفة في العالم السفلي، فأخبر الله تعالى أن هذه النجوم مسخرات في نفسها مذلالات لأمر ربها، مقهورات تحت قهره، ويصرفها كيف يشاء ويختار، وأنها ليس لها تصرف في نفسها[4] فضلاً عن غيرها، خلقها لمنافع عباده.

= انظر ترجمته في: «المنهج الأحمد في تراجم أصحاب الإمام أحمد»: (١/ ٣٩٤)، «تذكرة الحفاظ»: (٢/ ٦١٣)، «شذرات الذهب»: (٢/ ١٧٦)، «سير أعلام النبلاء»: (١٣/ ٢٤٤).

(١) ذكر الشيخ سليمان بن عبد الله صاحب «تيسير العزيز الحميد» أن هذين الأثرين عن قتادة وابن عيينة ربما رواهما حرب في كتابه «المسائل التي سئل عنها الإمام أحمد». انظر: «تيسير العزيز الحميد»: (ص٤٤٩).

(٢) هو: إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم ـ المعروف بابن راهويه ـ المروزي، كان إمامًا عالمًا حافظًا، سمع من ابن المبارك، قال عنه الإمام أحمد: لا أعلم بالعراق له نظيرًا، قال عنه محمد بن أسلم: ما أعلم أحدًا كان أخشى لله من إسحاق. وُلد سنة ١٦١هـ، وتوفي سنة ٢٣٧هـ. انظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب»: (١/ ٢١٦ ـ ٢١٩)، «شذرات الذهب»: (٢/ ٨٩)، «معجم المؤلفين»: (٢/ ٢٢٨).

(٣) سورة النحل، الآية: ١٢.

(٤) قوله: (مذلالات لأمر ربها، مقهورات تحت قهره، ويصرفها كيف يشاء ويختار، وأنها ليس لها تصرف في نفسها) سقط من النسخ الأخرى غير «الأصل».

قال الشاعر لله دره:

لا ترقم النجم في أمر تحاوله ... وانهض بعزم وجد أيها الرجل
مع السعادة ما للنجم من أثر ... فلا يضرك مريخ ولا زحل
واعزم متى شئت فالأوقات واحدة ... فالله يفعل لا جدي ولا حمل[(١)]

عن الربيع بن سبرة الجهني[(٢)] قال: لما غزا عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ، وأراد الخروج إلى الشام خرجت معه، فلما أراد أن يدلج نظرت إلى السماء فإذا القمر في الدبران[(٣)]، فأردت أن أذكر لعمر، فعرفت أنه يكره ذكر النجوم، فقلت له: يا أبا حفص، انظر إلى القمر، ما أحسن استواءه الليلة، فنظر فإذا هو في الدبران، فقال: قد عرفت[(٤)] ما تريد يا ابن سبرة، تقول: إن القمر في الدبران، والله ما نخرج لا بشمس ولا بقمر إلا بالله الواحد القهار[(٥)].

---

(١) انظر الأبيات الماضية.

(٢) هو: الربيع بن سبرة بن معبد الجهني المدني، تابعي ثقة، روى عن أبيه، وله صحبة، وعمر بن عبد العزيز وعمرو بن مرة الجهني، وروى عنه عبد الملك وعبد العزيز ابنا الربيع بن سبرة.
انظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب»: (٣/ ٢٤٤)، «الجرح والتعديل»: (٣/ ٤٦٢).

(٣) الدبران: بفتح الدال والباء ـ سمي بذلك لاستدباره الثريا وهو نجم أحمر صغير منير، ويطلقون عليه ـ أيضًا ـ المجدح ـ بكسر أو ضم الميم وسكون الجيم وفتح الدال.
انظر: «فتح الباري»: (٢/ ٥٢٤)، كتاب الاستسقاء.

(٤) في «ر»: (ما عرفت)، وهو خطأ من الناسخ، ويخالف النسخ الأخرى.

(٥) انظر: «تهذيب تاريخ ابن عساكر»: (٥/ ٣٠٥)، وفي «أصل تاريخ ابن عساكر» المخطوط: (٦/ ٢١٨).

عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا يدخلون الجنة: مدمن خمر، وقاطع رحم، ومصدق بالسحر». رواه أحمد وابن حبان في «صحيحه».

---

[١٠٧] {عن أبي موسى} الأشعري[١] - رضي الله عنه - {قال: قال / رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا يدخلون الجنة: مدمن الخمر، وقاطع الرحم، ومصدق بالسحر»[٢]. رواه أحمد وابن حبان[٣] في «صحيحه»} قوله: «مدمن خمر»

---

(١) هو: عبد الله بن قيس بن سليم بن حضار - أبو موسى الأشعري - صحابي جليل، كان عالمًا صالحًا، حسن الصوت بالقرآن، وكان عابدًا صوامًا قوامًا كبير القدر، وهو أحد الحكمين بين علي ومعاوية، كان مع معاذ - رضي الله عنه - على اليمن في عهد رسول الله ﷺ، ثم ولي في عهد عمر وعثمان وعلي، توفي - رضي الله عنه - في مكة سنة ٤٢هـ، وقيل: سنة ٤٤هـ.
انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ»: (١/ ٢٣ - ٢٤)، «أسد الغابة»: (٣/ ٢٦٣ - ٢٦٥)، «الإصابة»: (٦/ ١٩٤ - ١٩٦).

(٢) في «المؤلفات» قدم: (مصدق بالسحر)، والصواب الموافق للأصول ما أثبت من النسخ الخطية.

(٣) «مسند الإمام أحمد»: (٤/ ٣٩٩).
«صحيح ابن حبان»: «الإحسان»: (٧/ ٣٦٦ - ٣٦٧، ح٥٣٢٢).
وأخرجه الطبراني وأبو يعلى «مجمع الزوائد»: (٥/ ٧٤).
الحديث - كما ترى - قد أخرجه ابن حبان في «صحيحه».
وكذلك أخرجه الحاكم في «المستدرك» (٤/ ١٤٦) وقال: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.
وحسنه الألباني. انظر: «سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (٢/ ٢٩٥).
وضعف بعض زياداته. انظر: «سلسلة الأحاديث الضعيفة»: (٣/ ٦٥٨، ح١٤٦٣).

هو الذي يداوم شربها، ويلازمه، وعنه ﷺ: «الخمر[1] أم الخبائث»[2].

وفي الحديث: «مدمن الخمر كعابد الوثن»[3]، وهذا تغليظ في أمرها وتحريمها، و«قاطع الرحم»: الذي يقطع صلة أرحامه.

عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى خلق الخلق حتى إذا فرغ منهم قامت الرحم فقالت: هذا مقام العائذ بك من القطيعة، قال: نعم، قال: أما ترضين أن أصل من وصلك، وأقطع من قطعك، قالت: بلى، قال: فذاك لك، ثم قال رسول الله ﷺ: اقرؤوا إن شئتم ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴿٢٢﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰ أَبْصَارَهُمْ﴾[4] رواه البخاري، ومسلم[5].

---

(١) قوله: (هو الذي يداوم شربها، ويلازمه، وعنه ﷺ الخمر) سقط من «ر»، وذلك لسبق نظره إلى كلمة: (الخمر) المتأخرة.

(٢) «معجم الطبراني الأوسط» كما في «المجمع»: (٥/ ٧٢). و«مسند الشهاب» للقضاعي: (١/ ٦٨، ح٣٨)، «سنن الدارقطني»: (٤/ ٢٤٧)، كتاب الأشربة.
الحديث: قال الهيثمي: (رواه الطبراني في «الأوسط» عن شيخه شباب بن صالح، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات، وفي بعضهم كلام لا يضر).
وحسنه الألباني كما في «السلسلة الصحيحة»: (٤/ ٤٦٩، ح١٨٥٤).

(٣) [١٤٢ح] «التاريخ الكبير» للبخاري: (١/ ١/ ١٢٩، ح٥٩٢٦) عن أبي هريرة، وعن عبد الله، ولعله ابن عباس.
وجاء بلفظ: «مدمن الخمر إن مات لقي الله كعابد وثن» عن ابن عباس، وقد أخرجه الإمام أحمد في «المسند»: (١/ ٢٧٢).
الحديث: حسنه الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (٢/ ٢٩٢، ح٦٧٧)، فقال: إنه بمجموع طرقه حسن أو صحيح. انظر بقية تخريجه والحكم عليه في الملحق.

(٤) سورة محمد، الآيتان: ٢٢ ـ ٢٣.

(٥) [١٤٣ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٣/ ٤٦٥ ـ ٤٦٦، ح٧٥٠٢)، كتاب =

وعنه ﷺ قال: «إن الملائكة لا تنزل على قوم فيهم قاطع رحم» رواه الطبراني[(١)].

وقال ﷺ: «الرحم معلقة بالعرش، تقول: من وصلني وصله الله، ومن قطعني قطعه الله» رواه البخاري[(٢)].

وهو مأمور بوصلها، قال ﷺ: «من أحب أن يبسط له في رزقه وأن ينسأ في أثره فليصل رحمه» أخرجه البخاري عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه[(٣)] ـ.

= التوحيد، باب قوله تعالى: ﴿يريدون أن يبدلوا كلام الله﴾.

«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٦/ ٣٤٧ ـ ٣٤٨، ح١٦/ ٢٥٥٤)، كتاب البر والصلة والأدب، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها. انظر بقية تخريجه في الملحق.

(١) نسبه الهيثمي إلى الطبراني ولم يحدد. انظر: «مجمع الزوائد»: (٨/ ١٥١)، «جمع الجوامع» للسيوطي. راجع: (ح٥٩٢٦). والحديث من حديث ابن أبي أوفى.
«الترغيب والترهيب»: (٣/ ٣٤٥، ح٤١).
والحديث قال فيه الهيثمي: وفيه آدم المحاربي وهو كذاب.
وحكم عليه الألباني بالوضع في «ضعيف الجامع»: (ح١٧٩١/ ٥٧٠).

(٢) [١٤٤ح] اللفظ ليس في «صحيح البخاري»، وإنما هو في «صحيح مسلم».
انظره مع «شرح النووي»: (١٦/ ٣٤٨، ح١٧/ ٢٥٥٥)، كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الرحم وتحريم قطعها.
وأما في البخاري فقد ورد بلفظ: «الرحم شجنة فمن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته»، وهو في «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٤١٧، ح٥٩٨٩)، كتاب الأدب، باب من وصل وصله الله.
والحديث: من رواية عائشة ـ رضي الله عنها ـ.
انظر بقية تخريجه والحكم عليه في الملحق.

(٣) [١٤٥ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٤١٥، ح٥٩٨٥)، كتاب الأدب، باب من بسط له في الرزق بصلة الرحم. =

قوله: «يبسط له في رزقه»، أي: يوسع له[1]، وقوله: «ينسأ له»، أي: يؤخر له، وقوله: «في أثره»، أي: في أجله.

{٢٩ ـ باب ما جاء في الاستسقاء الأنواء[2]}

{وقول الله تعالى: ﴿ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ } أي: حظكم ونصيبكم { أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ ﴾[3]} قال الحسن في هذه الآية: خسر / عبد لا يكون حظه من كتاب [١٠٨] الله إلا التكذيب[4]، وقال جماعة من المفسرين: معناه وتجعلون شكركم أنكم تكذبون ـ أي: بنعمة الله عليكم ـ وهذا في الاستسقاء بالأنواء، وذلك أنهم كانوا إذا مطروا يقولون: مطرنا بنوء كذا ولا يرون ذلك المطر من فضل الله عليهم، فقيل لهم: أتجعلون رزقكم، أي: شكركم بما رزقكم

= إلا أنه بلفظ: «من سره»، لكن لفظ: «من أحب» جاء عن أنس بعده، ولعل الشارح قد خلط بينهما من حفظه أو نقله.

«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٦/ ٣٥٠، ح٢١/٢٥٥٧)، كتاب البر والصلة، باب صلة الرحم.

انظر بقية التخريج في الملحق.

(١) قوله: (في رزقه، أي: يوسع له) مثبت من «الأصل»، وقد سقط من بقية النسخ.

(٢) قوله: (بالأنواء) في «الأصل» و«المؤلفات»، وسقط من بقية النسخ.

(٣) سورة الواقعة، الآية: ٨٢.

(٤) «تفسير الطبري»: (١٣/ ٢٧/ ٢٠٩)، و«تفسير البغوي»: (٤/ ٢٩٠).

وعن أبي مالك الأشعري ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «أربع من أمر الجاهلية لا يتركونهن: الفخر بالأحساب، والطعن في الأنساب ....

التكذيب[1]، فمن نسب الإنزال إلى النجم [فقد][2] كذب برزق الله ونعمه، وكذب بما جاء به القرآن، والمعنى: تجعلون بدل الشكر التكذيب.

{وعن أبي مالك الأشعري ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «أربع من أمر[3] الجاهلية لا يتركونهن: الفخر بالأحساب، والطعن في الأنساب} وكلهم لآدم وحواء قال ﷺ: «ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان، ولا الفاحش، ولا البذيء»[4]، وللترمذي وحسنه: «لينتهين أقوام

---

(١) «تفسير البغوي»: (٤/ ٢٩٠).

(٢) كلمة: (فقد) سقطت من «الأصل»، وهي ثابتة في بقية النسخ.

(٣) هكذا في جميع النسخ، وفي «المؤلفات»: (أربع في أمتي من أمر . . .)، وهو الموافق لـ «صحيح مسلم».

(٤) [١٤٦ح] «سنن الترمذي»: (٤/ ٣٥٠، ح١٩٧٧)، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في اللعن.
«مسند الإمام أحمد»: (١/ ٤٠٤، ٤٠٥)، «السنن الكبرى» للبيهقي: (١٠/ ١٩٣).
الحديث: مروي عن عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ.
والحديث قال فيه الهيثمي في «مجمع الزوائد»: (١/ ٩٧) بعد أن أحاله على البزار: فيه عبد الرحمن بن مغراء وثقه أبو زرعة وجماعة وضعفه ابن المديني، وبقية رجاله رجال الصحيح.
وصححه الألباني. انظر: «صحيح سنن الترمذي»: (٢/ ٨٩، ح١٦١٠).
انظر بقية تخريجه في الملحق.

يفتخرون بآبائهم الذين ماتوا، إنما هم فحم جهنم، أو ليكونن أهون على الله من الجعل[1]، إن الله أذهب عنكم عبية الجاهلية، وفخرها بالآباء إنما هو مؤمن تقي، أو فاجر شقي، الناس بنو آدم [وآدم][2] خلق من تراب»[3].

العبية ـ بتشديد الباء وكسرها ـ: الكفر والفخر[4]، وفي رواية: «قد أذهب عنكم نخوة الجاهلية»[5].

وجاء في الحديث: قيل لرسول الله ﷺ: من أكرم الناس؟ قال:

---

(١) الجعل: دابة سوداء من دواب الأرض، جمعه جعلان، ويقال له: أبو جعران.
انظر: «لسان العرب»: (١١/ ١١٢)، مادة: (جعل).

(٢) في «الأصل»، و«ر»: (الناس بنو آدم خلق من تراب).
وفي بقية النسخ: (خلقوا من تراب).
وقد أضفت ما بين القوسين من مصادر الحديث.

(٣) [١٤٧ح] «سنن الترمذي»: (٥/ ٧٣٤، ح٣٩٥٥)، كتاب المناقب، باب فضل الشام واليمن.
«سنن أبي داود»: (٥/ ٣٤٠)، كتاب الأدب، باب في التفاخر بالأحساب.
الحديث: من طريق أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ.
والحديث ـ كما ترى ـ قد حسنه الترمذي، ووافقه الألباني. انظر: «صحيح سنن الترمذي»: (٣/ ٢٥٤، ح٣١٠٠).
انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٤) وأما العين فتضم وتكسر.
انظر: «غريب الحديث» للخطابي: (١/ ٢٩٠)، وانظر: «معالم السنن في سنن أبي داود» في موضع الحديث.

(٥) «مسند الربيع بن حبيب»: (٢/ ٨، ح٤١٩)، وانظر: «إتحاف السادة المتقين»: (٨/ ٤١٩).

«أكثرهم ذكرًا للموت وأحسنهم استعدادًا، قال الله تعالى: ﴿ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ﴾[1]»[2].

قال الشاعر:

أبـي الإسـلام لا أب لـي سـواه | إذا افتخـروا بقيـس أو تميـم[3]

وقال آخر[4]:

لعمـرك مـا الإنسـان إلا ابـن دينـه | فلا تترك التقوى اتكالاً على النسب

وقد / رفع الإسلام سلمان الفارسي | كما وضع الشرك اللعين أبا لهب[5] [١٠٩]

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان يوم القيامة أمر الله مناديًا ينادي: ألا إني جعلت نسبًا وجعلتم نسبًا،

---

(١) سورة الحجرات، الآية: ١٣.

(٢) [١٤٨ح] «سنن ابن ماجه»: (٢/ ١٤٢٣، ح٤٢٥٩)، كتاب الزهد، باب ذكر الموت والاستعداد له.

«معجم الطبراني الصغير»: «مجمع الزوائد»: (١٠/ ٣٠٩).

إلا أن الحديث قد صدر فيهما بـ«أي المؤمنين أكيس؟ أو من أكيس الناس؟».

والحديث عن ابن عمر.

والحديث قال فيه الهيثمي: (إسناده حسن).

وحسنه الألباني بمجموع طرقه. انظر: «سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (٣/ ٣٧٢ ـ ٣٧٣، ح١٣٨٤). انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٣) ذكر الشيخ محمد الأمين الشنقيطي في «الأضواء»: (٧/ ٦٣٥) أنه ينسب إلى سلمان الفارسي. وانظر: «الكامل» للمبرد: (٣/ ١٧٩)، و«شعر الخوارج» لعبد الرزاق حسين: (ص٣٥)، وقد نسباه إلى نهار بن توسعة.

(٤) قوله: (وقال آخر) سقطت من «ر»، وهي ثابتة في بقية النسخ.

(٥) انظر: «جامع العلوم والحكم» لابن رجب: (ص٣٠٥)، وانظر: «ديوان علي بن أبي طالب» المنسوب إليه: (ص١٢).

والاستسقاء بالنجوم، والنياحة، وقال: النائحة إذا لم تتب قبل موتها، تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب».

فجعلت أكرمكم أتقاكم فأبيتم إلا أن تقولوا: فلان ابن فلان خير من فلان ابن فلان، فاليوم أرفع نسبي وأضع نسبكم، أين المتقون»، وفي رواية: «فليقم المتقون»[1].

وعن جابر ـ رضي الله عنه ـ قال: خطبنا رسول الله ﷺ في وسط أيام التشريق، فقال: «يا أيها الناس إن ربكم واحد وإن أباكم واحد لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى، إن أكرمكم عند الله أتقاكم، ألا هل بلغت، قالوا: نعم يا رسول الله، قال: فليبلغ الحاضر الغائب»[2].

{**والاستسقاء بالنجوم، والنياحة**} على الميت {**وقال: النائحة إذا لم تتب قبل موتها، تقوم يوم القيامة وعليها سربال من قطران، ودرع من جرب**[3]».

---

(١) [١٤٩ح] «شعب الإيمان» للبيهقي: (٤/ ٢٨٩ ـ ٢٩٠، ح٥١٣٩، ٥١٤٠).
«معجم الطبراني الصغير»: «الروض»: (١/ ٣٨٣ ـ ٣٨٤، ح٦٣٢).
«تفسير السيوطي»: (٧/ ٥٨٠)، وأحاله على الطبراني وابن مردويه.
الحديث: قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ٨٤): فيه طلحة بن عمرو وهو متروك.
وقال البيهقي بعد الرواية الأولى الموقوفة: هذا هو المحفوظ بهذا الإسناد موقوف.
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٢) «شعب الإيمان» للبيهقي: (٤/ ٢٨٩، ح٥١٣٧)، «الترغيب والترهيب»: (٣/ ٦١٢ ـ ٦١٣، ح٩)، وأحاله على البيهقي. الحديث: قال البيهقي بعده: في هذا الإسناد بعض من يجهل.

(٣) قوله: (ودرع من جرب) طمست في «ر»، وهي ثابتة في النسخ الأخرى، وموافقة لنص الحديث في «صحيح مسلم».

رواه مسلم.

رواه مسلم[1][2]}.

السربال[3] والدرع كالقميص.

وفي رواية: «تجيء النائحة يوم القيامة تنبح كنبح الكلاب»[4]، وعن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ قال: «لعن رسول الله ﷺ النائحة والمستمعة»[5].

---

(١) [١٥٠ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٦/ ٤٨٩ ـ ٤٩٠، ح٢٩/ ٩٣٤)، كتاب الجنائز، باب التشديد في النياحة. و«السنن الكبرى» للبيهقي: (٤/ ٦٣).
انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٢) زيد هنا في «ر» كلمة: (الدرع) خطأ إذ لا مناسبة لوجودها.

(٣) زيد هنا في «ع» كلمة: (الجرب) خطأ.

(٤) ونص هذه الرواية كما جاء في «الترغيب والترهيب»: (٤/ ٣٥١، ح١٣): «إن هذه النوائح يجعلن يوم القيامة صفين في جهنم صف عن يمينهم، وصف عن يسارهم، فينبحن على أهل النار كما تنبح الكلاب»، وأحاله على الطبراني في «الأوسط»، وهو في «مجمع الزوائد»: (٣/ ١٤).
الحديث من رواية أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ.
الحديث: قال الهيثمي: فيه سليمان بن داود اليمامي وهو ضعيف.

(٥) [١٥١ح] «سنن أبي داود»: (٣/ ٤٩٣ ـ ٤٩٤، ح٣١٢٨)، كتاب الجنائز، باب في النوح.
«مسند الإمام أحمد»: (٣/ ٦٥).
الحديث فيه محمد بن الحسن بن عطية العوفي عن أبيه عن جده، وثلاثتهم ضعفاء، أفاده في تحقيق «شرح السنة»: (٥/ ٤٣٩).
وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد»: (٣/ ١٤) بعد أن أورد الحديث عن ابن عمر: رواه الطبراني في «الكبير» وفيه الحسن بن عطية وهو ضعيف.
انظر بقية تخريجه في الملحق.

ولهما عن زيد بن خالد ـ رضي الله عنه ـ قال: صلى لنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح بالحديبية على إثر سماء كانت من الليل.............

واعلم أن النياحة رفع الصوت بالندب، وهو تعديد النادبة محاسن الميت، وقيل: هو البكاء مع تعديد محاسنه.

تنبيه: يحرم تهيئة الطعام للنائحات؛ لأنه إعانة على معصية {**ولهما عن زيد بن خالد**[١] **ـ رضي الله عنه ـ قال: صلى لنا رسول الله**[٢] **ﷺ صلاة الصبح بالحديبية**} قال النووي: الحديبية معروفة، وهي بئر قريب من مكة دون مرحلة، ويجوز فيها تخفيف الياء وتشديدها، والتخفيف / هو [١١٠] الصحيح المختار، وهو قول الشافعي وأهل اللغة، والتشديد قول وهب[٣] وأكثر المحدثين[٤].

{**على إثر سماء كانت من الليل**} السماء هنا: المطر؛ لأنه نزل منها، قال الشاعر:

---

(١) هو: زيد بن خالد الجهني، أبو عبد الرحمن، وقيل: أبو زرعة، وقيل: أبو طلحة، صحابي سكن المدينة وشهد الحديبية وكان معه لواء جهينة يوم الفتح، روى عنه من الصحابة: السائب بن يزيد والسائب بن خلاد الأنصاري، ومن التابعين: ابناه خالد وأبو حرب وابن المسيب، واختلف في وفاته بين سنة ٧٢هـ، وسنة ٧٨هـ، وسنة ٥٠هـ.

انظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب»: (٣/ ٤١٠ ـ ٤١١)، «أسد الغابة»: (٢/ ١٣٢ ـ ١٣٣).

(٢) في غير «الأصل»: (قال: قال رسول الله . . . إلخ)، وسقط قوله: (صلى لنا رسول الله ﷺ).

(٣) تقدمت ترجمته (ص١٣).

(٤) انظر: «تهذيب الأسماء واللغات» للنووي: (٣/ ١/ ٨١).

فلما انصرف أقبل على الناس فقال: «هل تدرون ماذا قال ربكم؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي، كافر بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا، فذلك كافر بي ....

إذا سقط السماء بأرض قوم رعيناه وإن كانوا غضابا[1]

وقال غيره[2]:

عصت عاد رسولهم فأمسوا عطاشا ما تبلهم السماء

والإثر ـ بكسر الهمزة، وإسكان الثاء، ويقال: [بفتحهما][3] لغتان[4]

{فلما انصرف أقبل على الناس فقال: «هل تدرون ماذا قال ربكم؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال[5]: «أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر، فأما من قال: مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك مؤمن بي كافر بالكوكب، وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا، فذلك كافر بي، ....

---

(١) انظر: «شرح الخطابي على سنن أبي داود»: (٤/ ٢٢٧)، وهو لمعاوية بن مالك.
وانظر: «تفسير الشوكاني»: (٥/ ٨٥).
وانظره في: «لسان العرب»: (١٤/ ٣٩٩)، مادة: (سمو).

(٢) قوله: (وقال غيره) سقط من «ر».

(٣) كلمة: (بفتحهما) في «ر»، و«ع». وفي «الأصل» و«ش» بفتحها بالإفراد، وهو خطأ من الناسخ.

(٤) انظر: «لسان العرب»: (٤/ ٥).
و«القاموس المحيط»: (ص٤٣٥).

(٥) في «المؤلفات» كرر قوله: (قال)، وهو موافق لـ «صحيح مسلم»، والمثبت يتفق مع رواية البخاري.

مؤمن بالكوكب».

مؤمن بالكوكب[1]»[2]} النوء: واحد الأنواء من المنازل، وهي الكواكب الثمانية والعشرون التي هي منازل القمر، كانوا يزعمون أن القمر إذا نزل بعض تلك الكواكب مطروا، فأبطل رسول الله ﷺ قولهم، وجعل سقوط المطر[3] من فعله سبحانه دون فعل غيره، وقيل: النوء سقوط نجم من المنازل يقال: [ناء][4] النجم ينوء إذا سقط وغاب، وقيل: ناء إذا ظهر وطلع[5].

قال العلماء ـ رحمهم الله تعالى ـ: إن قال مسلم مطرنا بنوء كذا مريدًا أن النوء هو الموجد والفاعل المحدث للمطر صار كافرًا مرتدًّا مسلوب الإيمان خارجًا عن ملة[6] الإسلام بلا شك[7].

---

(١) هكذا في «الأصل» و«ش» و«ع»، وهو الموافق للأصول الحديثية، وفي «ر»: (الكواكب) بالجمع، وهو هكذا في كتاب «الأم» للإمام الشافعي: (١/ ٢٥٢).

(٢) [١٥٢ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٢/ ٣٣٣، ح٨٤٦)، كتاب الأذان ، باب يستقبل الإمام الناس.

«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٢/ ٤١٩، ح١٢٥/ ٧١)، كتاب الإيمان، باب بيان كفر من قال: مطرنا بالنوء.

انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٣) صحفت في كل النسخ إلى: (القمر).

(٤) هذا من «ر» و«ش»، وهو الموافق لما في «لسان العرب»: (١/ ١٧٥ ـ ١٧٦)، وفي «الأصل» و«ع»: (أناء).

(٥) انظر: «غريب الحديث» لابن الجوزي: (٢/ ٤٣٩ـ٤٤٠)، و«فتح الباري»: (٢/ ٥٢٤).

(٦) هكذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (خارجاً من دين الإسلام).

(٧) وهذا مقيد بتحقق الشروط وانتفاء الموانع في ذلك الشخص.

وإن قال مريدًا أنه علامة لنزول المطر فينزل المطر عند هذه العلامة ونزوله بفعل الله تعالى وخلقه لم يكفر، والمختار أنه مكروه؛ لأنه من ألفاظ الكفار، ومن شعار الجاهلية. / [١١١]

وهذا ظاهر الحديث، ونص عليه الشافعي ـ رحمه الله تعالى ـ.

قال في «الأم» ـ وغيره والله أعلم ـ: (فمن لا يعتقد تدبيره وتأثيره فيكون المراد بالكفر كفر النعمة لله تعالى، لاقتصاره على إضافة الغيث إلى الكواكب)(١).

ويؤيده حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ: «ما أنزل الله من السماء من بركة إلا أصبح فريق بها كافرين»(٢) فقوله: «بها» يدل على أنه كفر بالنعمة، والله أعلم.

---

(١) انظر: «الأم» للشافعي: (١/ ٢٥٢)، ونص قول الشافعي رَحِمَهُ اللهُ: (وأرى معنى قوله ـ والله أعلم ـ: أن من قال مطرنا بفضل الله ورحمته فذلك إيمان بالله لأنه يعلم أنه لا يمطر ولا يعطي إلا الله عز وجل، وأما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا على ما كان بعض أهل الشرك يعنون من إضافة المطر إلى أنه أمطره نوء كذا فذلك كفر، كما قال رسول الله ﷺ لأن النوء وقت والوقت مخلوق لا يملك لنفسه ولا لغيره شيئًا ولا يمطر ولا يصنع شيئًا، فأما من قال مطرنا بنوء كذا وكذا على معنى مطرنا بوقت كذا فإنما ذلك كقوله مطرنا في شهر كذا ولا يكون هذا كفرًا وغيره من الكلام أحب إليَّ منه).

(٢) [ح١٥٣] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٢/ ٤٢١ ـ ٤٢٢، ح١٢٦/ ٧٢)، كتاب الإيمان، باب بيان كفر من قال مطرنا بالنوء.
«سنن النسائي»: (٣/ ١٦٤، ح١٥٢٤)، باب كراهة الاستمطار بالكوكب.
ولفظه يختلف يسيرًا.
انظر بقية التخريج في الملحق.

ولهما من حديث ابن عباس بمعناه، وفيه قال بعضهم: لقد صدق نوء كذا وكذا، فأنزل الله هذه الآية: ﴿۞ فَلَآ أُقۡسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ ٧٥ [وَإِنَّهُۥ لَقَسَمٞ لَّوۡ تَعۡلَمُونَ عَظِيمٌ ٧٦ إِنَّهُۥ لَقُرۡءَانٞ كَرِيمٞ ٧٧ فِي كِتَٰبٖ مَّكۡنُونٖ ٧٨ لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلۡمُطَهَّرُونَ ٧٩ تَنزِيلٞ مِّن رَّبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٨٠ أَفَبِهَٰذَا ٱلۡحَدِيثِ أَنتُم مُّدۡهِنُونَ ٨١ وَتَجۡعَلُونَ رِزۡقَكُمۡ أَنَّكُمۡ تُكَذِّبُونَ]﴾

{**ولهما من حديث ابن عباس**} ـ رضي الله عنهما ـ {**بمعناه، وفيه قال بعضهم: لقد صدق نوء كذا وكذا، فأنزل الله هذه الآية: ﴿۞ فَلَآ أُقۡسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ﴾ . . . إلى قوله: ﴿تُكَذِّبُونَ﴾**[1][2][3]} **وعن أبي سعيد الخدري** ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «لو أمسك الله القطر عن عباده خمس سنين؛ لأصبحت طائفة من الناس كافرين يقولون: سقينا بنوء المجدح» أخرجه النسائي[4]، المجدح ـ بكسر الميم وسكون الجيم

---

(١) هكذا في كل النسخ بالاختصار، وفي «المؤلفات» صرح بذكر الآيات إلى قوله: (تكذبون).

(٢) سورة الواقعة، الآيات: ٧٥ ـ ٨٢.

(٣) لم أجده في مظنته من «صحيح البخاري»، وهو في «صحيح مسلم»، انظره مع «شرح النووي»: (٢/ ٤٢٢ ـ ٤٢٣، ح١٢٧/ ٧٣)، كتاب الإيمان، باب بيان كفر من قال مطرنا بالنوء. ولم يعزه المزي في «تحفة الأشراف»: (٤/ ٤٦٩) إلا إلى مسلم.

(٤) [١٥٤ح] «سنن النسائي»: (٣/ ١٦٥، ح١٥٢٦)، كتاب الاستسقاء، باب كراهية الاستمطار بالكوكب. و«مسند الإمام أحمد»: (٣/ ٧) مع اختلاف يسير في الألفاظ.
الحديث قال الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٤/ ٢١٠، ح١٧٢١): إسناده ضعيف.
وانظر: «ضعيف سنن النسائي» له: (ص٦٠، ح٩٦/ ١٥٢٦).
انظر بقية التخريج في الملحق.

باب

قول الله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ﴾ الآية.

وقوله تعالى: ﴿ قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ ....

اخرها حاء مهملة ـ: نجم يقال له: الدبران[1].

{٣٠ ـ باب}

{قول الله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ ﴾ الآية[2]} تقدم تفسيرها في باب تفسير التوحيد، وشهادة أن لا إله إلا الله[3] {وقوله تعالى: ﴿ قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ} وقرىء على الجمع وعشيراتكم[4]، العشيرة: الأدنون

---

(١) انظر: «لسان العرب»: (٢/ ٤٢١)، مادة: (جدح).
وهناك قول آخر أنه ثلاثة كواكب كالأثافي تشبيهًا بالمجدح الذي له ثلاث شعب.
وقيل: المجدح نجم صغير بين الدبران والثريا.
وضبطها (المجدح) بكسر الميم وتسكين الجيم وفتح الدال.
(الدبران) بفتح الدال المشددة وفتح الباء. انظر: «النهاية في غريب الحديث»: (١/ ٢٤٣)، و«لسان العرب»: (٢/ ٤٢١، ٤٢٢)، و(٤/ ٢٧١).

(٢) سورة البقرة، الآية: ١٦٥.

(٣) انظر ذلك: (ص١١٥ ـ ١١٦).

(٤) انظر: «تفسير البغوي»: (٢/ ٢٧٧)، و«تفسير ابن الجوزي»: (٣/ ٤١٢)، و«تفسير الزمخشري»: (٢/ ١٨١)، وزاد قوله: (وقرأ الحسن وعشائركم).

وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ ....

من أهل الإنسان الذين يعاشرونه دون غيرهم[1] {وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا} يعني: اكتسبتموها[2] {وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا} يعني: بفراقكم لها[3] {وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ} يعني: تستوطنوها راضين بسكناها[4] {أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ} يعني: أحب إليكم من الهجرة إلى الله ورسوله {وَجِهَادٍ/ فِى سَبِيلِهِۦ[5]} [قال الله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ ... الآية﴾[6]، أي: فرض عليكم الجهاد. [١١٢]

روى البخاري ومسلم عن أبي ذر أن رجلاً قال: يا رسول الله، أي الأعمال أفضل؟ قال: «إيمان بالله وجهاد في سبيله»[7]، وفي مسلم والترمذي والنسائي والبيهقي عن أبي هريرة قال: قيل يا رسول الله، أخبرنا

---

(١) انظر: «تفسير ابن الجوزي»: (٣/ ٤١٢).

(٢) «تفسير الطبري»: (٦/ ١٠/ ٩٨)، و«تفسير القرطبي»: (٨/ ٩٥).

(٣) «تفسير الطبري»: (٦/ ١٠/ ٩٨)، و«تفسير ابن الجوزي»: (٣/ ٤١٣).

(٤) انظر: «تفسير البغوي»: (٢/ ٢٧٧).

(٥) «تفسير الطبري»: (٦/ ١٠/ ٩٩).

(٦) سورة البقرة، الآية: ٢١٦.

(٧) [١٥٥ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٥/ ١٤٨، ح٢٥١٨)، كتاب العتق، باب أي الرقاب أفضل.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٢/ ٤٣٣ ـ ٤٣٤، ح١٣٦)، كتاب الإيمان، باب بيان كون الإيمان بالله أفضل الأعمال.
انظر بقية التخريج في الملحق.

﴿فَتَرَبَّصُواْ حَتَّىٰ يَأْتِيَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِي ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾ .

بما يعدل الجهاد في سبيل الله؟ قال: «لا تستطيعونه»، قالوا: بلى يا رسول الله، قال: «مثل المجاهد في سبيل الله كمثل القائم الصائم القانت بآيات الله لا يفتر في صيام وصلاة حتى يرجع المجاهد إلى أهله»[1]][2] {فَتَرَبَّصُواْ} أي: فانتظروا[3] {حَتَّىٰ يَأْتِيَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ[4]} بقضائه، وهذا أمر تهديد وتخويف[5] {وَٱللَّهُ لَا يَهْدِي ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾[6]} يعني: الخارجين عن طاعته[7]، بين الله سبحانه وتعالى أنه يجب تحمل المضار في الدنيا ليبقى

---

(1) [١٥٦ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٣/٢٨، ح١١٠/١٨٧٨)، كتاب الإمارة، باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى.
و«سنن الترمذي»: (٤/ ١٦٤، ح١٦١٩)، كتاب فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل الجهاد.
و«سنن النسائي»: (٦/ ١٨، ح٣١٢٧)، كتاب الجهاد، باب مثل المجاهد في سبيل الله عز وجل.
و«السنن الكبرى» للبيهقي: (٩/ ١٥٨)، كتاب السير، باب فضل الجهاد في سبيل الله.
انظر بقية تخريجه في الملحق.

(2) من قوله: (قال الله تعالى: ﴿كتب عليكم القتال ...﴾) إلى هنا، ألحقته من حاشية «الأصل»، وقد أشير لإلحاقه بالنص بإشارة، ولا يوجد في بقية النسخ.

(3) «تفسير الطبري»: (٦/ ١٠/ ٩٩)، و«تفسير القرطبي»: (٨/ ٩٥)، و«تفسير البغوي»: (٢/ ٢٧٧).

(4) في «المؤلفات» توقف في ذكر الآية إلى هنا ولم يتمها.

(5) انظر: «تفسير البغوي»: (٢/ ٢٧٧).

(6) سورة التوبة، الآية: ٢٤.

(7) «تفسير البغوي»: (٢/ ٢٧٧).

الدين سليمًا، وأنه يجب على المسلم ترجيح مصالح الدين على مصالح الدنيا، ويقدمها. ومن دقائق أسرار التوحيد الغامضة المحبة لله، وإلى هذا المقام أشار في خطبته ﷺ لما قدم المدينة حيث قال: «أحبوا الله من كل قلوبكم»[١] وعلامة محبة الله تعالى متابعة نبيه ﷺ قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾[٢].

قال الشاعر:

تعصي الإله وأنت تظهر حبه	هذا لعمري في القياس بديع
لو كان حبك صادقًا لأطعته	إن المحب لمن يحب مطيع
في كل يوم يبتديك بنعمة	منه وأنت لشكر ذاك مضيع[٣]

قال الحسن: قال أصحاب رسول الله ﷺ: «إنا نحب ربنا حبًا شديدًا فأحب الله أن يجعل فيه علمًا فأنزل الله هذه الآية»[٤] عن أبي الدرداء

---

(١) «دلائل النبوة» للبيهقي: (٢/ ٥٢٤ ـ ٥٢٥)، وانظر: «كلمة الإخلاص» لابن رجب: (ص٣٦)، «سير ابن هشام»: (٢/ ١٤٦ ـ ١٤٧)، وانظر: «كنز العمال»: (١٦/ ١٢٤ ـ ١٢٥، ح٤٤١٤٧).
والحديث من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٣١.

(٣) انظر: «كتاب الشفا» للقاضي عياض: (٢/ ٩ ـ ١٠)، وانظر: «تفسير الآلوسي»: (٣/ ١٢٩)، وقد نسبها الآلوسي إلى الوراق.
وذكره الغزالي في «الإحياء»: (٥/ ٣٢١)، وهو في «ديوان الشافعي»: (ص٥٥)، وهو في «جامع العلوم والحكم» منسوبًا إلى بعض المتقدمين. انظر: (ص٣٩٧).

(٤) يعني بالآية قوله تعالى: ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ ...﴾ الآية ٢٤ من سورة التوبة.
انظر: «تفسير الطبري»: (٣/ ٣/ ٢٣٢)، و«تفسير ابن الجوزي»: (١/ ٣٧٣)، و«تفسير السيوطي»: (٢/ ١٧٨)، و«كلمة الإخلاص» لابن رجب: (ص٣٣).

عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين» أخرجاه.

ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «كان من دعاء داود عليه الصلاة والسلام: اللهم إني أسألك حبك وحب من يحبك، والعمل الذي يبلغني حبك، اللهم اجعل حبك أحب إليَّ من نفسي وأهلي، ومن الماء البارد» رواه الترمذي[(١)]، وقال: حديث حسن.

{عن أنس} بن مالك ـ رضي الله عنه ـ **{أن رسول الله ﷺ قال: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين» [أخرجاه]**[(٢)(٣)]**}**.

اعلم أن محبة نبينا ﷺ شرط للإيمان حتى يكون أحب إليك من ولدك ووالدك والناس أجمعين، / ومن نفسك أيضًا. [١١٣]

---

(١) «سنن الترمذي»: (٥/ ٥٢٢ ـ ٥٢٣، ح٣٤٩٠)، كتاب الدعوات، باب ٧٣.
«مستدرك الحاكم»: (٢/ ٤٣٣)، «حلية الأولياء»: (١/ ٢٢٦ ـ ٢٢٧).
والحديث مروي عن أبي الدرداء ـ رضي الله عنه ـ.
والحديث قال عنه الترمذي ـ وقد نقله عنه الشارح ـ: حديث حسن.
وقال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي.
وضعفه الألباني. انظر: «ضعيف سنن الترمذي»: (ص٤٥٣، ح٦٩١).

(٢) ما بين القوسين ألحقته من «المؤلفات»، وقد سقط من جميع النسخ، والصواب إثباتها بدلالة تخريج الحديث منهما، وبما جاء في أول الحديث الآتي من قوله: (ولهما).

(٣) [١٥٧] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١/ ٥٨، ح١٥)، كتاب الإيمان، باب حب الرسول ﷺ من الإيمان. و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٢/ ٣٧٥، ح٧٠)، كتاب الإيمان، باب وجوب محبة رسول الله ﷺ. انظر بقية تخريجه في الملحق.

ولهما عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما.........

عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ أنه قال للنبي ﷺ: لأنت أحب إليَّ من كل شيء إلا نفسي التي بين جنبي، فقال النبي ﷺ: «لن يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه» فقال عمر: والذي أنزل عليك الكتاب لأنت أحب إلي من نفسي التي بين جنبي، فقال له النبي ﷺ: «الآن يا عمر»[1]، وسئل علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ كيف كان حبكم لرسول الله ﷺ؟ قال: «كان والله أحب إلينا من أموالنا وأولادنا وآبائنا وأمهاتنا، ومن الماء البارد على الظمأ»[2].

وحقيقة المحبة له ﷺ متابعته والانقياد لسنته وعدم مخالفته.

{ولهما عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاث من كن فيه وجد[3] حلاوة الإيمان أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما} ومن هنا يعلم أنه لا تتم شهادة أن لا إله إلا الله إلا[4] بشهادة أن محمدًا رسول الله، فإنه

---

(١) «صحيح البخاري مع الفتح»: (١١/ ٥٢٣، ح٦٦٣٢)، كتاب الأيمان والنذور.
«مسند الإمام أحمد»: (٤/ ٣٣٦).
و«الشفا» للقاضي عياض: (٢/ ١٩)، باب لزوم محبته ﷺ.
وفي «كنز العمال»: (١/ ٢٨٤، ح١٣٨٦)، وعزاه إلى العدني في «الإيمان» ولم أجده فيه.

(٢) «الشفا» للقاضي عياض: (٢/ ٢٢).

(٣) في «المؤلفات» زيادة كلمة: (بهن)، وفي النسخ المخطوطة بإسقاطها، ولا يتغير المعنى بالإسقاط أو الإثبات، والإسقاط يتفق مع رواية البخاري، والإثبات يتفق مع رواية مسلم.

(٤) في «ر» أسقط الناسخ كلمة: (إلا) سهوًا، وهو خطأ كبير يغير المعنى.

إذا علم أنه لا تتم محبة الله إلا بمحبة رسوله وكراهة ما يكرهه، ولا طريق إلى معرفة ما يحبه وما يكرهه إلا من جهة محمد المبلغ عن الله ما يحبه وما يكرهه، فصارت محبة الله مستلزمة لمحبة رسوله وتصديقه ومتابعته، ولهذا قرن الله[1] بين محبته ومحبة رسوله في الآية الكريمة التي في أول الباب، كما قرن بين طاعته وطاعة رسوله في مواضع كثيرة من القرآن[2].

[سئل ذو النون[3] متى أحب ربي؟ قال: إذا كان ما يبغضه عندك أمر من الصبر][4][5].

واعلم أنه ورد أدلة من الكتاب والسنة بوجوب محبة أهل البيت عليهم السلام[6] واحترامهم قال الله تعالى: ﴿قُل لَّآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ أَجۡرًا إِلَّا ٱلۡمَوَدَّةَ فِي ٱلۡقُرۡبَىٰۗ﴾[7]، وقال ﷺ في حديث: «أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي ـ كررها ثلاثًا» رواه مسلم

---

(١) لفظ الجلالة: (الله) سقط من «ر».

(٢) «كلمة الإخلاص» لابن رجب: (ص٤٢ ـ ٤٣).

(٣) هو: ثوبان بن إبراهيم المصري أبو الفياض أو أبو الفيض أحد الزهاد العباد المشهورين من أهل مصر، كانت له فصاحة وحكمة وشعر، قال السلمي: ذو النون أول من تكلم ببلدته في ترتيب الأحوال ومقامات الأولياء، فهجره علماء مصر، مات سنة ٢٤٥هـ، وقيل: ٢٤٦هـ، في مصر.
انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (١١/ ٥٣٢ ـ ٥٣٦)، «تاريخ بغداد»: (٨/ ٣٩٣ ـ ٣٩٧)، «وفيات الأعيان»: (١/ ٣١٥ ـ ٣١٨).

(٤) ما بين القوسين ألحقته من بقية النسخ الأخرى غير «الأصل».

(٥) «حلية الأولياء»: (٩/ ٣٦٣)، و«كلمة الإخلاص» لابن رجب: (ص٣١).

(٦) التعبير بـ(عليه السلام) لغير الأنبياء تقدم التنبيه عليه: (ص٢١).

(٧) سورة الشورى، الآية: ٢٣.

[١١٤] وغيره[١]، / وقال ﷺ: «أحبوا أهل بيتي بحبي» أخرجه الترمذي وحسنه، والحاكم، وقال: صحيح على شرط البخاري ومسلم[٢].

وقال ﷺ للعباس ـ رضي الله عنه ـ: «والذي نفسي بيده لا يدخل الإيمان قلب رجل حتى يحبكم لله ورسوله» رواه الإمام أحمد والحاكم وصححه[٣]. إلى غير ذلك من الأحاديث النبوية[٤].

---

(١) [١٥٨ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٥/١٨٨ ـ ١٨٩، ح٣٦)، كتاب فضائل الصحابة، باب ٤.
«مسند الإمام أحمد»: (٤/٣٦٧).
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٢) [١٥٩ح] «سنن الترمذي»: (٥/ ٦٦٤، ح٣٧٨٩)، كتاب المناقب، باب في مناقب أهل بيت النبي ﷺ.
«المستدرك» للحاكم: (٣/١٤٩ ـ ١٥٠)، كتاب معرفة الصحابة.
الحديث مروي عن ابن عباس.
والحديث قال عنه الترمذي: حديث حسن غريب.
وقال عنه الحاكم: صحيح على شرط البخاري ومسلم، وقد نقله الشارح عنهما كما ترى.
وقد وافق الذهبي الحاكم على ذلك في «التلخيص».
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٣) «مسند الإمام أحمد»: (١/ ٢٠٧)، و«مستدرك الحاكم»: (٣/ ٣٣٣)، و«سنن الترمذي»: (٥/ ٦٥٢، ح٣٧٥٨)، كتاب المناقب، باب مناقب العباس.
والحديث قال الحاكم: (يزيد وإن لم يخرجاه فإنه أحد أركان الحديث في الكوفيين).
وقال الترمذي: (حديث حسن صحيح).
وضعف الألباني هذا الجزء من الحديث. انظر: «مشكاة المصابيح»: (٣/ ١٧٣٥ ـ ١٧٣٦، ح٦١٤٧)، كتاب المناقب، باب مناقب أهل بيت النبي ﷺ.

(٤) الأسطر الماضية من قوله: (واعلم أنه ورد أدلة من الكتاب والسنة بوجوب محبة أهل=

{وأن يحب المرء} المسلم {لا يحبه إلا لله} قال ﷺ: «المتحابون في الله على كراسي من ياقوت حول العرش»[1]، وقال ﷺ: «المؤمنون كرجل واحد إن اشتكى رأسه اشتكى كله، وإن اشتكى عينه اشتكى كله»[2]، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾[3]، وقال: ﴿أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ﴾[4] عن النعمان بن بشير[5] ـ رضي الله عنه ـ مرفوعًا: «مثل

= البيت . . . إلى هنا) من «الأصل»، وقد سقط من النسخ الأخرى.

(١) «معجم الطبراني»: «مجمع الزوائد»: (١٠/ ٢٧٧)، «الكامل» لابن عدي: (٤/ ١٤٧٤)، وقد زاد كلمة: (أحمر) فقال: ياقوت أحمر.
«الجامع الصغير مع الفيض»: (٦/ ٢٦٠، ح٩١٦٧).
الحديث عن أبي أيوب الأنصاري.
والحديث قال فيه الهيثمي في «المجمع»: وفيه عبد الله بن عبد العزيز الليثي وقد وثق على ضعف كثير.
ورمز له السيوطي بالصحة.
وقال ابن عدي بأن إسناده غير محفوظ.
وقال الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٢/ ٩٦، ح٦٣٦): منكر.

(٢) «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٦/ ٣٧٦ ـ ٣٧٧، ح٦٧/ ٢٥٨٦)، الرواية الثانية، كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين.
و«مسند الإمام أحمد»: (٤/ ٢٧١)، «حلية الأولياء»: (٤/ ١٢٦).
والحديث روي عن النعمان بن بشير.

(٣) سورة الحجرات، الآية: ١٠.

(٤) سورة المائدة، الآية: ٥٤.

(٥) هو: النعمان بن بشير بن سعد الأنصاري الخزرجي، يكنى: أبا عبد الله، له ولأبيه صحبة، وهو يعد من صغار الصحابة، استعمله معاوية على حمص، ولما توفي معاوية=

المؤمنين في توادهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى»[1] عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إن الله تعالى يقول يوم القيامة أين المتحابون بجلالي؟ اليوم أظلهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي» رواه أحمد ومسلم[2]، وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «لو أن رجلين[3] تحابا في الله عز وجل واحد في المشرق وآخر في المغرب لجمع الله بينهما يوم القيامة يقول: هذا الذي كنت تحبه فيَّ»[4]، وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى

= دعا إلى بيعة ابن الزبير فخالفه أهل حمص فخرج فاتبعوه وقتلوه سنة ٦٤هـ.
انظر ترجمته في: «الإصابة»: (١٠/ ١٥٨ ـ ١٥٩)، «أسد الغابة»: (٤/ ٥٥٠ ـ ٥٥٣)، «طبقات ابن سعد»: (٦/ ٥٣).

(١) [١٦٠ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٤٣٨، ح٦٠١١)، كتاب الأدب، باب رحمة الناس والبهائم.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٦/ ٣٧٦، ح٦٦)، كتاب البر والصلة، باب تراحم المؤمنين.
انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

(٢) «مسند الإمام أحمد»: (٢/ ٣٣٨).
و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٦/ ٣٥٩، ح٣٧/ ٢٥٦٦)، كتاب البر والصلة والأدب، باب فضل الحب في الله.
«سنن الدارمي»: (٢/ ٢٢١، ح٢٧٦)، كتاب الرقائق، باب المتحابين في الله.

(٣) هكذا في «الأصل»: (رجلين)، وفي بقية النسخ: (عبدين)، وهو موافق لما في «شعب الإيمان» و«المشكاة»، وقد جاء بلفظ: (رجلين) في «تفسير ابن كثير»: (٤/ ١٤٤).

(٤) «مشكاة المصابيح»: (٣/ ١٣٩٨، ح٥٠٢٤)، «شعب الإيمان» للبيهقي: (٦/ ٤٩٢، ح٩٠٢٢)، «تفسير ابن كثير»: (٤/ ١٤٤).

وأن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه منه كما يكره أن يقذف في النار».

تحابوا، أوَلا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم، أفشوا السلام بينكم» رواه مسلم[1].

{وأن يكره أن يعود في الكفر بعد إذ أنقذه الله منه} بالإسلام **{كما يكره أن يقذف[2] في النار»[3][4]}** / ومن لم يكن كذلك كان ممن يعبد الله على [١١٥] حرف إن أصابه خير اطمأن به، وإن أصابته فتنة انقلب على وجهه خسر الدنيا والآخرة، لأن إيمانه ضعيف، ولم يحسن إسلامه.

---

(١) [١٦١ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٢/ ٣٩٥، ح٩٣/ ٥٤)، كتاب الإيمان، باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون.
وكذا هو في «سنن الترمذي»: (٥/ ٥٢، ح٢٦٨٨)، كتاب الاستئذان، باب في إفشاء السلام.
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٢) هكذا في «الأصل»، وهو الموافق لما في الأصول الحديثية، وفي بقية النسخ: (أن يقذف به).

(٣) [١٦٢ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١/ ٦٠، ح١٦)، كتاب الإيمان، باب حلاوة الإيمان.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٢/ ٣٧٢ ـ ٣٧٣، ح٦٧/ ٤٣)، كتاب الإيمان، باب بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان.
انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٤) جاء هنا في «المؤلفات» زيادة قوله: (وفي رواية لا يجد أحد حلاوة الإيمان . . . حتى إلى آخره).

وعن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ [قال]: «من أحب في الله، وأبغض في الله، ووالى في الله، وعادى في الله، فإنما تنال ولاية الله بذلك، ولن يجد عبد طعم الإيمان وإن كثرت صلاته وصومه حتى يكون كذلك».

{وعن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ [قال][1]: «من أحب في الله، وأبغض في الله، ووالى في الله، وعادى في الله، فإنما تنال ولاية الله بذلك، ولن يجد عبد طعم الإيمان وإن كثرت صلاته وصومه حتى يكون كذلك»[2] }.

عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ لأبي ذر: «يا أبا ذر أي عرى الإيمان أوثق؟» قال: الله ورسوله أعلم، قال: «الموالاة في الله، والحب في الله، والبغض في الله». رواه البيهقي في «شعب الإيمان»[3].

وعن أبي ذر ـ رضي الله عنه ـ قال: خرج علينا رسول الله ﷺ قال: «أتدرون أي الأعمال أحب إلى الله تعالى؟» قال قائل: الصلاة والزكاة، وقال قائل: الجهاد، فقال النبي ﷺ: «إن أحب الأعمال إلى الله تعالى

---

(١) كلمة: (قال) سقطت من «الأصل»، وأثبتها من بقية النسخ.

(٢) كتاب «الزهد» لابن المبارك: (ص١٢٠، ح٣٥٣).
وروي الحديث في «الحلية»: (١/ ٣١٢) عن ابن عمر مرفوعًا.
وفي «معجم الطبراني الكبير» كما في «مجمع الزوائد»: (١/ ٩٠) عن ابن عمر أيضًا موقوفًا. والحديث قال الهيثمي عقبه: وفيه ليث بن أبي سليم والأكثر على ضعفه.

(٣) [١٦٣ح] «شعب الإيمان» للبيهقي: (٧/ ٧٠، ح٩٥١٣).
وقد روي الحديث عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ في كثير من كتب السنة منها: «مستدرك الحاكم»: (٢/ ٤٨٠)، «مسند أبي داود الطيالسي»: (ص٥٠، ح٣٧٨).
انظر تفصيل التخريج في الملحق.

وقد صارت عامة مؤاخاة الناس على أمر الدنيا، وذلك لا يجدي على أهله شيئًا» رواه ابن جرير. وقال ابن عباس في قوله: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ﴾ قال: المودة.

الحب في الله والبغض في الله» رواه أحمد[1]. والحب في الله والبغض في الله والموالاة في الله، والمعاداة في الله، أصل من أصول الدين وبهما يكمل الإيمان.

{وقد صارت عامة مؤاخاة الناس على أمر الدنيا، وذلك لا يجدي على أهله شيئًا» رواه ابن جرير[2]. وقال ابن عباس} ـ رضي الله عنهما ـ **{في قوله: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ﴾[3] قال: «المودة»[4]}.**

---

(١) «مسند الإمام أحمد»: (٥/ ١٤٦). وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد»: (١/ ٩٠)، وأحاله على «المسند». وأخرجه أبو داود في «سننه» طرفًا منه. انظر: (٥/ ٧، ح٤٥٩٩)، كتاب السنة، باب مجانبة أهل الأهواء. و«مشكاة المصابيح»: (٣/ ٥٠٢١).
والحديث قال فيه الهيثمي: فيه رجل لم يسم.

(٢) بحثت في تفسيره في مظانه فلم أجده. لكنه في كتاب «الزهد» لابن المبارك: (ص١٢٠، ح٣٥٣)، باب جليس الصدق وغير ذلك. عن ابن عباس.
وقد رواه أبو نعيم في «الحلية»: (١/ ٣١٢)، لكنه عن ابن عمر مرفوعًا.
«معجم الطبراني»: «مجمع الزوائد»: (١/ ٩٠) من دون قوله: وذلك لا يجدي على أهله شيئًا.
قال الهيثمي في «مجمع الزوائد»: وفيه ليث بن أبي سليم والأكثر على ضعفه.

(٣) سورة البقرة، الآية: ١٦٦.

(٤) «تفسير الطبري»: (٢/ ٢/ ٧١)، ونقل ذلك أيضًا عن مجاهد، وفي «المستدرك»: (٢/ ٢٧٢)، كتاب التفسير، «تفسير ابن كثير»: (١/ ٢٠٩)، و«تفسير السيوطي»: (١/ ٤٠٢).

باب

قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ .

{٣١ ـ باب}

{قول الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ﴾} يعني: الشيطان يخوفكم يا معشر المؤمنين بأوليائه[(١)]، وقيل: معناه يعظم أولياءه في صدوركم فتخافوهم[(٢)] [(٣)] {فَلَا تَخَافُوهُمْ} يعني: فلا تخافوا أولياء الشيطان، ولا تقعدوا عن قتالهم ولا تجبنوا عليهم[(٤)] {وَخَافُونِ} أي: فجاهدوا في سبيلي مع رسولي فإني / وليكم وناصركم[(٥)] {إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾[(٦)]} مصدقين بوعدي أني متكفل[(٧)] لكم بالنصر والظفر[(٨)] وإخلاص الخوف من الله تعالى من الفرائض ومن شروط الإيمان. [١١٦]

قال الفضيل بن عياض: من خاف الله خافه كل شيء، ومن لم يخف من الله خوفه من كل شيء[(٩)].

---

(١) «تفسير الطبري»: (٣/ ٤/ ١٨٣)، و«تفسير القرطبي»: (٤/ ٢٨٢).
(٢) في «ر»: (فتخافونهم).
(٣) «تفسير البغوي»: (١/ ٣٧٦).
(٤) انظر: «تفسير الزمخشري»: (١/ ٤٨١)، و«تفسير الرازي»: (٩/ ١٠٣).
(٥) نفس المصدرين السابقين.
(٦) سورة آل عمران، الآية: ١٧٥.
(٧) في «ر» حرفت إلى: (متكلف)، وفي «ع» حرفت إلى: (متكل).
(٨) انظر: «تفسير البغوي»: (١/ ٣٧٦).
(٩) انظر: «إحياء علوم الدين»: (٤/ ١٧٠). =

وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ ....

{وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ} بيَّن في[1] هذه الآية من هو المستحق لعمارة المساجد، وهو من آمن بالله، فإن الإيمان شرط فيمن يعمر المسجد لأنه[2] يعبد الله فيه، فمن لم يكن مؤمنًا بالله امتنع أن يعمر مسجدًا لله يعبد الله فيه[3][4]، وقوله: ﴿وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾، يعني: وآمن باليوم الآخر أنه حق كائن لأن عمارة المسجد لأجل عبادة الله عز وجل، وجزاء أجره إنما يكون في الآخرة، فمن أنكر الآخرة لم يعبد الله، ولم يعمر له مسجدًا[5] والإيمان برسول الله ﷺ داخل في الإيمان بالله، فإن من آمن بالله واليوم الآخر فقد آمن برسول الله ﷺ[6] {وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ} وكان ذلك مما جاء به رسول الله ﷺ، فمن أقام الصلاة وآتى الزكاة فقد آمن برسول الله ﷺ[7]، وقوله تعالى:

= قال العراقي في «المغني عن حمل الأسفار» في نفس الموضع من «الإحياء»: الحديث رواه أبو الشيخ ابن حبان في كتاب «الثواب» من حديث أبي أمامة بسند ضعيف جدًا. ورواه ابن أبي الدنيا في كتاب «الخائفين» بإسناد ضعيف معضل.

(١) سقط حرف: (في) من النسخ الثلاث «ر» و«ع» و«ش».

(٢) في «ر»: (لا يعبد الله فيه)، وهو خطأ ظاهر مخالف لبقية النسخ.

(٣) قوله: (فمن لم يكن مؤمنًا بالله امتنع أن يعمر مسجدًا لله يعبد الله فيه) سقط من «ر» و«ش».

(٤) انظر: «تفسير الرازي»: (١٦/ ٩).

(٥) نفس المصدر: (١٦/ ٩).

(٦) انظر: «تفسير الزمخشري»: (٢/ ١٨٠).

(٧) قوله السابق: (﴿وأقام الصلاة وآتى الزكاة...﴾ إلى هنا) سقط من «ر» و«ع».

وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ ۖ [فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ]﴾.

وقول الله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِىَ فِى ٱللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ وَلَئِن جَآءَ نَصْرٌ مِّن رَّبِّكَ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ .....

{ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ ﴾[1][2] } يعني: ولم يخف في الدين غير الله، ولم يترك أمرًا لخشية الناس[3].

{وقول الله تعالى: ﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِىَ فِى ٱللَّهِ} أي: أصابه بلاء من الناس افتتن { جَعَلَ فِتْنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ[4]} أي: جعل أذى الناس وعذابهم كعذاب الله في الآخرة، والمعنى: أنه جزع من أذى الناس، ولم يصبر عليه، فأطاع الناس كما يطيع الله تبارك وتعالى من يخاف / من عذابه[5][6] وهو المنافق إذا أوذي في الله، رجع عن الدين [١١٧] وكفر[7] { وَلَئِن جَآءَ نَصْرٌ مِّن رَّبِّكَ} أي: وقع فتح ودولة للمؤمنين { لَيَقُولُنَّ} يعني: هؤلاء المنافقين للمؤمنين { إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ} أي: على عدوكم، وكنا مسلمين، وإنما أكرهنا حتى قلنا ما قلنا[8] فأكذبهم الله تعالى فقال

---

(١) في كل النسخ جاءت الآية إلى هنا، وفي «المؤلفات» أتم الآية إلى قوله: ﴿فعسى أولئك أن يكونوا من المهتدين﴾.

(٢) سورة التوبة، الآية: ١٨.

(٣) «تفسير البغوي»: (٢/ ٢٧٤).

(٤) في «المؤلفات» اقتصر في الآية إلى هنا، وأشار إلى تمامها.

(٥) في غير «الأصل»: (عقابه).

(٦) «تفسير البغوي»: (٣/ ٤٦٢).

(٧) بهذا فسره السدي وابن زيد. انظر: «المصدر السابق»: (٣/ ٤٦٢).

(٨) قوله: (ما قلنا) سقط من «ر».

﴿أَوَ لَيۡسَ ٱللَّهُ بِأَعۡلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝١٠ وَلَيَعۡلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾.

عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ مرفوعًا: «إن من ضعف اليقين أن ترضي الناس بسخط الله وأن تحمدهم على رزق الله.........

تعالى ﴿أَوَ لَيۡسَ ٱللَّهُ بِأَعۡلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾ أي: من الإيمان والنفاق ﴿وَلَيَعۡلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾[(1)] أي: صدقوا فثبتوا [على][(2)] الإسلام عند البلاء، قيل: نزلت هذه الآية في أناس كانوا يؤمنون بألسنتهم، فإذا أصابهم بلاء من الناس، أو مصيبة في أنفسهم افتتنوا[(3)].

{**عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ مرفوعًا: «إن من ضعف اليقين أن ترضي الناس بسخط الله**[(4)]} وذلك بأن تترك شيئًا أوجبه الله عليك، أو تفعل شيئًا حرمه الله عليك خوفًا أو رجاء لغير الله تعالى، وتؤثر رضا المخلوق بما يسخط الخالق، وهو من ضعف اليقين، وعدم التصديق بوعد الله ووعيده {**وأن تحمدهم على رزق الله**} لأنهم لا يستحقون الحمد والثناء، فصرفك الثناء الذي يستحقه المنعم إلى من لا يستحقه من ضعف اليقين أيضًا.

قال الشاعر:

لا تخضعن لمخلوق على طمع   فإن ذلك نقص منك في الدين

---

(1) سورة العنكبوت، الآية: ١٠.

(2) في «الأصل»: (في)، والمثبت من بقية النسخ.

(3) تفسير الآية إلى هذا الموضع منقول من «تفسير البغوي»: (٣/ ٤٦٢).

(4) في «المؤلفات»: (بسخط الله تعالى)، وفي بقية النسخ: (بسخط الله)، وهو الموافق لأصل الحديث.

وأن تذمهم على ما لم يؤتك الله، إن رزق الله لا يجره حرص حريص ولا يرده كراهية كاره».

واستــرزق الله ممــا فــي خــزائنــه   فـإن ذلـك بيـن الكـاف والنـون[1]

[ما لله موليك فضل فاحمدنه   فما لدى غيره نفع ولا ضرر][2][3]

{وأن تذمهم على ما لم يؤتك الله} قال الله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَٰتِ فَإِنْ أُعْطُواْ مِنْهَا رَضُواْ وَإِن لَّمْ يُعْطَوْاْ مِنْهَآ إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ﴾[4] ولا مانع لما أعطى، ولا معطي لما منع {إن رزق الله لا يجره / حرص حريص ولا يرده كراهية كاره»[5]} لأن الرزق الذي قسمه الله وكتبه له وهو في بطن أمه لا يزيد ولا ينقص قال الشاعر: [١١٨]

أتعبت نفسك فيما لست تدركه   وضاع عمرك في هم وفي نكد

---

(١) انظر: «أدب الدنيا والدين»: (ص٢٨٥)، و«جامع العلوم والحكم»: (ص٢٠٢)، ولم يصرح فيهما بذكر القائل.
وجاء ذكرهما في «الديوان» المنسوب لعلي بن أبي طالب: (ص٩٦).

(٢) هذا البيت سقط من «الأصل»، وأثبته من بقية النسخ.

(٣) «شرح ابن عقيل»: (١/ ١٦٩)، ولم ينسبه لأحد.

(٤) سورة التوبة، الآية: ٥٨.

(٥) «شعب الإيمان» للبيهقي: (١/ ٢٢١، ح٢٠٧).
«حلية الأولياء» لأبي نعيم: (٥/ ١٠٦)، (١٠/ ٤١)، وزاد: «وإن الله تعالى بحكمه وجلاله جعل الفرح والروح في الرضا، وجعل الهم والحزن في الشك والسخط».
الحديث قال فيه البيهقي عقبه: بأن فيه محمد بن مروان وهو ضعيف.
وقال الألباني في «سلسلة الأحاديث الضعيفة»: (٣/ ٦٧٣ ـ ٦٧٤، ح١٤٨٢) بأن الحديث موضوع وآفته محمد بن مروان السدي.

وعن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أن رسول الله ﷺ قال: «من التمس رضا الله بسخط الناس رضي الله عنه، وأرضى عنه الناس، ومن التمس رضا الناس بسخط الله سخط الله عليه، وأسخط عليه الناس».

لوطرت بين السماء والأرض مجتهدًا في شربة الماء فوق الرزق[1] لم تجد
هون عليك فإن الرزق على قدر يأتي ولو أنه في جبهة الأسد

وقال آخر:

إني لأعلم والأرزاق جارية أن الذي هو رزقي سوف يأتيني
أسعى له فيعنيني تطلبه ولو قعدت أتاني لا يعنيني[2]

{**وعن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أن رسول الله ﷺ قال: «من التمس رضا الله بسخط الناس رضي الله عنه، وأرضى عنه الناس**} لأنه آثر دينه على دنياه وآثر رضاء الله على رضا الناس، ووالى وعادى في الله تعالى، فرضي الله عنه جزاءً وفاقًا، وزاده فأرضى عنه الناس تفضلاً منه وتكرمًا {**ومن التمس رضا الناس بسخط الله سخط الله عليه وأسخط [السخط: هو الغضب وهو ضد الرضا]**[3] **عليه الناس»**} عامله الله بنقيض[4] ما أراد من

---

(١) قوله: (فوق الرزق) سقطت من «ر».

(٢) «ديوان عروة بن أذينة»: (ص٣٨٥ ـ ٣٨٦)، و«عيون الأخبار» لابن قتيبة: (٣/ ٢٠٧). ومعنى هذا البيت غير سليم، فإن طرق الأسباب للحصول على الرزق أمر محمود والقعود عنها مذموم، قال تعالى: ﴿فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور﴾.

(٣) قوله: (السخط هو الغضب وهو ضد الرضا) سقط من «الأصل»، وأثبته من «ر»، وفي «ش» و«ع» جاء ذكره بعد الجملة: (وأسخط عليه الناس).

(٤) في «ر» حرفت كلمة: (بنقيض) إلى: (بتفضيل).

رواه ابن حبان في «صحيحه» .

الناس، فأسخطهم عليه عقوبة [له][1] {**رواه ابن حبان في «صحيحه»**[2]} .

واعلم أن من التمس رضا الناس بسخط الله فقصده الدنيا وحطامها فيصير من عبيدها، ومن عبيد الهوى الذين أطاعوا هواهم وعصوا مولاهم، قال ﷺ: «تعس عبد الدينار، تعس عبد الدرهم، تعس عبد القطيفة، تعس عبد الخميصة، تعس وانتكس، وإذا شيك فلا انتقش»[3] .

عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: «لعن الله عبد الدينار، وعبد/ الدرهم» رواه الترمذي[4] . [١١٩]

---

(١) المثبت من غير «الأصل»، وفي «الأصل»: (عليه).

(٢) [١٦٤ح] «صحيح ابن حبان»: «الإحسان»: (١/ ٢٤٧، ح٢٦٧).
«مسند الشهاب» للقضاعي: (١/ ٣٠٠، ح٤٩٩).
«سنن الترمذي»: (٤/ ٦١٠، ح٢٤١٤)، كتاب الزهد، باب ٦٤، بلفظ يختلف يسيرًا.
والحديث صححه الألباني مرفوعًا وموقوفًا. انظر: «السلسلة الصحيحة»: (٥/ ٣٩٢، ح٢٣١١)، وتخريجه على «شرح الطحاوية»: (ص٢٩٩).
انظر تخريجه مفصلاً في الملحق.

(٣) [١٦٥ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٦/ ٨١، ح٢٨٨٧)، كتاب الجهاد، باب الحراسة في الغزو في سبيل الله.
«سنن ابن ماجه»: (٢/ ١٣٨٦، ح٤١٣٦)، كتاب الزهد، باب في المكثرين.
الحديث عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ.
لزيادة تخريجه انظر الملحق. ومفردات هذا الحديث سيأتي شرحها: (ص٣٨٤).

(٤) «سنن الترمذي»: (٤/ ٥٨٧، ح٢٣٧٥)، كتاب الزهد، باب ٤٢، «مشكاة المصابيح»: (٣/ ١٤٣١، ح٥١٨٠).
والحديث قال الترمذي عقبه: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

باب

قول الله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾.

﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ﴾[1]، ﴿وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾[2]، وقال تعالى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱتَّبَعُواْ مَآ أَسْخَطَ ٱللَّهَ وَكَرِهُواْ رِضْوَٰنَهُۥ فَأَحْبَطَ أَعْمَٰلَهُمْ﴾[3].

{٣٢ ـ باب}

{قول الله تعالى: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾[4]} التوكل من الفرائض ومن شروط الإيمان، وهو تفويض الأمر إلى الله تعالى ثقة بحسن تدبيره، وهو مقام عظيم من مقامات[5] الأبرار، قال ذو النون: «التوكل هو خلع الأرباب وقطع الأسباب، وهو التعلق بالله في كل الأحوال فيكون الإنسان بين يدي الله تعالى كالميت بين يدي الغاسل يقلبه كيف يشاء»[6].

---

(١) سورة القصص، الآية: ٥٠.

(٢) سورة ص، الآية: ٢٦.

(٣) سورة محمد، الآية: ٢٨.

(٤) سورة المائدة، الآية: ٢٣.

(٥) في بقية النسخ جاء بصيغة الإفراد: (مقام)، والأصح ما أثبت من «الأصل».

(٦) انظر: «إحياء علوم الدين»: (٤/ ٢٨١، ٢٧٨).

هذه العبارة من الألفاظ المجملة التي لا تعطي التوكل معناه الشرعي الحقيقي، وقد بين أهل العلم أن الالتفات إلى الأسباب بالكلية شرك في التوحيد، ومحو الأسباب أن=

{وقول الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾} من الله تعالى في هذه الآية ذكر[1] صفات المؤمنين وأحوالهم فقال تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾ ولفظة: ﴿إنما﴾ تفيد الحصر، والمعنى: ليس المؤمنين الذين يخالفون الله ورسوله إنما المؤمنون الصادقون في إيمانهم الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم، أي: خضعت وخافت ورقت قلوبهم، وقيل: إذا خوفوا بالله انقادوا خوفًا من عقابه، وقال أهل الحقائق[2]: الخوف على قسمين: خوف العقاب وهو خوف العصاة، وخوف الهيبة والعظمة وهو خوف الخواص لأنهم يعلمون عظمة الله عز وجل فيخافونه أشد خوفًا.

= تكون أسبابًا نقص في العقل، والإعراض عن الأسباب المأمور بها قدح في الشرع.
انظر: «مجموع الفتاوى» لابن تيمية: (٨/ ٥٢٨).
وبينوا أن تحقيق التوكل لا ينافي السعي في الأسباب التي قدر الله سبحانه المقدورات بها وجرت سنته في خلقه بها.
انظر: «جامع العلوم والحكم» لابن رجب: (ص٤٩٨).
وأما تشبيه المتعلق بالله في كل الأحوال بالميت بين يدي الغاسل فهو مقتبس مما يعبر به الصوفية عن حال المريدين مع شيوخهم.
ولا وجه للتشبيهين.

(١) في بقية النسخ سقطت كلمة: (ذكر) وهي في «الأصل».

(٢) التعبير بـ (أهل الحقائق) يرد في كلام العلماء، وقد يراد به الصوفية، وقد يراد به المتكلمون في السلوكيات مطلقًا، ولعل الشارح أراد هنا الغزالي وابن القيم فقد ذكرا مثل كلامه كما سيأتي ذكر موضعه.

وأما العصاة فيخافون عقابه، فالمؤمن إذا ذُكِرَ الله وَجِلَ قلبُه وخاف على قدر مرتبته في ذكر الله عز وجل[1].

والخوف ثمرة التوحيد، قال بعض العلماء: الخوف سوط يسوق الخائف إلى المقامات المحمودة[2].

وقوله تعالى: { وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا } أي: إذا قرىء عليهم آيات القرآن زادتهم تصديقًا[3]، والإيمان هو التصديق بالقلب والإقرار باللسان والعمل بالجوارح، ويقبل الزيادة والنقص لقوله تعالى:

---

(١) انظر: «إحياء علوم الدين» للغزالي: (٤/ ١٦٧)، و«مدارج السالكين» لابن القيم: (١/ ٥١٣)، ومعلوم أن الخوف إذا أطلق شمل القسمين بخلاف الهيبة والخشية والإجلال.
قال ابن القيم في «مدارج السالكين» (١/ ٥١٢ ـ ٥١٣): (الوجل والخوف والخشية والرهبة ألفاظ متقاربة غير مترادفة).
ثم وضح ذلك بما ملخصه: أن الخوف هرب القلب من حلول المكروه عند استشعاره.
والرهبة: الإمعان في الهروب من المكروه.
والوجل: رجفان القلب وانصداعه لذكر من يخاف منه.
والهيبة: خوف مقارب للتعظيم والإجلاء.
وإن الخشية أخص من الخوف فإن الخشية للعلماء بالله كما قال تعالى: ﴿إنما يخشى اللهَ من عباده العلماءُ﴾، وكما قال رسوله ﷺ: «إني أتقاكم لله وأشدكم له خشية».
وأن الخوف لعامة المؤمنين ـ وهو الذي عبر عنه في قول الشارح ـ بـ (خوف العصاة)، وأن الخشية للعلماء العارفين، والهيبة للمحبين، والإجلال للمقربين.

(٢) انظر: «الإحياء»: (٤/ ١٦٥)، و«المدارج»: (١/ ٥١٣).

(٣) «تفسير ابن كثير»: (٢/ ٢٩٧).

﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾.

وقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾.

﴿زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا﴾ وإذا قبل الزيادة قبل النقص[1].

قال الشيباني[2] رَحِمَهُ ٱللَّهُ في «عقيدته»:

إيمـــاننــا قـــول وفعـــل ونيـــة ويزداد بالتقوى وينقص بالردى[3]

وقوله تعالى: {﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾[4]} يعني: يفوضون جميع أمورهم إليه، ولا يرجون غيره، ولا يخافون سواه.

واعلم أن المؤمن إذا كان واثقًا بوعد الله ووعيده كان من المتوكلين عليه لا على غيره، وهذه درجة عالية ومرتبة شريفة.

وهذه المراتب الثلاث ـ أعني: الوجل عند ذكر الله، وزيادة الإيمان عند تلاوة القرآن، والتوكل على الله ـ من أعمال القلوب.

{**وقول الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾[5]**}

---

(١) وهذا هو التعريف الصحيح للإيمان الموافق لما جاء في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، ولما سار عليه السلف الصالح من لدن رسول الله ﷺ إلى اليوم.

(٢) هو: محمد بن الحسن ـ أبو عبد الله ـ من أصحاب أبي حنيفة، وأخذ عن مالك، قيل: إنه لما احتضر قيل له: أتبكي مع العلم؟ قال: أرأيت إن أوقفني الله، وقال: يا محمد، ما أقدمك الرى الجهاد في سبيلي أم ابتغاء مرضاتي ماذا أقول؟ وقد نسب الشيبانية له في «كشف الظنون» و«هدية العارفين»، توفي سنة ١٨٩هـ.
انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (٩/ ١٣٤ ـ ١٣٦)، و«كشف الظنون»: (٢/ ١١٤٢)، و«هدية العارفين» مع «كشف الظنون»: (٦/ ٨).

(٣) انظر: متن الشيبانية ضمن «مجموع المتون»: (ص٣٦).

(٤) سورة الأنفال، الآية: ٢.

(٥) سورة الأنفال، الآية: ٦٤.

أي: كافيك وكافي من اتبعك من المؤمنين[1].

روى سعيد بن جبير عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أن هذه الآية نزلت في إسلام عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ، قال سعيد بن جبير: أسلم مع النبي ﷺ ثلاثة وثلاثون رجلاً وست نسوة، ثم أسلم عمر فنزلت هذه الآية[2].

فعلى هذا القول تكون الآية مكية كتبت في سورة مدنية بأمر رسول الله ﷺ[3]، وقيل: أراد بقوله: ﴿وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ الأنصار[4].

والآية نزلت بالمدينة، وقيل: أراد جميع المهاجرين والأنصار[5].

{وقوله: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ/ حَسْبُهُۥٓ﴾[6]} يعني: من يثق بالله فيما [١٢١] نابه كفاه ما أهمه، وروي عن النبي ﷺ قال: «لو أنكم تتوكلون على الله حق توكله لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصًا وتروح بطانًا»[7].

---

(١) «تفسير الطبري»: (٦/ ١٠/ ٣٧)، و«تفسير الفخر الرازي»: (١٥/ ١٩١).

(٢) «تفسير السيوطي»: (٤/ ١٠١)، و«تفسير البغوي»: (٢/ ٢٦٠)، و«تفسير القرطبي»: (٨/ ٤٢ ـ ٤٣)، و«تفسير الفخر الرازي»: (١٥/ ١٩١)، و«تفسير ابن كثير»: (٢/ ٣٣٧).

(٣) «تفسير القرطبي»: (٨/ ٤٢)، و«تفسير الفخر الرازي»: (١٥/ ١٩١).

(٤) انظر: «تفسير الفخر الرازي»: (١٥/ ١٩١).

(٥) «تفسير القرطبي»: (٨/ ٤٣).

(٦) كتبت الآية في «المؤلفات» إلى هنا، وفي «ع» و«ش» تمم الآية إلى قوله تعالى: ﴿قد جعل الله لكل شيء قدرًا﴾.

(٧) [١٦٦ح] «سنن الترمذي»: (٤/ ٥٧٣، ح٢٣٤٤)، كتاب الزهد، باب في التوكل على الله.
«المستدرك» للحاكم: (٤/ ٣١٨).
«سنن ابن ماجه»: (٢/ ١٣٩٤، ح٤١٦٤)، كتاب الزهد، باب التوكل واليقين.
الحديث عن عمر بن الخطاب. والحديث قال فيه الترمذي: حديث حسن صحيح. =

﴿إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمۡرِهِۦۚ قَدۡ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَيۡءٖ قَدۡرٗا﴾ .

عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: «حسبنا الله ونعم الوكيل، قالها إبراهيم ﷺ حين ألقي في النار، ....

{ إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمۡرِهِۦۚ } أي: منفذ أمره وممض في خلقه ما قضاه { قَدۡ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَيۡءٖ قَدۡرٗا ﴾[1]} أي: جعل لكل شيء من شدة أو[2] رخاء أجلاً[3] ينتهي.

قال مسروق[4] في هذه الآية ﴿إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمۡرِهِۦۚ﴾ توكل عليه أم لم يتوكل عليه غير أن المتوكل يكفر عنه سيئاته، ويعظم له أجرًا[5][6].

{**عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: «حسبنا الله ونعم الوكيل، قالها إبراهيم ﷺ حين ألقي في النار»**} قال: وقد حقق ذلك حيث لم

= وقال الحاكم عقبه: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.
وصححه الألباني. انظر: «سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (١/ ٥٥٧، ح٣١٠).
انظر زيادة تخريجه في الملحق.

(١) سورة الطلاق، الآية: ٣.

(٢) قوله: (﴿قد جعل الله لكل شيء قدرًا﴾ أي: جعل كل شيء من شدة أو) سقط من «ر».

(٣) «تفسير القرطبي»: (١٨/ ١٦١).

(٤) هو: مسروق بن الأجدع بن مالك ـ الوادعي الهمداني الكوفي ـ أبو عائشة ـ تابعي جليل، كان فقيهًا أعلم بالفتوى من شريح، كان يصلي حتى تتورم قدماه، وقد صلى خلف أبي بكر الصديق، توفي سنة ٦٣هـ. انظر ترجمته في «تذكرة الحفاظ»: (١/ ٢٩)، «شذرات الذهب»: (١/ ٧١)، «طبقات ابن سعد»: (٦/ ٧٦ـ٨٤)، «أسد الغابة»: (٤/ ٣٨٠).

(٥) في «ر»: (الأجر).

(٦) انظر: «تفسير الطبري»: (١٤/ ٢٨/ ١٣٩)، «تفسير البغوي»: (٤/ ٣٥٨)، و«تفسير القرطبي»: (١٨/ ١٦١).

وقالها محمد ﷺ حين قالوا [له] ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾» [رواه البخاري والنسائي].

يستعن بأحد من الملائكة حين ألقي في النار، وفوض أمره إلى الله، وقد استقبله جبريل عليه السلام، وقال: يا إبراهيم، ألك حاجة؟ فقال: أما إليك فلا، فقال جبريل: فاسأل ربك، فقال إبراهيم: [من][1] سؤالي علمه بحالي حسبي الله ونعم الوكيل[2].

{**وقالها محمد ﷺ حين قالوا [له]**[3] {**﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا﴾**} أي: تصديقًا ويقينًا[4] {**وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ**} أي: كافينا الله[5] {**وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾**[6] **[رواه البخاري والنسائي]**[7][8]}

---

(١) في كل النسخ: (على سؤالي)، وصححته من مصدره.

(٢) «تفسير البغوي»: (٣/ ٢٥٠). و«تفسير ابن الجوزي»: (٥/ ٣٦٦ ـ ٣٦٧). و«تفسير القرطبي»: (١١/ ٣٠٣)، ولم يأت في آخره: «حسبي الله ونعم الوكيل»، وقد رواه الطبري في «تفسيره»: (١٠/ ١٧/ ٤٤) مختصرًا بسند فيه مجهول، وقد جاءت عبارة «حسبي الله ونعم الوكيل» كما في «تفسير البغوي» عندما قال له خازن المياه وخازن النار: «ألك حاجة؟» فقال: «لا حاجة لي إليكم حسبي الله ونعم الوكيل».

(٣) ما بين القوسين أضفته من «المؤلفات».

(٤) انظر: «تفسير الطبري»: (٣/ ٤/ ١٧٨).

(٥) انظر: «تفسير الطبري»: (٣/ ٤/ ١٧٨).

(٦) سورة آل عمران، الآية: ١٧٣.

(٧) ما بين القوسين أضفته من «المؤلفات».

(٨) [١٠ث] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٨/ ٢٢٩، ح٤٥٦٣)، كتاب التفسير، باب الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم. و «السنن الكبرى» للنسائي كما ذكره في «تحفة الأشراف»: (٥/ ٢٣٨). انظر بقية التخريج في الملحق.

باب

قول الله تعالى: ﴿ أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴾.

وقوله: ﴿ وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ ﴾.

والتحسب لا يكون إلا لله عز وجل ولا يجوز أن يقال: أنا في حسب فلان[1].

{٣٣ ـ باب}

{قول الله تعالى: ﴿ أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ ﴾[2]} أي: إلا من خسر في أخراه، وهلك[3] مع الهالكين[4].

{وقوله: ﴿ وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ ﴾[5]} يعني: من ييأس من رحمة ربه إلا المكذبون[6]، وأخبر أن القانط من رحمة الله ضال؛ لأن القنوط من رحمة الله كبيرة كالأمن من مكر / الله، ولا يحصل [١٢٢] إلا[7] عند من جهل كون أن[8] الله تعالى قادر على ما يريد.

---

(١) قوله: (والتحسب لا يكون . . . إلخ) هو كذلك في كل النسخ، وكان الأولى أن يقدم على عبارة (ونعم الوكيل).

(٢) سورة الأعراف، الآية: ٩٩.

(٣) في «ر» و«ع»: (وهكذا) وهو خطأ ظاهر.

(٤) انظر: «تفسير الطبري»: (٦/ ٩/ ٩).

(٥) سورة الحجر، الآية: ٥٦.

(٦) انظر: «تفسير القرطبي»: (١٠/ ٣٦).

(٧) زيد في «الأصل» هنا كلمة: (من)، ولا يستقيم بها الكلام فأسقطتها.

(٨) في «الأصل» سقطت كلمة: (أن).

عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ سئل عن الكبائر فقال: «الشرك بالله، واليأس من روح الله، والأمن من مكر الله».

وعن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: «أكبر الكبائر الشرك بالله، والأمن من مكر الله، والقنوط من رحمة الله، واليأس من روح الله».

{عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ سئل عن الكبائر فقال: «الشرك بالله} أي: يعبد معه غيره من حجر، أو شجر، أو شمس، أو قمر، أو نبي، أو شيخ، أو جني، أو نجم، أو غيره ذلك. **{واليأس من روح الله}** أي: من رحمة الله **{والأمن من مكر الله»[1]}** أي: عقوبته.

{وعن[2] ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: «أكبر الكبائر الشرك[3] بالله، والأمن من مكر الله، والقنوط من رحمة الله، واليأس من روح الله»

---

(١) «تفسير ابن كثير»: (١/ ٤٩٥ ـ ٤٩٦).
«تفسير السيوطي»: (٢/ ٥٠٣).
«معجم الطبراني»: «مجمع الزوائد»: (١/ ١٠٤)، وليس فيه: «الأمن من مكر الله».
«مسند البزار»: «كشف الأستار»: (١/ ٧١)، وليس فيه: «الأمن من مكر الله».
والحديث قال فيه الهيثمي: رجاله موثقون.
وقال ابن كثير بعد إحالة الحديث على البزار: وفي إسناده نظر.
والأشبه أن يكون موقوفًا.
وحسنه العراقي في «تخريج الإحياء»: (٤/ ١٩).

(٢) هكذا في «الأصل» و«المؤلفات»، وفي النسخ الثلاث صرح باسم الصحابي (عبد الله).

(٣) في «ر» و«المؤلفات»: (الإشراك) بدل: (الشرك).

رواه عبد الرزاق.

رواه عبد الرزاق[1]} وأخرجه ابن[2] أبي حاتم[3].

قال الله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَا يَاْيْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾[4].

اعلم أنه لا يجوز أن يظن العاصي أنه لا مخلص له من العذاب فإن اعتقد ذلك فهو قانط من رحمة الله؛ لأن لا أحد من العصاة إلا ومتى تاب زال عقابه، وصار من أهل المغفرة والرحمة.

---

(١) هو: عبد الرزاق بن همام بن نافع أبو بكر الحميري مولاهم الصنعاني الحافظ الكبير، عالم اليمن صاحب التصانيف.
قال الذهبي: نقموا عليه التشيع وما كان يغلو فيه، بل كان يحب عليًا ـ رضي الله عنه ـ ويبغض من قاتله، وقد قال سلمة بن شبيب: سمعت عبد الرزاق يقول: والله ما انشرح صدري قط أن أفضل عليًا على أبي بكر وعمر، وُلد سنة ١٢٦هـ، وتوفي سنة ٢١١هـ.
انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ»: (١/ ٣٦٤)، «شذرات الذهب»: (٢/ ٢٧)، «تهذيب التهذيب»: (٦/ ٣١٠ ـ ٣١٥)، «الأعلام»: (٣/ ٣٥٣).

(٢) كلمة: (ابن) في «الأصل»، وقد سقطت من بقية النسخ، والصواب إثباتها كما في «الأصل».

(٣) «تفسير عبد الرزاق الصنعاني»: (١/ ١٥٥)، و«مصنف عبد الرزاق»: (١٠/ ٤٥٩ ـ ٤٦٠، ح١٩٧٠١).
ولم أجد أن ابن أبي حاتم قد أخرج هذه الرواية عن ابن مسعود، وذلك فيما بحثت فيه من المراجع.
«معجم الطبراني الكبير» عن «مجمع الزوائد»: (١/ ١٠٤)، «تفسير ابن كثير»: (١/ ٤٩٦).
والحديث قال فيه ابن كثير: هو صحيح إليه بلا شك.
وقال الهيثمي: إسناده صحيح.
انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٤) سورة يوسف، الآية: ٨٧.

باب الإيمان بالله والصبر على قدر الله

وقوله تعالى: ﴿وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ﴾.

قال علقمة: هو الرجل تصيبه ....

روي عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ أنه دخل المسجد فإذا قاص يقص[1] وهو يذكر النار والأغلال، فقام على رأسه فقال: لِمَ تقنط الناس؟ ثم قرأ: ﴿۞ قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ مِن رَّحْمَةِ ٱللَّهِ﴾[2][3].

{٣٤ ـ باب الإيمان بالله والصبر على قدر الله[4]}

{وقوله تعالى: ﴿وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ﴾[5][6]}.

قال الشيخ ـ رحمه الله تعالى ـ: **{قال علقمة[7]: هو الرجل تصيبه**

---

(١) زاد في هذا الموضع في «الأصل» و«ر» كلمة: (النار)، ولا فائدة من زيادتها.

(٢) سورة الزمر، الآية: ٥٣.

(٣) [١١ث] «تفسير الطبري»: (١٢/ ٢٤/ ١٦)، و«تفسير البغوي»: (٤/ ٨٣)، و«تفسير ابن كثير»: (٤/ ٦٤). انظر التوسع في تخريجه في الملحق.

(٤) في «المؤلفات»: (باب من الإيمان بالله الصبر على أقدار الله).

(٥) في «المؤلفات» تمم الآية فأضاف: ﴿والله بكل شيءٍ عليم﴾.

(٦) سورة التغابن، الآية: ١١.

(٧) هو: علقمة بن قيس بن عبد الله بن مالك ـ أبو شبل ـ النخعي الكوفي ـ خال فقيه العراق إبراهيم النخعي ـ كان فقيهًا عالمًا مقرئًا مجودًا، طلب العلم والجهاد، لازم ابن مسعود حتى رأس في العلم والعمل، حدث عن بعض الصحابة، وحدث عنه بعض التابعين، وُلد في عصر النبوة، وتوفي سنة ٦١هـ، أو ٦٢هـ، أو ٦٣هـ.
انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (٤/ ٥٣ ـ ٦١)، «طبقات ابن سعد»: (٦/ ٨٦ ـ ٩٢)، و«المعرفة والتاريخ»: (٢/ ٥٥٢ ـ ٥٥٩).

المصيبة فيعلم أنها من عند الله فيرضى ويسلم.

[وفي صحيح مسلم] عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «اثنتان في الناس هما بهم كفر: الطعن في النسب، والنياحة على الميت».

المصيبة فيعلم أنها من عند الله فيرضى ويسلم[1]}.

[١٢٣] [2]{عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «اثنتان في الناس هما بهم / كفر: الطعن في النسب، والنياحة على الميت»[3]}.

قال الله تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓاْ أَنفُسَكُمۡۖ هُوَ أَعۡلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ﴾[4] حكي عن بعض العلماء العاملين المخلصين، قال: النسب نسبان: نسب طيني، ونسب ديني، فالنسب الديني أفضل من النسب الطيني، فالعلماء ورثة الأنبياء كما في الحديث[5]؛ لأن الميراث ينتقل للأقرب، وأقرب الأمة في نسب الدين

---

(١) [١١ث] «فتح الباري»: (٨/ ٦٥٢)، كتاب التفسير، باب يقولون لئن رجعنا إلى المدينة. و«تفسير الطبري»: (١٤/ ٢٨/ ١٢٣)، و«تفسير ابن كثير»: (٨/ ١٨٣ ـ ١٨٤). انظر بقية التخريج في الملحق.

(٢) زاد هنا في «المؤلفات» قوله: (وفي صحيح مسلم)، وقد سقط من النسخ الأخرى.

(٣) [١٦٧ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٢/ ٤١٧، ح١٢١/ ٦٧)، كتاب الإيمان، باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة.
و«مسند الإمام أحمد»: (٢/ ٤٩٦). انظر تخريجه بالتفصيل في الملحق.

(٤) سورة النجم، الآية: ٣٢.

(٥) الحديث المشار إليه عن أبي الدرداء ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من سلك طريقًا يطلب فيه علمًا سلك الله به طريقًا من طرق الجنة، وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضا لطالب العلم، وإن العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الأرض والحيتان في جوف الماء، وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر=

العلماء ـ رضي الله عنهم ـ.

عن عياض بن حمار[1] الصحابي ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى أوحى إليّ أن تواضعوا حتى لا يبغي أحد على أحد، ولا يفخر أحد على أحد»[2]، وفي الحديث: «من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه»[3].

= ليلة البدر على سائر الكواكب، وإن العلماء ورثة الأنبياء، وإن الأنبياء لم يورثوا دينارًا ولا درهمًا، ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بخط وافر.

وهو في «سنن أبي داود»: (٤/ ٥٧ ـ ٥٨، ح٣٦٤١)، كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم. و«سنن الترمذي»: (٥/ ٤٨ ـ ٤٩، ح٢٦٨٢)، كتاب العلم، باب ما جاء في فضل الفقه على العبادة. و«سنن الدارمي»: (١/ ٨٣، ح٣٤٩) مقدمة.

والحديث قال فيه الترمذي: لا نعرف هذا الحديث إلا من حديث عاصم بن رجاء بن حيوة وليس هو عندي بمتصل وإنما يروى عن عاصم بن رجاء بن حيوة عن داود بن جميل عن كثير بن قيس عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ وهذا أصح.

وأخرجه ابن حبان في «صحيحه»: «الإحسان»: (١/ ١٥١ ـ ١٥٢، ح٨٨).

وحسنه الألباني. انظر: «صحيح الترغيب والترهيب»: (١/ ١٠٥، ح٦٧).

(١) هو: عياض بن حمار بن أبي حمار المجاشعي التميمي، الصحابي، كان صديقًا لرسول الله ﷺ قديمًا وروى عنه، وعنه مطرف ويزيد ابنا عبد الله بن الشخير وله حديث عند مسلم، عاش إلى حدود الخمسين.

انظر ترجمته في: «الاستيعاب مع الإصابة»: (٩/ ٦٦ ـ ٦٧)، «أسد الغابة»: (٤/ ٢٢ ـ ٢٣)، «طبقات ابن سعد»: (٧/ ٣٦)، «تهذيب التهذيب»: (٨/ ٢٠٠).

(٢) [١٦٨ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٧/ ٢٠٥ ـ ٢٠٦، ح٦٤/ ٢٨٦٥)، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار. و«سنن أبي داود»: (٥/ ٢٠٣، ح٤٨٩٥)، كتاب الأدب، باب في التواضع. انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٣) [١٦٩ح] وهو حديث مرفوع إلى النبي ﷺ رواه أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ. =

ولهما عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ مرفوعًا: «ليس منا من ضرب الخدود، وشق الجيوب، ودعا بدعوى الجاهلية».

{**ولهما عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ مرفوعًا: «ليس منا من ضرب الخدود، وشق الجيوب**} أي: ليس في كمال الإيمان بالقدر والصبر على المصائب من ضرب خده، وشق جيبه عند المصيبة {**ودعا بدعوى الجاهلية»**[(1)]} أي: يدعو لعصبية حمية وأنفة، ولما قال المهاجري: [يا][(2)] للمهاجرين، وقال الأنصاري: [يا][(2)] للأنصار[(3)]، قال النبي ﷺ:

= انظره في «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٧/ ٢٤ ـ ٢٥، ح٣٨/ ٢٦٩٩)، كتاب الذكر والدعاء، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر.
وفي «سنن أبي داود»: (٤/ ٥٩، ح٣٦٤٣)، كتاب العلم، باب الحث على طلب العلم.
انظر بقية تخريجه في الملحق.

(١) [١٧٠ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٣/ ١٣٦٦، ح١٢٩٧)، كتاب الجنائز، باب ليس منا من ضرب الخدود.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٢/ ٤٦٩، ح١٦٥/ ٨٠٣)، كتاب الإيمان، باب تحريم ضرب الخدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية.
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٢) ياء النداء في الموضعين سقط من «الأصل»، وألحقته من بقية النسخ موافقة لأصل الحديث.

(٣) [١٧١ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٦/ ٥٤٦، ح٣٥١٨)، كتاب المناقب، باب ما ينهى من دعوى الجاهلية.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٦/ ٣٧٣ ـ ٣٧٤، ح٦٢/ ٢٥٨٤)، كتاب البر والصلة، باب نصر الأخ ظالمًا أو مظلومًا.
والحديث عن جابر بن عبد الله.
وانظر بقية تخريجه في الملحق.

وعن أنس ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أراد الله بعبده الخير، عجل له العقوبة في الدنيا، وإذا أراد بعبده الشر أمسك عنه بذنبه حتى يوافي به يوم القيامة».

«أبدعوى[١] الجاهلية وأنا بين أظهركم، وغضب لذلك غضبًا شديدًا»[٢].

{وعن أنس} بن مالك **{ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «إذا أراد الله بعبده الخير، عجل له العقوبة في الدنيا، وإذا أراد[٣] بعبده الشر أمسك عنه بذنبه حتى يوافي به يوم القيامة»[٤]}.**

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يزال البلاء بالمؤمن حتى يلقى الله وليس عليه خطيئة» رواه أحمد وابن ماجه

---

(١) في كل النسخ: (أتدعوا)، ولعلها صحفت عن أبدعوى.

(٢) هذا اللفظ لم أجده، وإنما وجدت في «صحيح البخاري» و«مسلم»: «ما بال دعوى الجاهلية»، وكذا في المصادر التي ذكرتها في الملحق ولم يذكر فيها أن النبي ﷺ غضب غضبًا شديدًا.

(٣) هكذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (أراد الله بعبده)، وقد جاءت الروايات باللفظين.

(٤) [١٧٢ح] «سنن الترمذي»: (٤/ ٦٠١، ح٢٣٩٦)، كتاب الزهد، باب في الصبر على البلاء.

و«مستدرك الحاكم»: (١/ ٣٤٩) من رواية عبد الله بن مغفل.

والحديث قال الترمذي فيه: حديث حسن غريب، وقال الحاكم عنه: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وصححه الألباني.

انظر: «سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (٣/ ٢٢٠، ح١٢٢٠).

انظر بقية التخريج في الملحق.

وابن أبي شيبة[(١)(٢)].

[١٢٤] وعن سعد / بن أبي وقاص ـ رضي الله عنه ـ قال: قلت: يا رسول الله، أي [الناس أشد][(٣)] بلاء؟ قال: «الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل، يبتلى الرجل على حسب دينه» رواه الترمذي، وصححه ابن حبان والحاكم[(٤)]،

---

(١) [١٧٣ح] «مسند الإمام أحمد»: (٢/ ٢٨٧، ٤٥٠).
«مصنف ابن أبي شيبة»: (٣/ ٢٣١).
ولم أجده في «سنن ابن ماجه»، ولم أجد في الفهارس نسبته إليه، فلعله سهو من الشارح رحمه الله.
والحديث أخرجه ابن حبان في «صحيحه»: «الإحسان»: (٤/ ٢٥٤، ح٢٩١٣).
وقال الترمذي في «سننه»: (٤/ ٦٠٢، ح٢٣٩٩): هذا حديث حسن صحيح.
ووافقه الألباني في «صحيح سنن الترمذي»: (٢/ ٢٨٦، ح١٩٥٧).
انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

(٢) هو: عبد الله بن محمد بن القاضي أبي شيبة ـ أبو بكر ـ العبسي، من مؤلفاته: «المصنف» و«المسند» و«التفسير»، أخوه الحافظ عثمان بن أبي شيبة، وابن أخيه هذا محمد بن عثمان بن أبي شيبة صاحب كتاب «العرش»، فهو بيت علم، وهو من أقران الإمام أحمد وإسحاق بن راهوية وعلى بن المديني، توفي سنة ٢٣٥هـ.
انظر ترجمته في: «تاريخ بغداد»: (١٠/ ٦٦ ـ ٧١)، «تهذيب التهذيب»: (٦/ ٢ ـ ٤)، «سير أعلام النبلاء»: (١١/ ١٢٢ ـ ١٢٧).

(٣) في «الأصل»: (أي: أشد الناس)، وهو خطأ من الناسخ، والصواب الموافق للأصول ما أثبته من بقية النسخ.

(٤) [١٧٤ح] «سنن الترمذي»: (٤/ ٦٠١ ـ ٦٠٢، ح٢٣٩٨)، كتاب الزهد، باب ما جاء في الصبر على البلاء. و«صحيح ابن حبان»: «الإحسان»: (٤/ ٢٥٣، ح٢٨٩٠)، (٤/ ٣٥٢، ح٢٩١٠). و«مستدرك الحاكم»: (١/ ٤١)، كتاب الإيمان.
والحديث قال عنه الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. وصححه ابن حبان كما ترى، ولم يتكلم عنه الحاكم، وعلق الذهبي عليه بقوله: وله شواهد كثيرة، ووافق الألباني=

وفي لفظ: «الأنبياء، قال ثم من؟ قال: العلماء، قال ثم من؟ قال: الصالحون»[1].

عن إبراهيم[2] السلمي[3] عن أبيه عن جده[4] قال: قال رسول الله

= الترمذي فقال في «صحيح سنن الترمذي» (٢/ ٢٨٦، ح١٩٥٦): حسن صحيح، وانظر: «السلسلة الصحيحة»: (١/ ٢٢٥، ح١٤٣).
انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

(١) [١٧٥ح] «مستدرك الحاكم»: (١/ ٤٠)، كتاب الإيمان، بلفظه، وفي: (٤/ ٣٠٧) بدون قوله: (ثم من؟ قال: العلماء).
و«سنن ابن ماجه»: (٢/ ١٣٣٤ ـ ١٣٣٥، ح٤٠٢٤)، كتاب الفتن، باب الصبر على البلاء إلا أنه لم يأت فيه ذكر العلماء.
والحديث بهذا اللفظ عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ.
والحديث سكت عنه الحاكم في الموضع الأول، وفي الموضع الثاني قال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وقال الذهبي في الموضعين: على شرط مسلم.
وصححه الألباني، انظر: «سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (١/ ٢٢٦، ح١٤٤).
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٢) هو: إبراهيم بن مهدي المصيصي بغدادي الأصل، صاحب حديث روى عن حماد بن زيد وأبي المليح وإبراهيم بن سعد، وعنه أبو داود وأحمد بن حنبل وابن أبي الدنيا، توفي سنة ٢٢٥هـ، وقيل: ٢٢٤هـ. انظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب»: (١/ ١٦٩)، «الجرح والتعديل»: (٢/ ١٣٨ ـ ١٣٩)، «سير أعلام النبلاء»: (١٠/ ٥٥٦ ـ ٥٥٧).

(٣) يعني به هنا: محمد بن خالد كما يدل عليه سند الحديث في «سنن أبي داود»، وليس إبراهيم الذي تقدمت ترجمته، ويؤيد ذلك ما ذكره ابن حجر في «التهذيب»: أن أبا المليح قد روى عن محمد بن خالد المذكور حديثًا في الرقى.
أقول: وكذا الحديث المذكور هنا فإنه من رواية أبي المليح عنه.
انظر ترجمته في: «الجرح والتعديل»: (٧/ ٢٤٢)، «سنن أبي داود»: (٣/ ٤٧٠)، «تهذيب التهذيب»: (٩/ ١٤٥).

(٤) الصواب هنا أن يقال: عن محمد بن خالد عن أبيه عن جده، وقد حصل اللبس على من=

ﷺ: «إن العبد إذا سبقت له من الله منزلة لم يبلغها بعلمه ابتلاه الله تعالى في جسده أو في ماله ثم صبره على ذلك حتى يبلغه المنزلة التي سبقت له من الله تعالى»[1] كذا في «روضة المصابيح»[2].

= نقله بسبب أن أبا داود قال في «السنن»: حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي وإبراهيم بن مهدي المصيصي قالا: حدثنا أبو المليح عن محمد بن خالد.
قال أبو داود: قال إبراهيم بن مهدي: السلمي عن أبيه عن جده ـ وكانت له صحبة من رسول الله ﷺ ـ ثم ذكر الحديث.
فالذي ظهر لي أن أبا داود قد عرف بمحمد بن خالد بأن إبراهيم بن مهدي قد قال عنه بأنه السلمي فالتبس ذلك على البعض فظن أن السلمي هو إبراهيم. فالمقصود بالسلمي محمد بن خالد وهو الذي له صحبة كما ذكره أبو داود، وكما جاء في «التهذيب»: (٩/ ١٤٥).
وأما إبراهيم فقد توفي سنة ٢٢٥هـ، كما جاء في «سير أعلام النبلاء»: (١٠/ ٥٥٦).
وبسبب هذا الالتباس حكم الألباني على الحديث في «المشكاة»: (١/ ٤٩٣ ـ ٤٩٤، ح١٥٦٨) بأن سنده ضعيف، وقال بأن محمد بن خالد مجهول، وكان قد حكم عليه في «صحيح سنن أبي داود»: (٢/ ٥٩٧، ح٢٦٤٩) بالصحة.
والصواب تصحيح الحديث لاتصال سنده، ولعدم جهالة محمد بن خالد، فالمجهول غيره.

(١) [١٧٦ح] «سنن أبي داود»: (٣/ ٤٧٠، ح٣٠٩٠)، كتاب الجنائز، باب الأمراض المكفرة للذنوب «مسند الإمام أحمد»: (٥/ ٢٧٢).
والحديث صحة روايته عن محمد بن خالد عن أبيه عن جده.
والحديث صححه الألباني. انظر: «صحيح سنن أبي داود»: (٢/ ٥٩٧، ح٢٦٤٩)، وأحال على «السلسلة الصحيحة»: (٢٥٩٩).
انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٢) لعل الشارح أو الناسخ قد سها فكتب «روضة المصابيح» بدلاً من «مشكاة المصابيح»، فقد وجدت الحديث فيه أو أن هذا كتاب معروف للشارح لم أقف عليه.

وقال النبي ﷺ: «إن عظم الجزاء مع عظم البلاء، وإن الله تعالى إذا أحب قومًا ابتلاهم، فمن رضي فله الرضا، ومن سخط فله السخط» حسنه الترمذي.

{**وقال النبي ﷺ: «إن عظم الجزاء مع عظم البلاء**} يعني: أن كثرة الأجر من الله تعالى يوم القيامة مع كثرة البلاء الذي أصابه في الدنيا {**وإن الله تعالى إذا أحب قومًا ابتلاهم**} أي: علامة حب الله العبد ابتلاؤه بالأمراض والمصائب بشرط الصبر عليها، والرضا بما قضاه وقدره {**فمن رضي**} بما قضاه الله {**فله الرضا**} بما يعطيه في الآخرة من الخير والكرامة جزاء وفاقًا {**ومن سخط**} بما قضاه وقدره عليه {**فله السخط»**} لأن الجزاء من جنس العمل نسأل الله رضاه والجنة ونعوذ به من سخطه والنار حسنه الترمذي[1].

وعن سعد قال: قال رسول الله ﷺ: «من سعادة ابن آدم رضاه بما قضاه الله له، ومن شقاوة ابن آدم سخطه بما قضاه الله له» رواه أحمد والترمذي[2].

---

(١) «سنن الترمذي»: (٤/ ٦٠١، ح٢٣٩٦)، كتاب الزهد، باب ما جاء في الصبر على البلاء.
وهو ـ أيضًا ـ في «سنن ابن ماجه»: (٢/١٣٣٨، ح٤٠٣١)، كتاب الفتن، باب الصبر على البلاء. و«شرح السنة» للبغوي»: (٥/ ٢٤٥، ح١٤٣٥). والحديث عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ. والحديث قال فيه الترمذي: حسن غريب.
وقال الألباني: سنده حسن، ورجاله كلهم ثقات، رجال الشيخين، غير ابن سنان وهو صدوق له أفراد.

(٢) [ح١٧٧] «مسند الإمام أحمد»: (١/ ١٦٨). =

في هذه الأحاديث بشارة عظيمة إذا ابتلى الله المؤمن وحمد[1] الله تعالى وصبر.

وفي الحديث: «عجبت من قضاء الله للمؤمن إن أصابه خير حمد الله وشكر، وإن أصابته مصيبة حمد / الله وصبر، فالمؤمن يؤجر في كل أمره»[2]، وفيها نذارة شديدة لمن لم يصبر ويرضى بحكمه ويسلم لقضائه، قال النبي ﷺ: «أوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام، يا موسى، من لم يصبر على [قضائي][3] ولم يصبر على بلائي، ولم يشكر على نعمائي، فليخرج من أرضي وسمائي، وليطلب ربًا سواي». [١٢٥]

خاتمة: اعلم أن الصبر والشكر من أركان الإيمان، قال النبي ﷺ: «الإيمان نصفان: نصف صبر، ونصف شكر»[4]، قال الله تعالى:

= «سنن الترمذي»: (٤/ ٤٥٥، ح٢١٥١)، كتاب القدر، باب ما جاء في الرضا بالقدر.
«مستدرك الحاكم»: (١/ ٥١٨)، كتاب الدعاء.
والحديث قال فيه الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.
وقال ابن حجر في «الفتح» (١١/ ١٥٣): سنده حسن.
انظر بقية تخريجه والحكم عليه في الملحق.

(١) في «ر» صحفت كلمة: (حمد) إلى: (رحمه).

(٢) «مسند الإمام أحمد»: (١/ ١٧٣)، «السنن الكبرى» للبيهقي: (٣/ ٣٧٦).
«معجم الطبراني الصغير» كما في «مجمع الزوائد»: (٧/ ٢٠٩ ـ ٢١٠).
والحديث عن سعد بن أبي وقاص.
والحديث قال عنه الهيثمي: رواه أحمد بأسانيد ورجالها كلها رجال الصحيح.

(٣) في «ر»: (لمن لم يصبر على قضائي).

(٤) [١٧٨ح] «مسند الشهاب»: (١/ ١٢٧ ـ ١٢٨، ح١٥٩)، باب ١١٢.
«شعب الإيمان» للبيهقي: (٧/ ١٢٣، ح٩٧١٥).
والحديث مروي عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ. =

﴿ وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا صَبَرُوا ﴾[1]، وقال: ﴿ إِنَّمَا يُوَفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُم بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾[2].

ومدح الله الصبر في القرآن في نيف وسبعين موضعًا[3] وسئل النبي ﷺ عن الإيمان فقال: «الصبر»[4]، وقال [النبي][5] ﷺ: «أفضل الأعمال الصبر»[6]، وقال ﷺ: «أفضل الأعمال ما أكرهت عليه النفوس»[7]، وقال

= والحديث رمز له السيوطي في «الجامع الصغير» بالضعف، انظره مع «الفيض»: (٣/ ١٨٨، ح٣١٠٦).
وقال الألباني في «السلسلة الضعيفة» (٢/ ٨٩، ح٦٢٥): ضعيف جدًا.
انظر بقية تخريجه في الملحق.

(١) سورة السجدة، الآية: ٢٤.

(٢) سورة الزمر، الآية: ١٠.

(٣) انظر مواضع ذلك في: «المعجم المفهرس لألفاظ القرآن» حاشية على المصحف: (ص٥٠٧ ـ ٥٠٩).

(٤) [١٧٩ح] انظر: «المغني عن حمل الأسفار مع الإحياء»: (٤/ ٦٤).
والحديث قال العراقي عنه: أخرجه أبو منصور الديلمي في «مسند الفردوس» من رواية يزيد الرقاشي عن أنس مرفوعًا: «الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد»، ويزيد ضعيف. وقد جاء الحديث بلفظ آخر أنه حينما سئل ما الإيمان؟ قال: «الصبر والسماحة». وهو في مصادر كثيرة انظر الملحق.

(٥) أضفت كلمة: (النبي) من بقية النسخ.

(٦) انظر: «الجامع الصغير مع الفيض»: (٢/ ٢٩).
وقد أحاله المناوي في «الفيض» على البيهقي في «الزهد»، وصحح إسناد تلك الرواية، ولم أجدها في كتاب «الزهد» المطبوع بنصها.

(٧) «إحياء علوم الدين»: (٤/ ٦٤). و«محاسبة النفس» لابن أبي الدنيا: (ص٨٢، ح١١٣)، وهو من كلام عمر بن عبد العزيز.
قال العراقي في حاشيته على الإحياء «المغني عن حمل الأسفار»: لا أصل له مرفوعًا=

ﷺ: «إذا أحب الله عبدًا ابتلاه ببلية لا دواء لها، فإن صبر اجتباه، وإن رضي اصطفاه»[1]، قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: «الصبر على ثلاثة: صبر على آداء فرائض الله فله ثلاث مائة درجة، وصبر عن محارم الله فله ست مائة درجة، وصبر في المصيبة عند الصدمة الأولى فله تسعمائة درجة»[2].

= إنما هو من قول عمر بن عبد العزيز.

وفضيلة العمل مع كراهية النفس يحصل فيما لو حان الأمر الشرعي وكرهت النفس القيام به، لا أن يتكلف الإنسان إكراه نفسه على ما له فيه سعة ويظن أن في ذلك فضلاً كمن يتوضأ بالماء البارد في الشتاء مع وجود الساخن.

(١) انظر: «إحياء علوم الدين»: (٤/ ٣٠٥)، و«فردوس الأخبار»: (١/ ٣١١، ح٩٧٦).

قال العراقي في «تخريج الإحياء»: (وذكره صاحب «الفردوس» من حديث علي ولم يخرجه ولده في «مسنده»).

قال: والطبراني من حديث أبي عتبة إذا أراد الله بعبد خيرًا ابتلاه وإذا ابتلاه اقتناه لا يترك له مالاً ولا ولدًا وسنده ضعيف.

والاجتباء والاصطفاء من المترادفات كما جاء في «اللسان». انظر: (١٤/ ١٣٠ ـ ١٣١)، وانظر: (١٤/ ٤٦٣)، ومن هذا الحديث على تقدير ثبوته يكون الاصطفاء درجة أعلى من الاجتباء.

(٢) «الجامع الصغير» ضمن «فيض القدير»: (٤/ ٢٣٤ ـ ٢٣٥، ح٥١٣٧).

«فردوس الأخبار»: (٢/ ٥٧٧، ح٣٦٦٢) بنحوه. وقد أحاله في «الجامع الصغير» إلى ابن أبي الدنيا في فضل الصبر، وأبو الشيخ في الثواب.

والحديث لم أجد من رواه عن ابن عباس، وإنما روي عن علي ـ رضي الله عنه ـ.

والحديث حكم عليه ابن الجوزي بالضعف. انظر: «الموضوعات»: (٣/ ١٨٤).

ورمز له السيوطي بالضعف. انظر: «الجامع» كما سبق.

وحكم عليه الألباني بالضعف. انظر: «ضعيف الجامع»: (ص٥١٦ ـ ٥١٧، ح٣٥٣٢).

باب ما جاء في الرياء

وقول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾.

{٣٥ ـ باب ما جاء في الرياء}

{وقول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ﴾} قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: «علم الله تعالى رسوله ﷺ التواضع لئلا يزهو على خلقه، فأمره أن يقر فيقول: إني آدمي مثلكم / إلا أنني خصصت بالوحي، [١٢٦] فأكرمني الله به»[١] {أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ} لا شريك له في ملكه وألوهيته {فَمَن كَانَ يَرْجُواْ لِقَآءَ رَبِّهِۦ} أي: يخاف المصير إليه، وقيل: يؤمل رؤية ربه، فالرجاء هنا بمعنى الخوف والأمل جميعًا[٢].

قال الشاعر:

[فلا] كل ما [ترجو] من الخير كائن ولا كل ما [ترجو] من الشر واقع[٣]

فجمع بين المعنيين.

وقوله {فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا} أي: من حصل له رجاء لقاء الله والمصير إليه فليستعمل نفسه بالعمل الصالح {وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا﴾[٤]} أي: لا يرائي بعمله، ولما كان العمل الصالح قد يراد به وجه الله تعالى، وقد

---

(١) «تفسير البغوي»: (٣/ ١٨٧)، و«تفسير ابن الجوزي»: (٥/ ٢٠٢).

(٢) «تفسير البغوي»: (٣/ ١٨٧).

(٣) انظر: نفس المصدر: (٣/ ١٨٧)، وقد صححت ما بين القوسين منه.

(٤) سورة الكهف، الآية: ١١٠.

عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ مرفوعًا قال الله تعالى: «أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه غيري تركته وشركه» رواه مسلم.

يراد به الرياء والسمعة، اعتبر فيه قيدان، أحدهما: أن يراد به الله تعالى. والثاني: أن يكون مبرءًا من جهة الشرك جميعًا[١].

عن جندب بن عبد الله البجلي ـ رضي الله عنه ـ قال: قال النبي ﷺ: «من سمع سمع الله به، ومن يرائي يرائي الله به»، أي: شهره الله يوم القيامة، أخرجاه[٢].

{عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ مرفوعًا قال الله تعالى: «أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك[٣] فيه غيري تركته وشركه» رواه مسلم[٤]}.

ولغير مسلم: «فأنا منه بريء، هو للذي عمله»[٥] قال الكلبي[٦] في

---

(١) انظر: «تفسير الفخر الرازي»: (٢١/ ١٧٧).

(٢) [١٨٠ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١١/ ٣٣٥ ـ ٣٣٦، ح٦٤٩٩)، كتاب الرقاق، باب الرياء والسمعة. و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٨/ ٣٢٦، ح٤٨/ ٢٩٨٧)، كتاب الزهد، باب من أشرك في عمله غير الله (تحريم الرياء).
انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٣) في «المؤلفات»: (أشرك معي فيه)، وفي «صحيح مسلم»: (أشرك فيه معي).

(٤) [١٨١ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٨/ ٣٢٦، ح٤٦/ ٢٩٨٥)، كتاب الزهد، باب من أشرك في عمله غير الله (تحريم الرياء). وهو كذلك في «سنن ابن ماجه»: (٢/ ١٤٠٥، ح٤٢٠٢)، كتاب الزهد، باب في الرياء والسمعة. انظر بقية التخريج في الملحق.

(٥) انظر: «سنن ابن ماجه»، وقد تقدم ذكر موضعه منه.

(٦) هو: محمد بن السائب بن بشر الكلبي ـ أبو النضر ـ المفسر، وكان ـ أيضًا ـ رأسًا في الأنساب، قال الذهبي: إلا أنه شيعي متروك الحديث. =

قوله تعالى: ﴿وَلَا تُبْطِلُوٓاْ أَعْمَٰلَكُمْ﴾[1] يعني: بالرياء والسمعة؛ لأن الله تعالى لا يقبل من الأعمال إلا ما كان خالصًا لوجهه الكريم[2]، وقال الفضيل: / (ترك العمل لأجل الناس رياء، والعمل لأجل الناس شرك، والإخلاص أن يعافيك الله منهما)[3]. [١٢٧]

عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «قال ربكم: أنا أهل أن أتقى فلا يجعل معي إله، فمن اتقى أن يجعل معي إلهًا، فأنا أهل أن أغفر له» متفق عليه[4].

= وقال ابن خلكان: كان من أصحاب عبد الله بن سبأ، يقول بأن علي بن أبي طالب لم يمت، وإنه راجع إلى الدنيا، مات سنة ١٤٦هـ.

انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (٦/٢٤٨)، «وفيات الأعيان»: (٤/٣٠٩ ـ ٣١١)، «تهذيب التهذيب»: (٩/١٧٨ ـ ١٨١).

(١) سورة محمد، الآية: ٣٣.

(٢) «تفسير البغوي»: (٤/٤٧).

(٣) «شعب الإيمان» للبيهقي: (٥/٣٤٧، ح٦٨٧٩)، «حلية الأولياء»: (٨/ ٩٥)، «الأذكار» للنووي: (ص٧)، و«الكبائر» للذهبي: (ص١١).

(٤) [١٨٢ح] لم أجد هذا الحديث في «صحيح البخاري» ولا في «صحيح مسلم»، ويدل عليه كلام العلماء الآتي. والحديث في «سنن الترمذي»: (٥/ ٤٣٠، ح٣٣٢٨)، كتاب تفسير القرآن، باب من سورة المدثر.

و«سنن ابن ماجه»: (٢/١٤٣٧، ح٤٢٩٩)، كتاب الزهد، باب ما يرجى من رحمة الله يوم القيامة. والحديث قال فيه الترمذي: هذا حديث غريب، وسهيل ليس بالقوي في الحديث، قد تفرد بهذا الحديث عن ثابت.

وقال الحاكم في «المستدرك» (٢/٥٠٨): هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

وقال الألباني في «ظلال الجنة على كتاب السنة» (٢/٤٦٩، ح٩٦٩): حديث حسن.

وإسناده ضعيف، قال: وإنما حسنته لشاهد له.

انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

وعن أبي سعيد مرفوعًا: «ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال؟» قالوا: بلى [يا رسول الله]، قال: «الشرك الخفي: يقوم الرجل فيصلي فيزين صلاته لما يرى من نظر الرجل» رواه أحمد.

{وعن أبي سعيد} الخدري ـ رضي الله عنه ـ **{مرفوعًا: «ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال؟» قالوا: بلى[1]، قال: «الشرك الخفي: يقوم الرجل فيصلي فيزين صلاته لما يرى من نظر الرجل»[2] رواه أحمد[3]}.**

قوله: «فيزين صلاته» يعني: بتطويلها، وزيادة الخشوع فيها، ليعتقد فيه من يراه أنه من أهل الدين والصلاح، وعن النبي ﷺ قال: «أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر»، قالوا: وما الشرك الأصغر؟ قال: «الرياء»[4].

---

(١) في «المؤلفات»: (بلى يا رسول الله)، والمثبت هو الموافق لأصل الحديث في «المسند».

(٢) في «المؤلفات»: (من نظر رجل)، وهو الموافق لما في «سنن ابن ماجه».

(٣) «مسند الإمام أحمد»: (٣/ ٣٠)، وفيه: «أن يقوم الرجل يعمل لمكان رجل».
وانظر: «سنن ابن ماجه»: (٢/ ١٤٠٦، ح٤٢٠٤)، كتاب الزهد، باب ٢١.
والحديث حسنه الألباني.
انظر: «صحيح الترغيب والترهيب»: (١/ ٨٩، ح٢٧). و«تخريج مشكاة المصابيح»: (٣/ ١٤٦٦، ح٥٣٣٣)، و«صحيح سنن ابن ماجه»: (٢/ ٤١٠، ح٣٣٨٩).
وحسن إسناده البوصيري في «مصباح الزجاجة»: (٤/ ٢٣٧)، باب الرياء، من كتاب الزهد.

(٤) تقدم تخريجه (ص٩٢)، وانظر لزيادة تخريجه في الملحق [٤٨ح].

واعلم أن الرياء بأصل الإيمان أغلظ أبواب الرياء، وصاحبه مخلد في النار، وهو الذي يظهر الإسلام، ويبطن التكذيب، وهو النفاق الأكبر. والدرجة الثانية: أن يكون مصدقًا بالله، ولكنه يرائي بالصلاة والزكاة والصوم، فهذا دون الأول. الدرجة الثالثة: الذي يرائي بالنوافل والسنن، ورد في الحديث: «أن أدنى الشرك أن تحب على شيء من الجور أو تبغض على شيء من العدل، وهل الدين إلا الحب في الله والبغض في الله»(١).

خاتمة فيما يذهبه:

عن أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: «الشرك فيكم» يعني: أيها الأمة «أخفى من دبيب النمل، وسأدلك على شيء إذا فعلته أذهب عنك صغار الشرك وكباره، تقول: اللهم إني أعوذ بك أن أشرك بك وأنا أعلم، وأستغفرك لما لا أعلم، تقولها ثلاث مرات»(٢). [١٢٨]

---

(١) [١٨٣ح] «مستدرك الحاكم»: (٢/ ٢٩١) كتاب التفسير.
«تفسير ابن كثير»: (١/ ٣٦٦)، «حلية الأولياء» لأبي نعيم: (٨/ ٣٦٨).
والحديث عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ. والحديث قال فيه الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وقال: عبد الأعلى قال الدارقطني: ليس بثقة.
وقال ابن الجوزي في «العلل المتناهية» (٢/ ٨٢٣، ح١٣٧٨): لا يصح.
وضعفه الألباني كما في «ضعيف الجامع»: (ص٥٠٢، ح٣٤٣٢).
انظر بقية تخريج الحديث والحكم عليه في الملحق.

(٢) [١٨٤ح] «مسند أبي يعلى»: (١/ ٦٠ ـ ٦٢، ح٥٨)، «الأدب المفرد» للبخاري: (ص٢٤٢، ح٧١٧)، «مسند أبي بكر الصديق»: (ص٥٥ ـ ٥٦، ح١٨).
والحديث قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٢٢٣ ـ ٢٢٤): رواه أبو يعلى من رواية ليث بن أبي سليم عن أبي محمد عن حذيفة وليث مدلس، وأبو محمد إن كان هو الذي روى عن ابن مسعود أو الذي روى عن عثمان بن عفان فقد وثقه ابن حبان، وإن كان غيرهما فلم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح. وضعفه الألباني كما في «ضعيف الجامع»: (ص٥٠٢، ح٣٤٣٣). وانظر بقية تخريجه في الملحق.

باب من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا

وقول الله تعالى: ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا ....

{٣٦ ـ باب من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا}

{وقول الله تعالى: ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا} يعني: بعمله الذي يعمله من أعمال البر[١].

نزلت في كل من عمل عملاً يبتغي به غير الله تعالى[٢] يروى أن رجلاً كان يلازم مسجد موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ فمسخ أرنبًا، فسأل الله موسى أن يعيده إلى حالته، فأوحى الله تعالى إليه أنه كان يطلب الدنيا بالدين فمسخه الله أرنبًا؛ { نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا} يعني: أجور أعمالهم الذين عملوا لطلب الدنيا، وذلك أن الله تعالى يوسع عليهم في الرزق، ويدفع عنهم المكاره في الدنيا، وما أشبه ذلك[٣] { وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ﴾} يعني: أنهم لا ينقصون من أجور أعمالهم التي عملوها في الدنيا، بل يعطون أجورهم في الدنيا كاملة موفرة[٤][٥] { أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا}

---

(١) «تفسير الزمخشري»: (١٧/ ١٩٨ ـ ١٩٩).

(٢) «تفسير البغوي»: (٢/ ٣٧٦).

(٣) انظر: «تفسير البغوي»: (٢/ ٣٧٦)، «تفسير الزمخشري»: (٢/ ٢٦٢).

(٤) في «ر» و«ع»: (موفورة).

(٥) انظر: «تفسير الطبري»: (٧/ ١٢/ ١١)، «تفسير البغوي»: (٢/ ٣٧٦).

﴿وَبَٰطِلٞ مَّا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾.

يعني: وبطل ما عملوا في الدنيا[1] من أعمال البر[2] {﴿وَبَٰطِلٞ مَّا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾[3]} لأنه لغير الله تعالى.

عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أول من يقضى عليه يوم القيامة رجل استشهد، فأتي به فعرفه / نعمه [١٢٩] فعرفها، قال: ما عملت فيها؟ قال: قاتلت فيك حتى استشهدت، قال: كذبت، ولكنك قاتلت ليقال جريء فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار، ورجل تعلم العلم وعلمه، وقرأ القرآن، فأتي به فعرفه نعمه فعرفها، قال: فما عملت فيها؟ قال: تعلمت العلم وعلمته وقرأت القرآن فيك، قال: كذبت، ولكنك تعلمت ليقال عالم، وقرأت القرآن[4] ليقال هو قارىء فقد قيل، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار، ورجل وسع الله عليه، وأعطاه من أصناف المال كله، فأتي به فعرفه نعمه فعرفها فقال: ما عملت فيها؟ قال: ما تركت من سبيل تحب أن ينفق فيها إلا أنفقت فيها لك، فقال: كذبت، ولكنك فعلت ليقال هو جواد فقد قيل ذلك، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار»[5].

---

(١) في «ر»: (فيها) بالإضمار.

(٢) انظر: «تفسير الزمخشري»: (٢/ ٢٦٢).

(٣) سورة هود، الآيتان: ١٥ ـ ١٦.

(٤) قوله: (فيك، قال: كذبت، ولكنك تعلمت ليقال عالم، وقرأت القرآن) سقط من «ر»، وهو مثبت في بقية النسخ. كما أنه ثابت في أصل الحديث.

(٥) [١٨٥ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٣/ ٥٤ ـ ٥٥، ح١٥٢/ ١٩٠٥)، =

وفي الحديث أن معاوية[1] لما بلغه هذا الحديث بكى حتى غشي عليه، فلما أفاق قال: صدق الله ورسوله، قال الله تعالى: ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا ... الآية﴾[2]، وأغلظها أن يكون مقصد الإنسان التمكن من معصية الله تعالى كالذي يرائي بعبادته، ويظهر التقوى والورع وغرضه أن يعرف بالأمانة حتى يولى القضاء والأوقاف والوصايا ومال اليتيم لأجل أن يأكلها[3].

= كتاب الإمارة، باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار.
«سنن الترمذي»: (٤/ ٥٩١ ـ ٥٩٣، ح٢٣٨٢)، كتاب الزهد، باب ما جاء في الرياء والسمعة.
انظر بقية تخريجه في الملحق.

(١) هو: معاوية بن أبي سفيان ـ القرشي الأموي ـ أول خلفاء بن أمية، وُلد قبل البعثة بخمس سنين، وقيل: غير ذلك، ورجح الحافظ ابن حجر الأول، وأسلم بعد الحديبية، وكان يخفي إسلامه وأظهره عام فتح مكة، وصحب النبي ﷺ وكتب له الوحي، ولاه أمير المؤمنين عمر بن الخطاب على الشام بعد أخيه يزيد بن أبي سفيان وبقي فيها أميرًا عشرين سنة، واجتمع عليه الناس لما صالح الحسن بن علي وتنازل له ـ رضي الله عنهم ـ، وبقي خليفة للمسلمين نحو عشرين سنة، ومات في رجب سنة ٦٠هـ.
انظر ترجمته في: «الإصابة»: (٩/ ٢٣١ ـ ٢٣٤)، «أسد الغابة»: (٤/ ٤٣٣ ـ ٤٣٦)، «طبقات ابن سعد»: (٧/ ٤٠٦).

(٢) «سنن الترمذي»: (٤/ ٥٩٣، ح٣٣٨٢)، كتاب الزهد، باب ما جاء في الرياء والسمعة.
«شعب الإيمان» للبيهقي: (٥/ ٣٢٦، ح٦٨٠٧).
انظر: «تفسير الطبري»: (٧/ ١٢/ ١٣).

(٣) انظر: كتاب «إحياء علوم الدين»: (٣/ ٣٢١) فقد ذكر نحوه.

عن عمر ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «من تعلم علمًا لغير الله تعالى، أو أراد به غير الله، فليتبوأ مقعده من النار» أخرجه الترمذي(١).

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «من تعلم علمًا مما يبتغى به وجه الله لا يتعلمه إلا ليصيب به غرضًا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة ـ يعني: ريحها ـ»(٢).

وعنه ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «تعوذوا بالله من جب الحزن»، قالوا: يا رسول الله، وما جب الحزن؟ قال: «واد في جهنم تتعوذ منه جهنم كل يوم مائة مرة»، قيل: يا رسول الله، من يدخله؟

---

(١) [١٨٦ح] «سنن الترمذي»: (٥/ ٣٣، ح٢٦٥٥)، كتاب العلم، باب ما جاء فيمن يطلب بعلمه الدنيا.
«سنن ابن ماجه»: (١/ ٩٥، ح٢٥٨)، المقدمة، باب الانتفاع بالعلم والعمل به.
والحديث قال الترمذي فيه: هذا حديث حسن غريب.
وضعفه الألباني كما في «ضعيف الجامع»: (ص٧٩٧، ح٥٥٣٠)، و«ضعيف سنن الترمذي»: (ص٣١٦، ح٤٩٨).
انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

(٢) [١٨٧ح] «سنن أبي داود»: (٤/ ٧١، ح٣٦٦٤)، كتاب العلم، باب ما جاء فيمن يطلب العلم للدنيا.
«سنن ابن ماجه»: (١/ ٩٢ ـ ٩٣، ح٢٥٢) المقدمة، باب الانتفاع بالعلم.
«مستدرك الحاكم»: (١/ ٨٥)، كتاب العلم.
والحديث قال فيه الحاكم: هذا حديث صحيح، سنده ثقات، رواته على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.
وصححه الألباني في تخريج «اقتضاء العلم العمل للخطيب»: (ص١٩٤، ح١٠٢).
انظر بقية تخريجه في الملحق.

قال: «القراء المراءون بأعمالهم» أخرجه الترمذي[1]، وقال: حديث حسن غريب.

ومن كان يظهر الأعمال الصالحة ليحمده الناس، وليعتقدوا فيه الصلاح وليقصدوه بالعطاء، فهذا العمل هو الذي لغير الله نعوذ بالله من الخذلان.

وعن سمرة بن عطية أنه قال: يؤتى بالرجل يوم القيامة للحساب، وفي صحيفته أمثال الجبال من الحسنات، / فيقول رب العزة تبارك [١٣٠] وتعالى: صليت يوم كذا وكذا ليقال: فلان صلى، أنا الله لا إله إلا أنا لي الدين الخالص، صمت يوم كذا وكذا ليقال: صام فلان، أنا الله لا إله إلا أنا لي الدين الخالص، تصدقت يوم كذا وكذا ليقال[2]: تصدق فلان، أنا الله لا إله إلا أنا لي الدين الخالص، فما زال يمحو شيئًا بعد شيء حتى تبقى صحيفته ما فيها شيء، فيقول ملكاه: ألغير الله كنت تعمل؟

وقال ﷺ: «يجاء يوم القيامة بصحف مختومة فتنصب بين يدي الله تعالى، فيقول: ألقوا هذا، فتقول الملائكة: وعزتك وجلالك ما رأينا إلا

---

(١) [١٨٨ح] «سنن الترمذي»: (٤/ ٥٩٣ ـ ٥٩٤، ح٢٣٨٣)، كتاب الزهد، باب ما جاء في الرياء والسمعة.
«سنن ابن ماجه»: (١/ ٩٤، ح٢٥٦)، المقدمة، باب ٢٣.
والحديث قال فيه الترمذي: هذا حديث حسن غريب، وقد ذكره الشارح.
وضعفه الألباني كما في «المشكاة»: (١/ ٩٠، ح٢٧٥)، و«ضعيف سنن الترمذي»: (ص٢٦٧ ـ ٢٦٨، ح٤١٥)، واستبعد تحسين الترمذي له.
انظر بقية تخريجه والحكم عليه في الملحق.

(٢) قوله: (صام فلان، أنا الله لا إله إلا أنا لي الدين الخالق تصدقت يوم كذا وكذا ليقال) سقط من «ر».

في «الصحيح» عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «تعس عبد الدينار، تعس عبد الدرهم، تعس عبد الخميصة، تعس عبد الخميلة، إن أعطي رضي، وإن لم يعط سخط، تعس وانتكس وإذا شيك فلا انتقش ....

خيرًا، فيقول الله عز وجل، وهو أعلم: إن هذا لغيري، ولا أقبل من العمل إلا ما ابتغي به وجهي»(١).

{في «الصحيح»} وفي نسخة خرج في «الصحيحين» **{عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «تعس عبد الدينار، تعس عبد الدرهم، تعس عبد الخميصة، تعس عبد الخميلة، إن أعطي رضي، وإن لم يعط سخط}** أي: غضب **{تعس وانتكس وإذا شيك فلا انتقش}**.

---

(١) [١٨٩ح] «سنن الدارقطني»: (١/ ٥١، ح٢)، باب النية.
«الضعفاء الكبير» للعقيلي: (١/ ٢١٨ ـ ٢١٩).
«معجم الطبراني الأوسط» عن «مجمع الزوائد»: (١٠/ ٣٥٠).
والحديث عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ.
والحديث قال فيه الهيثمي: رواه الطبراني في «الأوسط» بإسنادين ورجال أحدهما رجال الصحيح.
وفي سند الحديث الحارث بن غسان المري، قال فيه العقيلي بعد أن ساق له حديثين ـ هذا منهما ـ: فلا يتابع عليه فيهما جميعًا بهذا الإسناد، قد حدث هذا الشيخ بمناكير.
انظر بقية تخريج الحديث والحكم عليه في الملحق.
وهذا الحديث وإن كان ضعفه بعض أهل العلم إلا أن ما يدل عليه صحيح وقد وردت به الأحاديث الصحيحة كحديث أبي هريرة في «صحيح مسلم»: «أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه»، وحديث عتبان في «الصحيحين»: «فإن الله حرم على النار من قال لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله».

طوبى لعبد أخذ بعنان فرسه في سبيل الله أشعث رأسه مغبرة قدماه، إن كان في الحراسة كان في الحراسة، وإن كان في الساقة كان في الساقة، وإن استأذن لم يؤذن له وإن شفع لم يشفع له».

قوله: «تعس» ـ بكسر العين المهملة، ويجوز الفتح ـ أي: هلك أو سقط على وجهه إذا عثر وانكب على وجهه، وهو دعاء عليه بالهلاك. وقوله: «وإذا شيك فلا انتقش»، أي: شاكته الشوكة إذا دخلت في جسمه، والانتقاش: إخراج الشوكة من الجسم، و«الخميصة»: ثوب مربع، و«الخميلة»: فراش من صوف.

{**طوبى لعبد أخذ بعنان فرسه في سبيل الله**} قوله: «طوبى» هو مصدر من الطيب، أو اسم الجنة، أو شجرة في الجنة، ومحلها الرفع كسلام لك والنصب كسلامًا لك، و«العِنَان» ـ بكسر العين المهملة ـ: وهو سير اللجام، و«الفرس»: يطلق على الذكر والأنثى من الخيل.

[١٣١] {**أشعث رأسه مغبرة قدماه**} / أي: متقشف غير مترفه لزهده وطول سفره في سبيل الله، وطول الغربة عن الأوطان، وتحمل المشاق.

{**إن كان في الحراسة كان في الحراسة، وإن كان في الساقة كان في الساقة، وإن استأذن لم يؤذن له وإن شفع لم يشفع له**»[١][٢]}.

«الحارس»: الذي يحرس المسلمين بالليل لئلا يبيتهم العدو، و«الساقة»: آخر الجيش، والجيش يسمى خميسًا؛ لأنهم أخماس مقدمة،

---

(١) كلمة: (له) لم ترد في «المؤلفات»، والمثبت من النسخ المخطوطة.

(٢) تقدم تخريجه (ص٣٥٠) حيث ورد الاستدلال به في الشرح، وتم تخريجه في الملحق [١٦٤ح].

وقلب، وميمنة، وميسرة، وساقة، فهو في الساقة، وقوله: «إن استأذن لم يؤذن له»، أي: إذا استأذن في الدخول على الملوك وغيرهم لم يؤذن له لخموله، ولكونه مجهولاً عندهم لا يعرفونه، وإن شفع عندهم لم يشفع له حيث لا جاه عندهم، وصفة الزهد في الدنيا والرغبة في الآخرة.

وفي الحديث قال النبي ﷺ: «رب أشعث أغبر ذي طمرين مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبره»(١).

[أخرج البيهقي عن أم بشر(٢) تبلغ به النبي ﷺ قال: «خير الناس منزلة رجل على متن فرسه يخيف العدو أو يخوفونه»(٣).

---

(١) [١٩٠ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٦/٤١٣، ح١٣٨/٢٦٢٢)، كتاب البر والصلة والآداب، باب فضل الضعفاء والخاملين.
«مستدرك الحاكم»: (٤/٣٢٨)، كتاب الرقاق، وفيه «تنبو عنه أعين الناس»، وليس فيه «مدفوع الأبواب»، وليس فيه قوله: «أغبر ذي طمرين».
والحديث روايته هنا عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، وروي نحوه عن أنس وابن مسعود.
والحديث قال فيه الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد أظن مسلمًا أخرجه من حديث حفص بن عبد الله بن أنس.
وقد صدق ظنه فقد أخرجه كما نرى لكن ليس من طريق حفص بن عبد الله بن أنس، وإنما عن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة. انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٢) هي: أم بشر أو مبشر بنت البراء بن معرور، وقد حصل اللبس بينها وبين أم مبشر الأنصارية امرأة زيد بن حارثة، روت عن النبي ﷺ قوله: «إن أرواح المؤمنين نسمة تسرح في الجنة حيث تشاء، وأن نسمة الفاجر في سجين»، وقوله: «أرواح المؤمنين في طيور خضر يأكلون من الجنة ويشربون ويتعارفون . . .» الحديث.
انظر ترجمتهما في: «الإصابة»: (١٣/ ١٨٢ـ١٨٣)، «أسد الغابة»: (٦/ ٣٩٠ـ٣٩١).

(٣) «شعب الإيمان»: (٤/ ٤٢، ح٤٢٩١). =

وأخرج الطبراني في «الأوسط» بسند جيد عن أنس قال: سئل رسول الله ﷺ عن أجر المرابط؟ فقال: «من رابط ليلة حارسًا من وراء المسلمين كان له أجر من خلفه ممن صام وصلى»[1].

وفي البخاري ومسلم قال رسول الله ﷺ: «رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها»[2]][3].

= وروي نحوه في «سنن الترمذي»: (٤/ ٤٧٣، ح٢١٧٧)، و«مسند الإمام أحمد»: (٦/ ٤١٩) عن أم مالك البهزية.

«الأدب المفرد» للبخاري: (ص٢٤٢، ح٧١٧)، «مسند أبي بكر الصديق»: (ص٥٥ ـ ٥٦، ح١٨).

والحديث قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٢٢٣ ـ ٢٢٤): رواه أبو يعلى من رواية ليث بن أبي سليم عن أبي محمد عن حذيفة وليث مدلس، وأبو محمد إن كان هو الذي روى عن ابن مسعود أو الذي روى عن عثمان بن عفان فقد وثقه ابن حبان، وإن كان غيرهما فلم أعرفه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وضعفه الألباني كما في «ضعيف الجامع»: (ص٥٠٢، ح٣٤٣٣).

انظر بقية تخريجه في الملحق.

(١) «الترغيب والترهيب»: (٢/ ٢٤٥، ح٩)، كتاب الجهاد، الترغيب في الرباط.
«مجمع الزوائد»: (٥/ ٢٨٩) إلا أنه قال: (يومًا) بدل: (ليلة).
والحديث مروي عن أنس ـ رضي الله عنه ـ.
والحديث كما قال المنذري: سنده جيد، وقال الهيثمي: رجاله ثقات.

(٢) «صحيح البخاري مع الفتح»: (٦/ ٨٥، ح٢٨٩٢)، كتاب الجهاد، باب فضل رباط يوم في سبيل الله. و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٣/ ٦٥، ح١٦٣/ ١٩١٣)، كتاب الإمارة، باب فضل الرباط.
والحديث عن سهل بن سعد الساعدي.

(٣) ما بين القوسين في حاشية «الأصل»، وقد أشير لإلحاقه بالنص بإشارة، ولا يوجد في النسخ الأخرى.

باب من أطاع العلماء والأمراء في تحريم ما أحل الله وتحليل ما حرم الله فقد اتخذهم أربابًا

وقال ابن عباس: «يوشك أن تنزل عليكم حجارة من السماء، أقول: قال رسول الله ﷺ، وتقولون: قال أبو بكر وعمر».

{٣٧ ـ باب من أطاع العلماء والأمراء في تحريم ما أحل الله وتحليل ما حرم الله فقد اتخذهم أربابًا[١]}

{**وقال ابن عباس**} ـ رضي الله عنهما ـ {**«يوشك**} أي: يقرب {**أن تنزل عليكم حجارة من السماء أقول قال رسول الله ﷺ، وتقولون[٢]: قال أبو بكر وعمر[٣]»**} قال ابن عباس هذا الكلام لما ناظره بعض الناس في المتعة[٤]، وكذلك ابن عمر لما سألوه عنها فأمر بها، فعارضوه بقول عمر، فبين لهم أن عمر لم يرد ما يقولونه فألحوا عليه فقال لهم:

---

(١) زاد في «المؤلفات» قوله: (من دون الله).

(٢) في «ر»: (وتقول) خطأ من الناسخ يخالف النسخ الأخرى.

(٣) الرواية بنصها ذكرها شيخ الإسلام ابن تيمية في «رفع الملام»: (ص٣٠)، وكذا ابن القيم في كتابه «الصواعق المرسلة»: (٣/ ١٠٦٣)، وانظر: «مختصره»: (ص١٦٨)، ولعل الشيخ محمد بن عبد الوهاب قد نقلها عنهما.
وهي في «مسند الإمام أحمد»: (١/ ٣٣٧).
و«المطالب العالية»: (١/ ٣٦٠)، وأحاله على إسحاق بن راهويه.
وفي «جامع بيان العلم وفضله»: (٢/ ٢٣٩ ـ ٢٤٠) من غير قوله: «يوشك أن تنزل عليكم حجارة».

(٤) يعني: متعة الحج.

أأمر[1] رسول الله ﷺ أحق أن يتبع أم أمر عمر مع علم الناس أن أبا بكر وعمر أعلم ممن هو فوق ابن عمر وابن عباس، ولو فتح هذا الباب لوجب أن يعرض عن أمر الله ورسوله، ويبقى كل إمام في أتباعه بمنزلة / النبي في أمته وهذا تبديل للدين يشبه ما عاب الله به النصارى في قوله تعالى: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓا۟ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾[2]، وقال تعالى: ﴿يَوْمَ تُقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِى ٱلنَّارِ يَقُولُونَ يَٰلَيْتَنَآ أَطَعْنَا ٱللَّهَ وَأَطَعْنَا ٱلرَّسُولَا۠ ﴿٦٦﴾ وَقَالُوا۟ رَبَّنَآ إِنَّآ أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَآءَنَا فَأَضَلُّونَا ٱلسَّبِيلَا۠﴾[3]، وهذا نص في بطلان التقليد إن كان المقلد لا يعرف ما أنزل الله على رسوله لأنه جاهل ضال، ومن قلد أهل الهدى فهو في تقليدهم على هدى، وكان الشافعي ـ رحمه الله تعالى ـ يقول: (إذا صح الحديث فاضربوا بقولي الحائط، وإذا رأيت الحجة موضوعة على الطريق فهي قولي)[4]. وكان أحمد ـ رحمه الله تعالى ـ يقول: (إنه من قلة علم الرجل

[١٣٢]

---

(١) هكذا في «الأصل» بهمزة الاستفهام، وفيه بقية النسخ بدونها.

(٢) سورة التوبة، الآية: ٣١.

(٣) سورة الأحزاب، الآيتان: ٦٦ ـ ٦٧.

(٤) انظر: «أعلام الموقعين»: (٢/ ٢٨٢)، وكتاب «إيقاظ همم أولى الأبصار»: (ص٦٣)، «حلية الأولياء»: (٩/ ١٠٦ ـ ١٠٧)، «سير أعلام النبلاء»: (١٠/ ٣٥).
وذكره النووي بلفظ غير هذا في «المجموع»: (١/ ١٠٤)، وقال بعده: وروي بألفاظ مختلفة.
وقد ألف السبكي رسالة في معنى هذا القول أنظرها في «مجموعة الرسائل المنيرية»: (٣/ ٩٨ ـ ١١٤) الرسالة السادسة (معنى قول الأمام المطلبي إذا صح الحديث فهو مذهبي).

قال [الإمام] أحمد بن حنبل ـ رحمه الله تعالى ـ: (عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته يذهبون إلى رأي سفيان، والله تعالى يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

أن يقلد دينه الرجال)[1]. وقال ـ رحمه الله تعالى ـ: (أجمع المسلمون على أن[2] من استبان له سنة رسول الله ﷺ لم يكن له أن يدعها لقول أحد من الناس)[3]. قال بعض السلف[4]: (ما جاءنا عن رسول الله ﷺ قبلناه على الرأس والعين، وما جاءنا عن الصحابة فنأخذ ونترك، وما جاءنا عن التابعين فهم رجال ونحن رجال)[5].

{**قال[6] أحمد بن حنبل ـ رحمه الله تعالى ـ: (عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته يذهبون إلى رأي سفيان، والله تعالى يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾[7]** ....

---

(١) «إيقاظ همم أولي الأبصار»: (ص١١٣).

(٢) في «ر»: (على أن يقلد استبان) ولا معنى له.

(٣) نسب ابن القيم هذا القول إلى الشافعي، وكذا الفلاني انظر: «أعلام الموقعين»: (٢/ ٢٨٢)، و«إيقاظ الهمم»: (ص٥٨، ١١٤).

(٤) صرح بذكره أنه أبو حنيفة كما في رسالة معنى قول الإمام المطلبي «الرسائل المنيرية»: (٣/ ١٠٥).

(٥) «إيقاظ همم أولي الأبصار»: (ص١٣). وقد روى الخطيب البغدادي في «تاريخ بغداد»: (١٣/ ٣٦٨) عن أبي حنيفة رَحِمَهُ ٱللَّهُ كلامًا قريبًا منه.
وذكره السبكي في رسالة معنى قول الإمام المطلبي إذا صح الحديث فهو مذهبي، ضمن «الرسائل المنيرية»: (٣/ ١٠٥) منسوبًا إلى أبي حنيفة وفيه: (وما جاء عن أصحابه اخترنا) بدل قوله: (فنأخذ ونترك).

(٦) في «المؤلفات»: (قال الإمام أحمد).

(٧) سورة النور، الآية: ٦٣.

أتدري ما الفتنة؟ الفتنة الشرك، لعله إذا رد بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك).

تدري ما الفتنة؟ الفتنة الشرك، لعله إذا رد[1] بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزيغ فيهلك)[2]}.

قال القائل في ذم التقليد:

[١٣٣] لا فرق / بين مقلد وبهيمة ... تنقاد بين جداول ودعاثر

تبًّا لقاض أو لمفت لا يرى ... عللاً ومعنى للمقال السائر

فإذا اقتديت فبالكتاب وسنة ... المبعوث بالدين الحنيف الظاهر[3]

وقال عمر بن عبد العزيز ـ رحمه الله تعالى ـ: (لا رأي لأحد مع سنة سنها رسول الله ﷺ»[4]. قال معاذ بن جبل ـ رضي الله عنه ـ: لما بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن قال: «لا تقضين ولا تفصلن إلا بما تعلم، وإن أشكل عليك أمر فقف حتى تبين أو تكتب إليَّ فيه»[5]، وقال الحاكم:

---

(١) هذا من «الأصل» و«المؤلفات»، وهو الصواب، وقد صحفت في بقية النسخ إلى: (أراد) ولا معنى لها.

(٢) ذكر في «تيسير العزيز الحميد»: (ص٥٤٥)، و«فتح المجيد»: (ص٤٥٩) عن شيخ الإسلام أنه قد رواه عن الإمام أحمد الفضل بن زياد وأبو طالب، وقد بحثت عنه في مظانه مما لدي من كتب شيخ الإسلام فلم أجده.

(٣) انظر: كتاب «الرد على من أخلد إلى الأرض» للسيوطي: (ص١٢١)، وقد نسب الأبيات لابن المعتز.

(٤) «الإبانة» لابن بطة: (١/ ٢٦٢ ـ ٢٦٣، رقم١٠٠)، «الشريعة» للآجري: (ص٥٣)، «أعلام الموقعين»: (١/ ٧٤).

(٥) «سنن ابن ماجه»: (١/ ٢١، ح٥٥)، المقدمة، باب ٨.
وانظر: «سلسلة الأحاديث الضعيفة»: (٢/ ٢٧٥ ـ ٢٧٦). =

(أنبأنا أبو عمرو[1] بن السماك[2] مشافهة أن أبا سعيد الجصاص[3] حدثهم قال: سمعت الربيع بن سليمان[4] يقول: سمعت الشافعي ـ رحمه الله تعالى ـ يقول[5]: سأله رجل عن مسألة فقال: رُوي عن النبي ﷺ كذا وكذا، فقال له السائل يا أبا عبد الله: تقول بهذا؟ فارتعد الشافعي واصفر

= والحديث حكم عليه الألباني بالوضع، انظر: «ضعيف سنن ابن ماجه»: (ص٦، ح٨/ ٥٥)، وأحال على «سلسلة الأحاديث الضعيفة» المتقدم ذكره.

(١) صحفت في «الأصل» و«ع» و«ر» إلى: (ابن عمرو)، وفي «ش» إلى: (ابن عمر) وقد صححتها من الأصول.

(٢) هو: أبو عمرو عثمان بن أحمد بن عبد الله البغدادي الدقاق ـ ابن السماك ـ الشيخ الإمام المحدث المكثر الصادق، مسند العراق، حدث عنه الدارقطني والحاكم وابن منده وله مصنفات كما ذكره الدارقطني، كان ثقة ثبتًا، توفي سنة ٣٤٤هـ.
انظر ترجمته في: «شذرات الذهب»: (٢/ ٣٦٦ ـ ٣٦٧)، «تاريخ بغداد»: (١١/ ٣٠٢ ـ ٣٠٣)، «سير أعلام النبلاء»: (١٥/ ٤٤٤).

(٣) هو: الحسن بن علي بن إسماعيل الجصاص، أبو سعيد، كان كثير الحديث لاسيما عن أهل مصر كالربيع بن سليمان والمذكورين معه مات سنة ٣٠١هـ.
انظر ترجمته في: «تاريخ ابن عساكر»: (١٥/ ١٠)، و«تاريخ بغداد»: (٧/ ٣٧٦)، وانظر ذكره في سند هذه الرواية في «حلية الأولياء»: (٩/ ١٠٦).

(٤) هو: الربيع بن سليمان بن عبد الجبار أبو محمد المرادي مولاهم البصري الإمام المحدث الفقيه الكبير صاحب الإمام الشافعي وناقل علمه حدث عنه أبو داود وابن ماجه والنسائي، أفنى عمره في العلم ونشره، ولد سنة ١٧٤هـ، وتوفي سنة ٢٧٠هـ.
ويوجد الربيع بن سليمان الأزدي الجيزي الأعرج وقد سمع أيضًا من الشافعي وتوفي سنة ٢٥٦هـ. انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ»: (٢/ ٥٨٦ ـ ٥٨٧)، «تهذيب التهذيب»: (٣/ ٢٤٥ ـ ٢٤٩)، «شذرات الذهب»: (٢/ ١٥٩).

(٥) هكذا في كل النسخ، وفي بعض مصادر الحديث: (سمعت الربيع بن سليمان يقول سأل رجل الشافعي فقال . . . إلخ).

عن عدي بن حاتم أنه سمع رسول الله ﷺ يقرأ هذه الآية: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ...﴾ الآية، فقلت له: إنا لسنا نعبدهم، قال: أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه، ويحلون ما حرم الله فتحلونه؟» فقلت: بلى، قال:........

لونه، وقال: ويحك وأي أرض تقلني، وأي سماء تظلني إذا رويت عن رسول الله ﷺ فلم أقل به، نعم على الرأس والعينين، نعم على الرأس والعينين)[1].

والأحاديث في هذا كثيرة فلنقتصر منها على ما مر ففيه كفاية[2].

{عن عدي بن حاتم} - رضي الله عنه - **{أنه سمع رسول[3] الله ﷺ يقرأ هذه الآية: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ...﴾ الآية[4][5] فقلت له: إنا لسنا نعبدهم، قال: «أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه، ويحلون ما حرم الله فتحلونه؟» فقلت: بلى، قال:**

---

(١) «حلية الأولياء»: (٩/١٠٦)، و«سير أعلام النبلاء»: (٢/١٥٩).
ورسالة معنى قول الإمام المطلبي: (إذا صح الحديث فهو مذهبي) ضمن «الرسائل المنيرية»: (٣/٩٨ - ٩٩). ورسالة الاجتهاد والتقليد لابن القيم ضمن «الرسائل الكمالية»: (ص١٣٨، ٣٥٦)، وكتاب «الدين الخالص»: (٤/١٨٥).

(٢) في «ر» أسقط حديث عدي بن حاتم والباقي من الباب، ثم انتقل إلى الباب الجديد، وذلك بعد هذه الفقرة.

(٣) في «المؤلفات»: (النبي) بدل: (الرسول).

(٤) في «المؤلفات» أتم الآية: ﴿والمسيح ابن مريم، وما أمروا إلا ليعبدوا إلهًا واحدًا لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون﴾.

(٥) سورة التوبة، الآية: ٣١.

«فتلك عبادتهم» رواه أحمد والترمذي وحسنه[(١)]} .

أصل الحديث قال: أتيت رسول الله ﷺ، وفي عنقي صليب، فقال: «يا عدي، ألق هذا من / عنقك، وانتهيت إليه وهو يقرأ سورة التوبة، حتى [١٣٤] أتى على هذه الآية ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ وساق الحديث[(٢)]، «الصليب»: خشبة معروضة على أخرى يزينها النصارى بالحلي والأشياء الفاخرة ويعكفون عليها[(٣)].

وصح عنه ﷺ: «لا طاعة لأحد في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف»[(٤)]، أي: فيما رضيه الشرع وعرفه واستحسنه.

مسألة يحتاج إلى التنبيه إليها:

اعلم أنه يجوز للعامي أن يقلد العالم فيما يتعلق بنفسه قال الله تعالى: ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾[(٥)]، وفي الحديث أن رسول الله

---

(١) تقدم تخريجه (ص١١٣) في باب تفسير التوحيد وشهادة أن لا إله إلا الله.
وهو في الملحق برقم [٦٢ح].

(٢) عُد لما أشرت إليه في الحاشية السابقة.

(٣) لم أجد هذه العبارة بعينها فيما لدي من كتب اللغة، وفي «لسان العرب» (١/ ٥٢٩): (الصليب ما يتخذه النصارى قبلة)، مادة: (صلب).

(٤) [١٩١ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٣/ ٢٣٣، ح٧٢٥٧)، كتاب أخبار الآحاد، باب ١. و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٢/ ٤٦٩، ح٣٩)، كتاب الإمارة، باب ٨.
والحديث رُوي عن علي بن أبي طالب.
انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٥) سورة النحل، الآية: ٤٣، وفي سورة الأنبياء، الآية: ٧.

باب

قول الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ

ﷺ قال: «ألا سألوا إذا لم يعلموا، فإنما شفاء العي السؤال»(1)، والله أعلم.

{٣٨ ـ باب}

{قول الله تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ﴾(2)}.

---

(1) [١٩٢ح] «سنن أبي داود»: (١/ ٢٤٠، ح٣٣٧)، كتاب الطهارة، باب في المجروح يتيمم.
و«سنن ابن ماجه»: (١/ ١٨٩، ح٥٧٢)، كتاب الطهارة وسننها، باب ٩٣.
«المستدرك على الصحيحين»: (١/ ١٦٥).
والحديث روي عن ابن عباس، وجاء من رواية جابر ـ رضي الله عنهم ـ.
والحديث من رواية ابن عباس، صححه الحاكم ووافقه الذهبي.
وحسنه الألباني كما في «صحيح سنن أبي داود»: (١/ ٦٩، ح٣٢٦).
ورواية جابر ـ رضي الله عنه ـ قال فيها الدارقطني في «سننه» (١/ ١٩١، ح٧): (تفرد به الزبير بن خريق وليس بالقوي).
وقال ابن حجر في «بلوغ المرام»: (ص٤٧ ـ ٤٨، ح١٤٧): (رواه أبو داود بسند فيه ضعف وفيه اختلاف على رواته.
وحسنه الألباني باستثناء زيادة فيه ذكرها. انظر: «تمام المنة»: (ص١٣١)، و«صحيح سنن أبي داود»: (١/ ٦٩٩، ح٣٢٥). انظر بقية التخريج في الملحق.

(2) في «المؤلفات» تمم الآية وذكر آية بعدها ....: ﴿وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ۝٦٠ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ=

قال الشيخ ـ رحمه الله تعالى ـ: قال[1] الشعبي: كان بين رجل من المنافقين ورجل من اليهود خصومة، فقال اليهودي: نتحاكم إلى محمد ـ عرفه أنه[2] لا يأخذ الرشوة ولا يميل في الحكم[3] ـ وقال المنافق: نتحاكم إلى اليهود ـ لعلمه أنهم يأخذون الرشوة ويميلون في الحكم[4] ـ فاتفقا أن يأتيا كاهنًا من جهينة اسمه أبو بردة فيتحاكما إليه فنزلت: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ . . . الآية﴾[5][6]، وقيل: نزلت في رجلين اختصما فقال أحدهما: نترافع إلى النبي ﷺ، وقال الآخر: إلى كعب بن الأشرف ثم ترافعا إلى عمر، فذكر له أحدهما القضية[7] فقال / للذي لم يرض [١٣٥] برسول الله ﷺ: (أكذلك؟ قال: نعم، فضربه بالسيف فقتله)[8] انتهى.

= عَنكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾ فَكَيْفَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَآءُوكَ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَٰنًا وَتَوْفِيقًا﴾ [النساء: ٦٠ ـ ٦٢].

(١) قول الشعبي وما بعده من ذكر قصة المنافق مع عمر قدم في النسخ الخطية على تتمة الآية: ﴿ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالا بعيدًا﴾ وما بعدها من الآيات وحديث عبد الله بن عمرو خلافًا للمؤلفات وقد جعله شرحًا للآية.

(٢) في «المؤلفات»: (لأنه عرف).

(٣) قوله: (ولا يميل في الحكم) سقطت من «المؤلفات».

(٤) قوله: (يميلون في الحكم) سقط من «المؤلفات».

(٥) سورة النساء، الآية: ٦٠.

(٦) «تفسير الطبري»: (٤/٥/١٥٢ ـ ١٥٣)، و«تفسير البغوي»: (١/٤٤٦)، و«تفسير السيوطي»: (٢/ ٥٨٠)، و«أسباب النزول» للواحدي: (ص١١٢ ـ ١١٣).

(٧) في «المؤلفات»: (القصة).

(٨) «أسباب النزول» للواحدي: (ص١١٢ ـ ١١٣)، و«تفسير البغوي»: (١/ ٤٤٦).
وقد ذكر الطبري: (٤/ ٥/ ١٥٥) رواية عن أنس بمعنى هذه الرواية إلا أنه لم يذكر التحاكم إلى عمر. وهذه الرواية حكم عليها الدوسري في «النهج السديد»: (ص٢١٦) بالوضع، والعصيمي في «الدر النضيد»: (ص١٣٢) بأنها ضعيفة جدًا.

وقال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: نزلت في رجل من المنافقين يقال له بشر كان بينه وبين يهودي خصومة، فقال اليهودي: ننطلق إلى محمد، وقال المنافق: بل ننطلق إلى كعب بن الأشرف، وهو الذي سماه الله الطاغوت فأبى اليهود أن يخاصمه إلا إلى رسول الله ﷺ، فلما رأى المنافق ذلك أتى معه إلى رسول الله ﷺ، فقضى رسول الله ﷺ لليهودي، فلما خرجا من عنده لزمه المنافق، فقال: انطلق بنا إلى عمر، فأتيا عمر فقال اليهودي: اختصمت أنا وهذا إلى محمد فقضى لي عليه، فلم يرض بقضائه، وزعم أنه يخاصمني إليك، فقال عمر للمنافق: أكذلك؟ قال: نعم، فقال لهما عمر: رويدًا حتى أخرج إليكما، فدخل عمر البيت وأخذ السيف واشتمل عليه، ثم خرج، فضرب به المنافق حتى برد، وقال: هكذا أقضي بين من لم يرض بقضاء الله ورسوله، فنزلت هذه الآية[١].

وقال جبريل: إن عمر فرق بين الحق والباطل، فسمي الفاروق[٢]، وسمى الله كعبًا الطاغوت لإفراطه في الطغيان، وعداوة رسول الله ﷺ، وقوله تعالى: ﴿وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ﴾ يعني: بالطاغوت؛ لأن الكفر بالطاغوت[٣] إيمان بالله عز وجل، وقوله: {﴿وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا﴾}[٤] [٥].

(١) قوله: (فنزلت هذه الآية) سقطت من «ع».

(٢) هذه الرواية أوردها بطولها إلى هنا البغوي في «التفسير»: (١/ ٤٤٦) كما تقدم ذكره.

(٣) قوله: (لأن الكفر بالطاغوت) سقط من «ر».

(٤) سورة النساء، الآية: ٦٠.

(٥) في جميع النسخ الخطية التي حصلت عليها بتر من الشرح ذكر الآية المتممة لهذه الآية=

[﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُم مُّصِيبَةٌ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا]﴾ .

[وقوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ .

يعني: لا تفسدوا أيها الناس في الأرض بالمعاصي والكفر، والدعاء إلى غير طاعة الله بعد إصلاح الله إياها ببعثة الرسل، وبيان الشرائع، والدعاء إلى طاعة الله عز وجل، وهذا معنى قول الحسن والسدي والضحاك والكلبي. وقال عطية[1]: لا تعصوا في الأرض فيمسك الله المطر، ويهلك الحرث بسبب معاصيكم[2]، وقيل: معنى الآية لا تفسدوا في الأرض شيئًا بعد أن[3] أصلحه الله تعالى فيدخل فيه جميع الفساد[4].

= وآيتي البقرة والأعراف واستأنف بشرح آية الأعراف فقال: يعني لا تفسدوا . . . إلخ.

(١) هو: ايتي الب عطية بن الحارث أبو روق الهمداني الكوفي صاحب التفسير، روى عن أنس وأبي عبد الرحمن السلمي وإبراهيم بن يزيد التيمي، وروى له أبو داود والنسائي وابن ماجه.
انظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب»: (٧/ ٢٢٤)، «طبقات المفسرين» للداودي: (١/ ٣٨٦)، كتاب «الجرح والتعديل»: (٦/ ٣٨٢).

(٢) «تفسير البغوي»: (٢/ ١٦٦)، وانظر: «تفسير ابن الجوزي»: (٣/ ٢١٥)، و«التفسير القيم» لابن القيم: (ص٢٥٥).

(٣) كلمة: (أن) سقطت من «ر».

(٤) «تفسير السيوطي»: (١/ ٧٦).

وقوله: ﴿ وَلَا تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ بَعۡدَ إِصۡلَٰحِهَا وَٱدۡعُوهُ خَوۡفٗا وَطَمَعًاۚ إِنَّ رَحۡمَتَ ٱللَّهِ قَرِيبٞ مِّنَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴾[1]][2].

وقوله تعالى: ﴿ أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَۚ ....

{وقوله تعالى: ﴿ أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَۚ } قال مقاتل: كان بين بني النضير وقريظة دماء، وهما حيان من اليهود، وذلك قبل أن يبعث الله محمدًا ﷺ، فلما بعث وهاجر إلى المدينة تحاكموا إليه، فقالت بنو قريظة: بنو النضير إخواننا، أبونا واحد[3]، وديننا واحد، وكتابنا واحد، فإن قتل بنو النضير منا قتيلاً، أعطونا سبعون وسقًا[4] من تمر، وإن قتلنا منهم قتيلاً أخذوا مائة وأربعين وسقًا وأرش جراحاتنا على النصف من جراحاتهم فاقض بيننا وبينهم، فقال رسول الله ﷺ: فإني أحكم أن [دم][5] القرظي وفاء من دم النضيري، ودم النضيري وفاء من دم القرظي ليس لأحدهما فضل عن الآخر في دم ولا عقل ولا جراحة فغضب بنو النضير،

---

(١) سورة الأعراف، الآية: ٥٦.

(٢) ما بين القوسين من متن كتاب «التوحيد» سقط من كل النسخ الخطية، وأضفته من «المؤلفات».

(٣) قال أبو داود بعد إيراد هذا الحديث: (قريظة والنضير جميعًا من ولد هارون النبي عليه السلام، ولعله مرادهم هنا بقوله أبونا واحد).

(٤) الوسق والوسق مكيلة معلومة وهو ستون صاعًا نبويًا. انظر: «لسان العرب»: (١٠/٣٧٩)، وهو ما يعادل ١٢٢ مائة واثنين وعشرين ونصف كيلو غرام تقريبًا بتقدير الصاع كيلوان وأربعون غرامًا على ما قدره به الشيخ محمد بن صالح العثيمين في كلامه عن زكاة الفطر، انظر: «مجالس شهر رمضان»: (ص١٣٨).

(٥) في «الأصل»: (دمي) بالتثنية، والصواب ما أثبته من بقية النسخ.

﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾.

عن عبد الله بن عمرو ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ قال: «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعًا لما جئت به» قال النووي........

وقالوا: لا نرضى بحكمك، فإنك[1] عدو، وإنك [لا تألوا][2] أي: تقصر في وضعنا وتصغيرنا، فأنزل الله ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾، وقرىء بالتاء على الخطاب، والمعنى: قل لهم يا محمد: أفحكم الجاهلية تبغون[3] {﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾[4][5]} يعني: أي حكم أحسن من حكم الله تعالى إن كنتم موقنين[6]، إن لكم ربًّا وأنه عدل في حكمه.

{عن عبد الله بن عمرو[7] ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ قال: «لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعًا لما جئت به»[8] قال النووي}

---

(١) في «ر» هنا زيادة: (لنا).

(٢) في «الأصل»: (وإنك ما قالوا) وهو تصحيف، والصواب المثبت من بقية النسخ.

(٣) قوله: (وقرىء بالتاء على الخطاب، والمعنى: قل لهم يا محمد أفحكم الجاهلية تبغون) سقط من «ر».

(٤) سورة المائدة، الآية: ٥٠.

(٥) وانظر: «تفسير ابن الجوزي»: (٢/ ٣٧٦). وانظر: «سنن أبي داود»: (٤/ ٦٣٤ـ٦٣٥، ح٤٤٩٤)، كتاب الديات، باب النفس بالنفس. و«سنن النسائي»: (٨/ ١٨ ـ ١٩، ح٤٧٣٢، ٤٧٣٣)، كتاب القسامة، باب ٧ـ٨. «مسند الإمام أحمد»: (١/ ٣٦٣).

(٦) قوله: (يعني: أي حكم أحسن من حكم الله تعالى إن كنتم موقنين) سقط من «ر».

(٧) في كل النسخ المخطوطة: (ابن عمر)، وهو خطأ، وأثبت الصواب من «المؤلفات»، وبالعودة إلى مصادر الحديث.

(٨) [١٩٣ح] «السنة» لابن أبي عاصم: (١/ ١٢، ح١٥). و«الحجة في بيان المحجة» للأصبهاني: (١/ ٢٥١، ح١٠٣)، «الإبانة» لابن بطة: (١/ ٣٨٧، ح٢٧٩).
والحديث من رواية عبد الله بن عمرو بن العاص. =

رَحِمَهُ اللَّهُ : حديث صحيح رويناه في كتاب الحجة بإسناد صحيح .

[قال الشعبي : كان بين رجل من المنافقين ورجل من اليهود خصومة فقال اليهودي : نتحاكم إلى محمد ـ لأنه عرف أنه لا يأخذ الرشوة ـ وقال المنافق : نتحاكم إلى اليهود لعلمه أنهم يأخذون الرشوة ؛ فاتفقا أن يأتيا كاهنا من جهينة فتحاكما إليه فنزلت : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ . . ﴾ الآية . وقيل : نزلت في رجلين اختصما فقال أحدهما : نترافع إلى النبي ﷺ، وقال الآخر إلى كعب بن الأشرف، ثم ترافعا إلى عمر، فذكر له أحدهما القصة، فقال للذي لم يرض برسول الله ﷺ : أكذلك . قال : نعم، فضربه بالسيف فقتله»] .

رَحِمَهُ اللَّهُ : {حديث صحيح رويناه في كتاب الحجة بإسناد صحيح[1][2] } .

فمن أطاع الشيطان وهواه، وخالف الله ورسوله، فقد كذب فعله قوله، ونقص كمال توحيده بقدر معصية الله ورسوله في طاعة الشيطان والهوى، قال الله تعالى : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾[3]، أي : طوعًا ورضًا لا قهرًا.

= والحديث أعله ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» : (٢/ ٣٩٣ ـ ٣٩٥) بثلاث علل . وقال فيه النووي ما ذكره المصنف عنه بعد الحديث .
انظر بقية التخريج والحكم على الحديث في الملحق .

(١) في «المؤلفات» أثبت بعد هذا الحديث كلام الشعبي ثم قصة الرجلين اللذين تحاكما إلى عمر، وقد قدمه الشارح على أنه شرح للآية الأولى من الباب . انظر : (ص٣٩٥) . وقد أثبته هنا في أعلى الصحيفة متنًا وجعلته بين قوسين .

(٢) قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ هذا بعد ذكر الحديث في كتابه «الأربعون النووية»، انظره : (ص٨٣، ح٤١) .

(٣) سورة النساء، الآية : ٦٥ .

باب من جحد شيئًا من الأسماء والصفات

وقول الله تعالى: ﴿ وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَٰنِ ﴾ ....

{٣٩ ـ باب من جحد شيئًا من الأسماء والصفات}

{وقول الله تعالى: ﴿ وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَٰنِ ﴾} قال قتادة ومقاتل وابن جريج[١]: هذه الآية مدنية نزلت في صلح الحديبية، وذلك أن سهيل بن عمرو لما جاء للصلح، واتفقوا على أن يكتبوا[٢] كتاب الصلح فقال رسول الله ﷺ لعلي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ: «اكتب[٣] بسم الله الرحمن الرحيم، قالوا: ما نعرف الرحمن إلا رحمن اليمامة ـ يعنون: مسيلمة الكذاب ـ وقال تعالى: ﴿وَهُم بِذِكْرِ ٱلرَّحْمَٰنِ هُمْ كَٰفِرُونَ ﴾[٤]

---

(١) هو: عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الرومي الأموي مولاهم المكي، الإمام المجتهد الحافظ، فقيه الحرم أبو الوليد صاحب التصانيف «التفسير» وغيره، حدث عن عطاء بن أبي رباح وابن أبي مليكة وطاووس وغيرهم، وعنه ثور بن يزيد والأوزاعي والليث وغيرهم، توفي سنة ١٥٠هـ.

انظر ترجمته في: «طبقات المفسرين» للداودي: (١/ ٣٥٨ ـ ٣٥٩)، «شذرات الذهب»: (١/ ٢٢٦)، «سير أعلام النبلاء»: (٦/ ٣٢٥ ـ ٣٣٦)، «تذكرة الحفاظ»: (١/ ١٦٩ ـ ١٧١).

(٢) في النسخ الأخرى: (أن يكتبوا الكتاب كتاب الصلح)، والمثبت من «الأصل» أحسن تعبيرًا.

(٣) في «ر»: (الكتاب) بدل: (اكتب)، وهو خطأ ظاهر من الناسخ.

(٤) سورة الأنبياء، الآية: ٣٦.

ولم أجد في المصادر التي عدت إليها أن هذه الآية من الحديث، فلعله زيادة من الشارح توضيحًا للحديث.

﴿قُلْ هُوَ رَبِّي لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابِ﴾ .

اكتب ـ كما نكتب[1] ـ باسمك اللهم»[2] فهذا معنى قوله: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَٰنِ﴾ يعني: أنهم ينكرونه ويجحدونه، والمعروف أن الآية مكية، وسبب نزولها أن أبا جهل سمع النبي ﷺ وهو في الحجر يدعو ويقول في دعائه: يا الله يا رحمن، فرجع أبو جهل إلى المشركين وقال: إن محمدًا يدعو إلهين يدعو الله، ويدعو إلهًا آخر[3] سمي الرحمن، ولا نعرف الرحمن إلا رحمن اليمامة، فنزلت هذه الآية، وقوله: ﴿قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوِ ادْعُوا الرَّحْمَٰنَ ۖ أَيًّا مَّا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ﴾[4][5].

وروى الضحاك عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أنها نزلت في كفار قريش قال لهم النبي ﷺ: «اسجدوا للرحمن»، قالوا: وما الرحمن، فقال الله تعالى: {﴿قُلْ﴾} يا محمد إن / الرحمن الذي أنكرتم معرفته {هُوَ رَبِّي لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ} يعني: عليه اعتمدت في أموري كلها {وَإِلَيْهِ مَتَابِ﴾[6]} يعني: توبتي ورجوعي[7]. [١٣٨]

---

(١) قوله: (كما نكتب) زيادة من «الأصل»، وقد سقطت من بقية النسخ، والتعبير بدونها يصح.

(٢) [١٩٤ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٥/ ٣٢٩ـ٣٣٣، ح٢٧٣١، ٢٧٣٢)، كتاب الشروط، باب الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب.
«مسند الإمام أحمد»: (٤/ ٣٢٥). والحديث رُوي عن المسور ومروان، وعن أنس، وعبد الله بن معقل المزني. انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

(٣) هذا في «الأصل»، وفي النسخ الأخرى: (إلهًا غيره).

(٤) سورة الإسراء، الآية: ١١٠.

(٥) «تفسير البغوي»: (٣/ ١٩).

(٦) سورة الرعد، الآية: ٣٠.

(٧) «تفسير البغوي»: (٣/ ١٩).

وفي «صحيح البخاري» قال علي: «حدثوا الناس بما يعرفون أتريدون أن يكذب الله ورسوله».

وروى عبد الرزاق عن معمر عن [ابن] طاووس عن أبيه عن ابن عباس أنه [رأى] رجلاً انتفض لما سمع حديثًا عن ....

{وفي «صحيح البخاري قال علي} بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ: {حدثوا الناس بما يعرفون} أي: يفهمون وتدركه عقولهم، ولا تحدثونهم بغير ذلك.

{أتريدون} [بهمزة الاستفهام الإنكاري][1] {أن يكذب الله ورسوله»[2]} بتشديد الذال مفتوحة؛ لأن السامع لما لا يفهمه يعتقد استحالته فلا يصدق بوجوده، فيلزم التكذيب ويخاف عليهم من تحريف معناه، قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمۡۖ﴾[3].

{وروى عبد الرزاق عن معمر عن [ابن][4] طاووس عن أبيه عن ابن عباس «أنه [رأى][5] رجلاً انتفض} أي: أصابته رعدة {لما سمع حديثًا عن

---

(١) ما بين القوسين أثبته من بقية النسخ وقد سقط من «الأصل».

(٢) «صحيح البخاري مع الفتح»: (١/ ٢٢٥)، كتاب العلم، باب من خص بالعلم قومًا دون قوم كراهة ألا يفهموا. و«فردوس الأخبار»: (٢/ ٢٠٥، ح٢٤٧٨)، «الجامع الصغير مع الفيض»: (٣/ ٣٧٧، ح٣٦٩٣)، وهذا الخبر صححه الألباني موقوفًا على علي ـ رضي الله عنه ـ كما في البخاري وضعفه مرفوعًا إلى النبي ﷺ.
انظر: «ضعيف الجامع»: (ص٣٩٩، ح٢٧٠١).

(٣) سورة إبراهيم، الآية: ٤.

(٤) زيادة: (ابن) من «المؤلفات»، وهو الصواب الموافق لمصادر الحديث.

(٥) كلمة: (رأى) من «ر» و«المؤلفات».

النبي ﷺ في الصفات، استنكارًا لذلك فقال: ما فرق هؤلاء؟ يجدون رقة في قلوبهم عند محكمه ويهلكون عند متشابهه». انتهى

[ولما سمعت قريش رسول الله ﷺ يذكر الرحمن أنكروا ذلك فأنزل الله فيهم ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾][١].

النبي ﷺ في الصفات، استنكارًا لذلك فقال: ما فرق هؤلاء؟} المبتدعين المضلين، استفهام إنكار {**يجدون رقة**} أي: ليونة وسكينة {**في قلوبهم عند محكمه**[٢] **ويهلكون عند متشابهه**[٣]} لدخولهم فيه بالرأي والقياس {**انتهى**} كلام ابن عباس.

واعلم أن ما ورد في الكتاب العزيز والسنة الشريفة من ذكر الصفات نحو ﴿ٱلرَّحْمَٰنُ عَلَى ٱلْعَرْشِ ٱسْتَوَىٰ﴾[٤]، ﴿وَيَبْقَىٰ وَجْهُ رَبِّكَ﴾[٥]، ﴿وَلِتُصْنَعَ عَلَىٰ عَيْنِيٓ﴾[٦]، ﴿يَدُ ٱللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ﴾[٧]، ونحو حديث: «إن قلوب بني آدم

---

(١) ما بين القوسين أضفته من «المؤلفات» متنًا، وليس في النسخ الخطية، وربما أسقطه الشارح لتقدم معناه في شرح الآية التي في صدر الباب. انظر: (ص٤٠٠) حيث قال: (وسبب نزولها أن أبا جهل سمع . . . إلخ).

(٢) في «المؤلفات»: (يجدون رقة عن محكمه)، والصواب ما أثبته.

(٣) «السنة» لابن أبي عاصم: (١/ ٢١٢، ح٤٨٥).

قال فيه الألباني: إسناده صحيح ورجاله ثقات على شرط مسلم غير ابن ثور واسمه محمد وهو ثقة اتفاقًا.

(٤) سورة طه، الآية: ٥.

(٥) سورة الرحمن، الآية: ٢٧.

(٦) سورة طه، الآية: ٣٩.

(٧) سورة الفتح، الآية: ١٠.

كلها بين أصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه كيف يشاء»[1]، وحديث: «إن الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار، ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل، حتى تطلع الشمس من مغربها»[2] رواهما مسلم.

يجب الإيمان بها من غير تمثيل، ولا تعطيل، قال / الشيباني: [١٣٩]

فلا مذهب التشبيه نرضاه مذهبًا ولا مقصد التعطيل نرضاه مقصدًا[3]

ونفوض أمر المراد منها إلى الله تعالى[4].

واعلم أن الروعة التي تصيب المؤمن عند سماع القرآن والهيبة التي تعتريه[5] عند تلاوته، لميل قلبه إليه، وتصديقه به، فلا تزال بالمؤمن، قال الله تعالى: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحۡسَنَ ٱلۡحَدِيثِ﴾، يعني: القرآن[6] ﴿كِتَٰبًا

---

(١) [١٩٥ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٦/ ٤٤٣، ح١٧/ ٢٦٥٤)، كتاب القدر، باب تصريف الله تعالى القلوب. و«سنن الترمذي»: (٤/٤٤٨ ـ ٤٤٩، ح٢١٤٠)، كتاب القدر، باب ما جاء في أن القلوب بين أصبعي الرحمن.
والحديث روي عن عبد الله بن عمرو، وروي ـ أيضًا ـ عن النواس، وعن أنس بلفظ مختلف. انظر بقية التخريج في الملحق.

(٢) [١٩٦ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٧/ ٨٣، ح٣١/ ٢٧٥٩)، كتاب التوبة، باب قبول التوبة من الذنوب وإن تكررت. «مسند الإمام أحمد»: (٤/ ٣٩٥).
والحديث مروي عن أبي موسى الأشعري. انظر بقية التخريج في الملحق.

(٣) «مجموع مهمات المتون ـ متن الشيبانية»: (ص٣٦).

(٤) تقييد التفويض هنا بأمر المراد منها فيه احتياط لالتزام مذهب السلف من عدم التفويض المطلق، ومثله التعبير بالقول: (أمروها بلا كيف) أو (ترك تفسيرها) فإن المراد بمثل هذه العبارات إنما هو ترك الكلام في معنى الكيفية بدليل أن من روي عنه من علماء السلف مثل هذه العبارات نجد أنه قد نقل عنه القول بالإثبات.

(٥) في «ر»: (تعتريها)، وهو خطأ ظاهر من الناسخ.

(٦) قوله: (يعني القرآن) سقطت من «ر» و«ش».

﴿مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِيَ﴾، أي: يثني فيه ذكر الوعد والوعيد، والأمر والنهي، والأخبار والأحكام، ﴿تَقْشَعِرُّ﴾ أي: تضطرب وتشمئز[1]، ﴿مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ﴾[2] يعني إذا ذكرت آيات الوعيد والعذاب اقشعرت جلود الخائفين لله، وإذا ذكرت آيات الوعد والرحمة لانت جلودهم وسكنت قلوبهم قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾[3].

روي عن العباس بن عبد المطلب[4][5] ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا اقشعر جلد العبد المؤمن[6] من خشية الله تحاتت عنه ذنوبه كما يتحات عن الشجرة اليابسة ورقها»[7]. وفي رواية: «حرمه الله على النار»[8].

---

(١) في «ع» تتمايز.

(٢) سورة الزمر، الآية: ٢٣.

(٣) سورة الأنفال، الآية: ٢.

(٤) في «ع» و«ش»: (ابن عبد المطلب).

(٥) هو: عباس بن عبد المطلب بن هاشم أبو الفضل القرشي المكي عم رسول الله ﷺ، قيل: إنه أسلم قبل الهجرة، وكتم إسلامه وهاجر قبل الفتح بقليل وشهد الفتح وثبت يوم حنين واختلف في وفاته ما بين ٣٢هـ إلى ٣٤هـ.
انظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب»: (٥/ ١٢٢)، «الإصابة»: (٥/ ٣٢٨ ـ ٣٢٩)، «أسد الغابة»: (٣/ ٦٠ ـ ٦٣).

(٦) كلمة: (المؤمن) من «الأصل»، وقد سقطت في بقية النسخ.

(٧) «معجم الطبراني الكبير»: (ح٥٨٧٩)، وقد ذكره في «كنز العمال»: (٣/ ١٤١ ـ ١٤٢) محالاً عليه. «تاريخ بغداد» للخطيب: (٤/ ٥٦)، البزار «مجمع الزوائد»: (١٠/ ٣١٠)، «تفسير البغوي»: (٤/ ٧٦).

(٨) «تفسير البغوي»: (٤/ ٧٧).

قال قتادة: نعتهم الله بهذا، ولم ينعتهم بذهاب عقولهم، والغشيان إنما ذلك في أهل البدع وهو من الشيطان[1].

وروي عن عبد الله بن عروة بن الزبير[2]، قال: قلت لجدتي أسماء[3] بنت أبي بكر الصديق: كيف كان أصحاب رسول الله ﷺ يفعلون إذا قرىء عليهم القرآن؟ قالت: كانوا كما نعتهم الله عز وجل تدمع عيونهم وتقشعر جلودهم، قال عبد الله: فقلت لها إن ناسًا / اليوم إذا قرىء عليه القرآن خر أحدهم مغشيًا عليه، قالت: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم[4]. [١٤٠]

---

(١) «تفسير البغوي»: (٤/ ٧٧)، و«تفسير السيوطي»: (٧/ ٢٢١).

(٢) هو: عبد الله بن عروة بن الزبير بن العوام أبو بكر الأسدي.
روى عن: أبيه، وجدته أسماء بنت أبي بكر، وأبي هريرة.
وروى عنه: أخواه هشام، وعبيد الله، ومصعب بن ثابت، وغيرهم.
وكان ثقة ثبتًا فاضلاً.
ولد سنة ٤٥هـ، وتوفي سنة ١٢٥هـ، وقيل: ١٢٦هـ.
انظر ترجمته في:
«تهذيب التهذيب»: (٥/ ٣١٩ ـ ٣٢١)، «الجرح والتعديل»: (٥/ ١٣٣)، «تقريب التهذيب»: (١/ ٤٣٣).

(٣) هي: أسماء بنت أبي بكر الصديق بن أبي قحافة أم عبد الله القرشية، التيمية المكية، ثم المدنية، والدة الخليفة عبد الله بن الزبير.
وهي التي سميت بذات النطاقين، أسلمت قديمًا بمكة وبايعت رسول الله ﷺ.
ماتت سنة ٧٣هـ.
انظر ترجمتها في:
«طبقات ابن سعد»: (٨/ ٢٤٩ ـ ٢٥٥)، «الإصابة»: (١٢/ ١١٤ ـ ١١٥)، «شذرات الذهب»: (١/ ٨٠)، «أسد الغابة»: (٦/ ٩ ـ ١٠).

(٤) «تفسير البغوي»: (٤/ ٧٧)، و«تفسير السيوطي»: (٧/ ٢٢٢).

وروي أن ابن عمر مر برجل من أهل العراق ساقط، فقال: ما باله، فقالوا: إنه إذا قرئ عليه القرآن، وسمع ذكر الله سقط، قال ابن عمر: إنا لنخشى الله، وما نسقط، وقال: إن الشيطان يدخل في جوف أحدهم ما كان هذا صنيع أصحاب رسول الله[1] ﷺ[2].

وذكر عند ابن سيرين[3] الذين يصرعون إذا قرئ عليهم القرآن، فقال: بيننا وبينهم أن يقعد أحدهم على ظهر بيت باسط رجليه، ثم يقرأ عليه القرآن من أوله إلى آخره، فإن رمى بنفسه فهو صادق[4].

واعلم أن القرآن العظيم من صفات الله تعالى، وهو كلام الله تعالى، تكلم به في القدم[5]، وقال في «فتح الباري»: سئل سفيان بن عيينة عن

---

(١) هذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (أصحاب محمد ﷺ).

(٢) نفس المصدر: (٤/ ٧٧)، وانظر: «تلبيس إبليس» لابن الجوزي: (ص٣١٠).
وروي مثله عن عائشة وأنس وعبد الله بن الزبير ـ رضي الله عنهم ـ.

(٣) هو: محمد بن سيرين الأنصاري أبو بكر بن أبي عمرة البصري مولى أنس بن مالك تابعي جليل وكان ثقة ثبتًا عابدًا كبير القدر ورعًا، قال ابن عون: كان محمد بن سيرين يرى أن أهل الأهواء أسرع الناس ردة وأن هذه نزلت فيهم ﴿وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره﴾، وُلد سنة ٣٣هـ، ومات سنة ١١٠هـ. انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (٤/ ٦٠٦ ـ ٦٢٢)، «تهذيب التهذيب»: (٩/ ٢١٤ ـ ٢١٧)، «وفيات الأعيان»: (٤/ ١٨١ ـ ١٨٣).

(٤) «تفسير البغوي»: (٤/ ٧٧)، وانظر: «تلبيس إبليس»: (ص٣١٢ ـ ٣١٣).

(٥) المعنى بقدم كلام الله أنه قديم النوع فإن الله لم يزل متكلمًا إذا شاء وكيف شاء، فالله سبحانه وتعالى قد تكلم بالقرآن وكتبه في اللوح المحفوظ، وأرسل به جبريل إلى النبي ﷺ منجمًا، وحادث الآحاد فإن الله قال عما نزل منه جديدًا على رسوله ﴿ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث﴾.
انظر: «مجموع الفتاوى» لابن تيمية: (٨/ ٢٨)، (١٢/ ٣٧٢)، (١٣/ ١٣٢).

القرآن أمخلوق هو؟ فقال: يقول الله تعالى: ﴿أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ﴾[1] ألا ترى كيف فرق بين الخلق والأمر، فالأمر كلامه، فلو كان كلامه مخلوقًا لم يفرق[2][3].

ويحرم الجدال فيه، ففي الحديث عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «الجدال في القرآن [كفر][4]» رواه الحاكم[5]، والمراد: المؤدي إلى مراء ووقوع في شك، أما التنازع في الأحكام فجائز إجماعًا حيث خلا عن التعصب والتعنت، وإلا كان من أقبح القبائح.

---

(١) سورة الأعراف، الآية: ٥٤.

(٢) زاد هنا كلمة: (بين) في «ر»، ولا معنى لها.

(٣) «فتح الباري» لابن حجر: (١٣/ ٣٣٢ ـ ٣٣٣)، «تفسير ابن عيينة»: (ص٢٤٩)، «تفسير البغوي»: (٢/ ١٦٥)، «تفسير السيوطي»: (٣/ ٤٧٤).
وقال ابن حجر عقب إيراده: وسبق ابن عيينة إلى ذلك محمد بن كعب القرظي وتبعه الإمام أحمد بن حنبل وعبد السلام بن عاصم وطائفة، أخرج كل ذلك ابن أبي حاتم عنهم في كتاب «الرد على الجهمية».

(٤) في «الأصل» بالتعريف: (الكفر)، والصواب ما أثبته من النسخ الأخرى ونص الحديث.

(٥) [١٩٧ح] «مستدرك الحاكم»: (٢/ ٢٢٣)، «مسند الإمام أحمد»: (٢/ ٢٥٨)، «صحيح ابن حبان»: «الإحسان»: (٣/ ١٣، ح١٤٦٢).
والحديث قال فيه الحاكم بعد أن ساقه من طريقين: طريق المعتمر بن سليمان بلفظ: «مراء في القرآن كفر»، وطريق عمرو بن أبي سلمة بلفظ: «الجدال».
قال: حديث المعتمر عن محمد بن عمرو صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وصححه ابن حبان كما ترى.
وصححه الألباني في «صحيح الترغيب والترهيب»: (١/ ١٣٣، ح١٣٨).
انظر بقية التخريج في الملحق.

قال الشاعر:

تـراه معـدًا للخـلاف كـأنـه   برد على أهل الصواب موكل

والذين في قلوبهم زيغ وميل عن الحق يتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة لطلب الفساد.

عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: «تلا رسول الله ﷺ: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ﴾ إلى ﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾[1] فقال: «إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه، فأولئك الذين سماهم[2] الله فاحذروهم»[3]. [١٤١]

عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ يرفعه قال: «الأمر ثلاثة: أمر بيِّن رشده فاتبعه، وأمر بيِّن غيه فاجتنبه، وأمر اختلف فيه فكله إلى الله عز وجل» رواه الإمام أحمد[4]، وسيأتي ذكر الصفات في آخر باب من الكتاب إن شاء الله تعالى[5].

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ٧.

(٢) (سماهم) لفظ «سنن الترمذي»، وفي البخاري ومسلم وأبي داود: (سمى).

(٣) [١٩٨ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٨/ ٢٠٩، ح٤٥٤٧)، كتاب التفسير، باب (١)، «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٦/ ٤٥٧، ح١/ ٢٦٦٥)، كتاب العلم، باب النهي عن اتباع متشابه القرآن. انظر بقية التخريج في الملحق.

(٤) انظر: كتاب «الزهد» للإمام أحمد: (ص٤١٥، ح١٧١٢)، ولم أجده في «المسند».
وانظر: «جامع بيان العلم» لابن عبد البر: (٢/ ٢٤)، و«معجم الطبراني»: «مجمع الزوائد»: (١/ ١٥٧).
والحديث قال الهيثمي فيه: رجاله موثقون.
وتعقبه الألباني في «تعليقه على المشكاة»: (١/ ٦٥)، فقال: إن من رواته المقدام واسمه هشام بن زياد وهو متروك كما قال الحافظ في «التقريب».

(٥) انظر: (ص٥٦٥).

باب

قول الله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾، قال مجاهد ما معناه: هو قول الرجل هذا مالي ورثته عن آبائي، وقال عون بن عبد الله: يقولون: ....

{٤٠ ـ باب}

{قول الله تعالى: ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾[(١)]}.

قال الشيخ ـ رحمه الله تعالى ـ: {قال مجاهد ما معناه[(٢)]: هو قول الرجل هذا مالي ورثته عن آبائي[(٣)]، وقال عون بن عبد الله[(٤)]: يقولون:

---

(١) سورة النحل، الآية: ٨٣.

(٢) هذا في «الأصل» و«المؤلفات»، وفي بقية النسخ: (معناه).

(٣) [١٣ث] «تفسير مجاهد»: (١/ ٣٥٠)، ولفظه: (هي المساكن والأنعام وما يرزقون منها وسرابيل من الحديد والثياب يقول: تعرف هذا قريش ثم ينكرونه ويقولون: ما كان هذا لآبائنا فورثناه منهم).
«تفسير الطبري»: (٨/ ١٤/ ١٥٨)، «تفسير ابن الجوزي»: (٤/ ٤٧٨ ـ ٤٧٩).
انظر بقية تخريج الأثر في الملحق.

(٤) هو: عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود ـ أبو عبد الله الهذلي ـ الكوفي الإمام العابد أخو فقيه المدينة عبيد الله بن عبد الله، حدث عن أبيه وأخيه وابن المسيب وابن عباس، وحدث عنه إسحاق بن يزيد وأبو حنيفة، قال الأصمعي: كان من آدب أهل المدينة وأفقههم، وكان مرجئًا ثم تركه، توفي سنة ١١٠هـ.
انظر ترجمته في: «حلية الأولياء»: (٤/ ٢٤٠ ـ ٢٧٢)، «تهذيب التهذيب»: (٨/ ١٧١ ـ ١٧٣)، «سير أعلام النبلاء»: (٥/ ١٠٣ ـ ١٠٥)، «شذرات الذهب»: (١/ ١٤٠).

لولا فلان لم يكن كذا، وقال ابن قتيبة: يقولون هذا بشفاعة آلهتنا، وقال أبو العباس بعد حديث زيد بن خالد الذي ....

لولا فلان لم يكن كذا[1]، وقال ابن قتيبة[2][3]: يقولون[4] هذا بشفاعة آلهتنا[5]، وقال أبو العباس} ابن تيمية {بعد حديث زيد بن خالد الذي

---

(١) [١٤ث] «تفسير الطبري»: (٨/ ١٤/ ١٥٨) بلفظ: (إنكارهم إياها أن يقول الرجل لولا فلان ما كان كذا وكذا ولولا فلان ما أحببت كذا وكذا).
«تفسير البغوي»: (٣/ ٨٠)، وقد نسب القول إلى عوف بن عبد الله ولعله تصحيف.
«تفسير ابن الجوزي»: (٤/ ٤٧٩).
انظر بقية تخريج الأثر في الملحق.

(٢) في «المؤلفات»: (قتيبة) بدون (ابن)، وهو خلاف النسخ المخطوطة، وقد جاء مصححًا في «تيسير العزيز الحميد» وترجم له.

(٣) هو: عبد الله بن مسلم بن قتيبة ـ أبو محمد ـ الدينوري، علامة كبير نزل بغداد وصنف وجمع وبعد صيته، حدث عن إسحاق بن راهويه وأبو حاتم السجستاني، قال الخطيب: كان ثقة دينًا فاضلاً من كتبه كتاب «الرد على من يقول بخلق القرآن»، قال البيهقي عنه: كان يرى ـ رأي الكرامية ـ ونقل عن الدارقطني بغير سند أنه قال: كان ابن قتيبة يميل إلى التشبيه، قال الذهبي: وهذا لا يصح وإن صح فسحقًا له فما في الدين محاباة.
أقول: وقد كتب الشيخ الدكتور علي بن نفيع العلياني عن عقيدة ابن قتيبة فمن أراد معرفة عقيدته فليراجع ذلك، توفي سنة ٢٧٦هـ.
انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (١٣/ ٢٩٦ ـ ٣٠٢)، «شذرات الذهب»: (٢/ ١٦٩ ـ ١٧٠)، «تاريخ بغداد»: (١٠/ ١٧٠).

(٤) قوله: (لولا فلان لم يكن كذا، وقال ابن قتيبة يقولون) سقط من «ر».

(٥) «تفسير ابن الجوزي»: (٤/ ٤٧٩)، وقد نسبه إلى ابن قتيبة وابن السائب والفراء.
و«تفسير البغوي»: (٣/ ٨٠)، وقد نسبه إلى الكلبي.

فيه: «إن الله تعالى قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر» وقد تقدم. وهذا كثير في الكتاب والسنة، يذم سبحانه من يضيف إنعامه إلى غيره ويشرك به، وقال بعض السلف: هو كقولهم كانت الريح طيبة، والملاح حاذقًا [ونحو ذلك مما هو جار على ألسنة كثير].

فيه[1]: «إن الله تعالى قال: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر»[2] وقد تقدم} الحديث وشرحه في باب الاستسقاء بالأنواء[3] {وهذا كثير في الكتاب والسنة، يذم سبحانه من يضيف إنعامه إلى غيره ويشرك به[4]، وقال بعض السلف:} مثلاً {هو كقولهم كانت الريح طيبة، والملاح حاذقًا[5][6]} يعني: فجرت السفينة، والملاح هو الذي يصلح السفينة في البحر ويعالجها، فأضافوا سير السفينة إلى الريح والملاح، وهو الله[7] الذي يجريها ويرسيها، قال الله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى يُسَيِّرُكُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ﴾[8]، وقال تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَـٰتِهِ ٱلْجَوَارِ فِى ٱلْبَحْرِ كَٱلْأَعْلَـٰمِ ﴿٣٢﴾ إِن يَشَأْ يُسْكِنِ ٱلرِّيحَ فَيَظْلَلْنَ

---

(١) زيد هنا في «الأصل» كلمة: (قال) خلافًا للمؤلفات وبقية النسخ.

(٢) زاد هنا في «المؤلفات» كلمة: (الحديث).

(٣) انظر: (ص٣٢٠)، باب الاستسقاء بالأنواء.

(٤) «مجموع الفتاوى»: (١٤/ ٣٧٠)، كلام قريب من هذا المعنى، فلعل الشيخ محمد بن عبد الوهاب قد اقتبسه منه.

(٥) زاد هنا في «المؤلفات» قوله: (ونحو ذلك مما هو جار على ألسنة كثير).

(٦) قال الشيخ سليمان بن عبد الله في «تيسير العزيز الحميد»: (ص٥٨٥) بأنه لم يقف على قائله، وقد اجتهدت في البحث عنه فلم أجده أيضًا.

(٧) لفظ الجلالة في «الأصل»، وهو ساقط من بقية النسخ.

(٨) سورة يونس، الآية: ٢٢.

﴿رَوَاكِدَ عَلَىٰ ظَهْرِهِۦٓ﴾[1]، وقال تعالى: ﴿۞ٱللَّهُ ٱلَّذِى سَخَّرَ لَكُمُ ٱلْبَحْرَ لِتَجْرِىَ ٱلْفُلْكُ فِيهِ بِأَمْرِهِۦ﴾[2]، وقال السدي: نعمة الله يعني محمدًا ﷺ أنكروه / وكذبوه، [١٤٢] وقيل: نعمة الله هي الإسلام[3]، وهو من أعظم النعم التي أنعم الله بها على عباده، ثم إن كفار مكة أنكروه وجحدوه، وقال مجاهد وقتادة: نعمة الله ما عدد عليهم في هذه السورة من النعم، يقرون بأنها من الله، ثم إذا قيل لهم: تصدقوا وامتثلوا أمر الله فيها ينكرونها ويقولون: ورثناها عن آبائنا[4]، وقال الكلبي: هو أنه لما ذكر هذه النعم قالوا: هذه نعم كلها من الله لكنها بشفاعة[5] آلهتنا[6]، وقيل: هو قول الرجل لولا فلان لكان كذا وكذا[7][8]، وقيل: إنهم يعرفون بأن الله تعالى: أنعم بهذه النعم، ولكنهم لا يستعملونها في طلب رضوانه ولا يشكرونه عليها[9].

---

(١) سورة الشورى، الآيتان: ٣٢ ـ ٣٣.

(٢) سورة الجاثية، الآية: ١٢.

(٣) [١٥ث] «تفسير الطبري»: (٨/ ١٤/ ١٥٧)، و«تفسير البغوي»: (٣/ ٨٠).
وهذا التفسير لهذه الآية هو الذي رجحه الطبري.
و«تفسير السيوطي»: (٥/ ١٥٥ ـ ١٥٦). انظر بقية تخريج الأثر في الملحق.

(٤) انظر: «تفسير الطبري»: (٨/ ١٤/ ١٥٧، ١٥٨)، و«تفسير القرطبي»: (١٠/ ١٦١)، و«تفسير البغوي»: (٣/ ٨٠)، و«تفسير الآلوسي»: (١٤/ ٢٠٦).

(٥) هذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (من شفاعة).

(٦) «تفسير الطبري»: (٨/ ١٤/ ١٥٨)، و«تفسير البغوي»: (٣/ ٨٠)، و«تفسير القرطبي»: (١٠/ ١٦١ ـ ١٦٢)، و«تفسير ابن الجوزي»: (٤/ ٤٧٩)، و«تفسير الآلوسي»: (١٤/ ٢٠٦).

(٧) قوله: (ولولا فلان لما كان كذا وكذا) سقط من «ر».

(٨) «تفسير الطبري»: (٨/ ١٤/ ١٥٨)، و«تفسير الماوردي»: (٣/ ٢٠٧)، و«تفسير القرطبي»: (١٠/ ١٦١)، و«تفسير البغوي»: (٣/ ٨٠)، و«تفسير الآلوسي»: (١٤/ ٢٠٦).

(٩) انظر: «تفسير القرطبي»: (١٠/ ١٦١ ـ ١٦٢)، و«تفسير الشوكاني»: (٣/ ١٨٥).

باب

قول الله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

قال الله تعالى: ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾[1] يعني: من نعمة الإسلام وصحة الأبدان وسعة في الأرزاق، وكل ما أعطاكم من مال أو ولد، فكل ذلك من الله تعالى هو المتفضل على عباده، فيجب عليكم شكره على جميع إنعامه[2][3].

{٤١ ـ باب}

{قول الله تعالى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[4]} أنه إله واحد في التوراة والإنجيل[5] ـ أي: لا تجعلوا لله أمثالاً تعبدونهم كعبادته[6] ـ والند: المثل[7] ﴿وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ يعني: الأشياء، وأنه لا مثل له.

---

(١) سورة النحل، الآية: ٥٣.

(٢) هذا من «الأصل»، وفي النسخ الأخرى: (نعمه).

(٣) «تفسير الطبري»: (٨/ ١٤/ ١٢١)، و«تفسير القرطبي»: (١٠/ ١١٤)، و«تفسير ابن الجوزي»: (٤/ ٤٥٦).

(٤) سورة البقرة، الآية: ٢٢.

(٥) انظر: «تفسير ابن كثير»: (١/ ٦١)، نقله ابن كثير عن مجاهد.

(٦) انظر: «تفسير البغوي»: (١/ ٥٥).

(٧) انظر: «لسان العرب»: (٣/ ٤٢٠)، وكذا فسره به ابن القيم كما ذكره عنه في «تيسير العزيز الحميد»: (ص١١٩). ونقل البغوي عن أبي عبيدة أنه الضد، وأن الله بريء من المثل والضد. وكذا فسره به البخاري في «صحيحه». انظره مع «الفتح»: (٨/ ١٧٦)، كتاب التفسير، باب ٢٢.

قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ في الآية: (الأنداد: هو الشرك أخفى من دبيب النمل على صفاة سوداء في ظلمة الليل. وهو أن تقول: والله وحياتك يا فلان وحياتي، وتقول: لولا كلبه هذا لأتانا اللصوص، ولولا البط لأتانا [اللصوص]. وقول الرجل: ما شاء الله وشئت. وقول الرجل: لولا الله وفلان لا تجعل فيها فلان، هذا كله به شرك) رواه ابن أبي حاتم.

{قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ في} تفسير {الآية، الأنداد: هو الشرك أخفى من دبيب النمل،} أي: الذر {على صفاة} أي: حجر ملساء {سوداء في ظلمة الليل وهو أن تقول: والله وحياتك يا فلان، وحياتي، وتقول: لولا كلبة[1] هذا لأتانا اللصوص، ولولا البط في [الدار][2] لأتانا [اللصوص][3]} واللصوص: السرق، والبط: طائر أخضر[4] معروف يحرس الدار وما أشبهها.

{وقول الرجل[5]: ما شاء الله وشئت. وقول الرجل: لولا الله وفلان لا تجعل فيها فلان[6] هذا كله به شرك. رواه ابن أبي حاتم[7]}.

---

(١) في «المؤلفات» بالتصغير: (كليبة)، والمثبت هو الموافق لأصل الحديث.

(٢) هذا في «المؤلفات» و«ش»، وهو الموافق لأصل الحديث وقد سقط من بقية النسخ.

(٣) في «الأصل»: (بالإفراد)، وما أثبته من بقية النسخ و«المؤلفات».

(٤) عرفه في «لسان العرب»: (٧/ ٢٦١) بأنه طائر مائي، ووصفه بالأخضر ليس على الإطلاق فقد يكون منه الأخضر، وقد يكون غير ذلك.

(٥) كلمة: (الرجل) سقطت من «ر».

(٦) هكذا في كل النسخ والمصادر: (فلان)، وفي «المؤلفات»: (فلانًا).

(٧) «تفسير ابن أبي حاتم» القسم المطبوع: (١/ ٨١)، و«تفسير الطبري»: (١/ ١/ ١٦٣)، =

وعن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك» رواه الترمذي، وحسنه، وصححه الحاكم.

وعن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: إن أحدكم يشرك حتى يشرك بكلب فيقول: لولاه لسرقنا الليلة[1]، وكذا قوله: مالي إلا الله وأنت[2]، ولا يستدل بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسۡبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾[3] فإن الأرجح أن العطف على الكاف[4]، ويدل عليه الحديث[5].

{وعن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك» رواه الترمذي، وحسنه، وصححه الحاكم[6]}.

= و«تفسير ابن كثير»: (١/ ٦١)، وأحاله على ابن أبي حاتم. وانظر: «تفسير السيوطي»: (١/ ٨٧)، و«تفسير الشوكاني»: (١/ ٥٢)، وأحاله على ابن أبي حاتم.

(١) في «ش»: (لسرقنا الله) وهو تصحيف فاحش.

(٢) «تفسير الطبري»: (١/ ١/ ١٦٣)، وقد نسبه الطبري إلى عكرمة ـ رضي الله عنه ـ. «الصمت» لابن أبي الدنيا: (ص١٩٧، ح٣٥٧)، و«تفسير ابن كثير»: (١/ ١٠١).

(٣) سورة الأنفال، الآية: ٦٤.

(٤) فيكون المعنى أن الله يكفيك ويكفي من اتبعك من المؤمنين.

(٥) لعله يعني بالحديث ما روي عن ابن عباس أنه قال: «حسبنا الله ونعم الوكيل قالها إبراهيم ﷺ حين ألقي في النار، وقالها محمد ﷺ حين قالوا ﴿إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيمانًا وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل﴾». وقد تقدم تخريجه في (ص٣٥٧)، من باب (٣٢) قول الله تعالى: ﴿وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين﴾.

(٦) [١٩٩ح] «سنن أبي داود»: (٣/ ٥٧٠، ح٣٢٥١)، كتاب الأيمان والنذور، باب في كراهية الحلف بالآباء. =

وقال ابن مسعود: «لأن أحلف بالله كاذبًا أحب إليَّ من أن أحلف بغيره صادقًا».

{وقال ابن مسعود} ـ رضي الله عنه ـ **{«لأن أحلف بالله كاذبًا أحب إليَّ من أن أحلف بغيره صادقًا»[1]}** لأن الحلف بالشيء[2] يقتضي تعظيمه، والعظمة في الحقيقة إنما هي لله وحده[3].

عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تحلفوا بآبائكم، ولا بأمهاتكم، ولا بالأنداد، ولا تحلفوا بالله إلا وأنتم صادقون» رواه أبو داود والنسائي[4].

= «سنن الترمذي»: (٤/ ١١٠، ح١٥٣٥)، كتاب النذور والأيمان، باب ما جاء في كراهية الحلف بغير الله. و«مستدرك الحاكم»: (١/ ١٨).
والحديث قال فيه الترمذي: حديث حسن، وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين فقد احتجا بمثل هذا الإسناد وخرجاه في الكتاب، وليس له علة ولم يخرجاه.
وصححه الألباني في «الإرواء»: (٨/ ١٨٩، ح٢٥٦١).
انظر بقية التخريج في الملحق.

(١) «المصنف» لعبد الرزاق: (٨/ ٤٦٩، ح١٥٩٢٩)، و«معجم الطبراني الكبير»: «مجمع الزوائد»: (٤/ ١٧٧)، «المصنف» لابن أبي شيبة: (٤/ ١٧٩).
والأثر عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ.
والحديث قال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٤/ ٣١): رواته رواة الصحيح، وتبعه الهيثمي فقال: رواه الطبراني في «الكبير» ورجاله رجال الصحيح.

(٢) هذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (بشيء) بالتنكير.

(٣) في «ر» و«ش»: (والعظمة الحقيقية ما هي إلا لله وحده).

(٤) «سنن أبي داود»: (٣/ ٥٦٩، ح٣٢٤٨)، كتاب الأيمان والنذور، باب في كراهية الحلف بالآباء. =

عن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعني رسول الله ﷺ وأنا أقول: وأبي، فقال: «إن الله عز وجل ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم»، قال عمر ـ رضي الله عنه ـ: فوالله ما حلفت بها[1] ذاكرًا ولا آثرًا[2] قوله. آثرًا: يريد مخبرًا به من قولك أثرت الحديث آثره إذا رويته، يقول: ما حلفت ذاكرًا من نفسي ولا مخبرًا به عن غيري.

وأما ما رواه أبو داود بسنده في حديث قصة الأعرابي فقال النبي ﷺ: «أفلح وأبيه إن صدق»[3]، وفي رواية قال: «أفلح وأبيه إن صدق

= و«سنن النسائي»: (٧/ ٥، ح٣٧٦٩)، كتاب الأيمان، باب الحلف بالأمهات.
«السنن الكبرى» للبيهقي: (١٠/ ٢٩).
«صحيح ابن حبان»: «الإحسان»: (٦/ ٢٧٧، ح٤٣٤٢).
والحديث صححه ابن حبان ـ كما ترى ـ، وصححه الألباني كما في «صحيح سنن أبي داود»: (٢/ ٦٢٧، ح٢٧٨٤)، و«صحيح سنن النسائي»: (٢/ ٧٩٩، ح٣٥٢٩).

(١) كلمة: (بها) سقط من «ر»، وفي «ع»: (بهما) وهو خطأ من الناسخ.

(٢) [٢٠٠ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١١/ ٥٣٠، ح٦٦٤٧)، كتاب الأيمان والنذور، باب لا تحلفوا بآبائكم.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٢/ ١١٥، ح١/ ١٦٤٦)، كتاب الإيمان والنذور، باب النهي عن الحلف بغير الله.
انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٣) [٢٠١ح] «سنن أبي داود»: (١/ ٢٧٢ ـ ٢٧٣، ح٣٩١، ٣٩٢)، كتاب الصلاة، باب فرض الصلاة.
والحديث بهذا اللفظ رواه ـ أيضًا ـ مسلم في «صحيحه»، انظره مع «شرح النووي»: (١/ ٢٨٠ ـ ٢٨٣). ورواه البخاري بلفظ: «أفلح إن صدق»، انظر: «صحيح البخاري مع الفتح»: (١/ ١٠٦، ح٤٦).
والحديث من رواية طلحة بن عبيد الله ـ رضي الله عنه ـ.
انظر بقية تخريجه في الملحق.

[أو][1] دخل الجنة وأبيه إن صدق»[2][3] فقال الخطابي: قوله «وأبيه»: هذه كلمة جارية في ألسن العرب تستعملها كثيرًا في خطابها تريد بها التوكيد، / وقد نهى رسول الله ﷺ أن يحلف الرجل بأبيه، فيحمل[4] أن يكون هذا القول منه قبل النهي، ويحتمل أن يكون جرى ذلك منه على عادة الكلام الجاري على الألسن، وهو لا يقصد به القسم، كلغو اليمين المعفو عنه، قال الله تعالى: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِيٓ أَيْمَـٰنِكُمْ﴾[5] وقيل جواب آخر: وهو أن يكون ﷺ أضمر فيه كأنه قال: لا ورب أبيه، انتهى ملخصًا[6]. وإن قيل: قد أقسم الله تعالى ببعض مخلوقاته كالليل، والشمس، أجيب بأن الله تعالى له أن يقسم بما شاء من مخلوقاته تنبيهًا [١٤٤]

---

(١) ما بين القوسين أضفته من أصل الحديث تصحيحًا للحديث، وقد سقط من كل النسخ.

(٢) قوله: (وفي رواية قال: «أفلح . . . إلى . . . إن صدق») سقط من «ر».

(٣) انظر: «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١/ ٢٨٢ ـ ٢٨٣، ح٩/ ١١)، كتاب الإيمان، باب بيان الصلوات.
والحديث عن طلحة بن عبيد الله.

(٤) كلمة: (فيحمل) سقطت من «ر»، وفي «ع»: (فحمل) بالماضي.

(٥) سورة البقرة، الآية: ٢٢٥.

(٦) «معالم السنن» للخطابي، ضمن «سنن أبي داود»: (١/ ٢٧٣).
وقد رجح النووي في «شرحه لصحيح مسلم»: (١/ ٢٨٢) أنه ليس حلفًا، وإنما هو كلمة جرت عادة العرب أن تدخلها في كلامها غير قاصدة بها حقيقة الحلف، والنهي إنما ورد فيمن قصد حقيقة الحلف . . . وقال بأنه الجواب المرضي.
والأحسن منه أن يحمل على أن ذلك قبل النهي؛ لأنه قد وردت عن النبي ﷺ أحاديث تدل على نهيه عن أقوال وإن لم يقصد قائلوها مدلولها كنهيه أن يقول؛ ما شاء الله وشئت، وأن يقول؛ لولا الله وأنت؛ وذلك لحمايته لجناب التوحيد.

على شرفها[١]، وأما الحلف بالأمانة فورد في الحديث[٢] عن بريدة قال: قال رسول الله ﷺ: «من حلف بالأمانة فليس منا»[٣].

قال الخطابي: هذا يشبه أن تكون الكراهة فيها من أجل أنه أمر أن يحلف بالله وصفاته، وليست الأمانة من صفاته[٤]، وإنما هي[٥] أمر من أمره، وفرض من فروضه، فنهوا عنه لما في ذلك من التسوية بينهما، وبين أسماء الله عز وجل وصفاته[٦].

وقال أبو حنيفة: (إذا قال: وأمانة الله كان يمينًا ولزمته الكفارة)، وقال الشافعي: (لا يكون ذلك يمينًا ولا يلزمه الكفارة)[٧].

---

(١) ذكر مثل ذلك النووي على «شرح صحيح مسلم»: (١١/ ١١٦).

(٢) يعني: ورد ذمه.

(٣) [٢٠٢ح] «سنن أبي داود»: (٣/ ٥٧١، ح٣٢٥٣)، كتاب الأيمان والنذور، باب ٦. «مستدرك الحاكم»: (٤/ ٢٩٨)، «صحيح ابن حبان»: «الإحسان»: (٦/ ٢٧٩، ح٤٣٤٨).
والحديث أورده ابن حبان في «صحيحه» ـ كما ترى ـ وقال الحاكم: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/ ٣٣٢): رجاله رجال الصحيح خلا الوليد بن ثعلبة وهو ثقة، وصحح النووي إسناده في «الأذكار»: (ص٤٥٦، ح١١٥٤)، وفي «رياض الصالحين»: (ص٥٤٤، ح١٧١٨)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة»: (١/ ٤٩، ح٩٤).
انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٤) قوله: (وليست الأمانة من صفاته) سقط من «ع».

(٥) كلمة: (هي) من «الأصل»، وسقط من بقية النسخ.

(٦) «معالم السنن» للخطابي: (٣/ ٥٧١).

(٧) المصدر السابق: (٣/ ٥٧١).
وانظر ـ أيضًا ـ: «شرح النووي على صحيح مسلم»: (١١/ ١١٧).

وعن حذيفة عن النبي ﷺ قال: «لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان، ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان» رواه أبو داود بسند صحيح.

تنبيه: قال النووي ـ رحمه الله تعالى ـ: (ومن أقبح الألفاظ المذمومة ما يعتاده كثير من الناس إذا أن يحلف على شيء فيتورع عن قوله (والله) كراهة الحنث، أو إجلالاً لله فيقول الله يعلم ما كان كذا! فإن كان [قائلها][1] متيقنًا كما قال فلا بأس، وإن كان كاذبًا أو شاكًّا في ذلك فهو من أقبح القبائح؛ لأنه تعرض للكذب على الله تعالى فإنه أخبر أن الله تعالى يعلم / [١٤٥] شيئًا لا يتيقن كيف هو [وعلى][2] خلاف ما هو، وذلك لو تحقق[3] كان كفرًا فينبغي للإنسان اجتناب هذه العبارة)[4].

{وعن حذيفة} بن اليمان ـ رضي الله عنه ـ {عن النبي ﷺ **قال: «لا تقولوا ما شاء الله وشاء فلان، ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان» رواه أبو داود بسند صحيح**[5]}.

---

(١) في «الأصل»: (فإن كان قائلاً)، وما أثبته من بقية النسخ هو الصواب.

(٢) في «الأصل»: (أو على)، وما أثبته من النسخ الأخرى هو الموافق للسياق.

(٣) أي: تحقق قصد قائله به، أو يعني بالتحقق ما يشترطه العلماء عند الحكم بالتكفير من تحقق الشروط وانتفاء الموانع.

(٤) انظر: كتاب «الأذكار» للنووي: (ص٤٥٥).

(٥) [٢٠٣ح] «سنن أبي داود»: (٥/ ٢٥٩، ح٤٩٨٠)، كتاب الأدب، باب لا يقال خبثت نفسي.
«سنن الدارمي»: (٢/ ٢٠٥، ح٢٧٠٢)، و«مسند الإمام أحمد»: (٥/ ٣٨٤).
والحديث من رواية حذيفة بن اليمان.
والحديث صححه النووي في «رياض الصالحين»: (ص٥٥٣، ح١٧٥٤). =

[وجاء] عن إبراهيم النخعي أنه يكره أن يقول الرجل أعوذ بالله وبك، ويجوز أن يقول بالله ثم بك، قال: ويقول: لولا الله ثم فلان، ولا تقولوا لولا الله وفلان.

---

[1] **{عن إبراهيم النخعي أنه يكره أن يقول الرجل[2] أعوذ بالله وبك، ويجوز أن يقول بالله ثم بك، قال: ويقول: لولا الله ثم فلان، ولا تقولوا لولا الله وفلان[3]}.**

اعلم أن العطف المطلق بالواو تشريك وتسوية بخلاف ثم[4] فإنها للترتيب والانفصال، وما ورد من إطلاق الشرك على الحلف بغير الله، وعلى من سوى بين الله وبين المخلوق في المشيئة مثل ما شاء الله، وما شاء فلان، وما لي إلا الله وأنت، ولولا الله وفلان، هذه كلها من الشرك الأصغر قادحة في كمال التوحيد.

= وفي «الأذكار»: (ص٤٤٤، ح١١٣١).

وصححه الألباني كما في «السلسلة الصحيحة»: (١/ ٢١٤، ح١٣٧).

انظر بقية تخريجه في الملحق.

(١) في «المؤلفات»: (وجاء عن إبراهيم . . . إلخ).

(٢) كلمة: (الرجل) سقطت من «المؤلفات».

(٣) «مصنف عبد الرزاق»: (١١/ ٢٧، ح١٩٨١١، ١٩٨١٢)، «الصمت» لابن أبي الدنيا: (ص١٩٣ ـ ١٩٤، ح٣٤٤).

وانظر: «الأذكار» للنووي: (ص٤٤٤)، و«فتح الباري» لابن حجر: (١١/ ٥٤٠ ـ ٥٤١).

(٤) هذا في «الأصل»، وقد سقطت كلمة: (ثم) من بقية النسخ، وهو خطأ ظاهر، تبع النساخ فيه بعضهم بعضًا.

باب ما جاء فيمن لم يقنع [بالحلف] بالله تعالى

عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ قال: «لا تحلفوا بآبائكم، ومن حلف [بالله] فليصدق، ....

{٤٢ ـ باب ما جاء فيمن لم يقنع[١] بالله تعالى}

{عن ابن عمر[٢] ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ قال: «لا تحلفوا بآبائكم} فيه النهي عن الحلف بالآباء، وقد سبق معناه وتفسيره[٣].

وقوله: **{ومن حلف [بالله][٤] فليصدق}** يعني: لا يحلف إلا وهو يعلم أنه صادق في يمينه، وإن علم أنه كاذب فاجر، فيمينه يمين الغموس.

عن عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: جاء أعرابي إلى ا النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ما الكبائر؟ فذكر الحديث، وفيه اليمين الغموس، قال: الذي يقتطع مال امرىء مسلم هو فيها كاذب. أخرجه البخاري[٥].

---

(١) في «المؤلفات»: (لم يقنع بالحلف بالله).

(٢) في «المؤلفات»: (عن عمر)، وفي بقية النسخ، وكتاب «التوحيد مع الفتح والتيسير»: (ابن عمر)، وهو الموافق للمصادر الحديثية.

(٣) انظر: الباب الماضي: (ص٤٢٠).

(٤) ما بين القوسين أضفته من مصادر الحديث تصحيحًا له، وقد جاء في «المؤلفات»: (من حلف له بالله فليصدق).

(٥) «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٢/ ٢٦٤، ح٦٩٢٠)، كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب إثم من أشرك بالله وعقوبته في الدنيا والآخرة.
«سنن الترمذي»: (٥/ ٢٣٦، ح٣٠٢١)، كتاب التفسير، باب ومن سورة النساء.
«السنن الكبرى» للبيهقي: (١٠/ ٣٥).

[١٤٦] وعن [ابن][(١)] مسعود مرفوعًا: / «من حلف على مال امرىء مسلم بغير حق لقي الله وهو عليه غضبان» ثم قرأ علينا رسول الله ﷺ: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشۡتَرُونَ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ وَأَيۡمَٰنِهِمۡ ثَمَنٗا قَلِيلًا . . .﴾ الآية[(٢)(٣)].

ولمسلم عن أبي أمامة مرفوعًا: «من اقتطع حق امرىء مسلم بيمينه فقد أوجب الله له النار، وحرم عليه الجنة، فقال رجل: وإن كان شيئًا يسيرًا يا رسول الله، قال: وإن كان قضيبًا من أراك»[(٤)].

{ومن حلف له بالله فليرض} تعظيمًا لله سبحانه وتعالى، واعتقادًا[(٥)] بأنه لا يقدم مسلم على الحلف بالله إلا وهو صادق، سواء كان الحلف في

(١) في «الأصل»: (أبي) وهو خطأ، وما أثبته من بقية النسخ هو الصواب.

(٢) سورة آل عمران، الآية: ٧٧.

(٣) [٢٠٤ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٣/ ٤٢٣، ح٧٤٤٥)، كتاب التوحيد، باب ٢٤.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٢/ ٥٢٠، ح٢٢٢/ ١٢٨)، كتاب الإيمان، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار.
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٤) [٢٠٥ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٢/ ٥١٦ ـ ٥١٧، ح٢١٨/ ١٣٧)، كتاب الإيمان، باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة.
«سنن النسائي»: (٨/ ٢٤٦، ح٥٤١٩)، كتاب آداب القضاة، باب ٣٠.
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٥) قول الشارح رحمه الله هنا: (واعتقادًا بأنه لا يقدم مسلم على الحلف بالله إلا وهو صادق) ليس بشرط، فالمطلوب من المكلف الرضا بالحلف بالله وقبول الحكم على أساسه وإن علم كذب الحالف، وعليه أن يحتسب أخذ حقه يوم القيامة.

ومن لم يرض فليس من الله» [رواه ابن ماجه بسند حسن].

حكم أو غيره. {**ومن لم يرض فليس من الله»**[1][2]} أي: ليس من أهل دينه وطاعته حيث لم يرض به ويعظمه، وهذا وعيد شديد لمن لم يرض بالحلف بالله.

عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «رأى عيسى عليه السلام رجلاً يسرق فقال: سرقت؟ قال: كلا والذي لا إله إلا هو فقال عيسى عليه السلام: آمنت بالله وكذبت عيني» أخرجه الشيخان والنسائي[3].

---

(١) زاد هنا في «المؤلفات» قوله: (رواه ابن ماجه بسند حسن)، ولم تأت هذه الزيادة في كل النسخ.

(٢) «سنن ابن ماجه»: (١/ ٦٧٩، ح٢١٠١)، كتاب الكفارات، باب من حلف له بالله فليرض.
«فتح الباري»: (١١/ ٥٣٥ ـ ٥٣٦) وأحالها على ابن ماجه.
والحديث حسنه ابن حجر في «الفتح»، وقال البوصيري في «مصباح الزجاجة»: (٢/ ١٣٣) عقب الحديث: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.
وصححه الألباني كما في «صحيح سنن ابن ماجه»: (١/ ٣٥٩، ح١٧٠٨)، وكما في «إرواء الغليل»: (٨/ ٣١٤، ح٢٦٩٨).
وقد روى قول النبي ﷺ: «لا تحلفوا بآبائكم» من طرق أخرى عن ابن عمر في «صحيح البخاري»: (١٣/ ٣٧٩، ح٧٤٠١)، و«صحيح مسلم»: (١١/ ١١٧، ح٤/ ١٦٤٦).
وروي عن عمر بن الخطاب قوله ﷺ: «ألا إن الله عز وجل ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم».

(٣) [ح٢٠٦] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٦/ ٤٧٨، ح٣٤٤٤)، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى: ﴿واذكر في الكتاب مريم ...﴾. و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٥/ ١٣٠، ح١٤٩/ ١٣٦٨)، كتاب الفضائل، باب فضائل عيسى عليه السلام. و«سنن النسائي»: (٨/ ٢٤٩، ح٥٤٢٧)، كتاب آداب القضاة، باب ٣٧.
انظر بقية التخريج في الملحق.

باب قول ما شاء الله وشئت

عن قتيلة أن يهوديًا أتى النبي ﷺ فقال: إنكم تشركون، تقولون ما شاء الله وشئت، وتقولون والكعبة، فأمرهم النبي ﷺ إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا ورب الكعبة، وأن يقولوا ما شاء الله ثم شئت». رواه النسائي وصححه.

{٤٣ ـ باب قول ما شاء الله وشئت}

{عن قتيلة} [بالمثناة والتصغير بنت صيفي الأنصارية الجهنية الصحابية[١] من المهاجرات] **{أن يهوديًا أتى النبي ﷺ فقال: إنكم تشركون، تقولون: ما شاء الله وشئت، وتقولون: والكعبة، فأمرهم النبي ﷺ إذا أرادوا أن يحلفوا أن يقولوا: ورب الكعبة وأن يقولوا: ما شاء الله ثم شئت» رواه النسائي وصححه[٢].}**

---

(١) هي: قتيلة بنت صيفى الجهنية، صحابية، كانت من المهاجرات الأول، روت عن النبي ﷺ حديث الباب، وقد ذكر أنها لم ترو غيره.
انظر ترجمتها في: «الإصابة»: (١٣/ ٩٤)، «تهذيب التهذيب»: (١٢/ ٤٤٥)، «طبقات ابن سعد»: (٨/ ٣٠٩).

(٢) [٢٠٧ح] «سنن النسائي»: (٧/ ٦، ح٣٧٧٣)، كتاب الأيمان والنذور، باب ٩.
«مستدرك الحاكم»: (٤/ ٢٩٧)، «مسند الإمام أحمد»: (٦/ ٣٧١ ـ ٣٧٢).
والحديث قال فيه الحاكم: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وصحح ابن حجر إسناده في «الإصابة»: (١٣/ ٩٤)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة»: (١/ ٢١٣، ح١٣٦).
انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

وله ـ أيضًا ـ عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أن رجلا قال للنبي ﷺ: ما شاء الله وشئت، قال: «أجعلتني لله ندًا، ما شاء الله وحده».

[ولابن ماجه] عن الطفيل ـ أخي عائشة لأمها ـ قال: رأيت كأني أتيت على نفر من اليهود، قلت: إنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون: عزير ابن الله، قالوا: إنكم.................................

{**وله ـ أيضًا ـ عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما أن رجلاً قال للنبي صلى الله عليه / وسلم: ما شاء الله وشئت، قال: «أجعلتني لله ندًا**} أي مثلاً! [١٤٧] أنكر[١] عليه ذلك، وقال: {**ما شاء الله وحده**»[٢]} أي: لا شريك له في المشيئة.

[٣]{**عن الطفيل**[٤] **أخي عائشة لأمها**} ـ رضي الله عنهما ـ {**قال: رأيت**} أي: في المنام {**كأني أتيت على نفر من اليهود**} أي: جماعة منهم {**قلت: إنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون: عزير ابن الله، قالوا: إنكم**

---

(١) أقحم هنا في النسخ الثلاث غير «الأصل» قوله: (ابن سخبرة صحابي) وهو مخالف للسياق، فالتعريف بالطفيل ليس هنا موضعه.

(٢) [٢٠٨ح] «الأدب المفرد» للبخاري: (ص٢٦٥، ح٧٨٤)، «سنن ابن ماجه»: (١/ ٦٨٤، ح٢١١٧)، «مسند الإمام أحمد»: (١/ ٢١٤). والحديث حسن إسناده الألباني في «السلسلة الصحيحة»: (١/ ٢١٦ ـ ٢١٧، ح١٣٩).
انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٣) زاد هنا في «المؤلفات» قوله: (ولابن ماجه).

(٤) هو: طفيل بن عبد الله بن الحارث بن سخبرة وهو أخو عائشة زوج النبي ﷺ لأمها أم رومان، صحابي له حديث. انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (٢/ ٤٥٩ ـ ٤٦٠)، «الإصابة»: (٥/ ٢٢٢ ـ ٢٢٣)، «تهذيب التهذيب»: (٥/ ١٤).

لأنتم القوم لولا أنكم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد، ثم مررت بنفر من النصارى فقلت: إنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون: المسيح ابن الله، قالوا: وإنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد. فلما أصبحت أخبرت بها من أخبرت، ثم أتيت النبي ﷺ فأخبرته، قال: «هل أخبرت بها أحد؟» قلت: نعم، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «أما بعد، فإن طفيلاً رأى رؤيا أخبر بها من أخبر منكم، وإنكم قلتم كلمة، كان يمنعني كذا وكذا أن أنهاكم عنها، فلا تقولوا: ما شاء الله وشاء محمد، ولكن قولوا: ما شاء الله وحده».

لأنتم القوم لولا أنكم تقولون[1]: ما شاء الله وشاء محمد، ثم مررت بنفر من النصارى} أي: جماعة منهم {فقلت: إنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون: المسيح ابن الله، قالوا: وإنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون: ما شاء الله وشاء محمد. فلما أصبحت أخبرت بها من أخبرت، ثم أتيت النبي ﷺ فأخبرته، قال: هل أخبرت بها} أي: بالرؤيا[2] {أحدًا؟ قلت: نعم، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما بعد، فإن طفيلاً رأى رؤيا أخبر بها من أخبر منكم، وإنكم قلتم كلمة، كان يمنعني كذا وكذا أن أنهاكم عنها، فلا تقولوا: ما شاء الله وشاء محمد، ولكن قولوا: ما شاء الله وحده[3]}

---

(١) قوله: (عزير ابن الله، قالوا وإنكم لأنتم القوم لولا أنكم تقولون) سقط من «ر» و«ع».

(٢) في «ع»: (هل أخبرت بها أحدًا يعني الرؤيا).

(٣) [٢٠٩ح] «سنن الدارمي»: (٢/ ٢٠٥، ح٢٧٠٢)، كتاب الاستئذان، باب النهي عن أن يقول ما شاء الله وشاء فلان.

«سنن ابن ماجه»: (١/ ٦٨٥، ح٢١١٩)، كتاب الكفارات، باب ١٣. =

يعني[١]: لا تشركوني ولا غيري[٢] في المشيئة، وهذا الشرك ليس من الأكبر لقوله: يمنعني كذا وكذا إذ لو كان من الأكبر لما منعه شيء عن النهي عنه.

وفيه أن الرؤيا الصالحة من أقسام الوحي، وقد تكون سببًا لشرع بعض الأحكام، كما في الأذان في رؤيا عبد الله بن زيد بن عبد ربه[٣] في المنام، ومما كره النبي ﷺ الجمع بين الله وبينه في الضمير.

يروى أن رجلاً خطب عند رسول الله ﷺ فقال: من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما[٤] فقد غوى، فقال رسول الله صلى / الله عليه وآله وسلم: «بئس خطيب القوم أنت هلا قلت: ومن يعص الله ورسوله فقد غوى»[٥]، وكره قوله ومن يعصهما، لما فيه من الجمع بينهما في الضمير والمساواة. [١٤٨]

= «مسند الإمام أحمد»: (٥/ ٧٢). والحديث صححه الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (١/ ٢١٤ـ ٢١٦، ح١٣٧، ١٣٨). انظر بقية تخريجه في الملحق.

(١) كلمة: (يعني) سقط من «ر».

(٢) هذا في «الأصل»، وفي النسخ الأخرى، أخطاء إملائية ونحوية.

(٣) هو: عبد الله بن زيد بن ثعلبة بن عبد الله الأنصاري ـ صحابي ـ شهد العقبة وبدرًا، وهو الذي أري الأذان في النوم، توفي سنة ٣٢هـ، قال الحاكم بأن الصحيح أنه توفي في أحد.
انظر ترجمته في: «طبقات ابن سعد»: (٣/ ٥٣٦ ـ ٥٣٧)، «الإصابة»: (٦/ ٩٠ ـ ٩١)، «أسد الغابة»: (٣/ ١٤٢ ـ ١٤٥).

(٤) هذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (يعصاهما).

(٥) [٢١٠ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٦/ ٤٠٧، ح٤٨/ ٨٧٠)، كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة، و«المستدرك» للحاكم: (١/ ٢٨٩).
والحديث ـ كما ترى ـ قد أخرجه مسلم في «صحيحه»، ومع ذلك فإن الحاكم قد قال عقبه: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ووافقه الذهبي على ذلك.
فوهم رحمه الله في قوله: إن مسلمًا لم يخرجه. والحديث عن عدي بن حاتم ـ رضي الله عنه ـ. انظر بقية التخريج في الملحق.

باب من سب الدهر فقد آذى الله

وقول الله تعالى: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ ۚ وَمَا لَهُم بِذَٰلِكَ مِنْ عِلْمٍ ۖ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾.

في «الصحيح» عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: «قال الله تعالى يؤذيني ابن ادم يسب الدهر وأنا الدهر، أقلب الليل والنهار».

{٤٤ ـ باب من سب الدهر فقد آذى الله}

{وقول الله تعالى: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ ۚ﴾} أي: ما الحياة إلا الحياة الدنيا نموت ونحيا، أي: يموت الآباء ويحيى الأبناء، وما يهلكنا إلا الدهر، أي[1]: وما يفنينا إلا مر[2] الزمان، واختلاف الليل والنهار[3] {وَمَا لَهُم بِذَٰلِكَ مِنْ عِلْمٍ ۖ} أي: لم يقولوه عن[4] علم علموه {إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾[5]} والظن لا يغني من الحق شيئًا.

{وفي «الصحيح» عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: «قال الله تعالى: يؤذيني ابن آدم} يعني: يعاملني معاملة توجب الأذى في حقكم {يسب الدهر وأنا الدهر، أقلب الليل والنهار»[6]

---

(١) كلمة: (أي) في «الأصل»، وقد سقطت من بقية النسخ.

(٢) في «ر» و«ع»: (ممر)، ولا يصلح التعبير به.

(٣) قوله: (وما يفنينا إلا مر الزمان واختلاف الليل والنهار) سقط من «ش».

(٤) كلمة: (عن) سقطت من «ر».

(٥) سورة الجاثية، الآية: ٢٤.

(٦) [٢١١ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٨/ ٥٧٤، ح٤٨٢٦)، كتاب التفسير، باب يوم نبطش البطشة الكبرى. =

وفي رواية: «لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر».

وفي رواية: «لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر»[1]} ومعنى هذا الحديث: أن العرب كان من شأنها[2] ذم الدهر وسبه عند النوازل والنوائب والحوادث والمصائب النازلة بها، من موت أو هدم أو تلف مال أو غير ذلك، يقولون: يا خيبة الدهر . . . ونحو هذا من ألفاظ سب الدهر، فقال النبي ﷺ: «لا تسبوا الدهر فإن الله هو الدهر»[3]، أي: فاعل النوازل والحوادث، وخالق الكائنات، وفي رواية: «يؤذيني ابن آدم يقول: يا خيبة الدهر، فلا يقولن أحدكم يا خيبة الدهر، فإني أنا الدهر، أقلب ليله ونهاره فإذا شئت قبضته»[4]، وقوله عز وجل: «أنا الدهر» برفع الراء هو الصواب

= «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٥/ ٥ ـ ٦، ح٢/ ٢٢٤٦)، كتاب الألفاظ من الآداب وغيرها، باب النهي عن سب الدهر. انظر بقية التخريج في الملحق.

(١) [٢١٢ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٥/ ٦، ح٥/ ٢٢٤٦)، كتاب الألفاظ من الآداب وغيرها، باب النهي عن سب الدهر. و«السنن الكبرى» للبيهقي: (٣/ ٣٦٥). انظر بقية التخريج في الملحق.

(٢) هذا في «الأصل» و«ش»، وفي «ع»: (من شأنهم)، وفي «ر»: (من شاء).

(٣) تقدم قريبًا، انظر الحاشية السابقة.

(٤) «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٥٦٤، ح٦١٨٢)، كتاب الأدب، باب لا تسبوا الدهر.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٥/ ٦، ح٣/ ٢٢٤٦)، كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب النهي عن سب الدهر وغيره.
وأخرجه الحاكم في «المستدرك»: (٢/ ٤٥٣) بسياق قريب من هذا وقال عقبه: قد اتفق الشيخان على إخراج حديث الزهري هذا بغير هذه السياقة وهو صحيح على شرطهما.
وأخرجه أحمد في «مسنده»: (٢/ ٢٧٢).

المعروف الذي قاله الشافعي، وأبو عبيد، وجماهير المتقدمين والمتأخرين.

قال أبو بكر محمد بن داود الأصبهاني الظاهري[1]: (إنما / هو الدهر [١٤٩] بالنصب على الظرف، أي: أنا مدة الدهر، أقلب ليله ونهاره)[2].

وحكى ابن عبد البر[3] هذه الرواية عن بعض أهل العلم قال النحاس[4][5]: يجوز النصب، أي: أنا باق مقيم أبدًا[6] فالله سبحانه

---

(١) هو: محمد بن داود بن علي أبو بكر الظاهري، العلامة، البارع، ذو الفنون، وهو مصنف كتاب «الزهرة» في الآداب، وكان له بصرًا تامًّا بالحديث وأقوال الصحابة، وكان يجتهد ولا يقلد أحدًا، مات سنة ٢٩٧هـ.
انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (١٣/ ١٠٩ ـ ١١٦)، «تاريخ بغداد»: (٥/ ٢٥٦ ـ ٢٦٣)، «وفيات الأعيان»: (٤/ ٢٥٩ ـ ٢٦١).

(٢) «شرح النووي على صحيح مسلم»: (١٥/ ٥ ـ ٦)، كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها.

(٣) هو: يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي ـ أبو عمر ـ إمام حافظ في الحديث، قال الذهبي: كان إمامًا دينًا ثقة متقنًا علامة صاحب سنة واتباع، وكان أولاً أثريًا ظاهريًا فيما قيل، وكان في أصول الديانة على مذهب السلف، لم يدخل في علم الكلام، وُلد سنة ٣٦٨هـ، وتوفي سنة ٤٦٣هـ.
انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (١٨/ ١٥٣ ـ ١٦٣)، «شذرات الذهب»: (٣/ ٣١٤)، «العبر»: (٢/ ٣١٦).

(٤) في كل النسخ: (النجاشي)، وقد صوبتها من المصدر: (شرح النووي).

(٥) هو: أحمد بن محمد بن إسماعيل المرادي المصري أبو جعفر النحاس مفسر، أديب، نحوي، لغوي، وفقيه، رحل إلى بغداد وأخذ عن المبرد والأخفش والزجاج وغيرهم، له تصانيف منها: «معاني القرآن»، «تفسير القرآن»، «إعراب القرآن»، «الناسخ والمنسوخ» وغيرها، توفي بمصر سنة ٣٣٨هـ.
انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (١٥/ ٤٠١ ـ ٤٠٢)، «شذرات الذهب»: (٢/ ٣٤٦)، «الأعلام»: (١/ ٢٠٨)، «معجم المؤلفين»: (٢/ ٨٢).

(٦) نفس المصدر السابق: (ص٦).

وتعالى مقلب الدهر ومصرفه، وهو الفاعل لهذه الأمور التي تضيفونها إلى الدهر[1].

قال الشاعر:

يا شاكي الدهر جهلاً في تصرفه ... لا تشك دهرك فإن الدهر مأمور

ما ذنب دهرك والأيام عالية ... وكل أمر إذا وافاك مسطور

فاصبر على حدثان الدهر وارض به ... مادام في الدهر مهموم ومسرور

{٤٥ ـ باب التسمي بـ «قاضي القضاة» ونحوه}

{في «الصحيح» عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: «إن أخنع اسم عند الله رجل يسمى ملك الأملاك»[2][3]}.

---

(١) نفس المصدر السابق: (ص٦).

(٢) في «المؤلفات» زاد في الحديث قوله: (لا مالك إلا الله)، وهي من رواية ابن أبي شيبة كما ذكره مسلم بعد هذا الحديث.

(٣) [٢١٣ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٥٨٨، ح٦٢٠٦)، كتاب الأدب، باب أبغض الأسماء.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٤/ ٣٦٨ ـ ٣٧٠، ح٢٠، ٢١/ ٢١٤٣)، كتاب الآداب، باب تحريم التسمي بملك الأملاك.
انظر بقية التخريج في الملحق.

قال [مسلم][1] قال أحمد بن حنبل: سألت[2] أبا عمرو[3] عن أخنع؟ فقال: أوضع[4]، وهذا التفسير الذي فسره[5] ـ أبو عمرو ـ بن العلاء التميمي المقرى[6] مشهور عنه، وعن غيره، قالوا: معناه أشد ذلاً وصغارًا يوم القيامة، والمراد صاحب الاسم، ويدل عليه الروية الثانية: «أغيظ

---

(١) ما بين القوسين هو الصواب، فقد أورده مسلم في «صحيحه» بعد الحديث الماضي، وقد جاء في كل النسخ: (قال النووي)، ولعله قد اختلط على الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ فظنه من كلام النووي.

(٢) في «ش»: (سمعت)، والصواب من أثبت من النسخ الأخرى وأصل الحديث.

(٣) هو: أبو عمرو بن العلاء بن عمار التميمي المازني البصري ـ شيخ القراء والعربية ـ اختلف في اسمه على أقوال: أشهرها زبان، حدث باليسير عن أنس بن مالك ويحيى ابن يعمر ومجاهد، وقرأ القرآن على سعيد بن جبير ومجاهد، حدث عنه شعبة وحماد ابن زيد، وانتصب للإقراء أيام الحسن البصري، قال إبراهيم الحربي وغيره: كان أبو عمرو من أهل السنة، مات سنة ١٥٧هـ.
انظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب»: (١٢/ ١٧٨ ـ ١٨٠)، «وفيات الأعيان»: (٣/ ٤٦٦ ـ ٤٧٠)، «سير أعلام النبلاء»: (٦/ ٤٠٧ ـ ٤١١).

(٤) انظر: «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٤/ ٣٦٩) بعد حديث (٢٠/ ٢١٤٣).

(٥) كلمة: (فسره) سقطت من «ع».

(٦) أخطأ الشارح رَحِمَهُ اللَّهُ في تعريفه بأبي عمرو بأنه ابن العلاء التميمي فقد عرف به النووي في آخر شرحه للحديث بأنه إسحاق بن مرار اللغوي النحوي وحقق ذلك.
انظر: «شرحه على صحيح مسلم»: (١٤/ ٣٦٩)، وانظر: «تاريخ بغداد»: (٦/ ٣٢٩)، و«ميزان الاعتدال»: (٣/ ٣٧٣)، وانظر: «سير أعلام النبلاء» لتعرف أبو العلاء الذي ذكره الشارح: (٦/ ٤٠٧).
ومما يظهر الخطأ أن الإمام أحمد قد وُلد سنة ١٦٤هـ. انظر: «السير»: (١١/ ١٧٩)، وأبو العلاء هذا ـ الذي ذكره الشارح ـ توفي سنة ١٥٤هـ، انظر: «السير»: (٦/ ٤٠٧)، فكيف يكون قد أخذ عنه؟!

رجل على الله» قال القاضي: وقد يستدل به على أن الاسم هو المسمى، وفيه الخلاف المشهور[1] وقيل: أخنع بمعنى أفجر، يقال: أخنع الرجل إلى المرأة، والمرأة إليه، إذا دعاها إلى الفجور، وهو بمعنى أخبث، أي: أكذب الأسماء، وقيل: أقبح، وفي رواية البخاري: أخنى وهو بمعنى ما سبق، أي: أفحش وأفجر، والخنا هو الفحش، وقد يكون بمعنى أهلك [لصاحبه][2] المسمى، والإخناء الإهلاك، يقال: أخنى عليه الدهر، أي: أهلكه، وقال أبو عبيد: وروي أنخع، أي: أقتل، والنخعل القتل الشديد[3].

---

(١) مسألة (الاسم والمسمى) من المسائل التي حصل فيها الكلام، والذين قالوا: الاسم غير المسمى هم الجهمية ليصلوا أن أسماء الله غيره، وما كان غيره فهو مخلوق، ولهذا روي عن الشافعي والأصمعي وغيرهما القول بأنه إذا سمع الرجل يقول الاسم غير المسمى فيشهد عليه بالزندقة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ولم يعرف ـ أيضًا ـ عن أحد من السلف أنه قال: الاسم هو المسمى، بل هذا قاله كثير من المنتسبين إلى السنة بعد الأئمة وأنكره أكثر أهل السنة عليهم.

والقول المنقول عن أكثر أهل السنة والجماعة الموافقون للكتاب والسنة والمعقول أن الاسم للمسمى كما قال تعالى: ﴿ولله الأسماء الحسنى﴾، وقال: ﴿أيامًا تدعو فله الأسماء الحسنى﴾.

انظر: «مجموع الفتاوى» لابن تيمية: (٦/ ١٨٧، ٢٠٦، ٢٠٧)، قاعدة في الاسم والمسمى.

(٢) في «الأصل»: (لصاحب)، والمثبت من بقية النسخ، وهو الصواب الموافق للمصدر المأخوذ منه.

(٣) من أول الباب إلى هنا الكلام المنقول عن النووي رَحِمَهُ ٱللَّهُ، انظره في «شرحه على صحيح مسلم»: (١٤/ ٣٦٨ـ٣٦٩).

قال سفيان: مثل شاهان شاه.

وفي رواية: «أغيظ رجل على الله يوم القيامة وأخبثه».

{قال سفيان: / مثل شاهان شاه[1]} قوله شاهان شاه الثاني الملك، [١٥٠] والأول جمعه؛ لأن قاعدة العجم تقديم المضاف إليه على المضاف.

{وفي رواية: «أغيظ رجل على الله يوم القيامة وأخبثه»[2]} تمامه وأغيظه رجل كان يسمى ملك الأملاك[3]، قال سفيان بن عيينة: ملك الأملاك مثل شاهان شاه[4]، ومعناه: ملك الملوك، ولا يوصف بذلك إلا الله تعالى، ومثله قاضي القضاة؛ لأن معناه أنه قاض على كل قاض فكان أشد قضاء، ولا يزكى على الله أحد[5]، وهو ما أشبهه من الأسماء أوضع اسم عند الله تعالى، فإن الله تعالى هو ملك الملوك وأحكم الحاكمين[6].

---

(١) قول سفيان مروي عنه في «صحيح البخاري» بعد الحديث الماضي. انظره مع «الفتح»: (١٠/ ٥٨٨). وفي «صحيح مسلم». انظره: مع «شرح النووي»: (١٤/ ٣٦٨ ـ ٣٦٩). وفي «سنن الترمذي»: (٥/ ١٣٤، ح٢٨٣٧).

(٢) زاد هنا في «المؤلفات» عبارة: (قوله أخنع: يعني أوضع).

(٣) «مسند الإمام أحمد»: (٢/ ٣١٥)، وقد زاد فيه قوله: «لا ملك إلا الله عز وجل».

(٤) سقطت كلمة: (شاه) من «ر».

(٥) سقطت كلمة: (أحد) من «ر».

(٦) اختلف العلماء في الوصف بقاضي القضاة أو حاكم الحكام هل يلتحق باللفظ المذموم؟ فمنعه بعضهم وأجازه بعضهم، فمن منعه نظر لمعنى قوله تعالى عن نفسه: ﴿أليس الله بأحكم الحاكمين﴾ وقال بأن قاضي القضاة أو حاكم الحكام بمعناها.
ومن أجاز احتج بحديث «أقضاكم علي» وقال بأنه يستفاد منه أن لا حرج على من أطلق على قاض يكون أعدل القضاة أو أعلمهم في زمان أقضى القضاة.
وقد رد العراقي على من أجاز فقال: إن ما احتج به من قضية علي لا يحتج به فإن التفضيل في ذلك وقع في حق من خوطب به ومن يلتحق بهم فليس مساويًا لإطلاق=

باب احترام أسماء الله تعالى وتغيير الاسم لأجل ذلك

عن أبي شريح أنه كان يكنى أبا الحكم فقال له النبي ﷺ: «إن الله الحكم، وإليه الحكم، فقال: ....

تنبيه: اختلف العلماء فيمن عقد له الأمر هل يجوز أن يقال: خليفة الله، فقيل: يجوز لقيامه بحقوق الله تعالى في خلقه، وقيل: لا يجوز؛ لأنه إنما يستخلف من يغيب أو يموت، والله تعالى لا يغيب ولا يموت[١].

يروى أنه قيل لأبي بكر ـ رضي الله عنه ـ: يا خليفة الله، فقال: لست خليفة الله[٢]، ولكني[٣] خليفة رسول الله ﷺ، وأنا راض بذلك[٤]. وهذا كله تعظيم وإجلال لله تعالى.

{٤٦ ـ باب احترام أسماء الله تعالى وتغيير الاسم لأجل ذلك}

{عن أبي شريح} هانىء الحارثي الصحابي ـ رضي الله عنه ـ {**أنه كان يكنى أبا الحكم فقال له النبي ﷺ: «إن الله[٥] الحكم، وإليه الحكم»، فقال:**

= التفضيل بالألف واللام.

قال: ولا يخفى ما في إطلاق ذلك من الجراءة وسوء الأدب، ولا عبرة بقول من ولي القضاء فنعت بذلك فلذ في سمعه فاحتال في الجواز فإن الحق أحق أن يتبع.

انظر: «فتح الباري»: (١٠/ ٥٩٠)، كتاب الأدب.

(١) انظر: «زاد المعاد» لابن القيم: (٢/ ٤٧٤ ـ ٤٧٥).

(٢) سقط لفظ الجلالة: (الله) من «ر».

(٣) هذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (ولكن)، والصواب ما أثبت لموافقته لما في المصدر.

(٤) «مصنف ابن أبي شيبة»: (١٤/ ٥٦٨)، كتاب المغازي.

(٥) في «المؤلفات» و«ش»: (إن الله هو الحكم)، وهو كذلك في أصل الحديث.

إن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمت بينهم فرضي كلا الفريقين، فقال: «ما أحسن هذا، فما لك من الولد»؟ قلت: شريح، ومسلم، وعبد الله، قال: «من أكبرهم»؟ قال: شريح، قال: «فأنت أبا شريح».

إن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمت بينهم فرضي كلا الفريقين، فقال: ما أحسن هذا، فما لك من الولد؟ قلت: شريح، ومسلم، وعبد الله، قال: من أكبرهم؟ قال: شريح، قال: فأنت أبا شريح»(١)(٢)} وفي رواية: أنه لما وفد إلى رسول / الله ﷺ مع قومه سمعهم يكنونه بأبي الحكم، [١٥١] فدعاه رسول الله ﷺ فقال: «إن الله هو الحكم وإليه الحكم، فلم تكنى أبا الحكم؟ فقال: إن قومي . . . إلى آخره»(٣).

فيه احترام أسماء الله تعالى وصفاته، ولو كان كلامًا لم يقصد به معناه، وتغيير الاسم لأجل ذلك، واستحباب الكنية بأكبر أولاد الرجل.

---

(١) زاد هنا في «المؤلفات» قوله: (رواه أبو داود وغيره).

(٢) [٢١٤ح] «سنن أبي داود»: (٥/ ٢٤٠، ح٤٩٥٥)، كتاب الأدب، باب في تغيير الاسم القبيح.
«سنن النسائي»: (٨/ ٢٢٦ ـ ٢٢٧، ح٥٣٧٨)، كتاب آداب القضاة، باب إذا حكموا رجلاً فقضى بينهم.
«مستدرك الحاكم»: (١/ ٢٤).
والحديث صححه الألباني. انظر: «صحيح سنن أبي داود»: (٣/ ٩٣٦، ح٤١٤٥ ـ ٤٩٥٥)، و«صحيح سنن النسائي»: (٣/ ١٠٩١، ح٤٩٨٠).
انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

(٣) هذا الذي ذكره بأنه رواية هو أول تلك الرواية السابق ذكرها فالمصنف اختصر أولها ليصل إلى قول النبي ﷺ الذي فيه الشاهد للباب.

اعلم أنه يستحب تغيير الاسم بأحسن منه[1]، فقد غير النبي ﷺ اسم العاصي وعزيز بالمطيع وعبد العزيز، وسمى حربًا سلمًا، وسمى المضطجع المنبعث، وأرضًا يقال لها عفرة سماها خضرة، وشعب الضلالة سماه شعب الهدى، وسمى بني مغوية بني رشدة[2] وغير اسم عاصية، فقال: أنت جميلة[3].

وفي «صحيح البخاري» عن سعيد بن المسيب بن حزن عن أبيه أن أباه جاء إلى النبي ﷺ فقال: ما اسمك؟ فقال: حزن، قال: أنت سهل، قال: لا أغير اسمًا سمانيه أبي، قال: بل أنت حزن، قال ابن المسيب فمازالت الحزونة فينا[4]، الحزونة[5]: غلظ الوجه وشيء من القساوة.

---

(١) وهذا الأحسن قد يكون بديلاً عن قبيح أو مستكره وقد يكون بديلاً لاسم فيه تزكية أو تشريك لاسم من أسماء الله أو تعبيد لغير الله أو نحوه.

(٢) ذكره أبو داود في «سننه»: (٥/ ٢٤١ ـ ٢٤٣) بعد حديث سعيد بن المسيب عن أبيه عن جده حزن. وانظر: «زاد المعاد»: (٢/ ٣٣٦) فقد نقلها عنه.

(٣) «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٤/ ٣٦٦، ح١٤/ ٢١٣٩)، كتاب الآداب، باب استحباب تغيير الاسم القبيح إلى حسن.
و«سنن أبي داود»: (٥/ ٢٣٨ ـ ٢٣٩، ح٤٩٥٢)، كتاب الأدب، باب تغيير الاسم القبيح.

(٤) [٢١٥ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٥٧٤، ح٦١٩٠)، كتاب الأدب، باب اسم الحزن.
«سنن أبي داود»: (٥/ ٢٤١، ح٤٩٥٦)، كتاب الأدب، باب في تغيير الاسم القبيح.
وفيه انظر بقية التخريج في الملحق «أنه لما قاله له أنت سهل قال: لا، السهل يوطأ ويمتهن».
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٥) سقطت كلمة: (الحزونة) من «ر».

فرع: يستحب تحسين الاسم قال رسول الله ﷺ: «إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم، فأحسنوا أسماءكم»[(١)]، وقال ﷺ: «إن أحب أسمائكم إلى الله تعالى عبد الله وعبد الرحمن»[(٢)]، وقال ﷺ: «سموا بأسماء الأنبياء، وأحب الأسماء إلى الله عز وجل عبد الله وعبد الرحمن وأصدقها حارث وهمام، وأقبحها حرب ومرة»[(٣)].

---

(١) [٢١٦ح] «سنن أبي داود»: (٥/ ٢٣٦، ح٤٩٤٨)، كتاب الأدب، باب في تغيير الأسماء. و«صحيح ابن حبان»: «الإحسان»: (٧/ ٥٢٨، ح٥٧٨٨)، «مسند الإمام أحمد»: (٥/ ١٩٤).
والحديث عن أبي الدرداء ـ رضي الله عنه ـ.
والحديث ـ كما ترى ـ قد صححه ابن حبان، وصححه الألباني كما في «صحيح سنن أبي داود»: (٣/ ٩٣٦، ح٤١٤٦ ـ ٤٩٥٦).
و«سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (١/ ٣٧٥، ح٢١٤).
انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٢) [٢١٧ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٤/ ٣٦٠، ح٢/ ٢١٣٢)، كتاب الأدب، باب النهي عن التكني بأبي القاسم.
«سنن الترمذي»: (٥/ ١٣٣، ح٢٨٣٤)، كتاب الأدب، باب ما جاء فيما يستحب من الأسماء.
والحديث عن ابن عمر، وروي عن أنس ـ أيضًا ـ.
انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

(٣) «سنن أبي داود»: (٥/ ٢٣٧، ح٤٩٥٠)، كتاب الأدب، باب في تغيير الأسماء.
«السنن الكبرى» للبيهقي: (٩/ ٣٠٦)، «الأدب المفرد» للبخاري: (ص٢٧٥، ح٨١٦). والحديث عن أبي وهب الجشمي.
والحديث صححه الألباني دون قوله فيه: «تسموا بأسماء الأنبياء».
انظر: «صحيح سنن أبي داود»: (٣/ ٩٣٥، ح٤١٤٠ ـ ٤٩٥٠).
و«سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (٢/ ٦٠٥، ح٩٠٤)، (٣/ ٣٣، ح١٠٤٠).

باب من هزل بشيء فيه ذكر الله تعالى أو القرآن أو الرسول

وقول الله تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ [قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ]﴾.

عن ابن عمر، ومحمد بن كعب، وزيد بن أسلم، وقتادة ....

{٤٧ ـ باب من هزل بشيء فيه ذكر الله تعالى أو القرآن أو الرسول}

{وقول الله تعالى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ﴾(١)(٢)}.

[١٥٢] {عن ابن / عمر، ومحمد بن كعب(٣)، وزيد بن أسلم(٤)، وقتادة

---

(١) في «المؤلفات» تمم الآية بقوله: ﴿قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون﴾.

(٢) سورة التوبة، الآية: ٦٥.

(٣) هو: الإمام العلامة محمد بن كعب بن سليم أبو عبد الله القرظي المدني، وقيل: أبو حمزة، أسند محمد بن كعب عن عدة من الصحابة، منهم: زيد بن أرقم وعبد الله بن عباس والمغيرة وغيرهم، وروى عنه الحكم بن عتيبة وأبو معشر وموسى بن عبدة، وكان من أئمة التفسير، وُلد سنة ٤٠هـ، وتوفي سنة ١٠٧هـ، وقيل: توفي سنة ١١٧هـ. انظر ترجمته في: «حلية الأولياء»: (٣/ ٢١٢ ـ ٢٢١)، «تهذيب التهذيب»: (٩/ ٤٢٠ ـ ٤٢٢)، «سير أعلام النبلاء»: (٥/ ٦٥ ـ ٦٨).

(٤) هو: الإمام الحجة زيد بن أسلم أبو عبد الله أو أبو أسامة العدوي، العمري المدني، الفقيه، مولى عمر بن الخطاب، ثقة، عالم، حدث عن والده أسلم وعبد الله بن عمر وجابر بن عبد الله وأنس، وحدث عنه مالك وسفيان الثوري وغيرهما، قال الذهبي: له تفسير رواه عنه ابنه عبد الرحمن، توفي سنة ١٣٦هـ.
انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ»: (١/ ١٣٢)، «حلية الأولياء»: (٣/ ٢٢١ ـ ٢٢٩)، «تهذيب التهذيب»: (٣/ ٣٩٥ ـ ٣٩٧).

دخل حديث بعضهم في بعض أنه قال رجل} من المنافقين {في غزوة تبوك} وهي أدنى بلاد الروم[1] ولم يغز النبي ﷺ بعدها حتى توفي وهي الفردة[2]؛ لأنه لم يكن في عامها غيرها، وسماها الله ساعة العسرة[3]؛ لوقوعها في شدة الحر، وأنفق عثمان ـ رضي الله عنه ـ فيها ألف دينار[4]، وحمل على تسعمائة وخمسين بعيرًا وخمسين فرسًا[5]، ولذلك قيل له: مجهز جيش العسرة، وكان عددهم سبعين ألفًا[6] وفيها قصة الثلاثة الذين خلفوا، وهم: كعب بن مالك[7]، وهلال بن ....

(١) وهي الآن من مدن المملكة العربية السعودية، وتبعد عن المدينة النبوية ٧٦٠ كيلاً إلى جهة الشمال.

(٢) في «ر» كتبها الكاتب: (الفردوس)، وهو تحريف ظاهر.

(٣) وذلك في قوله تعالى: ﴿لَقَد تَّابَ ٱللَّهُ عَلَى ٱلنَّبِيِّ وَٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ ٱلْعُسْرَةِ مِنۢ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبُ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُۥ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٧].

(٤) انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام: (٤/ ٥١٨)، و«السيرة النبوية» لابن كثير: (٤/ ٦)، «الدرر في اختصار المغازي والسير»: (ص٢٨٧).

(٥) انظر: «الدرر في اختصار المغازي والسير»: (ص٢٨٧) لكن فيه تسعمائة بعير ومائة فرس.

(٦) الذي تدل عليه المراجع أن عدد الجيش كان ثلاثين ألفًا أو يزيدون عليه إلى الأربعين، ولم أجد فيما لدي من المصادر من ذكر أنهم كانوا سبعين ألفًا.
انظر: «كتاب المغازي» للواقدي: (٣/ ٩٩٦)، و«عيون الأثر»: (٢/ ٢٩٣)، و«فتح الباري»: (٨/ ١١٧ ـ ١١٨).

(٧) هو: كعب بن مالك بن أبي كعب بن سلمة الأنصاري الخزرجي العقبي، شاعر رسول الله ﷺ وصاحبه، وأحد الثلاثة الذين تأخروا، فلم يغزوا مع رسول الله ﷺ تبوكًا، ولما=

ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أرغب بطونًا ولا أكذب ألسنًا ولا أجبن عند اللقاء، يعني: رسول الله ﷺ وأصحابه القراء، فقال له عوف بن مالك: كذبت، ولكنك منافق لأخبرن رسول الله ﷺ، فذهب عوف إلى ......

أمية[1]، ومرارة بن الربيع[2][3]. قال الرجل المنافق: {**ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أرغب بطونًا**} أي أكثر أكلاً {**ولا أكذب ألسنًا ولا أجبن عند اللقاء**} أي: عند الحرب {**يعني: رسول الله ﷺ وأصحابه القراء، فقال له عوف بن مالك**[4] **كذبت، ولكنك منافق لأخبرن رسول الله ﷺ، فذهب عوف إلى**

= رجع رسول الله ﷺ اعترفوا فخلفوا حتى حكم الله فيهم، توفي سنة ٤٠هـ، وقيل: ٥٠هـ، وقيل: ٥١هـ. انظر ترجمته في: «الإصابة»: (٨/ ٣٠٤ - ٣٠٦)، «أسد الغابة»: (٤/ ١٨٧ - ١٨٩)، «تهذيب التهذيب»: (٨/ ٤٤٠ - ٤٤١).

(١) هو: هلال بن أمية بن عامر الأنصاري الواقفي، صحابي جليل، شهد بدرًا وأُحد، وكان قديم الإسلام وهو أحد الثلاثة الذين تأخروا عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك فخلفوا في الحكم حتى قضى الله فيهم، أراد ثم تاب عليهم.
انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (٤/ ٦٣٠ - ٦٣١)، «الاستيعاب مع الإصابة»: (١٠/ ٤٠٢)، «الإصابة»: (١٠/ ٢٥٢).

(٢) انظر الحديث الطويل في قصتهم من رواية عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه كعب في: «صحيح البخاري مع الفتح»: (٨/ ١١٣ - ١١٦، ح٤٤١٨)، كتاب المغازي، باب حديث كعب بن مالك.

(٣) هو: مرارة بن ربيعة، ويقال: ابن ربيع العمري الأنصاري، من بني عمرو بن عوف، صحابي جليل، شهد بدرًا، وهو أحد الثلاثة الذين تأخروا عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، وتاب الله عليهم، ونزل القرآن في شأنهم.
انظر ترجمته في: «الاستيعاب مع الإصابة»: (١٠/ ٥٩)، «أسد الغابة»: (٤/ ٣٥٨).

(٤) هو: عوف بن مالك بن أبي عوف الأشجعي الغطفاني، كان من نبلاء الصحابة، وأول=

رسول الله ﷺ ليخبره فوجد القرآن قد سبقه فجاء ذلك الرجل إلى رسول الله ﷺ وقد ارتحل وركب ناقته فقال: يا رسول الله، إنما كنا نخوض ونلعب ونتحدث حديث الركب نقطع به عنا الطريق، قال ابن عمر: كأني أنظر إليه متعلقًا بنسعة ناقة رسول الله ﷺ، وإن الحجارة تنكب رجليه، وهو يقول: إنما كنا نخوض ونلعب فيقول له رسول الله صلى الله ....

رسول الله ﷺ ليخبره فوجد القرآن قد سبقه فجاء ذلك الرجل إلى رسول الله ﷺ وقد ارتحل وركب ناقته فقال: يا رسول الله، إنما[1] كنا نخوض ونلعب[2] ونتحدث حديث الركب نقطع به عنا الطريق} أي: نخوض في الكلام كما يفعل الركب يقطعون الطريق بالحديث واللعب **{قال ابن عمر: كأني أنظر إليه متعلقًا بنسعة[3] ناقة رسول الله ﷺ، وإن الحجارة تنكب رجليه، وهو يقول: إنما كنا نخوض ونلعب فيقول له رسول الله صلى / الله** [١٥٣]

= مشاهده خيبر، وكانت معه راية أشجع يوم الفتح، روى عنه من الصحابة: أبو أيوب الأنصاري وأبو هريرة والمقدام بن معد يكرب، ومن التابعين: أبو مسلم وأبو إدريس الخولاني وغيرهما، توفي بدمشق سنة ٧٣هـ.
انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (٤/ ١٢ ـ ١٣)، «تهذيب التهذيب»: (٨/ ١٦٨)، «الإصابة»: (٧/ ١٧٩).

(١) هكذا في «المؤلفات»: (إنما)، وهو الموافق لمصادر الحديث، وفي النسخ المخطوطة: (إنا).

(٢) كلمة: (نلعب) ساقطة من «المؤلفات»، وهي مثبتة في كل النسخ كما في المصادر.

(٣) في أكثر المصادر: (بحقب) بدل: (بنسعة)، وهو السير الذي يلي حقو البعير. انظر: «لسان العرب»: (١/ ٣٢٤).

عليه وسلم: ﴿أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ۝٦٥ [لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ]﴾ما يلتفت إليه وما يزيده عليه.

عليه وسلم: ﴿أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ﴾[1][2] ما يلتفت إليه وما يزيده عليه[3]}.

قال محمد بن إسحاق[4] الذي قال هذه المقالة فيما بلغني هو وديعة ابن ثابت[5] أخو بني أمية بن زيد بن عمرو بن عوف[6].

---

(١) في «المؤلفات» تمم الآية بقوله: ﴿... لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ﴾ [التوبة: ١٦٦].

(٢) سورة التوبة، الآية: ٦٥.

(٣) [٢١٨ح] «تفسير الطبري»: (٦/ ١٠/ ١٧٢)، و«تفسير البغوي»: (٢/ ٣٠٨)، و«تفسير ابن كثير»: (٢/ ٣٨١).
والحديث قال الشيخ مقبل بن هادي ـ في «الصحيح المسند»: (١٠٨ ـ ١٠٩) بعد نقله الرواية عن ابن أبي حاتم برواية ابن عمر ـ: بأن رجاله رجال الصحيح إلا هشام بن سعد. قال: وله شاهد بسند حسن من حديث كعب بن مالك.
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٤) هو: محمد بن إسحاق بن يسار أبو بكر، وقيل: أبو عبد الله القرشي المطلبي مولاهم المدني، صاحب السيرة النبوية، وُلد بالمدينة سنة ٨٠هـ، ورأى أنس بن مالك وسعيد ابن المسيب، تُوفي سنة ١٥١هـ. انظر ترجمته في: «طبقات ابن سعد»: (٧/ ٣٢١ ـ ٣٢٢)، «وفيات الأعيان»: (٤/ ٢٧٦ ـ ٢٧٧)، «تذكرة الحفاظ»: (١/ ١٧٢ ـ ١٧٣).

(٥) هو: وديعة بن ثابت أخو بني عمرو بن عوف، وهو واحد من اثني عشر رجلاً بنوا مسجد الضرار، وذكر أنه واحد من أصحاب المقالة (إنما كنا نخوض ونلعب).
انظر ترجمته في: «سيرة ابن هشام»: (٤/ ١٦٥، ١٧٢)، «تاريخ الطبري»: (٣/ ١١١)، «المغازي»: (٣/ ١٠٤٧).

(٦) انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام: (٤/ ١٦٥).

وقال قتادة: بينما رسول الله ﷺ يسير في غزوة تبوك وبين يديه ناس من المنافقين، فقالوا: يرجو هذا الرجل أن يفتح قصور الشام وحصونها؟ هيهات هيهات، فأطلع الله نبيه ﷺ على ذلك، فقال نبي الله ﷺ: احبسوا علي الركب فأتاهم، فقال: قلتم كذا وكذا، فقالوا: يا نبي الله، إنما كنا نخوض ونلعب، فأنزل الله فيهم ما تسمعون[1]. وقال الكلبي ومقاتل: كان رسول الله ﷺ يسير في غزوة تبوك، وبين يديه ثلاث نفر من المنافقين: اثنان يستهزئان بالقرآن والرسول ﷺ، والثالث يضحك[2]، وقيل: كانوا يقولون: إن محمدًا يوهم أنه يغلب الروم، ويفتح مدائنه ما أبعده عن ذلك، وقيل: كانوا يقولون: إن محمدًا يزعم أنه نزل في أصحابنا قرآن إنما هو قوله وكلامه وقوله: ﴿قُلْ﴾: يا محمد، ﴿أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ﴾، فيه توبيخ وتقريع للمنافقين[3]، والمعنى: كيف يقدمون على الاستهزاء بالله، يعني: بفرائضه وحدوده وأحكامه، قال الله عز وجل: ﴿لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ﴾[4]، يعني: قل لهؤلاء المنافقين: لا تعتذروا بالباطل قد كفرتم بعد إيمانكم، يعني: أن الاستهزاء بالله وآياته ورسوله كفر، وكذلك الرضا به كفر قال الله

---

(١) انظر: «تفسير الطبري»: (٦/ ١٠/ ١٧٢).
و«تفسير عبد الرزاق»: (١/ ٢/ ٢٨٢)، و«تفسير ابن كثير»: (٢/ ٣٨٢)، و«تفسير السيوطي»: (٤/ ٢٣٠).

(٢) انظر: «تفسير السيوطي»: (٤/ ٣١)، و«تفسير الفخر الرازي»: (١٦/ ١٢٥).

(٣) انظر: «تفسير الشوكاني»: (٢/ ٣٧٧).

(٤) سورة التوبة، الآية: ٦٦.

[١٥٤] تعالى: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ/ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ﴾[١]، والرضا بالكفر كفر، وأجمع العلماء أن شاتم النبي ﷺ كافر، ومن شك في كفره كفر[٢] ويقتل[٣]، وممن قال بذلك مالك والليث[٤] وأحمد وإسحاق[٥] وهو مذهب الشافعي[٦]، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ... الآية﴾[٧]، والقرآن معجزة وحجة على صحة نبوة محمد ﷺ فمن الناس من جحد وأنكر ما جاء به كما أخبر الله عنهم بقوله: ﴿وَقَالُوا أَسَاطِيرُ الْأَوَّلِينَ﴾[٨] قال الله تعالى تكذيبًا لهم وتصديقًا لنبيه ﷺ: ﴿قُلْ أَنْزَلَهُ الَّذِي يَعْلَمُ السِّرَّ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ إِنَّهُ كَانَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾[٩].

---

(١) سورة النساء، الآية: ١٤٠.

(٢) هذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (كافر).

(٣) يعني الشاتم لرسول الله ﷺ.

(٤) هو: الليث بن سعد الفهمي الأصبهاني، قال عنه الشافعي: إنه أفقه من مالك إلا أن أصحابه لم يقوموا به، سمع عطاء بن أبي رباح وابن شهاب، وُلد سنة ٩٤هـ، وتُوفي سنة ١٧٥هـ.

انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ»: (١/ ٢٢٤)، «تاريخ بغداد»: (١٣/ ٣ ـ ١٤)، «وفيات الأعيان»: (٤/ ١٢٧ ـ ١٣٢).

(٥) هو ابن راهويه، وقد تقدمت ترجمته: (ص٣١٥).

(٦) انظر: «الصارم المسلول» لابن تيمية: (ص٣).

(٧) سورة الأحزاب، الآية: ٥٧.

(٨) سورة الفرقان، الآية: ٥.

(٩) سورة الفرقان، الآية: ٦.

باب ما جاء في قول الله تعالى

﴿ وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ رَحْمَةً مِنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَّاءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَٰذَا لِي وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِن رُّجِعْتُ إِلَىٰ رَبِّي إِنَّ لِي عِندَهُ لَلْحُسْنَىٰ [فَلَنُنَبِّئَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِمَا عَمِلُوا وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ] ﴾ .

قال مجاهد: هذا بعملي وأنا محقوق به. وقال ابن عباس - رضي الله عنه -: يريد من عندي.

{٤٨ - باب ما جاء في قول الله تعالى[1]}

{﴿ وَلَئِنْ أَذَقْنَاهُ رَحْمَةً مِنَّا ﴾} أي: آتيناه خيرًا وعافية وغنى[2] {مِنْ بَعْدِ ضَرَّاءَ مَسَّتْهُ} أي: من بعد شدة وبلاء أصابه[3] {لَيَقُولَنَّ هَٰذَا لِي} أستحقه بعملي {وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِن رُّجِعْتُ إِلَىٰ رَبِّي إِنَّ لِي عِندَهُ لَلْحُسْنَىٰ﴾ **قال مجاهد: هذا بعملي وأنا محقوق به[4]**}.

{**وقال ابن عباس - رضي الله عنهما -: يريد من عندي[5][6]**} ﴿ وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً ﴾ أي: لست على يقين من البعث ﴿ وَلَئِن رُّجِعْتُ إِلَىٰ رَبِّي ﴾

---

(١) في «المؤلفات»: (باب قول الله تعالى).

(٢) «تفسير البغوي»: (٤/ ١١٨).

(٣) نفس المصدر: (٤/ ١١٨).

(٤) «تفسير الطبري»: (١٣/ ٢٥/ ٣)، و«تفسير ابن الجوزي»: (٧/ ٢٦٦)، و«تفسير الشوكاني»: (٤/ ٥٢٢).

(٥) قول مجاهد، وكذا قول ابن عباس جاء متخللاً للآية خلافًا للمؤلفات فقد جاء بعد ذكرها.

(٦) «تفسير القرطبي»: (١٥/ ٣٧٣).

وقوله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّمَآ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلۡمٍ عِندِيٓۚ﴾. قال قتادة: على علم مني بوجوه المكاسب، وقال آخرون: على علم من الله أني له أهل، وهذا معنى قول مجاهد: أوتيته على شرف.

يعني: وإن رددت إلى ربي ﴿إِنَّ لِي عِندَهُۥ لَلۡحُسۡنَىٰۚ﴾[1][2] أي: الجنة [والمعنى][3]: كما أعطاني في الدنيا سيعطيني في[4] الآخرة[5].

{**وقوله تعالى:**} حاكيًا عن قارون {﴿إِنَّمَآ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلۡمٍ عِندِيٓۚ﴾[6]} أي: في مقابلته، وكان أعلم بني إسرائيل بالتوراة بعد موسى وهارون، {**قال قتادة: على علم مني بوجوه المكاسب**[7]، **وقال آخرون: على علم من الله أني له أهل**[8]، **وهذا معنى قول مجاهد: أوتيته / على شرف**} [155] وقيل: على فضل وخير، علمه الله عندي ورآني أهلاً لذلك ففضلني بهذا

---

(1) إلى هنا جاء ذكر الآية في جميع النسخ.
وقد أكملت في «المؤلفات» بقوله تعالى: ﴿فَلَنُنَبِّئَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِمَا عَمِلُواْ وَلَنُذِيقَنَّهُم مِّنۡ عَذَابٍ غَلِيظٖ﴾.

(2) سورة فصلت، الآية: ٥٠.

(3) صححت كلمة: (والمعنى) من «ر» و«ع»، وقد كتب في «الأصل»: (والمعين).

(4) قوله: (إن لي عنده للحسنى، أي: الجنة . . . إلى قوله: سيعطيني في الآخرة) سقط من «ش».

(5) «تفسير البغوي»: (٤/ ١١٨).

(6) سورة القصص، الآية: ٧٨.

(7) «تفسير القرطبي»: (١٣/ ٣١٥)، و«تفسير ابن الجوزي»: (٦/ ٢٤٢)، و«تفسير الشوكاني»: (٤/ ١٨٧).

(8) انظر: «تفسير القرطبي»: (١٣/ ٣١٥)، و«تفسير ابن كثير»: (٣/ ٤١٠).

المال عليكم كما فضلني بغيره[١]، وقيل: هو علم الكيمياء، وكان موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ يعلمه فعلم يوشع بن نون[٢] ثلث ذلك العلم، وعلم كالب بن يوقنا ثلثه، وعلم قارون ثلثه فخدعهما قارون حتى أضاف علمهما إلى علمه، وكان يصنع من الرصاص فضة ومن النحاس ذهبًا، وكان ذلك سبب أمواله[٣]، وقيل: كان علمه حسن التصرف في التجارات والزراعات، وأنواع المكاسب[٤].

وفيما قص الله سبحانه وتعالى في الأخوين قال: ﴿ وَدَخَلَ جَنَّتَهُۥ ﴾ يعني: الكافر أخذ بيد صاحبه المؤمن يطوف به في البستان[٥] ﴿ وَهُوَ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِۦ ﴾ أي: بكفره قال ﴿ قَالَ مَآ أَظُنُّ أَن تَبِيدَ ﴾ أي: تهلك ﴿ هَٰذِهِۦٓ ﴾ يعني: جنته ﴿ أَبَدًا ﴾ وذلك لما أعجبه حسنها وزهرتها ﴿ وَمَآ أَظُنُّ ٱلسَّاعَةَ قَآئِمَةً وَلَئِن رُّدِدتُّ إِلَىٰ رَبِّى لَأَجِدَنَّ خَيْرًا مِّنْهَا مُنقَلَبًا ﴾[٦] لأنه لم يعطني الجنة في الدنيا إلا ليعطيني في الآخرة أفضل منها[٧]، وقال عز وجل: ﴿ وَلَئِنْ أَذَقْنَٰهُ نَعْمَآءَ بَعْدَ ضَرَّآءَ مَسَّتْهُ ﴾ يعني: ولئن نحن أنعمنا على الإنسان فبسطنا عليه من العيش ﴿ لَيَقُولَنَّ ﴾ يعني[٨]: الذي أصابه الخير والسعة ﴿ ذَهَبَ ٱلسَّيِّـَٔاتُ عَنِّىٓ ﴾

---

(١) «تفسير البغوي»: (٣/ ٤٥٥)، و«تفسير القرطبي»: (١٣/ ٣١٥).

(٢) كلمة: (نون) سقطت من «ر».

(٣) «تفسير البغوي»: (٣/ ٤٥٥)، وانظر: «تفسير القرطبي»: (١٣/ ٣١٥).

(٤) «تفسير البغوي»: (٣/ ٤٥٥)، وانظر: «تفسير ابن الجوزي»: (٦/ ٢٤٢)، و«تفسير القرطبي»: (١٣/ ٣١٥).

(٥) «تفسير البغوي»: (٣/ ١٦٢).

(٦) سورة الكهف، الآيتان: ٣٥ ـ ٣٦.

(٧) «تفسير البغوي»: (٣/ ١٦٢).

(٨) زاد في «الأصل» هنا كلمة: (أن) خلافًا لبقية النسخ ولا معنى لها.

وعن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إن ثلاثة من بني إسرائيل: أبرص وأقرع وأعمى، فأراد الله أن يبتليهم فبعث إليهم ملكًا فأتى الأبرص ....

ذهبت الشدائد والعسر والضيق، وإنما قال ذلك غرة بالله عز وجل، وجراءة عليه لأنه لم يضف الأشياء كلها إلى الله تعالى، وإنما أضافها إلى العوائد، فلهذا ذمه الله تعالى فقال: ﴿إِنَّهُۥ لَفَرِحٞ فَخُورٌ﴾[1] أي: أشر بطر، والفخر هو التطاول على الناس وتعديد المناقب[2]، وينبغي للعبد أن يشكر الله تعالى على ما أنعم عليه، ويقوم بحقوقها / رزقنا الله شكر نعمه[3]. [١٥٦]

{**وعن أبي هريرة**} ـ رضي الله عنه {**أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «إن ثلاثة من بني إسرائيل: أبرص وأقرع وأعمى، فأراد الله أن يبتليهم**} أي يختبرهم ويمتحنهم {**فبعث إليهم ملكًا**} من الملائكة {**فأتى الأبرص**} البرص بياض معروف وعلامته أن يعصر فلا يحمر قاله[4] النووي[5] وقال بعضهم: هو أبيض اللون براقًا أملس غائصًا في الجلد واللحم إلى العظم والشعر النابت فيه أبيض[6] أعاذنا الله تعالى من علله الفادحة آمين.

---

(١) سورة هود، الآية: ١٠.

(٢) «تفسير الطبري»: (٧/ ١٢/ ٨)، و«تفسير البغوي»: (٢/ ٣٧٥).

(٣) هذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (رزقنا الله شكره)، زاد في «ر»: (آمين).

(٤) هذا في «الأصل»، وهو الموافق للمصدر، وفي النسخ الأخرى: (وقال النووي)، ولا يستقيم.

(٥) انظر: «تحرير ألفاظ التنبيه» لغة الفقه، للنووي: (ص٢٥٤)، ولفظ كلامه: (وعلامته أن يعصر اللحم فلا يحمر).

(٦) لم أجد هذا التعريف للبرص فيما بحثت فيه من كتب اللغة.

فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: لون حسن وجلد حسن ويذهب عني الذي قد قذرني الناس به، قال: فمسحه فذهب عنه قذره، فأعطي لونًا حسنًا، وجلدًا حسنًا، قال: فأي المال أحب إليك؟ قال: الإبل أو البقر ـ شك إسحاق ـ فأعطي ناقة عشراء، وقال: بارك الله لك فيها، فأتى الأقرع فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: شعر حسن ويذهب عني الذي قد قذرني الناس به فمسحه فذهب عنه وأعطي شعرًا حسنًا، فقال: ....

{**فقال: أي شيء أحب إليك، قال**[1]**: لون حسن وجلد حسن، ويذهب عني الذي قد قذرني الناس به**} من العاهة التي ابتلاني الله به في بدني، {**قال: فمسحه فذهب عنه قذره، فأعطي لونًا حسنًا وجلدًا حسنًا**} وبرأ كأن لم يكن به شيء، بقدرة الله تعالى {**قال: فأي المال أحب إليك؟ قال: الإبل**} بكسرتين وتسكن الباء واحد يقع على الجمع ليس بجمع ولا اسم جمع وجمعه آبال، وهي أنفس الأموال عند العرب، وأحبها إليهم {**أو البقر شك إسحاق**} الراوي {**فأعطي ناقة عشراء**} والناقة العشراء ـ بضم العين وفتح الشين وبالمد ـ: وهي الحامل {**وقال: بارك الله لك فيها، قال: فأتى الأقرع**} القرع: زوال شعر الرأس حتى يصير أملس لا شعر به، ويسميه الأطباء داء الثعلب أعاذنا الله منه {**فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: شعر حسن، ويذهب عني**[2] **الذي قد قذرني الناس به**} أي: من أجله {**فمسحه فذهب عنه وأعطي شعرًا حسنًا**} أي: بقدرة الله تعالى {**فقال:**

---

(١) في «المؤلفات» كرر قوله: (قال) خلافًا للنسخ وأصل الحديث.

(٢) في «أصل الحديث»: (هذا الذي).

أي المال أحب إليك؟ قال: البقر، فأعطي بقرة حاملاً للحراثة، قال: بارك الله لك، فأتى الأعمى فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: أن يرد الله إلي بصري فأبصر به الناس، فمسحه فرد الله إليه بصره، قال: فأي المال أحب إليك؟ قال: الغنم، فأعطي شاة والدًا، فأنتج هذان وولد هذا فكان لهذا واد من الإبل، ولهذا واد من البقر، ولهذا واد من الغنم، قال: ثم أتى الأبرص في صورته وهيئته ....

---

[١٥٧] **أي المال أحب إليك؟ قال: البقر**[١] **فأعطي بقرة حاملاً**} البقرة: / واحدة البقر، وهي الأنثى، وأصلها البقر، وهو الشق سميت بذلك لأنها تبقر الأرض، أي تشقها {**للحراثة قال: بارك الله لك**[٢]، **فأتى الأعمى فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: أن يرد الله إلي بصري فأبصر به الناس، فمسحه فرد الله إليه بصره**} بقدرته جل وعلا[٣] {**قال: فأي المال أحب إليك؟ قال: الغنم، فأعطي شاة والدًا، فأنتج هذان وولد هذا**} وفي رواية: فنتج، معناه: تولى نتاجها، والناتج للناقة كالقابلة للمرأة، وقوله: وولد هذا هو بتشديد اللام، أي: تولى ولادتها، وهو بمعنى نتج في الناقة، والناتج والقابلة بمعنى واحد لكن هذا للحيوان وذاك لغيره {**فكان لهذا واد من الإبل، ولهذا واد من البقر، ولهذا واد من الغنم، قال: ثم**[٤] **أتى الأبرص في صورته وهيئته**} أي: في صورة الأبرص قبل البرء، أراد الله بذلك

---

(١) في «المؤلفات» زاد قوله: (أو الإبل) خلافًا للنسخ وأصل الحديث.

(٢) في «المؤلفات» زاد قوله: (فيها)، وهو يتفق مع أصل الحديث.

(٣) هذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (بقدرة الله تعالى).

(٤) في «المؤلفات»: (ثم إنه أتى)، وهو موافق لما في أصل الحديث.

فقال: رجل مسكين قد انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك، أسألك بالذي أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن، والمال بعيرًا أتبلغ به في سفري، فقال: الحقوق كثيرة، [فقال]: كأني أعرفك ألم تكن أبرص يقذرك الناس، فقيرًا فأعطاك الله عز وجل المال، فقال: إنما ورثت هذا المال كابرًا عن كابر، فقال: إن كنت كاذبًا فصيرك ....

الاختبار، وهو يعلم ذلك {**فقال:**} أنا {**رجل مسكين قد انقطعت بي الحبال**} أي الأسباب {**في سفري فلا بلاغ**[1] **لي اليوم**} من الزاد يبلغني مقصدي {**إلا بالله ثم بك، أسألك بالذي أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن، والمال بعيرًا أتبلغ به في سفري**} البعير: اسم يقع على الذكر والأنثى {**فقال: الحقوق كثيرة**} قاله بخلاً منه وشقاوة نعوذ بالله من حاله {**فقال: كأني أعرفك ألم تكن أبرص يقذرك الناس، فقيرًا فأعطاك الله عز وجل المال، فقال: إنما ورثت هذا المال كابرًا عن كابر**} أي: كبيرًا عن كبير في العز والشرف {**فقال: إن كنت كاذبًا فصيرك الله إلى ما كنت**} أي: ردك الله أبرص كما كنت أولاً {**قال**[2]**: وأتى الأقرع في صورته**} أي: في صورته قبل أن يعطى الشعر الحسن اختبارًا من / الله سبحانه وتعالى {**فقال له مثل** [١٥٨] **ما قال لهذا ورد عليه مثل ما رد عليه هذا، فقال: إن كنت كاذبًا فصيرك**

---

(١) في «المؤلفات»: (فلا بلوغ)، والمثبت من بقية النسخ هو الصواب موافقة للنص في مصادره.

(٢) كلمة: (قال) سقطت من «المؤلفات» خلافًا للنسخ الأخرى وأصل الحديث.

الله إلى ما كنت، قال: وأتى الأقرع في صورته فقال له مثل ما قال لهذا، ورد عليه مثل ما رد عليه هذا، فقال: إن كنت كاذبًا فصيرك إلى ما كنت، قال: فأتى الأعمى في صورته وهيئته فقال: رجل مسكين وابن سبيل قد انقطعت بي الحبال في سفري فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك، أسألك بالذي رد عليك بصرك شاة أتبلغ بها في سفري، فقال: قد كنت أعمى فرد الله إليَّ بصري فخذ ما شئت ودع ما شئت فوالله لا أجهدك اليوم بشيء أخذته لله [فقال: أمسك مالك فإنما ابتليتم فقد رضي الله عنك وسخط على صاحبيك) أخرجاه].

الله[1] إلى ما كنت} أي: ردك الله أقرع كما كنت أولاً **{قال: فأتى الأعمى في صورته وهيئته[2]}** أي: في صورته وهيئته التي كان عليها قبل أن يمسحه الملك **{فقال:}** أنا **{رجل مسكين وابن سبيل قد انقطعت بي الحبال}** أي: الأسباب **{في سفري فلا بلاغ لي اليوم}** من الزاد يبلغني مقصدي **{إلا بالله ثم بك أسألك بالذي رد عليك بصرك شاة أتبلغ بها في سفري، فقال: قد كنت أعمى فرد الله إلي بصري فخذ ما شئت ودع ما شئت، فوالله لا أجهدك اليوم بشيء أخذته لله[3][4]}** أي: لا أشق عليك في

---

(١) في «الأصل» سقط لفظ الجلالة خلافًا للنسخ الأخرى و«المؤلفات» ومصادر الحديث.

(٢) قوله: (وهيئته) ساقطة من «المؤلفات» خلافًا للنسخ جميعًا وأصل الحديث.

(٣) في «المؤلفات» تمم الحديث بقوله: («فقال أمسك مالك، فإنما ابتليتم فقد رضي الله عنك، وسخط على صاحبيك» أخرجاه).

(٤) «صحيح البخاري مع الفتح»: (٦/ ٥٠٠ ـ ٥٠١، ح٣٤٦٤)، كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث أبرص وأعمى وأقرع في بني إسرائيل. =

رد شيء تأخذه أو تطلبه، أي: لا أمنعك من أخذ شيء هو لله، له ما أخذ وله ما أعطى[1]، وفي رواية البخاري: لا أحمدك[2]، ومعناه: لا أحمدك بترك شيء تحتاج إليه كما قالوا[3]: ليس على طول الحياة ندم، أي: على فوات طولها[4].

{٤٩ ـ باب}

{قول الله تعالى: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾[5][6]}

يعني: آدم وحواء، قال الله تعالى: ﴿۞ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾

= و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٨/ ٣٠٩ ـ ٣١٠، ح١٠/ ٢٩٦٤)، كتاب الزهد والرقاق، المقدمة والحديث المدون لفظه.
«صحيح ابن حبان»: «الإحسان»: (١/ ٥٦٥ ـ ٥٦٦، ح٣١٤).

(١) «شرح النووي على صحيح مسلم»: (١٨/ ٣١٢)، كتاب الزهد والرقاق، أوله.
(٢) انظر: «فتح الباري على صحيح البخاري»: (٦/ ٥٠٣) فقد ذكر ذلك ابن حجر عن عياض، وذكر النووي في «شرح مسلم» في الموضع السابق ذكره قريبًا.
(٣) قوله: (كما قالوا) سقط من «ر».
(٤) المصدرين السابقين.
وقد ذكر النووي أن قول (ليس على طول الحياة ندم) شعر فصدره بقوله: قال الشاعر.
(٥) في «المؤلفات» تمم الآية بقوله: ﴿... فتعالى الله عما يشركون﴾.
(٦) سورة الأعراف، الآية: ١٩٠.

يعني: آدم أبو البشر عليه السلام ﴿وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ يعني: حواء، وذلك أن الله تعالى لما خلق آدم ألقى عليه النوم، ثم خلق حواء من ضلع من أضلاعه اليسرى، فلما استيقظ رآها جالسة عند رأسه، فقال لها: من أنت؟ قالت: امرأة، قال: لم خلقت؟ قالت: خلقت لتسكن إليَّ، فمال إليها وألفها؛ لأنها خلقت منه[1]، واختلفوا في أي وقت خلقت حواء فقال كعب الأحبار / ووهب بن منبه وابن إسحاق: خلقت حواء قبل دخوله الجنة[2]، وقال ابن مسعود وابن عباس: إنها خلقت في الجنة بعد دخوله إياها[3] ﴿لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا﴾ يعني: واقعها ﴿حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِ فَلَمَّا أَثْقَلَت دَّعَوَا اللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا﴾ يعني: لئن أعطيتنا بشرًا سويًّا مثلنا ﴿لَّنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾[4] قال المفسرون: لما أهبط آدم وحواء إلى الأرض ألقيت الشهوة في نفس آدم، فأصاب حواء فحملت، فلما ثقل الحمل: أتاها إبليس، فقال: إني أخاف أن يكون الذي في بطنك بهيمة أو كلبًا أو خنزيرًا، قال: وما يدريك من أين يخرج؟ أمن دبرك أو فيك، أو يشق بطنك فيقتلك، فخافت حواء من ذلك، ثم عاد إليها فقال: إني بمنزلة من الله، فإن دعوت الله أن يجعله خلقًا سويًّا، ويسهل خروجه عليك تسميه عبد الحارث، وكان اسمه لعنه الله في الملائكة الحارث، فذكرت ذلك

[١٥٩]

---

(١) انظر: «تفسير ابن كثير»: (١/ ٤٥٨)، تفسير سورة النساء، و«تفسير الرازي»: (٩/ ١٦١)، تفسير سورة النساء أيضًا.

(٢) «تفسير ابن الجوزي»: (٢/ ٢٠)، «تفسير الخازن»: (١/ ٣٩٥).

(٣) انظر: «تفسير الطبري»: (١/ ١/ ٢٢٩)، و«تاريخ الطبري»: (١/ ١٠٣، ١٠٤)، و«تفسير ابن الجوزي»: (٢/ ٢)، و«تفسير السيوطي»: (١/ ١٢٧).

(٤) سورة الأعراف، الآية: ١٨٩.

لآدم، فقال: لعله صاحبنا الذي قد علمت، فعاودها إبليس لعنه الله، فلم يزل بهما حتى غرهما، فلما ولدت سمياه عبد الحارث، فعاش[1].

عن سمرة بن جندب ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «لما حملت حواء طاف إبليس عليه اللعنة، وكان لا يعيش لها ولد، فقال: سميه عبد الحارث، فسمته عبد الحارث فعاش، وكان من وحي الشيطان وأمره» أخرجه الترمذي[2]، وقال: حديث حسن غريب.

قوله: «وذلك من وحي الشيطان»، يعني: وسوسته وحديثه. كما جاء أنه خدعهما مرتين مرة في الجنة، ومرة في الأرض[3]، قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: لما ولد لآدم / أول ولد أتاه إبليس فقال: إني أنصح [١٦٠] لك في شأن ولدك هذا سمه عبد الحارث ـ وكان اسمه لعنه الله في السماء الحارث[4] فقال آدم: أعوذ بالله من طاعتك، إني أطعتك في أكل الشجرة

---

(١) انظر: «تفسير الطبري»: (٦/ ٩/ ١٤٥)، و«تفسير البغوي»: (٢/ ٢٢١)، و«تفسير السيوطي»: (٣/ ٦٢٤)، والرواية عند ابن المنذر وابن أبي حاتم وأبي الشيخ عن سعيد ابن جبير.

(٢) [٢١٩ح] «سنن الترمذي»: (٥/ ٢٦٧، ح٣٠٧٧)، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة الأعراف.
«مستدرك الحاكم»: (٢/ ٥٤٥)، «مسند الإمام أحمد»: (٥/ ١١).
والحديث قال الحاكم فيه: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي، لكنه خالفه في «الميزان»: (٢/ ١٧٩) فقال: صححه الحاكم وهو حديث منكر.
وضعفه الألباني كما في «سلسلة الأحاديث الضعيفة»: (١/ ٣٤٨، ح٣٤٢).
انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

(٣) انظر: «تفسير البغوي»: (٢/ ٢٢١)، وقد صدر هذا القول بقوله: (وجاء في الحديث).

(٤) في كل النسخ كتب: (عبد الحارث)، والصواب ما أثبته من أصل الرواية.

فأخرجتني من الجنة، فلن أطيعك فمات ولده، ثم ولد له بعد ذلك ولد آخر، فقال: أطعني وإلا مات كما مات الأول فعصاه فمات الولد الثاني، فقال: لا أزال أقتلهم حتى تسميه عبد الحارث، فلم يزل به حتى سماه عبد الحارث، فذلك قوله عز وجل: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَآۚ﴾[1]، قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: أشركه في طاعته في غير عبادة، ولم يشرك بالله، ولكن أطاعه[2]. وقال قتادة: أشركا في الاسم، ولم يشركا في العبادة[3]، وقال عكرمة: ما أشرك آدم ولا حواء، وإنما كان لا يعيش لهما ولد فأتاهما الشيطان وقال: إن سركما أن يعيش لكما ولد فسمياه عبد الحارث[4]. قرىء: شركًا ـ بكسر الشين والتنوين ـ ومعناه: شركة، قال أبو عبيدة: حظًا ونصيبًا[5]، وقرىء: شركاء ـ بضم الشين مع المد، جمع شريك، يعني: إبليس. عبَّر عن الواحد بلفظ الجمع، يعني: جعلا له شريكًا إذ سميا ولدهما عبد الحارث[6].

---

(١) «تفسير الطبري»: (٦/ ٩/ ١٤٦ ـ ١٤٧)، و«تفسير السيوطي»: (٣/ ٦٢٤ ـ ٦٢٧).

(٢) انظر: «تفسير الطبري»: (٦/ ٩/ ١٤٦)، وانظر: «تفسير ابن الجوزي»: (٣/ ٣٠٢).

(٣) «تفسير الطبري»: (٦/ ٩/ ١٤٧)، وانظر: «تفسير القرطبي»: (٧/ ٣٣٨).

(٤) «تفسير الطبري»: (٦/ ٩/ ١٤٦ ـ ١٤٧).

(٥) «تفسير البغوي»: (٢/ ٢٢١).

(٦) «تفسير البغوي»: (٢/ ٢٢١). وخلاصة القول: أن آدم وحواء ـ على فرض صحة الرواية عنهما في ذلك وعلى حسب الظاهر من السياق ـ قد أخطآ في قبول ما عرضه إبليس عليهما من تشريك غير الله معه، ولربما كان ذلك لعدم علمهما أنه إبليس كما يدل عليه قوله لهما (إني بمنزلة من الله) وقول آدم لحواء لما شكت إليه: (لعله صاحبنا الذي قد علمت)، مع ما ابتليا به من موت الولد وحبهما لبقائه كما جاء في بعض الروايات: (فأدركهما حب الولد) فسمياه عبد الحارث، ثم لما علما أنه إبليس غيرا=

قال ابن حزم: اتفقوا على تحريم كل اسم معبد لغير الله كعبد عمرو، وعبد الكعبة، وما أشبه ذلك حاشا عبد المطلب.

قال الشيخ ـ رحمه الله تعالى ـ: {**قال ابن حزم**[1]: **اتفقوا على تحريم كل اسم معبد لغير الله كعبد عمرو، وعبد الكعبة، وما أشبه ذلك حاشا عبد المطلب**[2]} يعني: إلا عبد المطلب؛ لأن لتسمية عبد المطلب[3] قصة معروفة، وقد ذكرتها في باب قوله تعالى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ﴾[4][5].

= ذلك الاسم وتابا ويدل على ذلك أنه لم يعلم في التاريخ ولا النصوص أن من أبناء آدم من يقال له: عبد الحارث.

وإن كان المراد أن الذم لغير آدم وحواء وإنما كان لبعض نسلهما من بني آدم كما رجحه بعض أهل العلم فلا إشكال، وهذا يأباه سياق الآية.

وتحقيق هذه المسألة يحتاج إلى جمع النصوص والحكم عليها والمقارنة بين الصحيح منها وغيره ومحاولة التوفيق والجمع بين ما صح منها.

(١) هو: علي بن أحمد بن سعيد بن حزم، أبو محمد، إمام حافظ فقيه متكلم أديب صاحب تصانيف، كان أجمع أهل الأندلس قاطبة لعلوم الإسلام مما ألفه: «الفصل في الملل والأهواء والنحل»، وكتاب «الرد على كفر المتأولين من المسلمين»، وُلد سنة ٣٨٤هـ، وتوفي سنة ٤٥٧هـ، أو ٤٥٦هـ.

انظر ترجمته في: «شذرات الذهب»: (٣/ ٢٩٩ ـ ٣٠٠)، «البداية والنهاية»: (١٢/ ٩٩ ـ ١٠٠)، «سير أعلام النبلاء»: (١٨/ ١٨٤ ـ ٢١٢).

(٢) انظر: «مراتب الإجماع» لابن حزم: (ص١٥٤).

(٣) قوله: (يعني: إلا عبد المطلب لأن لتسمية عبد المطلب) مثبت في «الأصل»، وقد سقط من بقية النسخ.

(٤) سورة القصص، الآية: ٥٦.

(٥) انظر: (ص٢١٢)، وقد أقر النبي ﷺ هذه التسمية فقد كان من أصحابه عبد المطلب بن ربيعة.

وعن ابن عباس في الآية قال: «لما تغشاها آدم حملت فأتاهما إبليس فقال: إني صاحبكما الذي أخرجتكما من الجنة لتطيعني ولأجعلن له قرني أيل فيخرج من بطنك فيشقه ولأفعلن ولأفعلن، يخوفهما ـ سمياه عبد الحارث، فأبيا أن يطيعاه، فخرج ميتًا ثم حملت، فأتاهما فقال مثل قوله فأبيا أن يطيعاه، فخرج ميتًا ثم حملت فأتاهما فأدركهما حب الولد فسمياه عبد الحارث فذلك قوله: ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَآۚ﴾» رواه ابن أبي حاتم.

{وعن ابن عباس في الآية قال: «لما تغشاها آدم حملت[1] فأتاهما إبليس فقال: إني صاحبكما الذي / أخرجتكما من الجنة لتطيعني[2] [١٦١] ولأجعلن له قرني أيل فيخرج من بطنك فيشقه ولأفعلن ولأفعلن[3] يخوفهما ـ سمياه عبد الحارث، فأبيا أن يطيعاه، فخرج ميتًا ثم حملت، فأتاهما فقال مثل قوله فأبيا أن يطيعاه، فخرج ميتًا ثم حملت فأتاهما[4] فأدركهما حب الولد فسمياه عبد الحارث فذلك قوله: ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَآۚ﴾[5]» رواه ابن أبي حاتم[6]}.

---

(١) كلمة: (حملت) مثبتة في «الأصل»، وقد سقطت من بقية النسخ.

(٢) في «المؤلفات»: (لتطيعاني)، وهي الموافقة لما في «الأصول».

(٣) هكذا في «الأصل» و«المؤلفات»، وقد سقطت إحدى الكلمتين من بقية النسخ.

(٤) كرر هنا في «الأصل» خلافًا لبقية النسخ و«المؤلفات» والأصول قوله: (فقال مثل قوله فأبيا أن يطيعاه، فخرج ميتًا ثم حملت فأتاهما)، ولعله سبق نظر من الكاتب.

(٥) سورة الأعراف، الآية: ١٩٠.

(٦) «تفسير ابن كثير»: (٢/ ٢٨٦)، ولعل الشيخ محمد بن عبد الوهاب قد نقل عنه.
«تفسير السيوطي»: (٣/ ٦٢٤). =

[وله بسند صحيح عن قتادة قال: أشركا في طاعته، ولم يكن في عبادته]، وله بسند صحيح [عن مجاهد] في قوله: ﴿لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا﴾ قال: أشفقا أن لا يكون إنسانًا، وذكر معناه عن الحسن وسعيد وغيرهما.

{[وله بسند صحيح عن قتادة قال: أشركا في طاعته، ولم يكن في عبادته][1][2] وله بسند صحيح [عن مجاهد][3] في قوله ﴿لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا﴾ قال: أشفقا أن لا يكون إنسانًا[4] ذكر معناه عن الحسن وسعيد وغيرهما[5]} انتهى كلامه.

قال العلماء ـ رحمهم الله تعالى ـ: ولم يكن ذلك شركًا في العبادة، ولا أن الحارث رب لهما لأن آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ كان نبيًّا معصومًا من الشرك[6] وإنما أخبر آدم بقوله ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾ لأن حسنات الأبرار

= وهذا الأثر أصله مأخوذ من أخبار أهل الكتاب.
وقد صح فيها قول النبي ﷺ: «إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم»، أفاده ابن كثير.

(١) قوله: (وله بسند صحيح عن قتادة قال: أشركا في طاعته ولم يكن في عبادته) سقط من «الأصل» فأثبته من بقية النسخ و«المؤلفات».

(٢) «تفسير السيوطي»: (٣/ ٦٢٦).

(٣) زيادة قوله: (عن مجاهد) في «المؤلفات».
وقد سقطت من بقية النسخ.

(٤) انظر: «تفسير السيوطي»: (٣/ ٦٢٦).
وأحاله على ابن أبي حاتم عن مجاهد.

(٥) نفس المرجع، وانظر: «تفسير الطبري»: (٦/ ٩/ ١٤٤).

(٦) انظر: «تفسير البغوي»: (٢/ ٢٢١).

سيئات المقربين[1] ولأن[2] منصب النبوة أشرف المناصب وأعلاها فعاتبه الله على ذلك لأنه نظر إلى المُسَبَب، ولم ينظر إلى المُسَبِب والله أعلم بمراده.

وقوله تعالى: ﴿فَتَعَـٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾[3] نزه سبحانه وتعالى نفسه عن الإشراك والمشركون[4].

---

(١) انظر: «تفسير الفخر الرازي»: (١٥/ ٨٨).
وهذه العبارة غير مسلمة فالحسنات حسنات سواء كانت من الأبرار أو من المقربين، والسيئات كذلك. وقد أورد هذه العبارة الشيخ الألباني في «سلسلة الأحاديث الموضوعة»: (١/ ١٣٥، ح١٠٠)، وقال بعدها:
(باطل لا أصل له، وقد أورده الغزالي في «الإحياء»: ٤/ ٤٤ بلفظ: «قال القائل الصادق: حسنات الأبرار . . .» قال السبكي: ينظر إن كان حديثًا فإن المصنف قال: قال القائل فينظر من أراد، قلت ـ القائل الألباني ـ: الظاهر أن الغزالي لم يذكره حديثًا ولذلك لم يخرجه الحافظ العراقي في تخريج أحاديث «الإحياء»، وإنما أشار الغزالي إلى أنه من قول أبي سعيد الخراز الصوفي، وقد أخرجه عنه ابن الجوزي في «صفوة الصفوة» وكذا ابن عساكر في ترجمته كما في «الكشف» قال ـ القائل السبكي ـ: وعده بعضهم حديثًا وليس كذلك).
قلت: ـ القائل الألباني ـ: وممن عده حديثًا الشيخ أبو الفضل محمد بن محمد الشافعي فإنه قال في كتابه «الظل المورود»: (ق١٢/ ١): فقد روي أنه ﷺ قال: . . . فذكره.
ولا يشفع له أنه صدره بصيغة التمريض ـ إن كانت مقصودة منه ـ لأن ذلك إنما يفيد فيما كان له أصل ولو ضَعيف، وأما فيما لا أصل له كهذا فلا.

(٢) في النسخ الأخرى: (وأن منصب النبوة).

(٣) هذا الجزء هو نهاية آية الباب، وقد أخر ذكره الشارح رَحِمَهُ ٱللَّهُ إلى ما بعد الأحاديث خلافًا للمؤلفات فقد جاء بالآية تامة، ثم انتقل إلى الأحاديث.

(٤) انظر: «تفسير الطبري»: (٦/ ٩/ ١٤٩).

{٥٠ ـ باب}

{قول الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ فَٱدۡعُوهُ بِهَاۖ﴾[(١)] } يعني: ادعوا الله بأسمائه [الحسنى][(٢)] التي سمى بها نفسه أو سماه بها رسوله كما أنه لا يدعى غيره فلا يدعى إلا بأسمائه.

وفيه دليل على أن أسماء الله توقيفية لا اصطلاحية، ومما يدل على صحة هذا / القول ويؤكده: أنه يجوز أن يقال: يا جواد، ولا يجوز أن [١٦٢] يقال: يا سخي، ويجوز أن يقال: يا عالم، ولا يجوز أن يقال: يا عاقل، ويجوز أن يقال: يا حكيم، ولا يجوز أن يقال: يا طبيب[(٣)].

والأسماء الحسنى ليست إلا لله، وهي محصورة في نوعين:

أحدهما: عدم افتقاره إلى غيره.

والثاني: افتقار غيره إليه.

وعند الغزالي والباقلاني[(٤)]: يجوز إطلاق ما لم يرد عليه نص إذا

---

(١) في «المؤلفات» وقف في ذكر الآية إلى هنا ولم يتمها.

(٢) كلمة: (الحسنى) سقطت من «الأصل»، وقد أثبتها من بقية النسخ.

(٣) انظر: «تفسير البغوي»: (٢/٢١٨).

(٤) هو: محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم الباقلاني ـ أبو بكر ـ متكلم، صنف في الرد على الرافضة والمعتزلة والخوارج والجهمية والكرامية، وقد كان سيفًا على المعتزلة والرافضة والمشبهة، مات سنة ٤٠٣هـ في ذي القعدة. =

لاق به سبحانه وتعالى[١].

وسبب نزول الآية: قال مقاتل: إن رجلاً دعا الله في صلاته، ودعا الرحمن فقال بعض مشركي مكة ـ قال ابن الجوزي: هو أبو جهل ـ قال[٢]: إن محمدًا وأصحابه يزعمون أنهم يعبدون ربًّا واحدًا، فما بال هذ يدعو اثنين، فأنزل الله هذه الآية: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾[٣][٤].

عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله تسعة وتسعين اسمًا من حفظها دخل الجنة، والله وتر يحب الوتر»[٥]، وفي رواية الترمذي قال: قال رسول الله ﷺ: «إن لله تسعة وتسعين اسمًا من أحصاها دخل الجنة، هو الله الذي لا إله إلا هو، الرحمن، الرحيم،

= انظر ترجمته في: «وفيات الأعيان»: (٤/ ٢٦٩ ـ ٢٧٠)، «العبر»: (٢/ ٢٠٧)، «سير أعلام النبلاء»: (١٧/ ١٩٠).

(١) انظر التفصيل في ذلك في: «لوامع الأنوار البهية»: (١/ ١٢٥) فقد أجازه الباقلاني وفصل فيه الغزالي فأجاز إطلاق الصفة وهي ما دل على معنى زائد على الذات، ومنع إطلاق الاسم وهو ما يدل على نفس الذات.
وتوقف الجويني فقال: ما ورد الشرع بإطلاقه في أسماء الله وصفاته أطلقناه، وما منع الشرع من إطلاق منعناه، وما لم يرد فيه إذن ولا منع لم نقض فيه بتحليل ولا تحريم.
انظر: كتاب «الإرشاد»: (ص١٣٦ ـ ١٣٧).

(٢) كلمة: (قال) سقطت من «ر».

(٣) سورة الأعراف، الآية: ١٨٠.

(٤) «تفسير البغوي»: (٢/ ٢١٧)، و«تفسير ابن الجوزي»: (٣/ ٢٩٢).

(٥) [٢٢٠ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١١/ ٢١٤، ح٦٤١٠)، كتاب الدعوات، باب لله مائة اسم غير واحد وزاد فيه: «مائة إلا واحدًا».
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٧/ ٧ ـ ٨، ح٥/ ٢٦٧٧)، كتاب الذكر والدعاء والتوبة، باب ٢، بلفظ: «لله تسعة وتسعون . . .» الحديث.
انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

الملك، القدوس، السلام، المؤمن، المهيمن، العزيز، الجبار، المتكبر، الخالق، الباري، المصور، الغفار، القهار، الوهاب، الرزاق، الفتاح، العليم، القابض، الباسط، الخافض، الرافع، المعز، المذل، السميع، البصير، الحكم، العدل، اللطيف، الخبير، الحليم، العظيم، الغفور، الشكور، العلي، الكبير، الحفيظ، المقيت، الحسيب، الجليل، الكريم، الرقيب، المجيب، الواسع، / الحكيم، الودود، المجيد، [١٦٣] الباعث، الشهيد، الحق، الوكيل، القوي، المتين، المحصي، المبدي، المعيد، المحيي، المميت، الحي القيوم، الواجد، الماجد، الواحد، الأحد، الصمد، القادر، المقتدر، المقدم، المؤخر، الأول، الآخر، الظاهر، الباطن، الولي، المتعالي، البر، التواب، المنتقم، العفو، الرؤوف، مالك الملك، ذو الجلال والإكرام، المقسط، الجامع، الغني، المغني، [المانع، المعطي، الضار، النافع][1]، النور، الهادي، البديع، الباقي، الوارث، الرشيد، الصبور»[2].

---

(١) في «الأصل» خلط الناسخ في الترتيب فقال: (المانع، الضار، المعطي، النافع)، والصواب ما أثبته من بقية النسخ.

(٢) [٢٢١ح] «سنن الترمذي»: (٥/ ٥٣٠ ـ ٥٣١، ح٣٥٠٧)، كتاب الدعوات، باب ٨٣. «صحيح ابن حبان»: «الإحسان»: (٢/ ٨٨ ـ ٨٩، ح٨٠٥). «مستدرك الحاكم»: (١/ ١٦، ١٧). والرواية أيضًا عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ. والحديث قال فيه الترمذي: حديث غريب ولا نعلم في كثير شيء من الروايات له إسناد صحيح ذكر الأسماء إلا في هذا الحديث. وقال ابن حجر في «بلوغ المرام» (ص٣٤٦): (التحقيق أن سردها إدراج من بعض الرواة). وقال الصنعاني في «سبل السلام» (٤/ ٢٠٨): (اتفق الحفاظ من أهل الحديث أن سردها إدراج من بعض الرواة).
انظر بقية تخريج هذه الرواية والحكم عليها في الملحق.

قال الشيخ محيي الدين النووي ـ رحمه الله تعالى ـ: (اتفق العلماء على أن هذا الحديث ليس فيه حصر أسمائه سبحانه وتعالى، وليس معناه أنه ليس له أسماء[1] غير هذه التسعة والتسعين، وإنما المقصود من الحديث أن هذه التسعة والتسعين اسمًا من أحصاها دخل الجنة، فالمراد الإخبار عن الدخول الجنة بإحصائها، لا [الإخبار][2] بحصر الأسماء، ولهذا جاء في الحديث الآخر: «أسألك بكل اسم سميت به نفسك أو استأثرت به في علم الغيب عندك»[3])[4].

وقد ذكر الحافظ أبو بكر بن العربي المالكي[5] عن بعضهم: أن الله

---

(١) هذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (ليس له اسم).

(٢) في «الأصل»: (لأخبار)، وقد صححت من بقية النسخ.

(٣) [٢٢٢ح] «مسند الإمام أحمد»: (١/٣٩١)، «صحيح ابن حبان»: (الإحسان): (٢/١٥٩ـ١٦٠، ح٩٦٨)، «مستدرك الحاكم»: (١/٥٠٩).
والحديث من رواية عبد الله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ.
والحديث قال فيه الحاكم: حديث صحيح على شرط مسلم إن سلم من إرسال عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه، فإنه مختلف في سماعه من أبيه.
ووافقه الذهبي على ذلك وزاد (وأبو سلمة لا يدرى من هو ولا رواية له في الكتب الستة). وقال الهيثمي: رجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح غير أبي سلمة الجهني، وقد وثقه ابن حبان. وصححه الشيخ الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (١/٣٣٦ـ٣٣٨، ح١٩٩). انظر بقية التخريج في الملحق.

(٤) «شرح النووي على صحيح مسلم»: (١٧/٨)، كتاب الذكر والدعاء، باب في أسماء الله تعالى.

(٥) هو: العلامة الحافظ القاضي، أبو بكر محمد بن عبد الله بن محمد الإشبيلي، صنف في الحديث والفقه والأصول وعلوم القرآن والأدب والنحو ومن كتبه: «أحكام القرآن»، و«الأمل الأقصى بأسماء الله الحسنى»، وكان قد تخرج بأبي حامد الغزالي وبأبي زكريا التبريزي، وُلد سنة ٤٦٨هـ، ومات سنة ٥٤٣هـ. =

ألف اسم، قال ابن العربي: وهذا قليل[1]، وقوله ﷺ: «من أحصاها دخل الجنة» معناه: من حفظها، يعضده الرواية الأخرى: «من حفظها»، وقيل: المراد من الإحصاء العدد، أي[2]: عدها في الدعاء بها، وقيل غير ذلك[3].

وقوله: «والله وتر يحب الوتر»، الوتر: الواحد، ومعناه في وصف الله تعالى: أنه الواحد لا شريك له ولا نظير[4].

واعلم أن للدعاء شروطًا: منها أن يعرف الداعي معاني الأسماء التي يدعو / بها، ويستحضر في قلبه عظمة المدعو، وهو الله عز وجل، ويخلص [١٦٤] النية في دعائه مع كثرة التعظيم والتبجيل والتقديس لله تعالى، ويعزم على المسألة مع رجاء الإجابة، ويعترف لله عز وجل بالربوبية، وعلى نفسه بالعبودية، فإذا فعل العبد ذلك عظم موقع الدعاء، وكان له أثرًا عظيمًا.

وقوله تعالى: ﴿وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ[5]﴾ الإلحاد في اللغة:

= انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ»: (٤/ ١٢٩٤ ـ ١٢٩٨)، «وفيات الأعيان»: (٤/ ٢٩٦ ـ ٢٩٧)، «طبقات المفسرين» للداودي: (٢/ ١٦٧ ـ ١٧١).

(١) نفس المرجع السابق: (١٧/ ٨). وانظر لكلام ابن العربي في «عارضة الأحوذي شرح سنن الترمذي»: (١٠/ ٢٨١)، كتاب الأسماء، باب ما جاء في أسماء النبي ﷺ.

(٢) سقطت كلمة: (أي) من «ر»، وهي مثبتة في بقية النسخ.

(٣) انظر: «المرجع السابق»: (١٧/ ٨).

(٤) المرجع نفسه: (١٧/ ٩).

(٥) في «المؤلفات» توقف في الآية إلى هنا، وقال بعده: (ذكر ابن أبي حاتم عن ابن عباس ﴿يلحدون في أسمائه﴾ يشركون، وعنه سموا اللات من الإله، والعزى من العزيز، وعن الأعمش يدخلون فيها ما ليس منها) وقد سقط ذكر هذا من كل النسخ.

[ذكر ابن أبي حاتم عن ابن عباس ﴿يُلْحِدُونَ فِيٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ﴾ يشركون، وعنه: سموا اللات من الإله والعزى من العزيز، وعن الأعمش يدخلون فيها ما ليس منها].

الميل عن القصد، والعدل عن الاستقامة، وقال ابن السكيت[1]: الملحد: العادل عن الحق المدخل فيه ما ليس فيه، يقال: ألحد في الدين إذا عدل عنه ومال إلى غيره[2]، وقال أهل المعاني: الإلحاد في أسماء الله: تسميته بما لم يسم به نفسه، ولم يرد فيه نص من كتاب ولا سنة لأن أسماء الله تعالى[3] توقيفية كما تقدم[4]، فلا يجوز فيها غير ما ورد في الشرع، بل يدعى الله بأسمائه التي وردت في الكتاب والسنة على وجه التعظيم، ويراعي الداعي حسن الآداب، فلا يجوز أن يقال: يا ضار، ﴿سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾.

---

(١) هو: يعقوب بن إسحاق أبو يوسف ابن السكيت إمام في اللغة والأدب، أصله من خوزستان بين البصرة وفارس.
وله عدة كتب منها: «الألفاظ»، و«غريب القرآن»، وُلد سنة ١٨٦هـ، وتوفي سنة ٢٤٤هـ.
انظر ترجمته في: «وفيات الأعيان»: (٦/ ٣٩٥ ـ ٤٠١)، «سير أعلام النبلاء»: (١٢/ ١٦ ـ ١٩)، «الأعلام»: (٨/ ١٩٥).

(٢) انظر: «لسان العرب»: (٣/ ٣٨٨)، مادة: (لحد).

(٣) قوله: (تسميته بما لم يسم به نفسه ولم يرد فيه نص من كتاب ولا سنة لأن أسماء الله تعالى) في «الأصل»، وقد سقط من بقية النسخ، ولعله قد سبق نظر الكاتب الأولى إلى قوله: (أسماء الله) الثانية وتبعه من نقل عنه.

(٤) انظر: (ص٤٦٥) في أول هذا الباب.

في «الصحيح» عن أبي مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: كنا إذا كنا مع النبي ﷺ في الصلاة قلنا: السلام على الله من عباده، السلام على فلان وفلان، ....

يا مانع، يا خالق [القردة][1] على الانفراد، بل يجوز أن يقال: يا ضار يا نافع، يا معطي يا مانع، يا خالق الخلق[2].

وقوله تعالى: {﴿سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾[3]} يعني: في الآخرة، ففيه تهديد ووعيد لمن ألحد في أسماء الله عز وجل[4]، والله أعلم.

{٥١ ـ باب لا يقال السلام على الله}

{في «الصحيح» عن} عبد الله {بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: كنا إذا كنا[5] مع النبي ﷺ في الصلاة قلنا: السلام على الله من عباده، السلام على فلان وفلان} وفي رواية أخرى: «السلام على جبريل، السلام على ميكائيل، السلام / على فلان»[6] فلما انصرف النبي ﷺ أقبل علينا [١٦٥]

---

(١) في «الأصل»: (القدرة)، وهو تصحيف ظاهر، وقد صححته من بقية النسخ، وهو المناسب للسياق.

(٢) انظر: «تفسير البغوي»: (٢/ ٢١٨)، و«تفسير الرازي»: (١٥/ ٧١ ـ ٧٢).

(٣) سورة الأعراف، الآية: ١٨٠.

(٤) انظر: «تفسير الرازي»: (١٥/ ٧٢).

(٥) قوله: (كنا إذا كنا) سقط من «ر»، وهو مثبت في النسخ الأخرى وأصل الحديث.

(٦) «سنن ابن ماجه»: (١/ ٢٩٠، ح٨٩٩)، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب ما جاء=

قال: «لا تقولوا السلام على الله، فإن الله عز وجل هو السلام».

بوجهه قال[1]: {**«لا تقولوا السلام على الله، فإن الله عز وجل[2] هو السلام»**} تمامه: «ولكن قولوا التحيات لله والصلوات الطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، فإنكم إذا قلتم ذلك أصاب كل عبد صالح في السماء، أو بين السماء والأرض ـ أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ـ ثم ليتخير من الدعاء أعجبه إليه فيدعو»[3]. [١٦٥]

وفي رواية لمسلم: «ثم ليتخير من المسألة ما شاء»[4].

= في التشهد.

«سنن النسائي»: (٢/ ٢٤٠، ح١١٦٨، ١١٦٩)، كتاب التطبيق، باب كيف التشهد الأول.

والحديث عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ.

والحديث صححه الألباني كما في «صحيح سنن ابن ماجه»: (١/ ١٤٨، ح٧٣٣)، و«صحيح سنن النسائي»: (١/ ٢٥١، ح١١١٨).

(١) في «المؤلفات»: (فقال النبي ﷺ)، وهو الموافق لأصل الحديث في «صحيح البخاري».

(٢) قوله: (عز وجل) سقط من «ر» و«المؤلفات».

(٣) [ح٢٢٣] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٢/ ٣٢٠، ح٨٣٥)، كتاب الأذان، باب ١٥٠ وهو بلفظه.

«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٤/ ٣٦٠، ح٥٨/ ٤٠٢)، كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة.

انظر بقية التخريج في الملحق.

(٤) انظر: «صحيح مسلم مع شرح النووي» بنفس الموضع السابق: (ح٥٦/ ٤٠٢).

بيَّن النبيُّ ﷺ أن السلام من أسماء الله تعالى، ومعناه: السلامة من النقائص والآفات التي تلحق الخلق، والسلام تحية لا تصلح[١] لله تبارك وتعالى، وبيَّن ﷺ التحية[٢] التي تصلح لله عز وجل بقوله: «ولكن قولوا التحيات لله والصلوات والطيبات».

عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: كان رسول الله ﷺ إذا سلم[٣] لم يقعد إلا مقدار ما يقول: «اللهم أنت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والإكرام» أخرجه مسلم والترمذي[٤].

قال الملا علي قاري[٥]: قال ابن الجزري[٦][٧] في «التصحيح»: وأما

---

(١) قوله: (والآفات التي تلحق الخلق، والسلام تحية لا تصلح) سقط من «ر»، وهو مثبت في بقية النسخ.

(٢) هذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (التحيات) بالجمع.

(٣) قوله: (إذا سلم) سقطت من «ر».

(٤) [٢٢٤ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٥/ ٩٤، ح١٣٦/ ٥٩٢)، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب الذكر بعد الصلاة. و«سنن الترمذي»: (٢/ ٩٥ ـ ٩٦، ح٢٩٨، ٢٩٩)، أبواب الصلاة، باب ما يقول إذا سلم.
انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

(٥) هو: علي بن محمد سلطان الهروي ـ المعروف بالقاري الحنفي ـ أقام بمكة وأخذ من علمائها كأبي الحسن البكري وابن حجر الهيتمي، وشرح «الفقه الأكبر» المنسوب لأبي حنيفة، وشرح «رسالة ألفاظ الكفر» للبدر الرشيد، وقد شنع عليه بعض علماء زمانه في مسائل منها: مسألة والدي رسول الله ﷺ والحكم بكفرهما، توفي سنة ١٠١٤هـ.
انظر ترجمته في: «خلاصة الأثر»: (٣/ ١٨٥ ـ ١٨٦)، «البدر الطالع»: (١/ ٤٤٥ ـ ٤٤٦)، «معجم المؤلفين»: (٧/ ١٠٠).

(٦) في «ع» و«ش»: (ابن الجوزي) وهو تصحيف.

(٧) هو: محمد بن محمد العمري الدمشقي ثم الشيرازي الشافعي شمس الدين ـ يعرف =

باب قول: اللهم اغفر لي إن شئت

في «الصحيح» عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقل أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت، اللهم ارحمني إن شئت، ....

ما يزاد بعد قوله: «ومنك السلام» من نحو «وإليك يرجع السلام، فحينا ربنا بالسلام» فلا أصل له، بل هو مختلق(1) من بعض القصاص(2).

{٥٢ ـ باب قول: اللهم اغفر لي إن شئت}

{في «الصحيح» عن أبي هريرة} ـ رضي الله عنه ـ **{أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقل أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت، / اللهم ارحمني إن شئت،**

[١٦٦]

= بابن الجزري ـ كان مقرئًا مفسرًا محدثًا نحويًا فقيهًا، مما صنفه قديمًا: «الحصن الحصين في الأدعية» و«عدة الحصن الحصين» و«التعريف بالمولد الشريف»، و«أسنى المناقب في فضل علي بن أبي طالب».

قال ابن العماد: سمعت بعض العلماء يتهمه بالمجازفة في القول، وأما الحديث فما أظن ذلك به . . . قال: ولم يكن محمود السيرة في القضاء، وُلد في دمشق في ٢٥ من شهر رمضان سنة ٧٥١هـ، وتوفي بشيراز في ربيع الأول سنة ٨٣٣هـ.

انظر ترجمته في:

«شذرات الذهب»: (٧/ ٢٠٤ ـ ٢٠٦)، «البدر الطالع»: (٢/ ٢٥٧ ـ ٢٥٩)، «معجم المؤلفين»: (١١/ ٢٩١ ـ ٢٩٢).

(١) هكذا في «الأصل» و«ر» و«ع»، وهو الموافق للمصدر، وفي «ش»: (مختلف فيه) وهو خطأ.

(٢) انظر: «مرقاة المفاتيح»: (٢/ ٣٥٨)، وانظر: «تحفة الأحوذي شرح سنن الترمذي»: (٢/ ١٩٣).

ليعزم المسألة، فإنه[1] لا مكره له»[2][3]}.

ولا غنى للعبد عن رحمته ومغفرته، فنسأل الله أن يتغمدنا برحمته.

وعن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دعا أحدهم فليعزم ولا يقولن: اللهم اعطني إن شئت، فإن الله تعالى لا مستكره له»[4].

وقال ﷺ: «سلوا الله حوائجكم البتة»[5] جزمًا وقطعًا ولا ترددوا في سؤاله، ولا في حصول الإجابة.

---

(١) في «المؤلفات»: (فإن الله) وهو لفظ «صحيح مسلم»، والمثبت لفظ البخاري.

(٢) في «صحيح البخاري»: (لا مستكره له).

(٣) [٢٢٥ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١١/ ١٣٩، ح٦٣٣٩)، كتاب الدعوات، باب ليعزم المسألة فإنه لا مكره له.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٧/ ٩ ـ ١٠، ح٨، ح٩/ ٢٦٧٩)، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب (٣)، وفيه «فإن الله لا يعاظمه شيء أعطاه»، وفي رواية: «فإن الله صانع ما شاء لا مكره له». انظر بقية التخريج في الملحق.

(٤) [٢٢٦ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١١/ ١٣٩، ح٦٣٣٨)، كتاب الدعوات، باب ليعزم المسألة فإنه لا مكره له.
و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٧/ ٩، ح٧/ ٢٦٧٨)، كتاب الذكر والدعاء، باب العزم في الدعاء ولا يقل إن شئت. انظر بقية التخريج في الملحق.

(٥) «الجامع الصغير» للسيوطي، مع «الفيض»: (٤/ ١١٠)، وتتمته: «في صلاة الصبح»، وأحاله السيوطي إلى أبي يعلى، وأحاله المناوي للديلمي. ولم أجده في «مسند أبي يعلى» المطبوع. وهو في «فردوس الأخبار»: (٢/ ٤٣٢، ح٣١٩٨).
والحديث من رواية أبي رافع. والحديث رمز له السيوطي بالضعف، وضعفه الألباني أيضًا في «سلسلة الأحاديث الضعيفة»: (٤/ ٣٨٠، ح١٩٠٨).

ولمسلم: «وليعظم الرغبة، فإن الله [لا يتعاظمه شيء] أعطاه».

{ولمسلم: «وليعظم»} أي: يكثر {الرغبة} فيما سأله {فإن الله} تعالى {[لا يتعاظمه ولا} يتكاثر {شيء][1] أعطاه[2]} فيرجو الإجابة منه، ويرغب إليه عز وجل، قال الله تعالى ﴿وَإِلَىٰ رَبِّكَ فَٱرۡغَب﴾[3].

وعن أبي ذر ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى أنه قال: «يا عبادي لو أن أولكم وآخركم وإنسكم وجنكم، قاموا في صعيد واحد فسألوني فأعطيت كل واحد مسألته ما نقص ذلك مما عندي إلا كما ينقص المخيط إذا دخل البحر»[4].

وفي هذا تنبيه للخلق على إدامتهم لسؤاله تعالى، مع إعظام الرغبة وتوسيع المسألة، لما تقرر أن خزائن الله لا تنقص بالعطاء سحاء الليل والنهار دائمة.

قال بعض العارفين: من رزق الدعاء لم يحرم الإجابة لقوله تعالى: ﴿ٱدۡعُونِيٓ أَسۡتَجِبۡ لَكُمۡ﴾[5]، وقوله: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ

---

(١) ما بين القوسين من «المؤلفات»، وهو الموافق لأصل الحديث، وفي النسخ الأخرى: (لا يتعاظم شيئًا).

(٢) «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٧/ ٩ ـ ١٠، ح٨/ ٢٦٧٩) في الموضع المتقدم قريبًا.

(٣) سورة الشرح، الآية: ٨.

(٤) [٢٢٧ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٦/ ٣٦٨ ـ ٣٧٠، ح٥٥/ ٢٥٧٧)، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الظلم. و«سنن الترمذي»: (٤/ ٦٥٦، ح٢٤٩٥)، كتاب صفة القيامة، باب ٤٨. انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٥) سورة غافر، الآية: ٦٠.

﴿أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ﴾[1]، وقال سبحانه وتعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا / أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾[2]. [١٦٧]

وعن عبادة بن الصامت ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «ما على [الأرض مسلم][3] يدعو الله تعالى بدعوة إلا آتاه الله إياها أو صرف عنه من السوء مثلها ما لم يدع بإثم أو قطيعة رحم» رواه الترمذي[4][5].

وفي البخاري ومسلم[6] عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: «يستجاب لأحدكم، ما لم يعجل فيقول: قد دعوت فلم يستجب لي».

---

(١) سورة البقرة، الآية: ١٨٦.

(٢) سورة النساء، الآية: ١١٠.

(٣) في «الأصل»: (ما على المسلم يدعو)، والمثبت هو الصواب الموافق لأصل الحديث.

(٤) كلمة الترمذي سقطت من «ر»، وهي ثابتة في بقية النسخ.

(٥) [٢٢٨ح] «سنن الترمذي»: (٥/ ٥٦٦، ح٣٥٧٣)، كتاب الدعوات، باب في انتظار الفرج وغير ذلك.
«مسند الإمام أحمد»: (٥/ ٣٢٩)، «شرح السنة» للبغوي: (٥/ ١٨٦، ح١٣٨٧).
والحديث قال الترمذي فيه: حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه.
وصححه الألباني كما في «صحيح الجامع»: (٢/ ٩٨٥، ح٥٦٣٧ ـ ١٨١٩).
ولم أجده في «الجامع الصغير». وأوله في «صحيح الجامع»: «ما على الأرض مسلم يدعو...» الحديث. انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

(٦) [٢٢٩ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١١/ ١٤٠، ح٦٣٤٠)، كتاب الدعوات، باب يستجاب للعبد ما لم يعجل. و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٧/ ٥٥، ح٩٠/ ٢٧٣٥)، كتاب الذكر والدعاء... باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل. انظر بقية التخريج في الملحق.

باب لا يقول عبدي وأمتي

في «الصحيح» عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقل أحدكم: أطعم ربك، وضىء ربك، ....

{٥٣ ـ باب لا يقول عبدي وأمتي}

{في «الصحيح» عن أبي هريرة} ـ رضي الله عنه ـ {أن رسول الله ﷺ قال: «لا يقل أحدكم: أطعم ربك، وضيء ربك»[١]}.

قال النووي ـ رحمه الله تعالى ـ: (قال العلماء: لا يطلق الرب بالألف واللام إلا على الله تعالى خاصة، وأما مع الإضافة فيقال: رب المال، ورب الدار، وغير ذلك)[٢]. ومنه قول ﷺ في الحديث الصحيح في ضالة الإبل: «حتى يلقاها ربها»[٣]، قال العلماء: (وإنما يكره [للمملوك][٤] أن

---

(١) زاد هنا في كل النسخ: (اسق ربك)، وهي هكذا في «الأذكار» للنووي: (ص٤٥٠)، والصواب إسقاطها كما في «المؤلفات» وأصل الحديث في «صحيح البخاري»، وقد جاءت هذه العبارة في سياق آخر في «صحيح مسلم».

(٢) «الأذكار» للنووي: (ص٤٥٠) بعد حديث (١١٣٩).

وانظر نحوه عنه في كتابه: «تحرير ألفاظ التنبيه»: (ص٦٣).

(٣) [٢٣٠ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١/١٨٦، ح٩١)، كتاب العلم، باب الغضب في الموعظة والتعليم إذا رأى ما يكره. و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٢/٢٦٣ ـ ٢٦٤، ح٢/ ١٧٢٢)، كتاب اللقطة أوله دون ذكر الباب.

والحديث عن زيد بن خالد الجهني. انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٤) في «الأصل» و«ع»: (للملوك)، وفي «ش»: (المملوكان)، وهما خطآن من النساخ، والصواب المثبت في «ر».

يقول لمالكه: ربي؛ لأن[1] في لفظه مشاركة لله تعالى في الربوبية. وأما حديث: «حتى يلقاها ربها» وما في معناه، فإنما استعمل؛ لأنها غير مكلفة فهي كالدار والمال، ولا شك أنه لا كراهة في قول: رب المال، ورب الدار[2]، وأما قول يوسف ـ عليه الصلاة والسلام ﴿ٱذْكُرْنِى عِندَ رَبِّكَ﴾[3] ففيه جوابان:

أحدهما: أنه خاطبه بما يعرفه، وجاز هذا للضرورة، كما قال موسى ـ عليه الصلاة والسلام ـ للسامري: ﴿وَٱنظُرْ إِلَىٰٓ إِلَٰهِكَ﴾[4]، أي: الذي اتخذته إلهًا.

والجواب الثاني: أن هذا شرع لمن كان قبلنا، / وشرع من قبلنا لا يكون شرعًا لنا إذا ورد شرعنا بخلافه[5]. [١٦٨]

{وليقل: سيدي} بتشديد الياء {ومولاي} أي: فجائز ذلك {[ولا يقل][6] أحدكم: عبدي وأمتي} كراهة[7] لذكر العبودية لغير الله تعالى

---

(١) في «ر» رسمت كلمة (لأن): (كأن)، وهو تصحيف.

(٢) «الأذكار» للنووي»: (ص٤٥٠) بعد حديث (١١٤١).

(٣) سورة يوسف، الآية: ٤٢.

(٤) سورة طه، الآية: ٩٧.

(٥) انظر هذا الاستشكال وجوابه في: كتاب «الأذكار» للنووي: (ص٤٥٠ ـ ٤٥١).

(٦) في جميع النسخ المخطوطة: (ولا يقول)، والصواب الموافق للأصول ما أثبته من «المؤلفات».

(٧) سقطت كلمة: (كراهة) من «ر»، وفي «ع»: (كرهت)، وفي «ش»: (كراهية).

وليقل: فتاي وفتاتي وغلامي».

{وليقل: فتاي وفتاتي وغلامي»[1]} وفي رواية: «لا يقولن أحدكم: عبدي وأمتي، فكلكم عبيد، ولا يقول العبد: ربي، وليقل: سيدي»[2]، وفي رواية: «لا يقولن أحدكم: عبدي وأمتي، كلكم عبيد الله، وكل نسائكم إماء الله، ولكن ليقل: غلامي وجاريتي، وفتاي، وفتاتي»[3].

وهذا كله من تحقيق التوحيد؛ لأن حقيقة العبودية إنما يستحقها الله تعالى، ولأن فيها تعظيمًا لا يليق بالمخلوق استعماله لنفسه، وقد بيَّن ﷺ العلة في ذلك فقال: «كلكم عبيد الله» فنهى عن التطاول في اللفظ، كما نهى عن التطاول في الأفعال، وفي إسبال الإزار وغيره.

وأما غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي فليست دالة على الملك كدلالة عبدي، مع أنها تطلق على الحر والمملوك، وإنما هي للاختصاص، قال

---

(١) [٢٣١ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٥/ ١٧٧، ح٢٥٥٢)، كتاب العتق، باب كراهية التطاول على الرقيق وقوله: عبدي وأمتي.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٥/ ١٠، ح١٥)، كتاب الألفاظ من الأدب وغيرها، باب حكم إطلاق لفظ العبد والأمة، إلا أنه لم يقل فيه: «ولا يقل أحدكم ربي».
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٢) «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٥/ ٩، ح١٤/ ٢٢٤٩)، الموضع السابق ذكره.
«مسند الإمام أحمد»: (٢/ ٤٩٦).

(٣) «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٥/ ٨ ـ ٩، ح١٣/ ٢٢٤٩)، الموضع السابق ذكره.
«مسند الإمام أحمد»: (٢/ ٤٦٣).

تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِفَتَىٰهُ﴾[1]، ﴿وَقَالَ لِفِتْيَٰنِهِ﴾[2]، ﴿قَالُوا۟ سَمِعْنَا فَتًى يَذْكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُۥٓ إِبْرَٰهِيمُ﴾[3].

واعلم أن السيد يطلق على الذي يفوق قومه، ويطلق على الذي يفزع إليه في النوائب، فيحتمل الأثقال، وعلى الشريف وعلى الكريم، وعلى المالك، وعلى الزوج، وقد جاءت أحاديث كثيرة بإطلاق سيد على أهل الفضل، فمن ذلك قوله ﷺ: «إن ابني هذا ـ يعني: الحسن ـ سيد، ولعل الله تعالى أن يصلح به بين فئتين / من المسلمين»[4]، وأنه قال للأنصار [١٦٩] ـ لما أقبل سعد بن معاذ رضي الله عنه ـ: «قوموا إلى سيدكم»[5]، وورد: «لا تقولوا للمنافق: سيد، فإنه إن[6] لم يكن[7] سيدًا فقد أسخطتم ربكم عز وجل»[8].

---

(١) سورة الكهف، الآية: ٦٠.

(٢) سورة يوسف، الآية: ٦٢.

(٣) سورة الأنبياء، الآية: ٦٠.

(٤) [٢٣٢ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٦/ ٦٢٨، ح٣٦٢٩)، كتاب المناقب، باب علامات النبوة في الإسلام. و«مسند الإمام أحمد»: (٥/ ٤٩). والحديث عن أبي بكرة ـ رضي الله عنه ـ. انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

(٥) [٢٣٣ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٧/ ١٢٣، ح٣٨٠٤)، كتاب مناقب الأنصار، باب مناقب سعد بن معاذ ـ رضي الله عنه ـ. و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٢/ ٣٣٥ ـ ٣٣٦، ح٦٤/ ١٧٦٨)، كتاب الجهاد والسير، باب جواز قتال من نقض العهد. والحديث عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ.
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٦) في «ر» سقطت كلمة: (إن)، وهي ثابتة في بقية النسخ.

(٧) في «ش» أسقطت كلمة: (يكن) وبيض لها.

(٨) [٢٣٤ح] «سنن أبي داود»: (٥/ ٢٥٧، ح٤٩٧٧)، كتاب الأدب، باب لا يقول المملوك ربي. =

قال النووي: (والجمع بين هذه الأحاديث أنه لا بأس بإطلاق فلان سيد ويا سيدي وما أشبه ذلك إذا كان المسود فاضلاً خيرًا إما بعلم وإما بصلاح، وإما بغير ذلك، وإن كان فاسقًا أو متهمًا في دينه أو نحو ذلك كره أن يقال له: سيد)[1].

وأما القيام للقادم[2] فكذلك يجوز إذا كان من أهل العلم أو الفضل أو الصلاح أو الشرف لقوله ﷺ: «قوموا إلى سيدكم»[3] قاله ﷺ لما لمعاذ من الشرف كأنه قال: قوموا إليه تلقيًا وإكرامًا، وفيه إكرام أهل[4] الفضل والعلم والشرف بالقيام لهم إذا أقبلوا [والتنبيه][5] على شرف ذوي الشرف والتعريف بأقدارهم وتنزيلهم منازلهم، وقد قام ﷺ لعكرمة بن أبي جهل لكونه من رؤساء قريش[6]، ولعدي بن حاتم لكونه سيد بني

= «مستدرك الحاكم»: (٤/ ٣١١)، «مسند الإمام أحمد»: (٥/ ٣٤٦ ـ ٣٤٧).

والحديث عن عبد الله بن بريدة عن أبيه:

والحديث قال فيه الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وقال الذهبي: عقبة ـ يعني: عقبة بن الأصم ـ ضعيف.

وقال المنذري في «الترغيب» (٤/ ٢١): رواه أبو داود والنسائي بإسناد صحيح.

وصححه الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (١/ ٦٤٥ ـ ٦٤٦، ح٣٧١).

انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

(١) «الأذكار» للنووي: (ص٤٤٩).

(٢) مسألة القيام للقادم جمع فيها الإمام النووي رسالة لطيفة سماها: «كتاب الترخيص في الإكرام بالقيام»، وقد طبعت قريبًا.

(٣) تقدم تخريج الحديث قريبًا في الملحق برقم: [٢٣٢ح].

(٤) كلمة: (أهل) سقطت من «ر».

(٥) في «الأصل» و«ر»: (والتنبه)، والمثبت من «ع» و«ش».

(٦) انظر: «كتاب الترخيص في الإكرام بالقيام» للنووي: (ص٤٢ ـ ٤٣). =

طي[1] يتألفهما، وما ورد من النهي عن ذلك إنما هو في القيام للإعظام كما هو دأب الأعاجم[2]، لا للإكرام[3] كما كان النبي ﷺ يفعله، كما جزم بذلك الإمام الغزالي ـ رحمه الله تعالى ـ بقوله: (القيام مكروه على جهة الإعظام لا على جهة الإكرام والتنبيه على شرفه)[4].

فائدة: المواضع التي يستحب فيها القيام على طريق الإكرام ستة، وقد نظمها الشيخ محمد بن أبي القاسم ـ رحمه الله تعالى ـ فقال:

سن القيام لقدوم عالم ... وصالح ووالد[5] وحاكم
ومصحف / وعند خوف فتنة ... وربما أوجب في الأخيرة [١٧٠]

خاتمة للباب: في تقبيل اليد:

اختلفوا فيه، فقال بعضهم: يكره تقبيل اليد، يروى عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: أقبل رجل من جهينة فسلم، ثم جلس وقال: أفيكم رسول الله ﷺ فقلنا: هو ذا[6]، فقام مسرعًا[7] فقبل يده ثم قبضها[8]

= وانظر: «فتح الباري»: (١١/ ٥٢) حيث نقل ابن حجر هذا الخبر عن النووي. و«شرح النووي على صحيح مسلم»: (١٢/ ٣٣٦)

(١) انظر ذلك في: «السيرة النبوية» لابن هشام: (٢/ ٥٨٠ ـ ٥٨١)، و«البداية والنهاية»: (٥/ ٧٤).

(٢) هذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (الأعاجمة).

(٣) في «ر»: (للإكرامة)، وهو تحريف لضعف الكاتب في الإملاء.

(٤) «إحياء علوم الدين»: (٢/ ٢٢٣) حقوق المسلم.

(٥) في «ر»: (وواليه)، وهو تحريف ظاهر.

(٦) في «ر»: (هو هذا)، والمثبت من النسخ الباقية.

(٧) في «ر» حرفت إلى كلمة: (مشروحًا).

(٨) هكذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (فقبضها).

رسول الله ﷺ وقال: «إن هذه حمقة من حمقات العجم كانوا يستطيلون بها على الناس بتجبرهم إذا جلسوا في مجالسهم، ودخل عليهم من دونهم تملقهم بمثل هذا يستجلب به رأفتهم، ألا إن تحية الإسلام المصافحة، وهو حديث أطول من هذا رواه هشام[1] عن أبيه عن الكلبي.

ويؤخذ منه كراهة التقبيل مطلقًا حتى تقبيل الولد يد والده، وتقبيل العبد يد سيده، إذ كان[2] أكرم الخلق على الله منع منه، فكيف بغيره.

قال الإمام العلامة الحسن بن ناصر الحسني الشافعي في كتابه «نزهة القصاد»: ويستحب مصافحة الرجل الرجل والمرأة المرأة[3] لقوله[4] ﷺ: «إذا التقى المؤمنان فتصافحا، تناثرت الذنوب من أيديهما»[5]

---

(١) هشام بن محمد بن السائب الكلبي أبو المنذر، الإخباري النسابة الكوفي الشيعي، أحد المتروكين كأبيه، روى عن أبيه كثيرًا ومجالد وأبي مخنف، وحدث عنه ابنه العباس ومحمد بن سعد وخليفة بن خياط، له تصانيف منها: كتاب «الكنى»، و«ملوك الطوائف»، و«حلف الفضول»، توفي سنة ٢٠٤هـ، وقيل: ٢٠٦هـ.
انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (١٠/ ١٠١ ـ ١٠٣)، «الكامل» لابن عدي: (٧/ ٢٥٦٨)، «تاريخ بغداد»: (١٤/ ٤٥ ـ ٤٦).

(٢) هذا في «الأصل» و«ش»، وفي «ر» و«ع»: (إذا كان).

(٣) في «ر»: (ويستحب مصافحة الرجل والمرأة)، وهو خطأ شنيع من الناسخ، فمصافحة المرأة محرم فضلاً عن أن يكون مستحبًا.

(٤) سقطت كلمة: (لقوله) من «ر».

(٥) [٢٣٥ح] لم أجد الحديث بهذا النص، ولعل الشارح أو المنقول عنه قد ذكره من حفظه فجمع بين ألفاظ مختلفة للحديث كما تجد ذلك عند التخريج المفصل.
وانظر أصل الحديث في: «سنن الترمذي»: (٥/ ٧٤ ـ ٧٥، ح٢٧٢٧)، كتاب الاستئذان، باب ما جاء في المصافحة.
و«سنن أبي داود»: (٥/ ٣٨٨، ح٥٢١١، ٥٢١٢)، كتاب الأدب، باب في المصافحة. =

[وصفتها][1] أن يقبض كل واحد كف صاحبه ثم يرسله، ويستحب أن يدعو كل واحد لصاحبه، بأن يقول: اللهم اغفر لي ولأخي[2].

قال البغوي: (وتكره المعانقة والتقبيل إلا تقبيل الوالد لولده شفقة)[3].

وقال أبو عبد الله [الزبيري][4][5]: لا بأس أن يقبل الرجل رأس الرجل وما بين عينيه عند قدومه من سفر أو تباعد لقائه.

قال في «الروضة»: (المختار أن تقبيل يد غيره إن كان لزهده أو

= و«سنن ابن ماجه»: (٢/ ١٢٢٠، ح٣٧٠٣)، كتاب الأدب، باب المصافحة.
والحديث عن البراء بن عازب ـ رضي الله عنه ـ.
والحديث صححه الألباني من طريق الأجلح عن أبي إسحاق عن البراء.
وضعفه من طريق مالك عن أبي داود عن البراء.
انظر: «سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (٢/ ٤٤، ح٥٢٥).
ومن طريق أبي بلج عن زيد بن الحكم العنزي عن البراء.
انظر: «ضعيف سنن أبي داود»: (ص٥١٣، ح١١١٣).
انظر بقية التخريج والحكم على الحديث في الملحق.

(١) في «الأصل»: (ومنها)، وهو خطأ، والصواب ما أثبته من بقية النسخ.
(٢) لعله قد استخرج حكم الاستحباب لهذا القول مما جاء في الحديث من الإخبار في بعض طرق أحاديث المصافحة أن المتصافحين يغفر لهما، وهذا فيه نظر.
(٣) انظر: «شرح السنة» للبغوي: (١٢/ ٢٩٣).
(٤) في «الأصل» و«ع»: (الزبير)، والصواب من «ر» و«ش».
(٥) هو: مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير ـ أبو عبد الله الأسدي الزبيري ـ كان إمامًا قدوة، حدث عنه محمد بن عمر الواقدي وعبد الرزاق، وكان من أكثر الناس صلاة وصيامًا، إلا أنه قد ضعفه أحمد والنسائي ويحيى وابن حبان، مات سنة ١٥٧هـ.
انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (٧/ ٢٩ ـ ٣٠)، «الكامل في الضعفاء» لابن عدي: (٦/ ٢٣٥٩).

[١٧١] لصلاحه أو لعلمه أو / لشرفه وصيانته ونحو ذلك من الأمور الدينية، فهو مستحب وإن كان لغناه ودنياه[(١)] وشوكته وجاهه ونحو ذلك، فهو مكروه)[(٢)].

اعلم أنه لم يكن من عادة الصحابة تقبيل يد رسول الله ﷺ، وهو أفضل الخلق[(٣)] صلوات الله وسلامه عليه، فمن جعل ذلك عادة فقد خالف ما عليه السلف، وأما من فعل ذلك بعض الأحيان، ولم يجعله عادة مستمرة فهذا لا بأس به، بل قد يستحب، وعلى هذا يحمل الحديث المذكور عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ «أنهم لما قدموا على رسول الله ﷺ من غزوة مؤتة قالوا: يا رسول الله، نحن الفرارون، قال: بل أنتم العكارون[(٤)]، إنا لكم فئة، قال: فقبلنا يديه ورجليه»[(٥)].

---

(١) في «ر» و«ع»: (أو دنياه)، وفي «ش» سقطت كلمة: (كان).

(٢) انظر: «روضة الطالبين»: (١٠/ ٢٣٦)، وانظر: «الأذكار» للنووي: (ص٣٣٠).

(٣) هذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (وهو أفضل من الخلق).

(٤) أي: العطافون، يقال: عكر واعتكر كر وانصرف، ورجل عكار في الحرب عطاف كرار والعكار الذي يولي في الحرب ثم يكر راجعًا. انظر: «لسان العرب»: (٤/ ٥٩٩).

(٥) [٢٣٦ح] «سنن أبي داود»: (٣/ ١٠٦، ح٢٦٤٧)، كتاب الجهاد، باب في التولي يوم الزحف. و«سنن الترمذي»: (٤/ ٢١٥، ح١٧١٦)، كتاب الجهاد، باب ما جاء في الفرار من الزحف.
«مسند الإمام أحمد»: (٢/ ١١٠ ـ ١١١).
والحديث عن ابن عمر ـ رضي الله عنه ـ.
والحديث قال الترمذي فيه: حديث حسن لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن أبي زياد.
وضعفه الألباني كما في «إرواء الغليل»: (٥/ ٢٧، ح١٢٠٣)، و«ضعيف سنن أبي داود»: (ص٢٥٧ ـ ٢٥٨، ح٥٦٧).
انظر بقية التخريج في الملحق.

وكذلك أبو عبيدة[1] قبل يد عمر[2]، وزيد بن ثابت قبل يد ابن عباس[3]، وهذا إنما فعلوه لأمر يوجب ذلك بعض الأحيان، ولم يجعلوه عادة مستمرة. والله أعلم.

والسنة معانقة القادم من سفره وتقبيله[4]، ولا بأس بتقبيل الميت الصالح[5]، ويكره حني الظهر في كل حال لكل أحد، ولا بأس بالقيام لأهل الفضل، بل هو مستحب للاحترام لا للرياء والإعظام[6]، وقد ثبتت أحاديث بكل ما ذكرته. والله أعلم. انتهى[7].

---

(١) هو: عامر بن عبد الله بن الجراح القرشي الفهري المكي ـ أبو عبيدة ـ أحد السابقين إلى الإسلام، شهد له النبي ﷺ بالجنة، وسماه أمين الأمة، وهو مشهور بكنيته، وهو الذي انتزع الحلقتين من وجه رسول الله ﷺ يوم أُحد حتى سقطت ثنيتاه، وفيه وفي أبيه نزل قوله تعالى: ﴿لا تجد قومًا يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله﴾ وذلك لما كان أبوه يوم بدرًا كافرًا وكان يتصدى له وهو يحيد عنه ولما أكثر قصده أبو عبيدة فقتله، توفي ـ رضي الله عنه ـ في طاعون عمواس سنة ١٨هـ.
انظر ترجمته في: «حلية الأولياء»: (١/ ١٠٠ ـ ١٠٢)، «الإصابة»: (٥/ ٢٨٥ ـ ٢٨٩)، «سير أعلام النبلاء»: (١/ ٥ ـ ٢٣).

(٢) انظر: «السنن الكبرى» للبيهقي: (٧/ ١٠١) النكاح، و«المصنف» لابن أبي شيبة: (٨/ ٧٥٠) الأدب.
انظر: «الآداب الشرعية» لابن مفلح: (٢/ ٢٥٨).

(٣) انظر: «الرخصة في تقبيل اليد»: (ص٩٥، رقم٣٠).

(٤) انظر: كتاب «الأذكار» للنووي: (ص٣٣٢).

(٥) المصدر السابق: (ص٣٣٢).

(٦) «كتاب الترخيص في الإكرام بالقيام»: (ص٢٣).

(٧) كلمة: (انتهى) سقطت من «ر».

باب لا يرد من سأل بالله تعالى

عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من استعاذ بالله فأعيذوه، ومن سأل بالله فأعطوه، ....

{٥٤ ـ باب لا يرد من سأل[1] بالله تعالى}

{عن ابن عمر} ـ رضي الله عنهما ـ قال: **{قال رسول الله ﷺ: «من** [١٧٢] **استعاذ / بالله فأعيذوه[2]}** أي: خلصوه، الاستعاذة بالله جل وعلا هو الالتجاء إليه، والامتناع به، فأمر النبي ﷺ أن يمنع المستعيذ بالله ويعاذ من شر من[3] أراده بسوء في نفسه وماله تعظيمًا لله المستعاذ به.

وفي رواية: «من استجار بالله فأجيروه»[4]، **{ومن سأل بالله فأعطوه}**

---

(١) في «المؤلفات»: (من سأل الله)، والصواب: (من سأل بالله) كما هو مثبت في جميع النسخ، وكما هو في نسخ «فتح المجيد»، ودل عليه حديث الباب.

(٢) قوله: (من استعاذ بالله فأعيذوه) أخر في «المؤلفات» عن قوله: (من سأل بالله فأعطوه)، وما أثبته من النسخ المخطوطة هو الصواب الموافق للأصول.

(٣) في «ر»: (ما أراده) وهو خطأ.

(٤) هذه الزيادة في:

«سنن النسائي»: (٥/ ٨٢، ح٢٥٦٧)، كتاب الزكاة، باب من سأل بالله عز وجل، «مسند الإمام أحمد»: (٢/ ٩٩)، «مستدرك الحاكم»: (٢/ ٦٤).

وسيأتي تخريج الحديث بتمامه بعد قليل في نهاية حديث المصنف: (ص٤٩٠).

والحديث قال فيه الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين، ولم يخرجاه للخلاف الذي بين أصحاب الأعمش فيه.

وصححه الألباني كما في «السلسلة الصحيحة»: (١/ ٤٥٤، ح٢٥٤)، و«صحيح سنن النسائي»: (٢/ ٥٤٢، ح٢٤٠). =

أي: مطلوبه، ويتأكد إعطاء من سأل بالله، إجلالاً[1] وتعظيمًا له تبارك وتعالى؛ لأنه المسئول والمطلوب، وهو المعطي، فيجب إكرام من سأل بالله وإسعافه بمطلوبه {ومن دعاكم فأجيبوه} وهذا من حقوق المسلم على المسلم إجابة الداعي.

عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دعا أحدكم أخاه فليجب عرسًا كان أو نحوه» رواه مسلم[2][3].

وعنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دعي أحدكم إلى الوليمة فليأتها» متفق عليه[4]. فيه طلب الدعوة للوليمة وهو سنة، وطلب[5] الإجابة وهو

= وسيأتي تخريج الحديث بتمامه بعد قليل في نهاية الحديث المذكور من كتاب «التوحيد». انظر: (ص٤٩٠)، وانظر: الملحق [٢٤٠ح].

(١) هذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (إجلالاً له وتعظيمًا له).

(٢) قوله: (إذا دعا أحدكم أخاه فليجب عرسًا كان أو نحوه. رواه مسلم، وعنه قال رسول الله ﷺ) سقط من «ر».

(٣) [٢٣٧ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٩/ ٢٤٦، ح١٠٠/ ١٤٢٩)، كتاب النكاح، باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة.
«سنن أبي داود»: (٤/ ١٢٤، ح٣٧٣٨)، كتاب الأطعمة، باب ما جاء في إجابة الدعوة. انظر تتمة تخريجه في الملحق.

(٤) [٢٣٨ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٩/ ٢٤٠، ح٥١٧٣)، كتاب النكاح، باب حق إجابة الوليمة والدعوة.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٩/ ٢٤٥، ح٩٦/ ١٤٢٩)، كتاب النكاح، باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة. انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٥) كلمة: (طلب) من «الأصل»، وقد سقطت من بقية النسخ.

واجب في وليمة العرس سنة في غيرها[1].

وفي حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ: «ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله» رواه مسلم[2].

وقد كان النبي ﷺ، يجيب دعوة العبد[3]، قيل: لأي أمر يدعوه إليه من ضيافة أو حاجة له إليه.

وكان يدعى ﷺ إلى خبز الشعير والإهالة السنخة فيجيب[4]،

---

(١) وقد خصت وليمة العرس بذلك للنص الوارد في تخصيصها في قوله ﷺ: «إذا دعي أحدكم إلى وليمة عرس فليجب»، وهو في «صحيح مسلم» في نفس الموضع السابق، ولما نقله النووي عن القاضي من اتفاق العلماء على وجوب الإجابة في وليمة العرس.
انظر: «شرح النووي على صحيح مسلم» في الموضع نفسه.

(٢) [٢٣٩ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٩/٢٤٩، ح١١٠/١٤٣٢)، كتاب النكاح، باب الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة.
وأخرجه البخاري في «صحيحه» موقوفًا على أبي هريرة، وقد نقل ابن حجر في شرحه له عن بعض المحدثين أنه قال آخره: يقتضي رفعه.
انظر: «فتح الباري»: (٩/ ٢٤٤)، كتاب النكاح، باب من ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله.
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٣) يعني بالعبد هنا: المملوك، فلم يكن النبي ﷺ يمتنع من إجابته لأمر يدعوه إليه مساواة له بغيره من المسلمين.

(٤) [٢٤٠ح] الحديث بنصه في «الشمائل» للترمذي: (ص٢٦٣، ح٣١٦)، وفي «مسند الإمام أحمد»: (٣/ ١٨٠)، وقد ذكر فيه أن الداعي كان خياطًا.
وبمعناه جاء في «صحيح البخاري» عن أنس أيضًا أنه مشى إلى النبي ﷺ بخبز شعير وإهالة سنخة. انظر: «صحيح البخاري مع الفتح»: (٤/ ٣٠٢، ح٢٠٦٩).
والحديث من رواية أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ.
انظر بقية التخريج في الملحق.

ومن صنع إليكم معروفًا فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئونه فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه» رواه أبو داود والنسائي بسند صحيح.

والإهالة: شيء من الأدهان يؤدم به، والسنخة: المتغيرة الريح[1] {ومن صنع إليكم معروفًا فكافئوه، فإن لم تجدوا / [ما تكافئونه][2] فادعو له، حتى تروا أنكم قد كافأتموه» رواه أبو داود والنسائي بسند صحيح[3]} فيه دليل على أن المكافأة على الصنيعة واجب سواء كانت بجاه أو مال، وقد تكون صنيعة الجاه أسر وأعظم من صنيعة المال، ولله در القائل: [١٧٣]

وإذا امرؤ أهدى إليك صنيعة   من جاهه فكأنها من ماله[4]

وفي الحديث عن أنس ـ رضي الله عنه ـ: «صنائع المعروف تقي مصارع السوء والآفات والهلكات، وأهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة» رواه مالك[5].

---

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث»: (٢/ ٤٠٨).

(٢) في النسخ المخطوطة: (ما تكافئوه)، والمثبت من «المؤلفات»، وهو الموافق لأصل الحديث.

(٣) [٢٤١ح] «سنن أبي داود»: (٢/ ٣١٠، ح١٦٧٢)، كتاب الزكاة، باب عطية من سأل بالله.
«سنن النسائي»: (٥/ ٨٢، ح٢٥٦٧)، كتاب الزكاة، باب من سأل بالله عز وجل.
«مستدرك الحاكم»: (١/ ٤١٢)، (٢/ ٦٤).
والحديث قال فيه الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين.
وصححه الألباني كما في «صحيح سنن أبي داود»: (١/ ٣١٤، ح١٤٦٨)، و«صحيح سنن النسائي»: (٢/ ٥٤٢، ح٢٤٠٧)، و«السلسلة الصحيحة»: (١/ ٤٥٤، ح٢٥٤).
انظر التخريج المفصل في الملحق.

(٤) «ديوان أبي تمام بشرح التبريزي»: (٣/ ٦٠).

(٥) [١٦ث] لم أعثر عليه في «الموطأ»، لكنه في «مسند الشهاب»: (١/ ٩٤، ح١٠٢)، =

وعن أسامة بن زيد ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «من صنع إليه معروف فقال لفاعله: جزاك الله خيرًا، فقد أبلغ في الثناء» رواه الترمذي، والنسائي، وابن حبان في «صحيحه»[(١)].

وعن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ قال: «من أعطي عطاء فليجز به إن وجد فإن لم يجد فليثن عليه، فإن من أثنى عليه فقد شكره، ومن كتمه فقد كفره» أخرجه الترمذي[(٢)]، وقال:

= «معجم الطبراني»: «مجمع الزوائد»: (٣/ ١١٥)، «السنن الكبرى» للبيهقي: (١٠/ ١٠٩).
الأثر روي عن أبي أمامة، وعن قبيصة بن برمة الأسدي، وعن ابن عباس وغيرهم، ورويت بعض ألفاظه مرفوعة، وبعضها موقوفة، وأرسلت بعضها، والأثر جاء بألفاظ مختلفة، وزيادات في بعضها، وقد صححت بعض تلك الألفاظ وضعف بعضها.
انظر تفصيل التخريج والحكم على الحديث في الملحق.

(١) [٢٤٢ح] «سنن الترمذي»: (٤/ ٣٨٠، ح٢٠٣٥)، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في المتشبع بما لم يعطه.
«عمل اليوم والليلة» للنسائي: (ص٢٢١ ـ ٢٢٢، ح١٨٠).
«صحيح ابن حبان»: «الإحسان»: (٢/ ٩١١، ح٢٠٢٤).
والحديث ـ كما ترى ـ قد صححه ابن حبان.
وقال الترمذي: حديث حسن جيد، ووافقه الألباني في «مشكاة المصابيح»: (٢/ ٩١١، ح٣٠٢٤) فقال: هو حديث جيد. انظر بقية التخريج في الملحق.

(٢) [٢٤٣ح] «سنن الترمذي»: (٤/ ٣٧٩، ح٢٠٣٤)، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في المتشبع بما لم يعطه.
«سنن أبي داود»: (٥/ ١٥٨، ح٤٨١٣)، كتاب الأدب، باب في شكر المعروف.
والحديث قال فيه الترمذي: حديث حسن غريب.
وحسنه الألباني كما في «صحيح سنن الترمذي»: (٢/ ٢٠٠، ح١٦٥٦)، و«صحيح سنن أبي داود»: (٣/ ٩١٤، ح٤٠٢٨)، و«السلسلة الصحيحة»: (٢/ ١٨١، ح٦١٧). راجع بقية التخريج في الملحق. =

«من لا يشكر الناس لا يشكر الله»[1].

وعن علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ: «من أبلغ سلطانًا حاجة من لا يستطيع إبلاغها ثبت الله قدميه يوم القيامة»[2].

وورد: «من سعى في حاجة أخيه المسلم قضيت أو لم تقض ـ غفر الله له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وكتب له براءتان براءة من النار وبراءة من النفاق»[3].

---

(١) [٢٤٤ح] «سنن الترمذي»: (٤/ ٣٣٩، ح١٩٥٥)، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك. و«سنن أبي داود»: (٥/ ١٥٧ ـ ١٥٨، ح٤٨١١)، كتاب الأدب، باب في شكر المعروف. والحديث روي عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ.
والحديث قال فيه الترمذي: حديث حسن صحيح. وصححه الألباني كما في «صحيح سنن الترمذي»: (٢/ ١٨٥). انظر بقية التخريج في الملحق [ح١٥٩٢]، و«صحيح سنن أبي داود»: (٣/ ٩١٣، ح٤٠٢٦). انظر بقية التخريج في الملحق.

(٢) [٢٤٥ح] «مسند البزار» عن «مجمع الزوائد»: (٥/ ٢١٠)، «الشمائل المحمدية» للترمذي: (ص٢٤، ح٣١٩)، «دلائل النبوة» للبيهقي: (١/ ٢٨٩).
والحديث من رواية أبي الدرداء ـ رضي الله عنه ـ.
والحديث قال فيه الهيثمي: فيه سعيد البراد وبقية رجاله ثقات.
وحكم عليه الألباني بالضعف في «السلسلة الضعيفة»: (٤/ ٩٨).
انظر بقية تخريجه والحكم عليه في الملحق.

(٣) احتاط الشارح فلم ينسبه للنبي ﷺ، ولعله على علم أن نسبته للنبي ﷺ لا تصح.
ولمن أجده بلفظه، وإنما وجدته بلفظ: «من سعى لأخيه المسلم في حاجة غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر».
في «الفوائد المجموعة» للشوكاني: (ص٨٤، ح٢٣٦)، «تنزيه الشريعة» لابن عراق: (٢/ ١٤٣)، وفي «فتح الباري»: (١٠/ ٤٥١) بلفظ: «. . . قضيت له أو لم تقض غفر له».
والحديث موضوع كما حكم بذلك جمع من العلماء. انظر: «الفوائد المجموعة» و«تنزيه الشريعة».
وقال ابن حجر في الرواية التي ذكرها في «الفتح»: أنها بسند ضعيف.

باب لا يسأل بوجه الله إلا الجنة

عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يسأل بوجه الله إلا الجنة» رواه أبو داود.

{٥٥ ـ باب لا يسأل بوجه الله إلا الجنة}

{[**عن جابر**} بن عبد الله ـ رضي الله عنهما ـ {**قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يسأل بوجه الله إلا الجنة]**[١]» **رواه / أبو داود**[٢]} قوله: «لا يسأل [١٧٤] بوجه الله إلا الجنة»؛ لأنها غاية المطلوب[٣]، كأن يقال: اللهم إني أسألك بوجهك الكريم أن تدخلنا الجنة، قيل: المراد لا تسألوا من الناس شيئًا بوجه الله كأن يقال: يا فلان، اعطني لوجه الله، فإن الله أعظم أن يسأل به،

---

(١) ما بين القوسين سقط من «الأصل»، وقد ألحقته من النسخ الأخرى، ولعل ناسخ «الأصل» قد لمح انتهاء اسم الباب بكلمة: (الجنة) فظنها نهاية الحديث فكتب بعدها: (رواه أبو داود).

(٢) «سنن أبي داود»: (٢/٣٠٩ ـ ٣١٠، ح١٦٧١)، كتاب الزكاة، باب كراهية المسألة بوجه الله تعالى.
«السنن الكبرى» للبيهقي: (٤/١٩٩).
«الرد على الجهمية» لابن منده: (ص٩٨، ح٨٩).
والحديث أشار إليه السيوطي في «الجامع الصغير» بالصحة، انظره مع «الفيض»: (٦/ ٤٥١)، وفي شرح المناوي للحديث نقل عن عبد الحق وابن القطان تضعيفه.
وضعفه الألباني أيضًا كما في «سلسلة الأحاديث الضعيفة»: (١/ ٥)، و«ضعيف الجامع»: (ص٩١٦، ح٦٣٥١)، و«ضعيف سنن أبي داود»: (ص١٦٩، ح٣٦٨).

(٣) في «ر»: (لأنها غاية المقصود) خلافًا لبقية النسخ.

واتفقوا أنه يكره سؤال مخلوق بوجه الله لخبر أبي داود: «لا يسأل بوجه إلا الجنة»[1]، وقضيته[2]: أن السؤال بالله من غير ذكر الوجه لا كراهة فيه، ويظهر أن سؤال الله بوجهه بما يتعلق بالدنيا يكره، كما يدل عليه الحديث، وقد جاءت الأحاديث بلعن من سأل بوجه الله، وكذلك المسئول إذا لم يعط[3].

عن أبي موسى الأشعري ـ رضي الله عنه ـ أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «ملعون من سأل بوجه الله، وملعون من سئل بوجه الله ثم يمنع سائله ما لم يسأل هجرًا»[4] بضم الهاء وسكون الجيم ـ أي: قبيحًا ـ أو لا يليق[5][6]، وهذا الحديث من أحاديث الصفات[7].

---

(١) الحديث السابق.

(٢) هكذا في كل النسخ، ولعله يعني: (وتفصيله).

(٣) في «ر» حرفت كلمة: (يعط) إلى: (بيعطا).

(٤) «معجم الطبراني الكبير» كما في «مجمع الزوائد»: (٣/ ١٠٣).
«الترغيب والترهيب»: (١/ ٦٠١، ح١).
والحديث قال الهيثمي عن رواية الطبراني: إسناده حسن على ضعف في بعضه مع توثيق.
وقال المنذري في «الترغيب» عنها: رجاله رجال الصحيح إلا شيخه يحيى بن عثمان وهو ثقة وفيه كلام.
وحسنه الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (٥/ ٣٦٣ ـ ٣٦٤، ح٢٢٩٠)، و«صحيح الترغيب والترهيب»: (ص٤٢٩، ح٨٤١).

(٥) في «ر»: (ولا يليق)، والصواب المثبت من «الأصل» وبقية النسخ.

(٦) انظر: «لسان العرب»: (٥/ ٢٥١).

(٧) وذلك لأن فيه إثبات صفة الوجه لله تعالى على ما يليق بجلاله.

باب ما جاء في اللو

وقول الله تعالى: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا﴾.

{٥٦ ـ باب ما جاء في اللو}

{**وقول الله تعالى: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا﴾**[(١)]}

أي: في أُحد، وذلك أن المنافقين قال بعضهم لبعض: لو كان لنا عقول لم نخرج مع محمد ﷺ إلى قتال أهل مكة، ولم يقتل رؤساؤنا، وقيل: لو كنا[(٢)] على [الحق[(٣)] ما قتلنا، قال الضحاك عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ: يظنون بالله غير الحق ظن الجاهلية، يعني: التكذيب بالقدر[(٤)]، وهو قولهم: ﴿لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا قُل لَّوْ كُنتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ﴾ أي: قضي عليهم القتل وقدر عليهم إلى مضاجعهم، يعني: إلى مصارعهم التي يصرعون بها وقت القتل، ومعنى الآية أن الحذر لا ينفع من القدر، والتدبير لا يقاوم التقدير، فالذي قدر عليهم القتل وقضاه وحكم به لابد أن يقتلوا، والمعنى: لو جلستم في بيوتكم لخرج منها ولظهر الذين قضى الله عليهم القتل إلى حيث يقتلون فيه.

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٥٤.

(٢) في «ر»: (كان) خلافًا للنسخ الأخرى.

(٣) من هذه الكلمة: (الحق) إلى قوله: (أن رسول الله ﷺ): (ص٤٩٩) من باب لا تسبوا الريح سقط من «الأصل»، وألحقته من بقية النسخ.

(٤) انظر: «تفسير ابن الجوزي»: (١/ ٤٨١)، و«تفسير القرطبي»: (٤/ ٢٤٢).

وقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ لِإِخْوَٰنِهِمْ وَقَعَدُوا۟ لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا۟﴾.

في «الصحيح» عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «احرص على ما ينفعك، واستعن بالله ولا تعجزن، وإن أصابك شيء...

{وقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ قَالُوا۟ لِإِخْوَٰنِهِمْ وَقَعَدُوا۟ لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا۟﴾[١]} معنى الآية: الذين قالوا: وهم عبد الله بن أُبي وأصحابه لإخوانهم، ـ يعني: في النفاق ـ، لو أطاعونا ـ يعني: هؤلاء الذين خرجوا مع رسول الله ﷺ ـ في القعود عن الرسول ﷺ والانصراف عنه ما قتلوا يوم أُحد، فرد الله عليهم بقوله: ﴿قُلْ﴾ لهم يا محمد ﴿فَٱدْرَءُوا۟ عَنْ أَنفُسِكُمُ ٱلْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾[٢]، أي: ادفعوا عنكم يعني: أن الحذر لا ينفع من القدر[٣]، وفي الآية دليل أن المقتول يموت بأجله خلافًا لمن يزعم أن القتل قطع على المقتول أجله[٤].

{**في «الصحيح» عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «احرص على ما ينفعك**} أي: في الآخرة من فعل الطاعات، والعمل الصالح، {**واستعن بالله**} أي: اطلبه المعونة على العبادة وجميع أمورك {**ولا تعجزن**} أي: لا تراخي في أمور دينك، والعجز قد تعوذ منه النبي ﷺ؛ لأنه يفوت خير الدنيا والآخرة {**وإن أصابك شيء**} من الآفات أو

---

(١) سورة آل عمران، الآية: ١٦٨.

(٢) تتمة الآية السابقة آل عمران: ١٦٨.

(٣) انظر: «تفسير ابن الجوزي»: (١/٤٩٨ ـ ٤٩٩)، و«تفسير القرطبي»: (٤/٢٦٧).

(٤) انظر: «تفسير القرطبي»: (٤/٢٦٧).

فلا تقل لو أني فعلت [لكان] كذا وكذا، ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل، فإن لو تفتح عمل الشيطان».

فاتك شيء من أمور الدنيا {**فلا تقل لو أني فعلت كذا وكذا**[١] **ولكن قل: قدر الله وما شاء فعل، فإن لو تفتح عمل الشيطان»**[٢]} فسر سيبويه «لو» بأنها حرف لما كان سيقع لو وقع غيرها، وفسرها غيره أنها حرف امتناع لامتناع، وقوله: «وقدر الله» بفتح أوله المخففين، ورفع الراء، وقيل: بتشديد الراء بصيغة الماضي، والله أعلم.

وقوله: «فإن لو تفتح عمل الشيطان»، أي: وساوسه المفضية لصاحبها الخسران، أما إذا أتى بـ «لو» على وجه التأسف على ما فات من الخير، وعلم أنه لن يصيبه إلا ما قدر الله له فليس بمكروه، ومنه: «لو استقبلت من أمري من استدبر»[٣]، وقال بعض العلماء ـ رحمهم الله تعالى ـ من عرف الحق والحقيقة سقط عنه لو وكيف[٤].

---

(١) في «المؤلفات»: (فلا تقل: لو أنني فعلت لكان كذا وكذا)، والمثبت هو الموافق لما في «سنن ابن ماجه».

(٢) [٢٤٦ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٦/ ٤٥٥ ـ ٤٥٦، ح٣٤/ ٢٦٦٤)، كتاب القدر، باب في الأمر بالقوة وترك العجز . . . و«سنن ابن ماجه»: (١/ ٣١، ح٧٩) المقدمة، باب في القدر. انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٣) [٢٤٧ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٣/ ٥٠٤، ح١٦٥١)، كتاب الحج، باب تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف. و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٨/ ٤١٢ ـ ٤١٤، ح١٤١/ ١٢١٦)، كتاب الحج، باب بيان وجوه الإحرام وأنه يجوز إفراد الحج . . . والحديث عن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنه ـ.
انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٤) هذه العبارة من العبارات المجملة فقد تحمل على أن المراد أن من عرف أن كل شيء =

باب لا تسبوا الريح

عن أُبي بن كعب ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا تسبوا الـريح فإذا رأيتم مـا تكـرهون فقـولوا: اللهم إنا

{٥٧ ـ باب لا تسبوا الريح[١]}

{عن أُبي [ابن كعب][٢][٣] ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله صلى][٤] الله / عليه وسلم قال: «لا تسبوا الريح فإذا رأيتم ما تكرهون فقولوا: اللهم إنا [١٧٨]

= بقدر الله لم يتلفظ بقوله: (لو كان كذا لكان كذا)، ومثله: (لو عرف الحق في صفات الله والإيمان بها لم يقل: كيف)، فيكون المراد أن عدم استعمال: (لو، وكيف) فيه كمال التوحيد، وهذا محمل حسن، ولعله الذي يريده الشارح؛ لأنه جاء به بعد الكلام عن لو وكراهة استعمالها في الاعتراض على القدر. وقد تحمل على أنها من عبارات الصوفية التي يعظم بها المريدون شيوخهم، فلا ينتقدونهم لأنهم في زعمهم قد عرفوا الحق والحقيقة، فلا يقال: لو أن الشيخ فعل كذا لكان أحسن، ولا يقال له: كيف فعلت كذا؟ وهو منهي عنه، وهذا محمل سيء.

(١) في «المؤلفات» ترجم للباب بقوله: (باب النهي عن سب الريح)، والمثبت تتفق عليه النسخ الخطية.

(٢) ما بين القوسين من «ش» و«ع»، وهو الصواب كما في أصل الحديث، وفي «الأصل» سقطت من ضمن ما سقط، وأشرت إليه: (ص٤٩٦) حاشية (ب)، وفي «ر»: (أبي بكر) وهو تحريف، وفي «المؤلفات»: (أبي) بدون ذكر الأب.

(٣) هو: أُبي بن كعب بن قيس الأنصاري الخزرجي ـ أبو منذر ـ شهد العقبة وبدرًا، قال ابن عباس قال عمر: أقضانا علي وأقرؤنا أُبي، كان رأسًا في العلم والعمل، توفي ـ رضي الله عنه ـ سنة ١٩هـ، وقيل: ٢٢هـ. انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ»: (١/ ١٦ ـ ١٧)، «أسد الغابة»: (١/ ٦١ ـ ٦٣)، «الإصابة»: (١/ ٢٧ ـ ٣٢).

(٤) إلى هنا كان السقط من «الأصل» الذي أشرت إليه: (ص٤٩٦).

نسألك من خير هذه الريح وخير ما فيها وخير ما أمرت به، ونعوذ بك من شر هذه الريح وشر ما فيها وشر ما أمرت به» صححه الترمذي.

نسألك من خير هذه الريح وخير ما فيها وخير ما أمرت به، ونعوذ بك من شر هذه الريح وشر ما فيها وشر ما أمرت به» صححه الترمذي(١)} .

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الريح من روح الله تأتي بالرحمة، وتأتي بالعذاب، فإذا رأيتموها فلا تسبوها، واسألوا الله تعالى خيرها، واستعيذوا بالله من شرها» رواه أبو داود وابن ماجه بإسناد حسن(٢).

---

(١) «سنن الترمذي»: (٤/ ٥٢١، ح٢٢٥٢)، كتاب الفتن، باب ما جاء في النهي عن سب الرياح.
«عمل اليوم والليلة» للنسائي: (ص٥٢٢، ح٩٣٧)، «مسند الإمام أحمد»: (٥/ ١٢٣).
والحديث عن أُبي بن كعب ـ رضي الله عنه ـ.
والحديث قال فيه الترمذي: حديث حسن صحيح.
وصححه الألباني أيضًا. انظر: «صحيح سنن الترمذي»: (٢/ ٢٥٣، ح١٨٣٦)، و«مشكاة المصابيح»: (١/ ٤٨٠، ح١٥١٨)، كتاب الصلاة، باب في الرياح.

(٢) [٢٤٨ح] «سنن أبي داود»: (٥/ ٣٢٨ ـ ٣٢٩، ح٥٠٩٧)، كتاب الأدب، باب ما يقول إذا هاجت الريح.
«سنن ابن ماجه»: (٢/ ١٢٢٨، ح٣٧٢٧)، كتاب الأدب، باب النهي عن سب الريح.
والحديث أورده الحاكم في «المستدرك»: (٤/ ٢٨٥)، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم يخرجاه.
وصححه الألباني، انظر: «صحيح سنن ابن ماجه»: (٢/ ٣٠٥، ح٣٠٠٣)، و«صحيح سنن أبي داود»: (٣/ ٩٦٠، ح٤٢٥٠).
انظر بقية التخريج في الملحق.

وفي رواية: «لا تسبوا الريح فإنها من روح الله، تأتي بالرحمة والعذاب»[١]، قوله: «من روح الله» هو بفتح الراء، قال العلماء[٢]: أي: من رحمة الله بعباده، «تأتي بالرحمة»، أي: بالغيث، و«تأتي بالعذاب»، أي: أي: بإتلاف النبات والشجر، وهلاك الماشية، وهدم الأبنية فلا تسبوها، فإنها مأمورة، وكان النبي ﷺ إذا هاجت الريح قال: «اللهم لقحًا لا عقيمًا»[٣]، أي[٤]: حاملاً للماء كاللقحة من الإبل، والعقيم التي لا ماء فيها، كالعقيم من الحيوان لا ولد فيها.

وعن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: إن رسول الله ﷺ كان إذا رأى ناشئًا، أي[٥]: سحابًا في أفق السماء ترك العمل، وإن كان في صلاة ثم يقول: «اللهم إني أعوذ بك من شرها» فإن مطر قال: «اللهم صيبًا هنيئًا»[٦]، الصيب: المطر الكثير.

---

(١) هذا لفظ رواية ابن ماجه المتقدم ذكرها.

(٢) سقطت كلمة: (العلماء) من «ر»، وهي مثبتة في بقية النسخ.

(٣) [٢٤٩] «المستدرك» للحاكم: (٤/ ٢٨٥ ـ ٢٨٦)، «معجم الطبراني الكبير»، كما في «مجمع الزوائد»: (١٠/ ١٣٥). و«السنن الكبرى» للبيهقي: (٣/ ٣٦٤)، كتاب صلاة الاستسقاء، باب أي ريح يكون بها المطر.
والحديث عن سلمة بن الأكوع ـ رضي الله عنه ـ.
والحديث قال فيه الحاكم: إسناده صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.
قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح غير المغيرة بن عبد الرحمن وهو ثقة.
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٤) في «ر»: (أو حاملاً) وهو تصحيف من الناسخ.

(٥) في «ر»: (أو سحابًا)، وهو تصحيف من الناسخ.

(٦) [٢٥٠ح] «سنن أبي داود»: (٥/ ٣٣٠، ح٥٠٩٩)، كتاب الأدب، باب ما يقول إذا هاجت الريح.
=

[١٧٩] وروى الشافعي[١] ـ رضي الله عنه ـ في / كتابه «الأم» بإسناده عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: ما هبت ريح إلا جثا النبي ﷺ على ركبتيه وقال: «اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذابًا، اللهم اجعلها رياحًا ولا تجعلها ريحًا»[٢].

وذكر الشافعي ـ رضي الله عنه ـ حديثًا منقطعًا عن رجل أنه شكا إلى النبي ﷺ الفقر فقال رسول الله ﷺ: «لعلك تسب الريح»[٣] قال الشافعي

= «سنن ابن ماجه»: (٢/ ١٢٨٠، ح٣٨٨٩)، كتاب الدعاء، باب ما يدعو به الرجل إذا رأى السحاب والمطر.

والحديث صححه الألباني، انظر: «صحيح أبي داود»: (٣/ ٩٦٠، ح٤٢٥٢)، و«صحيح سنن ابن ماجه»: (٢/ ٣٣٧، ح٣١٣٧)، وفي «الكلم الطيب»: (ص٨٨، ح١٥٥).

انظر بقية التخريج في الملحق.

(١) هذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (وروي عن الشافعي).

(٢) «الأم» للشافعي: (١/ ٢٥٣)، القول في الإنصات عند رؤية السحاب والريح.

وانظر: «مسند الشافعي» ترتيبه: (ص٨١).

وأخرجه البغوي في «شرح السنة»: (٤/ ٣٩٣)، وفي «الأذكار» للنووي»: (ص٢٣٣، ح٥٤٨).

والحديث عن ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ.

والحديث قال فيه الألباني: بأن إسناده ضعيف جدًا، فيه العلاء بن راشد مجهول يرويه عنه إبراهيم بن أبي يحيى وهو الأسلمي متهم.

انظر: «مشكاة المصابيح»: (١/ ٤٨١، ح١٥١٩).

(٣) انظر: «الأم» للشافعي: (١/ ٢٥٣) القول في الإنصات عند رؤية السحاب والريح.

وذكره النووي في «الأذكار»: (ص١٦٣، ح٥٤٩).

والحديث ـ كما ذكر الشارح نقلاً عن النووي في «الأذكار» ـ منقطع، وكذلك أعله المناوي في «فيض القدير»: (٦/ ٣٩٩) بذلك.

وقال الحافظ: سند الحديث معضل كما في «الفتوحات الربانية»: (٤/ ٢٨٠).

ـ رضي الله عنه ـ: (لا ينبغي لأحد أن يسب الريح فإنها خلق الله تعالى مطيع، وجند من أجناده يجعلها رحمة ونقمة لمن شاء)[1].

خاتمة للباب: يكره سب الحمى، في «صحيح مسلم» عن جابر ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ دخل على أم السائب، أو أم المسيب[2] فقال: «مالك يا أم السائب أو يا أم المسيب ترفرفين؟» قالت: الحمى، لا بارك الله فيها، فقال: «لا تسبي الحمى فإنها تذهب خطايا بني آدم كما يذهب الكير خبث الحديد»[3]، قوله: «ترفرفين»، أي[4]: تتحركين، معناه ترتعد من الحمى.

---

(١) انظر: «الأذكار» للنووي: (ص١٦٣).

(٢) هي: صحابية، أدركت رسول الله ﷺ وأسلمت، وقال بعضهم فيها: أم المسيب، روى عنها أبو قلابة حديث الحمى وهو الحديث الذي روته هنا.
انظر ترجمتها في: «طبقات ابن سعد»: (٨/ ٣٠٨)، «الإصابة»: (١٣/ ٢١٦ ـ ٢١٧)، «الاستيعاب مع الإصابة»: (١٣/ ٢٢٨)، «أسد الغابة»: (٦/ ٣٣٦).

(٣) «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٦/ ٣٦٧، ح٥٣/ ٤٥٧٥)، كتاب البر والصلة والآداب، باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض أو . . .
«الأدب المفرد» للبخاري: (ص١٨٠، ح٥١٦)، «السنن الكبرى» للبيهقي: (٣/ ٣٧٧)، «مسند أبي يعلى»: (٤/ ٦٤، ح٢٠٨٣).

(٤) في «ر»: (أو تتحركين)، وهو تصحيف كما تقدم.

باب

قول الله تعالى: ﴿يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَىْءٍ قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ﴾

وقوله تعالى: ﴿ٱلظَّآنِّينَ بِٱللَّهِ ظَنَّ ٱلسَّوْءِ﴾ ....

{٥٨ ـ باب}

{قول الله تعالى: ﴿يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ} يعني: يظنون أن الله لا ينصر محمدًا، وقيل: يظنون أن محمدًا ﷺ قد قتل، وأن أمره قد يضمحل[1] {ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ} أي: كظن أهل الجاهلية[2] {يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَىْءٍ} وذلك أنه لما شاور النبي ﷺ عبد الله بن أُبي ابن سلول رأس المنافقين في وقعة أُحد، فأشار عليه أن لا يخرج من المدينة، فلما خالفه النبي ﷺ وخرج، وقتل / من قتل، قيل لعبد الله بن أُبي: قتل بنو الخزرج، قال: هل لنا من الأمر شيء؟ وهو استفهام على سبيل الإنكار، أي: ما لنا أمر يطاع[3] {قُلْ} أي: يا محمد {إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ﴾[4][5]}. [١٨٠]

{وقوله تعالى: ﴿ٱلظَّآنِّينَ بِٱللَّهِ ظَنَّ ٱلسَّوْءِ﴾} يعني: أنهم ظنوا أن الله

---

(١) «تفسير البغوي»: (١/ ٣٦٤)، و«تفسير ابن الجوزي»: (١/ ٤٨١).

(٢) نفس المصادر.

(٣) انظر: «تفسير الرازي»: (٩/ ٤٧).

(٤) هكذا في النسخ الخطية، وفي «المؤلفات» أتم الآية إلى قوله: ﴿... والله عليم بذات الصدور﴾.

(٥) سورة آل عمران، الآية: ١٥٤.

﴿عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾ .

قال ابن القيم: في الآية الأولى فسر هذا الظن بأنه سبحانه وتعالى لا ينصر رسوله، وأن أمره سيضمحل، وفسر ظنهم إنما أصابهم لم يكن بقدر الله وحكمته، وفسر بإنكار الحكمة وإنكار القدر، وإنكار أن يتم أمر رسوله وأن يظهره على الدين كله، وهذا هو ظن السوء الذي ظنه المنافقون والمشركون في سورة الفتح، وإنما كان هذا ظن السوء؛ ...

لا ينصر محمدًا ﷺ والمؤمنين {﴿عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ﴾[1] } يعني: عليهم دائرة العذاب والهلاك[2] {﴿وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلَعَنَهُمْ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَهَنَّمَ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾[3]} أي: منقلبًا، قال الشيخ ـ رحمه الله تعالى: **{قال ابن القيم}** ـ رحمه الله تعالى ـ **{في الآية الأولى فسر هذا الظن بأنه سبحانه وتعالى لا ينصر رسوله، وأن أمره سيضمحل، وفسر بظنهم إنما أصابهم[4] لم يكن بقدر الله وحكمته، وفسر بإنكار الحكمة وإنكار القدر وإنكار أن [يتم][5] أمر رسوله، وأن يظهره على الدين كله، وهذا هو ظن السوء الذي ظنه المنافقون والمشركون في سورة الفتح، وإنما كان هذا ظن السوء؛ ...**

---

(١) في «المؤلفات» اقتصر في ذكر هذه الآية إلى هنا، وفي النسخ المخطوطة أتمها إلى قوله: ﴿وساءت مصيرا﴾.

(٢) هذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (الإهلاك).

(٣) سورة الفتح، الآية: ٦.

(٤) في «المؤلفات»: (وفسر بأن ما أصابه).

(٥) في «المؤلفات»: (أن يتم أمر رسوله)، وهو هكذا في «الأصل» من «زاد المعاد»، وفي كل النسخ الخطية: (أن لا يتم) وهو خطأ.

لأنه ظن غير ما يليق به سبحانه وتعالى، وما يليق بحكمته وحمده ووعده الصادق، فمن ظن أنه يديل الباطل على الحق إدالة مستقرة يضمحل معها الحق [أو أنكر أن يكون ما جرى بقضائه وقدره] وأنكر أن يكون قدره لحكمة بالغة يستحق عليها الحمد، بل يزعم أن ذلك لمشيئة مجردة ﴿ذَٰلِكَ ظَنُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنَ ٱلنَّارِ﴾، وأكثر الناس يظنون بالله ظن السوء فيما يختص بهم، وفيما يفعله بغيرهم، ولا يسلم من ذلك إلا من عرف الله وأسماءه وصفاته وموجب حكمته وحمده، فليعتني اللبيب الناصح لنفسه بهذا، وليتب إلى الله ويستغفره من ظنه بربه ظن السوء، ولو فتشت من فتشت لرأيت عنده تعنتًا على القدر ...

لأنه ظن غير ما يليق به سبحانه وتعالى، وما يليق بحكمته وحمده ووعده الصادق، فمن ظن أنه يديل الباطل على الحق إدالة مستقرة يضمحل معها الحق[1] وأنكر أن يكون قدره لحكمة بالغة يستحق عليها الحمد، بل يزعم أن ذلك لمشيئة مجردة / ﴿ذَٰلِكَ ظَنُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَوَيْلٌ لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنَ ٱلنَّارِ﴾[2] [١٨١] وأكثر الناس يظنون بالله ظن السوء فيما يختص بهم، وفيما يفعله بغيرهم، ولا يسلم من ذلك إلا من عرف الله وأسماءه وصفاته، وموجب حكمته وحمده فليعتني اللبيب الناصح لنفسه بهذا، وليتب إلى الله ويستغفره من ظنه بربه ظن السوء، ولو فشتت من فتشت[3] لرأيت عنده تعنتًا على القدر،

---

(١) زاد هنا في «المؤلفات» قوله: (أو أنكر أن يكون ما جرى بقضائه وقدره) خلافًا لبقية النسخ الخطية.

(٢) سورة ص، الآية: ٢٧.

(٣) في «ر» قال: (ولو فتشت لرأيت ... إلخ).

ومِلامة له، وأنه كان ينبغي أن يكون كذا وكذا، فمستقل ومستكثر وفتش نفسك هل أنت سالم.

قال الشاعر:

فإن تنج [منها] تنج من ذي عظيمة وإلا فـــإني لا إخـــالك ناجـيًا

ومِلامة له، وأنه كان ينبغي أن يكون كذا وكذا، فمستقل ومستكثر وفتش نفسك هل أنت سالم.

قال الشاعر[(١)]:

فإن تنج [منها][(٢)] تنج من ذي عظيمة وإلا فـــإني لا إخـــالك ناجـيًا}

انتهى كلامه[(٣)].

قال شارح «الرياض»: (الظن في الشرع ينقسم إلى واجب كحسن الظن بالله تعالى، وحرام كسوء الظن به تعالى وبكل من ظاهره العدالة، ومندوب وهو حسن الظن بمن ظاهره العدالة، وجائز كظن السوء بمن وقف مواقف التهم[(٤)].

قال تعالى[(٥)]: «أنا عند ظن عبدي بي فليظن بي ما شاء»[(٦)] ـ يعني:

---

(١) قوله: (قال الشاعر) سقطت من «المؤلفات»، وهو كذلك في «زاد المعاد».

(٢) كلمة: (منها) سقطت من «الأصل»، وألحقته من بقية النسخ.

(٣) كلام ابن القيم هذا انظره بتوسع وبسط في «زاد المعاد»: (٣/ ٢٢٨ ـ ٢٣٥)، وقد اختصره الشيخ محمد بن عبد الوهاب وانتقى منه ما يناسب الباب.

(٤) انظر: «دليل الفالحين شرح رياض الصالحين»: (٢/ ٣٥٩ ـ ٣٦٠).

(٥) يعني: في الحديث القدسي.

(٦) [٢٥١ح] الحديث بهذا اللفظ انظره في «المستدرك» للحاكم: (٤/ ٢٤٠). =

فأنا أعامله على حسب ظنه، وحسن الظن به عبادة، وسوء الظن به من أكبر المعاصي.

يروى عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: «عمود الدين وغاية مجده وذروة سنامه حسن الظن بالله تعالى، فمن مات وهو يحسن الظن بالله دخل الجنة».

وفي الحديث قال النبي ﷺ: «لا يموتن أحدكم حتى يحسن الظن بالله تعالى[(١)]، فإن حسن الظن بالله ثمن الجنة»[(٢)].

= وفي «صحيح ابن حبان»: «الإحسان»: (٢/ ١٥، ح٦٣٣)، وفي «مسند الإمام أحمد»: (٣/ ٤٩١).
والحديث من رواية واثلة بن الأسقع ـ رضي الله عنه ـ.
وأول هذا الحديث: «أنا عند ظن عبدي بي».
قد أخرجه البخاري ومسلم من حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ.
ففي الأول انظره: مع «الفتح»: (١٣/ ٤٦٦، ح٧٥٠٥)، كتاب التوحيد.
وفي الثاني انظره: مع «شرح النووي»: (١٧/ ٦٥، ح١/ ٢٦٧٥)، كتاب التوبة.
انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

(١) [٢٥١ح] «صحيح مسلم شرح النووي»: (١٧/ ٢١٤، ح٨١، ٨٢/ ٢٨٧٧)، كتاب الجنة، باب الأمر بحسن الظن بالله.
«سنن أبي داود»: (٣/ ٤٨٤ ـ ٤٨٥، ح٣١١٣)، كتاب الجنائز، باب ما يستحب من حسن الظن بالله.
والحديث عن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنه ـ.
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٢) هذه الزيادة لم أجدها فيما بحثت فيه، ولعلها من كلام الشارح استفادها من كلام ابن عمر المتقدم قريبًا.

باب ما جاء في منكر القدر

قال ابن عمر: والذي نفس ابن عمر بيده لو كان لأحدهم مثل أُحد ذهبًا، ثم أنفقه في سبيل الله ما قبله الله منه حتى يؤمن بالقدر، ثم استدل بقول النبي ﷺ: «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره» رواه مسلم.

{٥٩ ـ باب ما جاء في منكر[١] القدر}

{قال / ابن عمر} ـ رضي الله عنه ـ: {والذي نفس ابن عمر بيده لو [١٨٢] كان لأحدهم مثل أُحد ذهبًا، ثم أنفقه في سبيل الله ما قبله الله منه حتى يؤمن بالقدر، ثم استدل بقول النبي ﷺ: «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وتؤمن بالقدر خيره وشره» رواه مسلم[٢]}.

وعن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ أن الله تعالى قال: «أنا خلقت الخير والشر فطوبى لمن قدرت على يده الخير، وويل لمن قدرت على يده الشر»[٣]. وعنه ـ رضي الله عنهما ـ عن النبي ﷺ: «القدر نظام التوحيد

---

(١) في «المؤلفات» و«ش»: (منكري القدر) بصيغة الجمع.

(٢) [٢٥٣] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١/٢٦٧ ـ ٢٧٢، ح١/٨)، كتاب الإيمان، باب بيان الإيمان والإسلام والإحسان.

«سنن الترمذي»: (٥/٦، ح٢٦١٠)، كتاب الإيمان، باب ما جاء في وصف جبريل الإيمان والإسلام.

إلا أن اللفظ: «والذي يحلف به عبد الله لو أن . . . إلخ».

انظر بقية التخريج في الملحق.

(٣) «المعجم الكبير» للطبراني، عن «مجمع الزوائد»: (٨/ ١٩٢). =

فمن وحد الله وآمن بالقدر فقد استمسك بالعروة الوثقى»[١] رواهما الطبراني.

وقال المناوي[٢] في شرح هذا الحديث: «لأن من قطع بأن الخلق لو اجتمعوا على أن ينفعوه لم ينفعوه إلا بشيء قدره الله له، ولو اجتمعوا على أن يضروه لم يضروه إلا بشيء قدره الله عليه، وطرح الأسباب فقد استمسك بالعروة الوثقى»[٣].

= «الإتحافات السنية»: (ص١٣٤)، «الجامع الصغير» مع «الفيض»: (٢/ ٢٤٢، ح١٧٥٤).

والحديث قال الهيثمي في «مجمع الزوائد»: رواه الطبراني وفيه مالك بن يحيى النكري وهو ضعيف، ورمز له السيوطي في «الجامع» بالضعف.

(١) [٢٥٤ح] «معجم الطبراني الأوسط» مع «مجمع الزوائد»: (٧/ ١٩٧).

و«الجامع الصغير» مع «الفيض»: (٤/ ٥٣٤، ح٦١٧٨).

والحديث عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ.

والحديث قال فيه الهيثمي: وفيه هانىء بن المتوكل وهو ضعيف.

وضعفه الألباني، انظر: «ضعيف الجامع»: (ص٦٠٢، ح٤١٣٢)، و«شرح العقيدة الطحاوية»: (ص٢٥٠)، حاشية (٢٤٥).

انظر بقية التخريج في الملحق.

(٢) هو: عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي المناوي الشافعي، كان عالمًا زاهدًا عابدًا قانتًا لله، أخذ علمه عن بعض المتصوفة، وأخذ عن مشايخ الصوفية طرق الخلوتية والشاذلية والنقشبندية وتلقن الذكر من قطب زمانه عبد الوهاب الشعراني، من كتبه كتاب جمع فيه أصول الدين، وأصول الفقه وأحكام النجوم والتصوف وغيرها من العلوم، وُلد سنة ٩٥٢هـ، وتوفي سنة ١٠٣١هـ.

انظر ترجمته في: «معجم المؤلفين»: (٥/ ٢٢٠ ـ ٢٢١)، «خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر»: (٢/ ٤١٢ ـ ٤١٦).

(٣) انظر: «فيض القدير» للمناوي: (٤/ ٥٣٤). =

وعن عبادة بن الصامت أنه قال لابنه: يا بني إنك لن تجد طعم الإيمان حتى تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أول ما خلق الله القلم.....

{وعن عبادة بن الصامت أنه قال لابنه: يا بني إنك لن تجد طعم الإيمان حتى تعلم أنه ما أصابك} من المقادير {لم يكن ليخطئك، وما أخطأك} من المقادير {لم يكن ليصيبك، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن أول ما خلق الله القلم} الذي كتب الله به الذكر، وهو قلم من نور طوله ما بين السماء والأرض[(١)]، ويقال: أول ما خلق الله القلم فنظر إليه فانشق نصفين، ثم قال: اجر بما هو كائن / إلى يوم [القيامة][(٢)] فجرى على اللوح المحفوظ بذلك[(٣)] [١٨٣]

= وهذه العبارة مما فيه إجمال، فإن قصد بطرح الأسباب عدم الاعتماد عليها مع عدم إنكار خلق الله لها وجعلها سببًا للمسببات فلا بأس.

وأما إن قصد إنكار طبائع الأسباب فهذا نقص في العقل، وإن قصد رفض الأسباب بالكلية فهو قدح في الشرع.

واعتقاد أهل السنة والجماعة عدم إنكار ما خلقه الله من الأسباب التي يخلق الله بها المسببات فالله سبحانه وتعالى يقول: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَقَلَّتۡ سَحَابٗا ثِقَالٗا سُقۡنَٰهُ لِبَلَدٖ مَّيِّتٖ فَأَنزَلۡنَا بِهِ ٱلۡمَآءَ فَأَخۡرَجۡنَا بِهِۦ مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِۚ﴾ [الأعراف: ٥٧].

وقال تعالى: ﴿يَهۡدِي بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضۡوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ﴾ [المائدة: ١٦] فأخبر سبحانه أنه يفعل بالأسباب.

انظر: «التدمرية» لابن تيمية: (ص٢١٠)

(١) انظر: «تفسير البغوي»: (٤/ ٣٧٥)، و«تفسير الرازي»: (٣٠/ ٧٨).

(٢) كلمة: (القيامة) سقطت من «الأصل»، وألحقتها من النسخ الأخرى.

(٣) «تفسير البغوي»: (٤/ ٣٧٥).

من النصين الماضيين قد يفهم أن الأولية المطلقة للقلم وليس كذلك، وإنما خلقه لما=

فقال له: اكتب، فقال: رب وماذا أكتب؟ قال: اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة، يا بني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من مات على غير هذا فليس مني».

فإنما يجري الناس على أمر قد فرغ منه[1]، ثم إن ذلك الكتاب سبح الله ومجده ألف عام قبل أن يخلق شيئًا من خلقه»[2].

{فقال له: اكتب، فقال: رب وماذا أكتب؟ قال: اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة، يا بني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من مات على غير هذا فليس مني»[3]} أي: ليس من أهل ديني.

= أمره بالتقدير المكتوب قبل خلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، وكان مخلوقًا قبل خلق السموات والأرض، وهو أول ما خلق من هذا العالم، وخلقه بعد العرش كما دلت عليه النصوص، وهو قول جمهور السلف. انظر بيان ذلك في شرح حديث عمران بن حصين ضمن «مجموعة الرسائل والمسائل» لشيخ الإسلام ابن تيمية: (٥/ ٣٥٠ـ٣٥١).

(١) «تفسير الرازي»: (٣٠/ ٧٨).

(٢) انظر: «تفسير الطبري»: (٧/ ١٢/ ٥)، و«تاريخه»: (١/ ٤١)، وانظر: «تفسير البغوي»: (٢/ ٣٧٤)، و«كتاب العظمة» لأبي الشيخ: (١/ ٣٦٨ـ٣٦٩، ح٨٥).

(٣) [٢٥٥ح] «سنن الترمذي»: (٤/ ٤٥٧ـ٤٥٨، ح٢١٥٥)، كتاب القدر، باب ١٧.
«سنن أبي داود»: (٥/ ٧٦، ح٤٧٠٠)، كتاب السنة، باب في القدر.
«مسند الإمام أحمد»: (٥/ ٣١٧).
والحديث صححه الألباني كما في «ظلال الجنة مع السنة» لابن أبي عاصم: (١/ ٤٨، ح١٠٣).
انظر بقية التخريج والحكم على الحديث في الملحق.

وفي رواية لأحمد: «إن أول ما خلق الله تعالى القلم، ثم قال: اكتب فجرى في تلك الساعة بما هو كائن إلى يوم القيامة».

وفي رواية لابن وهب قال رسول الله ﷺ: «من لم يؤمن بالقدر خيره وشره أحرقه الله بالنار».

{وفي رواية لأحمد: «إن أول ما خلق الله تعالى القلم، ثم قال[1]: اكتب، فجرى في تلك الساعة بما هو كائن إلى يوم القيامة»[2]}.

{وفي رواية لابن وهب[3] قال رسول الله ﷺ: «من لم يؤمن بالقدر خيره وشره أحرقه الله بالنار»[4]}.

---

(١) في «المؤلفات»: (فقال له)، والمثبت من النسخ المخطوطة هو الموافق للمسند.

(٢) «مسند الإمام أحمد»: (٥/ ٣١٧)، «السنة» لابن أبي عاصم: (١/ ٤٨ ـ ٤٩، ح١٠٤)، «تفسير الطبري»: (١٤/ ٢٩/ ١٦). وانظر مراجع الحديث السابق.

(٣) هو: عبد الله بن وهب، طلب العلم وله سبع عشرة سنة، روى عن ابن جريج ويونس ابن يزيد وحنظلة بن أبي سفيان وغيرهم، وروى عنه الليث بن سعد شيخه وعبد الرحمن ابن مهدي، من كتبه: «الردة» و«تفسير غريب الموطأ».
وثقه كثير من العلماء وصححوا روايته، كان يقسم دهره أثلاثًا: ثلثًا في الرباط، وثلثًا للتعليم، وثلثًا في الحج، وصفه الإمام مالك بمفتي أهل مصر، وُلد سنة ١٢٥هـ، وتوفي سنة ١٩٧هـ.
انظر ترجمته في: «شذرات الذهب»: (١/ ٣٤٧)، «وفيات الأعيان»: (٣/ ٣٦ ـ ٣٧)، «سير أعلام النبلاء»: (٩/ ٢٢٣ ـ ٢٣٤)، «تهذيب التهذيب»: (٦/ ٧١)

(٤) [٢٥٦ح] انظر: «كتاب القدر» لابن وهب: (ص١٢١)، باب أول ما خلق الله القلم بنصه، وكتاب «شفاء العليل» لابن القيم: (ص١١ ـ ١٢) بالنص نفسه.
والحديث توصل محقق كتاب «القدر» لابن وهب: الدكتور عبد العزيز العثيم بأنه حسن لغيره. انظر بقية تخريجه والحكم عليه في الملحق.

قال الله تعالى: ﴿وكان أمر الله قدرًا مقدورًا﴾، والقدرية ينسبون خلق الخير إلى الله تعالى والشر إلى النفس.

وفي الحديث: «القدرية مجوس هذه الأمة»[(١)] لأن قولهم: إن أفعال العباد مخلوقة بقدرتهم يشبه قول المجوسية القائلين: بأن الخير من فعل النور، والشر من فعل الظلمة[(٢)].

وأجمع أهل السنة أن الخير والشر كله من الله تعالى، لا يجري في سلطانه إلا ما يشاء، ولا يحصل في ملكه إلا ما سبق به القضاء، لا مهرب لعبد عن معصيته إلا بتوفيقه ورحمته، ولا قوة له على طاعته إلا بمعونته وإرادته، يفعل ما يشاء، ويحكم ما يريد، لا معقب لحكمه ولا راد لأمره.

{وفي «المسند» و«السنن» عن [ابن][(٣)] الديلمي[(٤)] قال: أتيت أُبي بن

---

(١) [٢٥٧ح] «سنن أبي داود»: (٥/ ٦٦ـ ٦٧، ح٤٦٩١)، كتاب السنة، باب في القدر.
«مستدرك الحاكم»: (١/ ٨٥)، «معجم الطبراني الصغير»: «مجمع الزوائد»: (٧/ ٢٠٥).
والحديث من رواية عدد من الصحابة منهم: ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ.
والحديث قال فيه الحاكم: حديث صحيح على شرط الشيخين إن صح سماع أبي حازم من ابن عمر ولم يخرجاه.
وحسنه الألباني كما في «ظلال الجنة»: (١/ ١٥٠، ح٣٣٨، ٣٣٩).
انظر بقية تخريجه والحكم عليه في الملحق.

(٢) انظر: «الملل والنحل»: (١/ ٢٣٣).

(٣) هذا من «المؤلفات»، وهو الموافق لأصل الحديث، وقد جاء في كل النسخ الخطية: (أبي الديلمي)، وهو خطأ، ولعله وقع من النساخ.

(٤) هو: عبد الله بن فيروز الديلمي أبو بشر، ويقال: أبو بسر، أخو الضحاك ابن فيروز، =

كعب، فقلت: في نفسي شيء من القدر، فحدثني بشيء لعل الله يذهبه من قلبي، فقال: لو أنفقت مثل أُحد ذهبًا ما قبله الله منك حتى تؤمن بالقدر، وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك ولومت على غير هذا لكنت من أهل النار»، قال: فأتيت عبد الله بن مسعود وحذيفة بن اليمان وزيد بن ثابت، فكلهم حدثني بمثل ذلك عن النبي ﷺ ....

كعب، فقلت: في نفسي شيء من القدر، فحدثني بشيء لعل الله يذهبه من قلبي، فقال: لو أنفقت مثل أُحد ذهبًا ما قبله الله منك حتى تؤمن / بالقدر، [١٨٤] وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك} وإنما هو مقدر عليك لا على غيرك {وما أخطأك لم يكن ليصيبك} لأنه بان بكونه أخطأك أنه مقدر على غيرك {ولو مت على غير هذا لكنت من أهل النار»، قال: فأتيت عبد الله بن مسعود وحذيفة بن اليمان وزيد بن ثابت، فكلهم حدثني بمثل ذلك عن النبي ﷺ[١]

= روى عن أبيه وأُبي بن كعب وزيد بن ثابت وابن مسعود، وهو تابعي ثقة، كان يسكن بيت المقدس.
انظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب»: (٥/ ٣٥٨)، «الثقات» لابن حبان: (٥/ ٢٣).

(١) [٢٥٨ح] «مسند الإمام أحمد»: (٥/ ١٨٢ ـ ١٨٣، ١٨٩).
«سنن أبي داود»: (٥/ ٧٥، ح٤٦٩٩)، كتاب السنة، باب في القدر.
«سنن ابن ماجه»: (١/ ٢٩ ـ ٣٠، ح٧٧)، المقدمة، باب في القدر.
والحديث صححه ابن حبان «الموارد»: (ص٤٥٠، ح١٨١٧).
وصححه الألباني كما في «ظلال الجنة في تخريج كتاب السنة» لابن أبي عاصم: (١/ ١٠٩).
انظر بقية التخريج في الملحق.

حديث صحيح رواه الحاكم وصححه[1][2] }.

وفي حديث ابن عباس: «واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله تعالى لك، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام وجفت الصحف»[3].

ومعنى الإيمان بالقدر خيره وشره وحلوه ومره: بأن ما قدره الله تعالى في الأزل لابد من وقوعه، وما لم يقدره يستحيل وقوعه، وبأنه تعالى قدر الخير والشر قبل خلق الخلق.

واعلم أن الإيمان بالقدر على قسمين[4]:

---

(١) في «الأصل» وفي «المؤلفات»: (رواه الحاكم في صحيحه)، وفي بقية النسخ: (رواه الحاكم وصححه) كما أثبت.

(٢) ولم أجد بعد البحث أن الحاكم قد أخرجه في «المستدرك».

(٣) [٢٥٩ح] «سنن الترمذي»: (٤/ ٦٦٧، ح٢٥١٦)، كتاب صفة القيامة، باب ٥٩.
«مسند الإمام أحمد»: (١/ ٣٠٧)، «مستدرك الحاكم»: (٣/ ٥٤١).
والحديث قال فيه الترمذي: حديث حسن صحيح.
وقال الحاكم: هذا حديث كبير عال من حديث عبد الملك بن عمير عن ابن عباس.
وصححه الألباني كما في «صحيح سنن الترمذي»: (٢/ ٣٠٨ ـ ٣٠٩، ح٢٠٤٣)، و«مشكاة المصابيح»: (٣/ ١٤٥٩، ح٥٣٠٢).
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٤) انظر هذا التقسيم في: «جامع العلوم والحكم» لابن رجب: (ص١٠٣)، و«شفاء العليل» لابن القيم: (١/ ٩١).
وقد جمع ابن رجب المراتب الثلاث: العلم، والكتابة، والمشيئة في التقسيم الأول.

أحدهما: الإيمان بأنه تعالى سبق في علمه ما يفعله العباد من خير وشر، وما يجازون عليه، وأنه كتب ذلك عنده وأحصاه، وأن الأعمال تجري على ما سبق علمه وكتابه.

ثانيهما: خلق أفعال العباد كلها من خير وشر، وكفر وإيمان، وهذا القسم الذي ينكره القدرية كلهم.

والأول لا ينكره إلا غلاتهم، وكفرهم بإنكاره كثيرون، ومحل الخلاف حيث لم ينكروا العلم القديم وإلا كفروا كما نص عليه الشافعي وأحمد[1] وغيرهما[2]، والله أعلم.

---

(١) ومما نص عليه الشافعي: أن المزني قال: سألت الشافعي عن قول النبي ﷺ: «ستة لعنهم الله . . . فذكر المكذب بالقدر» فقلت له: من القدرية؟ فقال: نعم هم الذين زعموا أن الله لا يعلم المعاصي حتى تكون.
انظر: «شرح أصول اعتقاد أهل السنة»: (٤/ ٧٠٣ - ٧٠٤).
ومما نص عليه الإمام أحمد قوله: (القدري الذي يقول: إن الله لم يعلم الشيء حتى يكون هذا كافر).
وقوله رحمه الله: (إذا جحد العلم قال: إن الله عز وجل لا يعلم الشيء حتى يكون استتيب فإن تاب وإلا قتل).
وقد جمع أخي الشيخ عبد الإله بن سليمان الأحمدي نصوصًا كثيرة غير هذا في رسالته «المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد». انظر: (١/ ١٤٢ - ١٤٤) من المسألة ١٠٩ إلى ١١٨.

(٢) انظر بعضًا من أقوال السلف والعلماء في تكفير القدرية في: كتاب «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» للالكائي: (٤/ ٧٠٦ - ٧١١).

باب ما جاء في المصورين

عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي، فليخلقوا ذرة أو ليخلقوا حبة، أو ليخلقوا شعيرة» أخرجاه.

ولهما عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أن رسول الله ﷺ قال: «أشد الناس عذابًا يوم القيامة الذين يضاهئون بخلق الله».

{٦٠ ـ باب ما جاء في المصورين}

[١٨٥] **{عن أبي هريرة ـ رضي الله / عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله تعالى: ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي، فليخلقوا ذرّة أو ليخلقوا حبة، أو ليخلقوا شعيرة» أخرجاه[١]}.**

الذرة: النملة الحمراء من أصغر الحيوان[٢]، والشعيرة والحبة من أصغر الجمادات التي يعرفها الناس.

{ولهما عن عائشة} ـ رضي الله عنها ـ **{أن رسول الله ﷺ قال: «أشد الناس عذابًا يوم القيامة الذين يضاهئون بخلق الله»[٣]}.**

---

(١) [٢٦٠ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٣/ ٥٢٨، ح٧٥٥٩)، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿والله خلقكم وما تعملون﴾. و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٤/ ٣٣٩، ح١٠١/ ٢١١١)، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان. انظر بقية التخريج في الملحق.

(٢) انظر: «لسان العرب»: (٤/ ٣٠٤).

(٣) [٢٦١ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٣٨٦ ـ ٣٨٧، ح٥٩٥٤)، كتاب اللباس، باب ما وطىء من التصاوير.

=

ولهما عن ابن عباس سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل مصور في النار تجعل له بكل صورة صورها نفس يعذب بها في جهنم».

والحديث بتمامه: قالت: قدم رسول الله ﷺ من سفر وقد سترت سهوة لي بقرام فيه تماثيل فلما رآه رسول الله ﷺ تلون وجهه وقال: «يا عائشة، أشد الناس عذابًا يوم القيامة الذين يضاهئون بخلق الله» قالت: فقطعناه فجعلنا منه وسادة أو وسادتين.

القرام ـ بكسر القاف ـ: هو الستر، والسهوة ـ بفتح السين المهملة ـ: هي الصفة تكون بين يدي البيت، والمضاهاة: المشابهة.

وجاء عنه ﷺ: «البيت الذي فيه الصورة لا تدخله الملائكة»[(١)].

{**ولهما عن ابن عباس**} ـ رضي الله عنهما ـ {**سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل مصور في النار تجعل له بكل صورة نفس يعذب بها في جهنم»**[(٢)]}.

= «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٤/ ٣٣٤، ح٩٢/ ٢١٠٧)، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان.

انظر بقية التخريج في الملحق.

(١) [٢٦٢ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٣٩٢، ح٥٩٦١)، كتاب اللباس، باب من لم يدخل بيتًا فيه صورة. وانظره في: «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٤/ ٣٢٧، ح٨١/ ٢١٠٤)، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان.

والحديث من رواية عائشة ـ رضي الله عنها ـ.

انظر بقية التخريج في الملحق.

(٢) «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٤/ ٣٣٨، ح٩٩/ ٢١١٠)، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان. =

ولهما عنه مرفوعًا: «من صور صورة في الدنيا كلف أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ».

{ولهما عنه مرفوعًا: «من صور صورة في الدنيا كلف أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ»[1]}.

وعن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ﷺ قال: «المصورون يعذبون يوم القيامة، ويقال لهم: أحيوا ما خلقتم، أي: ما صورتم» أخرجاه[2]، أي: لا يستطيع أحد ذلك، والصور[3]: [١٨٦] / كل ما يصور من

= وهو في «صحيح البخاري» بلفظ قريب من هذا.

انظره: مع «الفتح»: (١٤/ ٤١٦، ح٢٢٢٥)، كتاب البيوع، باب بيع التصاوير التي ليس فيها روح.

(١) [٢٦٣ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٣٩٣، ح٥٩٦٣)، كتاب اللباس، باب من صوره صورة كلف أن ينفخ فيها.

«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٤/ ٣٣٩، ح١٠٠/ ٢١١٠)، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان.

انظر بقية التخريج في الملحق.

(٢) [٢٦٤ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٣٨٩، ح٥٩٥٧)، كتاب اللباس، باب من كره القعود على الصور.

«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٤/ ٣٣٧، ح٩٧/ ٢١٠٨)، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم تصوير صورة الحيوان.

والحديث روي في البخاري عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ، وفي «صحيح مسلم» عن ابن عمر كما ذكره الشارح.

وانظر بقية التخريج في الملحق.

(٣) في «ر» و«ع»: (والصورة) بالإفراد.

الحيوان سواء في ذلك الصورة المستوية[1] القائمة التي لها أشخاص، وما لا شخص[2] له من المنقوشة في الجدار والمصورة فيها وفي الفرش والأنماط، فقد رخص بعض العلماء فيما كان منها في الأنماط التي توطأ وتداس بالأرجل، والصورة إذا غيرت بأن تقطع رأسها، أو تحل أوصالها حتى تغير هيأتها عما كانت لم يكن بها بعد ذلك بأس.

تنبيه: قال ابن حجر[3] في «التحفة»: (فرع: لا يؤثر حمل النقد الذي عليه صورة كاملة لأنه للحاجة، ولأنها ممتهنة بالمعاملة بها، ولأن السلف كانوا يتعاملون بها من غير نكير، ولازم ذلك عادة حملهم لها، وأما الدراهم الإسلامية فلم تحدث إلا في زمن عبد الملك، وكان مكتوب عليها اسم الله واسم رسوله[4] ﷺ.

---

(١) هذا في «الأصل»، وفي «ر» و«ش»: (المنسوية)، ولعلها قد حرفت عن المنصوبة.

(٢) لعل الصواب: (أو ما لا شخص له).

(٣) هو: أحمد بن محمد بن علي بن حجر الوائلي السعدي الهيتمي، من كتبه: «تحفة المحتاج في شرح المنهاج»، و«الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزندقة»، وكتاب «تطهير الجنان واللسان عن التفوه بثلب معاوية بن أبي سفيان»، وكتاب «الزواجر عن اقتراف الكبائر».
نال من شيخ الإسلام ابن تيمية وقد رد عليه ووضح افتراءاته الآلوسي في كتابه «جلاء العينين في محاكمة الأحمدين»، وُلد سنة ٩٠٩هـ، وتوفي سنة ٩٧٤هـ.
انظر ترجمته في: «خلاصة الأثر»: (٢/١٦٦)، «البدر الطالع»: (١/١٠٩)، «جلاء العينين»: (ص٢٧).

(٤) هكذا في «الأصل» و«ش»، وفي «ر» و«ع»: (اسم الله واسم رسول الله).

ولمسلم عن أبي الهياج قال: قال لي علي: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ «أن لا تدع صورة إلا طمستها، ولا قبرًا مشرفًا إلا سويته».

{ولمسلم عن أبي الهياج[1] قال: قال لي علي: ألا أبعثك على ما بعثني عليه رسول الله ﷺ «أن لا تدع صورة إلا طمستها} أي: لا تترك صورة من صور[2] الحيوان إلا غيرتها ونقضتها.

{ولا قبرًا مشرفًا} أي: مرتفعًا **{إلا سويته»[3]}** أي: هدمته. فيه تحريم البناء على القبور، وأنه يجب هدمه حتى يسويه بالأرض، وقد سبق بيانه في باب ما جاء في الغلو في قبور الصالحين[4].

---

(١) هو: حيان بن حصين أبو الهياج الأسدي الكوفي، روى عن علي وعمار، وعنه ابناه جرير ومنصور وأبو وائل، وهو تابعي ثقة، مما رواه عن علي ـ رضي الله عنه ـ هذا الحديث في الصور والقبور.

انظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب»: (٣/ ٦٧)، «الجرح والتعديل»: (٣/ ٢٤٣).

(٢) في «ر» سقطت كلمة: (صور).

(٣) [٢٦٥ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٧/ ٤٠، ح٩٣/ ٩٦٩)، كتاب الجنائز، باب الأمر بتسوية القبر.

«سنن أبي داود»: (٣/ ٥٤٨، ح٣٢١٨)، كتاب الجنائز، باب في تسوية القبر.

انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

(٤) انظر: نهاية باب ما جاء أن الغلو في قبور الصالحين يصيرها أوثانًا تعبد: (ص٢١٥ ـ ٢٢٧).

وانظر: الباب الذي قبله: (ص٢١٠ ـ ٢١٤).

باب ما جاء في كثرة الحلف

وقول الله تعالى: ﴿وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾.

{٦١ ـ باب ما جاء في كثرة الحلف}

{وقول الله تعالى: ﴿وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾[١]} أي: قللوا، ففيه النهي عن كثير الحلف تعظيمًا لله سبحانه وتعالى.

عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ عن النبي ﷺ قال: «الحلف حنث / [١٨٧] أو ندم»[٢]، قال المناوي: لأنه إما يحنث فيأثم، أو يندم على منعه نفسه مما كان له فعله[٣]، وقيل في معنى الآية ﴿وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ عن الحنث إذا حلفتم لئلا تحتاجوا إلى التكفير، وهذا إذا لم يحلف على ترك مندوب

---

(١) سورة المائدة، الآية: ٨٩.

(٢) [٢٦٦ح] «سنن ابن ماجه»: (١/ ٦٨٠، ح٢١٠٣)، كتاب الكفارات، باب اليمين حنث أو ندم.

«مستدرك الحاكم»: (٤/ ٣٠٣)، كتاب الأيمان والنذور.

«مسند الشهاب»: (٢/ ١٩٤، ح١١٦٩).

والحديث روي من حديث عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ.

والحديث أخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في «موارد الظمآن»: (ص١١٧٥).

وضعفه الألباني كما في «ضعيف سنن ابن ماجه»: (ص١٦٢، ح٤٥٧).

وصحح الحاكم وقفه على ابن عمر، وكذلك السيوطي في «الجامع الصغير» مع «الفيض»: (٣/ ٤١٦، ح٣٨٢٩).

انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

(٣) انظر: «فيض القدير»: (٣/ ٤١٦).

عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الحلف منفقة للسلعة ممحقة للكسب» أخرجاه.

أو فعل مكروه، فإن حلف على ذلك فالأفضل، بل الأولى أن يحنث نفسه ويكفر[١] لما روي عن أبي موسى الأشعري - رضي الله عنه - أن رسول الله ﷺ قال: «إني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرًا منها، إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير» أخرجاه[٢].

{عن أبي هريرة} - رضي الله عنه - **{قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الحلف منفقة للسلعة ممحقة[٣] للكسب» أخرجاه[٤]}**.

أي: اليمين الكاذبة على البيع ونحوه، منفقة - بفتح الميم والقاف

---

(١) انظر: «تفسير البغوي»: (٢/ ٦٢).

(٢) [٢٦٧ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١١/ ٦٠١ - ٦٠٢، ح٦٧١٨)، كتاب كفارات الأيمان، باب الاستثناء في الأيمان.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١١/ ١١٩ - ١٢٢، ح٧/ ١٦٤٩)، كتاب الأيمان، باب ندب من حلف يمينًا فرأى غيرها خيرًا منها.
انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

(٣) في «ر» صحفت إلى: (ممحة).

(٤) [٢٦٨ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٤/ ٣١٥، ح٢٠٨٧)، كتاب البيوع، باب ﴿يمحق الله الربا ويربي الصدقات﴾.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١١/ ٤٨، ح١٣١/ ١٦٠٦)، كتاب المساقاة باب النهي عن الحلف في البيع.
إلا اللفظ الذي في البخاري: «ممحقة للبركة»، وفي «صحيح مسلم»: «ممحقة للربح»، ولفظ: «ممحقة للكسب» في «سنن أبي داود»: (٣/ ٦٣).
انظر بقية التخريج في الملحق.

وعن سلمان أن رسول الله ﷺ قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: أشيمط زان، وعائل مستكبر، ورجل جعل الله بضاعته ....

مفعلة ـ: من نفق البيع ضد كسد، أي: مزيدة للسلعة ـ بكسر المهملة ـ أي: البضاعة، أي: رواج له، وقوله: «ممحقة» مفعلة: من المحق، أي: مذهبة للبركة، أي: مظنة لمحقها، أي: نقصها.

{**وعن سلمان**} الفارسي[1] مولى النبي ﷺ {**أن رسول الله ﷺ**}[2] **قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله**} أي: بما يسرهم {**ولا يزكيهم**} أي: يطهرهم من الذنوب {**ولهم عذاب أليم:**} أي: مؤلم موجع {**أشيمط**} تصغير أشمط، أي: [أشيب][3] {**زان**} لأنه من غير ضرورة، فقد ضعفت شهوته، وإنما هو عناد واستخفاف بحق الله تعالى، والشيخ الكبير يعجز عن الوطء الحلال فكيف بالحرام {**وعائل**} أي: فقير {**مستكبر**} لأنه قد عدم المال فلم يستكبر، {**ورجل جعل الله بضاعته**} / أي: جعل يمينه بالله [١٨٨]

---

(١) هو: سلمان بن الإسلام، أبو عبد الله الفارسي، سابق الفرس إلى الإسلام، صحب النبي ﷺ وخدمه وحدث عنه، كان لبيبًا نبيلاً حازمًا عابدًا زاهدًا، روى عنه بعض الصحابة كأنس وابن عباس، وبعض التابعين كطارق بن شهاب وسعيد بن وهب، ذكر بأنه عمر ثلاث مائة سنة، وكان إذا خرج عطاؤه تصدق به وينسج الخوص ويأكل من عمل يده، توفي سنة ٣٦هـ.
انظر ترجمته في: «حلية الأولياء»: (١/ ١٨٥ ـ ٢٠٨)، و«تهذيب التهذيب»: (٤/ ١٣٧ ـ ١٣٩)، و«الإصابة»: (٤/ ٢٢٣ ـ ٢٢٥).

(٢) في «ر» سقط قوله: (أن رسول الله ﷺ).

(٣) قوله: (أشيب) سقط من «الأصل»، وألحقته من بقية النسخ.

لا يشتري إلا بيمينه ولا يبيع إلا بيمينه» رواه الطبراني بسند صحيح.

وفي «الصحيح» عن عمران بن حصين قال: قال رسول الله ﷺ:

«خير أمتي قرني ....

سلعته {**لا يشتري إلا بيمينه ولا يبيع إلا بيمينه» رواه الطبراني بسند صحيح**[1]}.

يكره الحلف في البيع ونحوه ولو كان صادقًا، قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ﴾[2] فاتخاذ الأيمان عادة مبتذلة منهي عنه وقد ذم الله[3] من أنزلت فيه آية القلم وهي قوله: ﴿حَلَّافٍ مَهِينٍ﴾[4] لأن لفظ حلاف للمبالغة كشتام وضراب؛ لأن الحلاف مجترىء على الله تعالى غير معظم له.

{**وفي «الصحيح» عن عمران بن حصين**} ـ رضي الله عنه ـ {**قال: قال رسول الله ﷺ: «خير أمتي قرني**} أي: عصري، يعني: أصحابي،

---

(١) «معجم الطبراني الأوسط» كما في «مجمع الزوائد»: (٤/ ٧٨).
«معجم الطبراني الصغير» مع «الروض»: (٢/ ٨٢ ـ ٨٣، ح٨٢١).
«الجامع الصغير» للسيوطي، مع «الفيض»: (٣/ ٣٣٢، ح٣٥٤٤).
والحديث ـ كما ترى ـ قد صحح سنده المصنف، وقال المنذري في «الترغيب»: (٢/ ٥٨٧، ح٩): رواته محتج بهم في «الصحيح»، وقال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح، وأشار السيوطي لصحته في ذكره في «الجامع الصغير»، انظره: مع «الفيض»: (٣/ ٣٣٢، ح٣٥٤٤)، وصححه الألباني كما في «صحيح الجامع»: (١/ ٥٨٩، ح٣٠٧٢).

(٢) سورة البقرة، الآية: ٢٢٤.

(٣) زيد هنا في «الأصل» كلمة: (ذلك) خلافًا للنسخ الأخرى، وقد حذفتها ليستقيم المعنى.

(٤) سورة القلم، الآية: ١٠.

ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم ـ قال عمران: فلا أدري أذكر بعد قرنه مرتين أو ثلاثًا ـ ثم إن بعدكم قومًا يشهدون ولا يستشهدون، ويخونون ولا يؤتمنون، وينذرون ولا يوفون، ويظهر فيهم السمن».

ومدتهم نحو مائة وعشرين سنة من البعثة {**ثم الذين يلونهم**} أي: يقربون منهم، وهم التابعون وهم [ما بين][1] مائة إلى نحو تسعين[2] {**ثم الذين يلونهم**} أتباع التابعين وهم إلى حدود العشرين ومائتين {**قال عمران[3]**} ـ رضي الله عنه ـ: {**فلا أدري أذكر بعد قرنه مرتين أو ثلاثًا ثم إن بعدكم قومًا يشهدون ولا يستشهدون، ويخونون ولا يؤتمنون، وينذرون ولا يوفون، ويظهر فيهم السمن»[4]**} القرن: الأمة من الناس، وأهل كل زمان قرن، [سموا][5] بذلك لاقترانهم في الوجود في ذلك الزمان.

---

(١) في «الأصل»: (ما من)، ولعله يريد ما أثبته، وفي «ر» سقطت ضمن سطر كامل يأتي التنبيه عليه، وفي «ع» و«ش»: (وهم من مائة إلى نحو . . . إلخ).

(٢) قوله: (أي: يقربون منهم، وهم التابعون، وهم ما بين مائة إلى نحو تسعين ثم الذين يلونهم) سقط من «ر» لسبق نظره إلى كلمة يلونهم الثانية.

(٣) في النسخ المخطوطة: (عمر) وهو خطأ، وقد صححته من «المؤلفات»، وبالعودة لأصل الحديث . . .

(٤) [٢٦٩ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٧/ ٣، ح٣٦٥٠)، كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب فضائل أصحاب النبي ﷺ.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٦/ ٣٢١، ح٢١٤، ح٢١٥/ ٢٥٣٥)، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم.
انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

(٥) المثبت من «ع» و«ش»، وقد كتبت في «الأصل»: (سمعوا)، وفي «ر»: (يسموا) بالمضارع.

واختلفوا في مقدار القرن فقيل: ثمانون سنة[١]، وقيل: ستون سنة، وقيل: أربعون سنة، وقيل: ثلاثون سنة[٢]، وقيل: مائة وعشرون سنة، وقيل: مائة سنة، وهو الأصح لما روي[٣] عن النبي ﷺ قال لعبد الله بن بسر المازني[٤]: «إنك تعيش قرنًا» فعاش مائة سنة[٥]، فعلى هذا القول: المراد بالقرن أهله الذين وجدوا فيه.

[١٨٩] في الحديث دليل أنه / لا يجوز للشاهد [أداء الشهادة][٦] حتى يسأله المشهود له إذا كان عالمًا بها.

---

(١) قوله: (فقيل: ثمانون سنة) سقطت من «ش».

(٢) قوله: (وقيل: أربعون سنة، وقيل: ثلاثون سنة) سقطت من «الأصل»، وأثبتها من بقية النسخ.

(٣) في «ر»: (لما يروى).

(٤) هو: عبد الله بن بسر بن أبي بسر أبو صفوان المازني، الصحابي المعمر، له ولأبويه ولأخويه صحبة، روى عن النبي ﷺ وعن أبيه وأخيه من أقواله: «والله وليمسخن قوم وإنهم لفي شرب الخمر وضرب المعازف حتى يكونوا قردة وخنازير».
مات سنة ٨٨هـ، وقيل: ٩٦هـ، وهو آخر من مات بالشام.
انظر ترجمته في: «الإصابة»: (٦/ ٢٢ ـ ٢٣)، «طبقات ابن سعد»: (٧/ ٤١٣)، «كتاب المعرفة والتاريخ»: (١/ ٢٥٨)، «تهذيب التهذيب»: (٥/ ١٥٨).

(٥) «مسند الإمام أحمد»: (٤/ ١٨٩)، «مجمع الزوائد»: (٩/ ٤٠٥)، وأحاله على الطبراني وأحمد.
«التاريخ الكبير» للبخاري: (١/ ٣٢٣)، و«التاريخ الصغير» له: (١/ ٢١٦).
والحديث عن عبد الله بن بسر ـ رضي الله عنه ـ.
والحديث قال فيه الهيثمي: رواه الطبراني وأحمد، ورجال أحمد رجال الصحيح غير الحسن بن أيوب وهو ثقة، ورجال الطبراني ثقات.

(٦) ما بين القوسين من «ع»، وفي «الأصل» وبقية النسخ: (أداؤها).

وإن كان المشهود له غير عالم بها جاز أداؤها قبل طلبها لحديث زيد ابن خالد الجهني ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ﷺ قال: «ألا أخبركم بخير الشهود الذي يأتي بشهادته قبل أن يسأل عنها» رواه مسلم(١).

قال في «شرح السنة»: (وهو حديث صحيح)(٢)، ورواه مالك وأبو داود(٣).

وقوله: «يظهر فيهم السمن» يعني: من أجل أكلهم لذيذ المطاعم والاشتغال بها عن المكارم، بل يدل على تحريم كثرة الأكل الزائد على قدر الكفاية المبتغى به الترفه والسمن، وقد قال ﷺ: «إن أبغض الرجال إلى الله الحبر السمين»(٤).

---

(١) [٢٧٠ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٢/ ٢٥٨ ـ ٢٥٩، ح١٩/ ١٧١٩)، كتاب الأقضية، باب بيان خير الشهود.
«سنن الترمذي»: (٤/ ٥٤٤، ح٢٢٩٥)، كتاب الشهادات، باب ما جاء في الشهداء أيهم خير.
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٢) انظر: «شرح السنة»: (١٠/ ١٣٨).

(٣) «موطأ مالك»: (٢/ ٧٢٠، ح٣)، كتاب الأقضية، باب ما جاء في الشهادات.
«سنن أبي داود»: (٤/ ٢١، ح٣٥٩٦)، كتاب الأقضية، باب في الشهادات.
والظاهر أن حديث الباب فيه التحذير من الاستعجال في الشهادة والتسرع بالإدلاء بها ولو لم ير الإنسان ويعاين.
وأما الثاني ففيه المدح لمن يدلي بشهادته لإظهار حق أو إزالة مظلمة وهو يعلم الحق لصاحبها.

(٤) «تفسير القرطبي»: (١١/ ٦٧) بلفظه.
وفي «شعب الإيمان» للبيهقي: (٥/ ٣٣، ح٥٦٦٨)، باب في المطاعم والمشارب.
و«تفسير السيوطي بلفظ: «إن الله يبغض أهل البيت اللحمين والحبر السمين». =

وفيه عن ابن مسعود أن النبي ﷺ قال: «خير الناس قرني ثم الذين يلونهم [ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم]

{وفيه عن ابن مسعود} ـ رضي الله عنه ـ **{أن النبي ﷺ قال: «خير الناس قرني ثم الذين يلونهم [ثم الذين يلونهم][(1)]}**.

قال السيوطي[(2)]: القرن: أهل زمان واحد متقارب اشتركوا في أمر من الأمور المقصودة[(3)].

وبعد القرن الثالث ظهرت البدع ظهورًا فاشيًا، ولم يزل الأمر في انتقاص إلى الآن، والقرن مصدر من الاقتران.

= والحديث حكم عليه الشوكاني بالوضع في «الفوائد المجموعة»: (ص٢٨٩، ح٩١٢)، وذكر أنه قد ورد نحوه من قول الشافعي.

(١) في النسخ الخطية: (ثم الذين يلونهم) مرة، وفي «المؤلفات» كررها ثلاث مرات، وهو يوافق ما في «المسند»، وفي «الصحيحين» و«سنن الترمذي» كررها مرتين، وقد أضفت ما بين القوسين من أصول الحديث.

(٢) هو: عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد الخضيري السيوطي جلال الدين، إمام حافظ، مؤرخ أديب، له نحو ٦٠٠ مصنف، ادعى الاجتهاد وكان للسخاوي عليه كلام واتهام اعتذر له فيه الشوكاني وقال: وقد جرت عادة الله سبحانه كما يدل عليه الاستقراء برفع شأن من عودي لسبب علمه وتصريحه بالحق، وُلد سنة ٨٤٩هـ، وتوفي سنة ٩١١هـ.

انظر ترجمته في: «شذرات الذهب»: (٨/ ٥١ ـ ٥٥)، «معجم المؤلفين»: (٥/ ١٢٨)، «الأعلام»: (٣/ ٣٠١ـ٣٠٢).

(٣) هذا القول ذكره ابن حجر العسقلاني في «فتح الباري»: (٧/ ٥)، ولعل السيوطي قد نقله عنه في بعض كتبه فنسبه المؤلف إليه.

ثم يجيء أقوام تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته».

قال إبراهيم التيمي: (كانوا يضربوننا على الشهادة والعهد ونحن صغار).

{**ثم يجيء أقوام تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته»**[(١)]} المراد: أنهم لا ورع عندهم ولا اعتناء بأمر الدين، فتارة يقول الإنسان: أشهد بالله والله معًا، وتارة يقول: والله أشهد[(٢)].

{**قال إبراهيم التيمي**} رَحِمَهُ ٱللَّهُ: {**(كانوا يضربوننا على الشهادة والعهد ونحن صغار)**[(٣)]} يستحب لوالد الصبي وولي اليتيم وقيمه أن يحسن أدبه

---

(١) [٢٧١ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٧/ ٣، ح٣٦٥١)، كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب فضائل أصحاب النبي ﷺ. و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٦/ ٣١٨ ـ ٣١٩، ح٢١٠/ ٢٥٣٣)، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم. انظر بقية التخريج في الملحق.

(٢) هكذا في كل النسخ.

(٣) انظر: «صحيح البخاري مع الفتح»: (٥/ ٢٥٩، ح٢٦٥٢)، كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور، و(٧/ ٣، ح٣٦٥١)، كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ، باب فضائل أصحابه.

و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٦/ ٣١٩، ح١١/ ٢٥٣٣)، كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم.

وقد أطلقا ـ البخاري ومسلم ـ نسبته إلى إبراهيم ولم يذكرا مَن إبراهيم هذا.

قال ابن حجر في «الفتح»: والمعروف أنه إذا أطلق إبراهيم فإنه يراد به إبراهيم النخعي. انظر: «فتح الباري»: (٥/ ٢٦١).

فلعل تعريف إبراهيم بالتيمي قد وقع سهوًا من المصنف رَحِمَهُ ٱللَّهُ أو أنه اطلع في مصادر أنه قد روى عنه أو أن القول قد روى عن الاثنين. =

ويربيه، ويأمره بحسن الأخلاق ويصونه، وينهاه عن مساويها، فإذا بلغ حد العقل علمه / كلمة التوحيد لا إله إلا الله محمد رسول الله، وإذا بلغ ست [١٩٠] سنين أدبه، فإذا بلغ سبع سنين علمه الطهارة والصلاة والصيام، وعلمه القرآن، فإذ بلغ تسع سنين عزل فراشه، وإذا بلغ عشر سنين ضربه على الصلاة إذا تركها لحديث أبي داود وغيره: «مروا الصبي بالصلاة إذا بلغ سبع سنين، فإذا بلغ عشر سنين فاضربوه عليها»(١).

وهو حديث صحيح، والضرب واجب على الولي أبًا كان أو جدًّا أو وصيًّا أو قيمًا من جهة القاضي، وكذلك ينشئه على الأفعال الصالحة، ويضربه على الأفعال المذمومة قال الشاعر:

لا تحزنن على الصبيان إن ضربوا ... فالضرب يبرا ويبقى العلم والأدب

الضرب ينفعهم والعلم يرفعهم ... لولا المخافة ما قروا وما كتبوا

لولا المعلم كان الناس كلهم ... شبه البهائم لا علم ولا أدب

---

(١) [٢٧٢ح] «سنن أبي داود»: (١/ ٣٣٢ ـ ٣٣٣، ح٤٩٤)، كتاب الصلاة، باب متى يؤمر الغلام بالصلاة.

«سنن الترمذي»: (٢/ ٢٥٩، ح٤٠٧)، أبواب الصلاة، باب ما جاء متى يؤمر الصبي بالصلاة.

«مستدرك الحاكم»: (١/ ٢٠١)، كتاب الصلاة.

والحديث عن سبرة ـ رضي الله عنه ـ.

والحديث ـ كما ترى ـ قد ذكر الشارح أنه صحيح، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي.

وقال الألباني في «صحيح سنن أبي داود»: (١/ ٩٧، ح٤٦٥): حسن صحيح.

انظر بقية التخريج في الملحق.

{٦٢ ـ باب ما جاء في ذمة الله تعالى وذمة رسوله[1] ﷺ}

{**وقول الله تعالى**: ﴿وَأَوْفُواْ بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمْ} نزلت في الذين بايعوا رسول الله ﷺ على الإسلام، فأمرهم بالوفاء بهذه البيعة، وقيل: المراد منه كل ما يلتزمه الإنسان باختياره، ويدخل فيه الوعد؛ لأن الوعد من العهد، وقيل: العهد هاهنا هو اليمين، قال الشعبي[2]: العهد يمين فكفارته كفارة يمين[3]، وعلى هذا يجب الوفاء به لقوله ﷺ: «من حلف على يمين ثم رأى غيرها خيرًا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن / [١٩١] يمينه»[4] فيكون قوله: ﴿وَأَوْفُواْ بِعَهْدِ ٱللَّهِ﴾ من العام الذي خصصته السنة،

---

(١) في «المؤلفات»: (وذمة نبيه).

(٢) صحفت في كل النسخ إلى: (القتيبي)، وقد صححتها من المصدر «تفسير البغوي».

(٣) انظر: «تفسير البغوي»: (٣/ ٨٢).

(٤) [٢٧٣ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١١/ ١٢٥، ح١٣/ ١٦٥٠)، كتاب الأيمان، باب ندب من حلف يمينًا فرأى غيرها خيرًا منها أن يأتي الذي هو خير.

«سنن الترمذي»: (٤/ ١٠٧، ح١٥٤٠)، كتاب النذور والأيمان، باب ما جاء في الكفارة قبل الحنث.

والحديث رُوي عن جمع من الصحابة منهم: أبو هريرة وأبو موسى الأشعري وعبد الرحمن بن سمرة.

انظر بقية التخريج في الملحق.

﴿وَلَا تَنقُضُوا۟ ٱلْأَيْمَـٰنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ ٱللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾.

عن بريدة قال: كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميرًا على جيش أو سرية

وقال مجاهد وقتادة: نزلت في حلف أهل الجاهلية[1]، ويشهد[2] لهذا التأويل قوله ﷺ: «كل حلف كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة»[3] {وَلَا تَنقُضُوا۟ ٱلْأَيْمَـٰنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا} يعني: تشديدها فتحنثوا فيها.

وفيه دليل على أن المراد بالعهد غير اليمين لأنه أعم منه.

{وَقَدْ جَعَلْتُمُ ٱللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا} يعني: شهيدًا بالوفاء باالعهد {إِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾[4]} يعني: من وفاء العهد ونقضه.

{عن} سليمان[5] عن أبيه {بريدة} ـ رضي الله عنهما ـ {**قال: كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميرًا على جيش أو سرية**} السرية: قطعة من الجيش

---

(١) «تفسير الطبري»: (٨/ ١٤/ ١٦٤)، و«تفسير ابن الجوزي»: (٤/ ٤٨٤).

(٢) هذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ بالماضي: (وشهد).

(٣) «مسند الإمام أحمد»: (١/ ٣١٧)، «تفسير الطبري»: (٤/ ٥/ ٥٥)، «تفسير ابن كثير»: (١/ ٥٠١)، «تفسير السيوطي»: (٢/ ٥١٠).
والحديث ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ.

(٤) سورة النحل، الآية: ٩١.

(٥) هو: سليمان بن بريدة بن الحصيب الأسلمي المروزي أخو عبد الله، وهو تابعي ثقة، روى عن أبيه وعائشة وعمران بن حصين، كان هو وأخوه عبد الله توءمين، قال وكيع بأن سليمان بن بريدة كان أصحهما حديثًا وأوثقهما.
انظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب»: (٤/ ١٧٤)، «طبقات ابن سعد»: (٧/ ٢٢١)، «الجرح والتعديل»: (٤/ ١٠٢).

أوصاه في خاصته بتقوى الله، ومن معه من المسلمين خيرًا، ثم قال: اغزوا بسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا......

تخرج ثم تعود إليه، وهي مائة إلى خمسمائة، فإن زاد على ثمان مائة سمي جيشًا، وإن زاد على أربعة آلاف، سمي جحفلاً، والخميس[1] الجيش العظيم، وما افترق[2] من السرية سمي بعثًا، وسميت السرية سرية لأنها تسري في الليل وتخفي أمرها.

قوله {**أوصاه في خاصته[3] بتقوى الله، ومن معه من المسلمين خيرًا**} فيه دليل على التأمير في الحرب والسفر، ووصية الإمام لأمير الجيش ومن معه بالتقوى. {**ثم قال[4]: اغزوا بسم الله في سبيل الله**} لتكون كلمة الله هي العليا {**قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا**} بضم الغين المعجمة وتشديد اللام، أي: لا تخونوا في الغنيمة، قال الله تعالى: ﴿وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾[5].

[١٩٢] وعن عبادة بن الصامت ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله / ﷺ: «لا تغلوا فإن الغلول[6] نار وعار على أصحابه في الدنيا والآخرة» رواه

---

(١) سمي بذلك لأنه خمس فرق المقدمة والقلب والميمنة والميسرة والساقة. انظر: «القاموس المحيط»: (ص٦٩٨)، مادة: (خ م س).

(٢) في «ر» صحفت كلمة: (افترق) إلى: (اقترف).

(٣) قوله: (في خاصته) سقطت من «المؤلفات»، وإثباتها هو الصواب الموافق لأصل الحديث.

(٤) في «المؤلفات»: (فقال).

(٥) سورة آل عمران، الآية: ١٦١.

(٦) في «ر»: (الغلو)، والمثبت هو الصواب.

أحمد والنسائي وصححه ابن حبان[1].

{ولا تغدروا} الغدر: هو الاغتيال، وهو ممنوع شرعًا، إما لتقدم[2] أمان أو ما يشبهه أو لوجوب تقدم الدعوة.

عن عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ عن النبي ﷺ قال: «إذا جمع الله الأولين والآخرين يرفع لكل غادر لواء يقال: هذه غدرة فلان بن فلان» متفق عليه[3].

وقد عوقب الغادر بالفضيحة العظمى، وقد يكون ذلك من مقابلة الذنب بما يناسب ضده في العقوبة، فإن الغادر أخفى جهة غدره ومكره، فعوقب بنقيضه، وهو شهرته على رؤوس الأشهاد.

{ولا تمثلوا} بالقتلى كجدع الأنوف وبقر البطون وقطع الآذان، قال

---

(١) «مسند الإمام أحمد»: (٥/ ٣١٦)، «تفسير ابن كثير»: (٢/ ٣٢٤)، «صحيح ابن حبان»: «الإحسان»: (٧/ ١٧٢، ح٤٨٣٥).
والحديث عن عبادة بن الصامت ـ رضي الله عنه ـ.
والحديث صححه ابن حبان ـ كما ترى ـ، وقال ابن كثير: هذا حديث حسن عظيم، ولم أره في شيء من الكتب الستة من هذا الوجه ـ يعني الوجه الذي ذكره ـ.

(٢) في «ر»: (المتقدم).

(٣) [٢٧٤ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٢/ ٣٣٨، ح٦٩٦٦)، كتاب الحيل، باب إذا غصب جارية.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٢/ ٢٨٦، ح٩/ ١٧٣٥)، كتاب الجهاد والسير، باب تحريم الغدر.
انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

ﷺ[1]: «إن الله كتب الإحسان على كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة» رواه مسلم[2].

{ولا تقتلوا وليدًا} أي: طفلاً صغيرًا، وفيه النهي عن قتل الصبيان وكذلك النساء لحديث عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: «نهى رسول الله ﷺ عن قتل النساء والصبيان» متفق عليه[3].

وألحق المجانين بالصبيان إلا إذا قاتلوا أو تترس الكفار بهم، وأجاز الشافعي قتل الشيخ لقوله ﷺ: «اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا شرخهم»[4]،

---

(١) من قوله: (بالفضيحة) إلى هنا لم يقابل على «ر» بسبب خرم وقع في أصل «ر».

(٢) [٢٧٥ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٣/ ١١٣، ح٥٧/ ١٩٥٥)، كتاب الصيد والذبائح، باب الأمر بإحسان الذبح والقتل.

«سنن أبي داود»: (٣/ ٢٤٤، ح٢٨١٥)، كتاب الأضاحي، باب الرفق بالحيوان.

والحديث من رواية شداد بن أوس ـ رضي الله عنه ـ.

انظر بقية التخريج في الملحق.

(٣) [٢٧٦ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٦/ ١٤٨، ح٣٠١٥)، كتاب الجهاد، باب قتل النساء.

وصحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٢/ ٢٩٣، ح٢٥/ ١٧٤٤)، كتاب الجهاد والسير، باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب.

انظر بقية التخريج في الملحق.

(٤) [٢٧٧ح] «سنن أبي داود»: (٣/ ١٢٢، ح٢٦٧٠)، كتاب الجهاد، باب في قتل النساء.

«سنن الترمذي»: (٤/ ١٤٥، ح١٥٨٣)، كتاب السير، باب في النزول على الحكم.

والحديث مروي عن سمرة بن جندب ـ رضي الله عنه ـ. =

[١٩٣] أي: صغارهم[١]، وعند أبي حنيفة لا يجوز قتل الشيخ / الكبير إلا إذا اتبع راية وأعان[٢] بماله[٣].

تتمة: يكره نقل رؤوس الكفار من بلاد إلى بلاد لما روى البيهقي أن أبا بكر ـ رضي الله عنه ـ أنكر على[٤] فاعله، وقال: لم يفعل على عهد رسول الله ﷺ[٥].

وما روي من حمل رأس أبي جهل فقد تكلموا في ثبوته، وبتقدير ثبوته إنما حمل من موضع إلى موضع لا من[٦] بلد إلى بلد[٧]، وكأنهم فعلوه لينظر الناس إليه فيتحققوا موته. والله أعلم.

{[وإذا][٨] لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال أو

= والحديث قال الترمذي فيه: حديث حسن صحيح.
ورمز له السيوطي بالصحة في «الجامع الصغير»، انظره: مع «الفيض»: (٢/ ٦٠، ح١٣٢٧). انظر بقية التخريج في الملحق.

(١) انظر: «الأم» للشافعي: (٤/ ٢٨٤). وانظر: «شرح النووي على صحيح مسلم»: (١٢/ ٢٩٣)، كتاب الجهاد والسير. وانظر: «فيض القدير»: (٢/ ٦٠)

(٢) في «ر»: (أو عان).

(٣) انظر: «الهداية شرح البداية»: (١/ ١٣٧ ـ ١٣٨).

(٤) كلمة: (على) من «الأصل»، وقد سقطت من بقية النسخ.

(٥) «السنن الكبرى» للبيهقي: (٩/ ١٣٢ ـ ١٣٣)، كتاب السير، باب ما جاء في نقل الرؤوس.

(٦) كلمة: (من) سقطت من «ر».

(٧) في «ع»: (من بلاد إلى بلاد).

(٨) في النسخ المخطوطة: (فإذا)، والمثبت من «المؤلفات»، وهو الموافق لأصل الحديث.

خلال فأيتهم [ما] أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين وأخبرهم أنهم إذا فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين، وعليهم ما [على المهاجرين]، فإن أبوا أن يتحولوا منها، فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين ....

خلال} شك الراوي **{فأيتهن أجابوك**[1] **فاقبل منهم، وكف عنهم}** الخطاب هنا لأمير الجيش خاصة ثم **{ادعهم إلى الإسلام}** هي الخصلة الأولى **{فإن أجابوك}** أي: أطاعوك **{فاقبل منهم وكف عنهم**[2] **ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار**[3] **المهاجرين**[4] **وأخبرهم أنهم إذا فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين، وعليهم ما عليهم**[5]**}** هذا من توابع الخصلة الأولى **{فإن أبوا أن يتحولوا منها، فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين**[6]**}**

---

(١) في «المؤلفات» وأصل الحديث: (فأيتهن ما أجابوك) وهو الموافق لما في «صحيح مسلم».

(٢) قوله: (وكف عنهم) سقطت من «المؤلفات»، وإثباتها هو الموافق لأصل الحديث.

(٣) من قوله: (شك الراوي) إلى هنا لم يقابل من «ر» بسبب خرم فيها.

(٤) كلمة: (المهاجرين) صحفت في «ر» إلى: (المجاهدين).

(٥) في «المؤلفات»، وهو متفق مع أصل الحديث: (وعليهم ما على المهاجرين).

(٦) قوله: (الذي يجري على المؤمنين) سقط من «المؤلفات»، وهو مثبت في كل النسخ الخطية، وكذلك أصل الحديث.

ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين، فإن هم أبوا فسلهم الجزية، فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم ....

والأعراب: هم أهل البوادي {**ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين**} فيسهم لمن شهد الوقعة {**فإن هم أبوا فسلهم**[1] **الجزية**} هو إشارة إلى الخصلة الثانية.

تنبيه: يشترط لعقد الجزية الإمام أو نائبه، بخلاف عقد الأمان فإنه يصح من غيره.

{**فإن هم أجابوك فاقبل منهم، وكف عنهم**} لعصمة الدماء والأموال ببذل الجزية، ولا تنعقد لليهود والنصارى والمجوس من العرب والعجم، ولا جزية على المرأة والصبي / والمجنون والعبد، وأقلها دينار على كل واحد لكل سنة. [١٩٤]

{**فإن هم أبوا**} أي: من الإسلام، أو من إعطاء الجزية {**فاستعن بالله وقاتلهم**} إشارة إلى الخصلة الثالثة.

في الحديث دليل أنه لا يقاتل المشركون إلا بعد دعائهم إلى الإسلام.

واختلف العلماء في ذلك:

فقال مالك: لا يقاتلون حتى يؤذنوا[2].

---

(١) هكذا في «الأصل» وفي «صحيح مسلم»، وفي بقية النسخ و«المؤلفات»: (فاسألهم).

(٢) انظر: «المدونة الكبرى»: (٢/ ٢)، كتاب الجهاد، الدعوة قبل القتال.

«التمهيد» لابن عبد البر: (٢/ ٢١٥)، وانظر: «شرح النووي على صحيح مسلم»: (١٢/ ٢٨٠).

وذهب جماعة إلى أنهم يقاتلون قبل الدعوة إذا كانت الدعوة قبل بلغتهم وهو قول الشافعي [والثوري وأصحاب الرأي وأحمد وإسحاق[1] واحتج الشافعي][2] بقتل ابن أبي الحقيق، وروى عن أنس أن رسول الله ﷺ كان يغير عند صلاة الصبح، فإذا سمع أذانًا أمسك وإلا أغار[3]، وأغار على بني المصطلق وهم غارون[4]. فثبت بهذه الأحاديث أن الدعوة ليست بشرط، إذا كانت الدعوة قد بلغتهم قبل ذلك، وأما من لم تبلغه الدعوة فإنه لا يقاتل حتى يدعى إلى الإسلام.

{وإذا حاصرت أهل حصن} الحصر: المنع والتضييق، أي: حصرهم ومنعهم من الخروج منه **{فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه**

---

(١) انظر: «شرح النووي على صحيح مسلم»: (١٢/ ٢٨٠)، كتاب الجهاد والسير، باب جواز الإغارة على الكفار.

(٢) ما بين القوسين سقط من «الأصل»، وأثبته من النسخ الأخرى.

(٣) «صحيح البخاري مع الفتح»: (٦/ ١١١، ح٢٩٤٣)، كتاب الجهاد، باب دعاء النبي ﷺ الناس إلى الإسلام.

«شرح معاني الآثار» للطحاوي: (٣/ ٢٠٨).

«التمهيد» لابن عبد البر: (٢/ ٢٢١).

(٤) [٢٧٨ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٥/ ١٧٠، ح٢٥٤١)، كتاب العتق، باب من ملك من العرب رقيقًا.

«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٢/ ٢٧٩، ح١/ ١٧٣٠)، كتاب الجهاد، باب جواز الإغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الإسلام.

والحديث مروي عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ.

انظر بقية التخريج في الملحق.

[فلا تجعل لهم ذمة الله، ولا ذمة نبيه] ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك، فإنكم إن تخفروا ذممكم وذمم أصحابكم أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله، ....

[فلا تجعل لهم ذمة الله، ولا ذمة نبيه][١]}.

قال النووي: نهى عنه[٢] {**ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك، فإنكم إن تخفروا ذممكم وذمم**[٣] **أصحابكم**[٤] **أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله**[٥]} يقال: خفرت الرجل أي أجرته، وأخفرت الرجل إذا أجرته[٦]، وأخفرت إذا نقضت عهده وذمامه.

فيه أنه يحرم إخفار الذمة والأمان والجوار، وانتهاك ذمة الله وذمة رسوله أشد وأغلظ من ذمة الغير، وتنفيذ / من كل أحد من المسلمين ذكرًا كان أو أنثى. [١٩٥]

عن [أبي عبيدة][٧] بن الجراح ـ رضي الله عنه ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يجير على المسلمين بعضهم» أخرجه ابن أبي

---

(١) ما بين القوسين سقط من «الأصل»، وأثبته من بقية النسخ و«المؤلفات» كما يتفق مع أصل الحديث.

(٢) هكذا في «الأصل»، وفي «ر»: (نهي تنزيه)، وفي «ع»: (تنزيه)، وفي «ش»: (نهي)، والموافق لـ«شرح النووي» ما جاء في «ر».

(٣) في «المؤلفات»: (ذمة)، والمثبت من بقية النسخ هو الموافق لأصل الحديث.

(٤) كلمة: (أصحابكم) سقطت من «ر».

(٥) هكذا في «الأصل» ويتفق مع أصل الحديث، وفي بقية النسخ و«المؤلفات»: (نبيه).

(٦) قوله: (إذا أجرته) سقط من «ر».

(٧) في كل النسخ: (عبيدة)، وقد صححتها من أصول الحديث.

شيبة[١]، وفي رواية عن عمرو بن العاص: «يجير على المسلمين أدناهم»[٢] يعني: كالعبد والمرأة.

وفي «الصحيحين» عن علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ: «ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم»[٣] زاد ابن ماجه من وجه آخر: «ويجير عليهم أقصاهم»[٤]، وفي رواية عنه: «فمن أخفر مسلمًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه صرف ولا عدل»[٥].

---

(١) «مصنف ابن أبي شيبة: (١٢/ ٤٥٢، ٤٥٥)، و«مسند أبي يعلى»: (٢/ ١٧٩ ـ ١٨٠، ح٨٧٦)، «مسند الأمام أحمد»: (١/ ١٩٥).

(٢) [٢٧٩ح] «مسند الإمام أحمد»: (٤/ ١٩٧).
«مجمع الزوائد»: (٥/ ٣٢٩)، وأحاله على أحمد وأبي يعلى والطبراني.
والحديث رُوي بأكثر من طريق، وروي عن غير عمرو بن العاص، فقد رُوي عن أبي هريرة وأنس وأم سلمة.
والحديث قال فيه الهيثمي: فيه رجل لم يسم وبقية رجال أحمد رجال الصحيح.
وقال الألباني في رواية أبي هريرة للحديث بأنه حسن صحيح بشواهده.
انظر بقية التخريج والحكم على الحديث في الملحق.

(٣) [٢٨٠ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٤/ ٨١، ح١٨٧٠)، كتاب فضائل المدينة، باب حرم المدينة.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٩/ ١٥٠، ح٤٦٧/ ١٣٧٠)، كتاب الحج، باب فضل المدينة. انظر بقية التخريج في الملحق.

(٤) انظر: «سنن ابن ماجه»: (٢/ ٨٩٥، ح٢٦٨٥)، كتاب الديات، باب المسلمون تتكافأ دماؤهم إلا أنه بلفظ: «ويجير على المسلمين أدناهم ويرد على المسلمين أقصاهم».
وهو ـ أيضًا ـ في «سنن أبي داود»: (٤/ ٦٧٠، ح٤٥٣١)، كتاب الديات، باب إيقاد المسلم بالكافر.

(٥) «صحيح البخاري مع الفتح»: (٤/ ٨١، ح١٨٧٠)، كتاب فضائل المدينة، باب حرم المدينة.
=

ولهما من حديث أم هانىء[1]: «وقد أجرنا من أجرت يا أم هانىء»[2].

وعن أبي رافع[3] ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «إني لا أخيس بالعهد، ولا أحبس الرسل» رواه أبو داود، والنسائي، وصححه ابن حبان[4]،

= «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٩/ ١٥٠، ح٤٦٧)، كتاب الحج، باب فضل المدينة.
«سنن أبي داود»: (٢/ ٥٣١، ح٢٠٣٤)، كتاب المناسك، باب تحريم المدينة.

(١) هي: السيدة الفاضلة أم هانىء بنت أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمية المكية أخت علي وجعفر، واختلف في اسمها فقيل: فاختة، وقيل: هند، أسلمت يوم الفتح، روت عن النبي ﷺ أحاديث في الكتب الستة وغيرها، وعاشت إلى بعد سنة ٥٠هـ.
انظر ترجمتها في: «الإصابة»: (١٣/ ٣٠٠ ـ ٣٠١)، «أسد الغابة»: (٦/ ٤٠٤)، «طبقات ابن سعد»: (٨/ ٤٧)، «تهذيب التهذيب»: (١٢/ ٤٨١).

(٢) [٢٨١ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١/ ٤٦٩، ح٣٥٧)، كتاب الصلاة، باب الصلاة في الثوب الواحد.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٥/ ٢٤٠، ح٨٢/ ٣٣٦)، كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب صلاة الضحى. انظر بقية التخريج في الملحق.

(٣) هو: أبو رافع، مولى رسول الله ﷺ، يقال اسمه: إبراهيم، وقيل: أسلم، وقيل: ثابت، أسلم قبل بدر ولم يشهدها ولكن شهد أُحدًا وما بعدها، كان عالمًا فاضلاً، خاطبه النبي ﷺ بقوله: «يا أبا رافع إنا أهل بيت لا تحل لنا الصدقة، وإن مولى القوم من أنفسهم»، توفي في خلافة علي بالكوفة سنة ٤٠هـ.
انظر ترجمته في: «طبقات ابن سعد»: (٤/ ٧٣ ـ ٧٥)، «الإصابة»: (١١/ ١٢٨ ـ ١٢٩)، «تهذيب التهذيب»: (١٢/ ٩٢)، «سير أعلام النبلاء»: (٢/ ١٦ ـ ١٧)

(٤) «سنن أبي داود»: (٣/ ١٨٩ ـ ١٩٠، ح٢٧٥٨)، كتاب الجهاد، باب في الوفاء بالعهد.
«صحيح ابن حبان»: «الإحسان»: (٧/ ١٩١، ح٤٨٥٧).
وفي «السنن الكبرى» للنسائي كما ذكر المزي في «تحفة الأشراف»: (٩/ ١٩٩، ح١٢٠١٣).
والحديث ـ كما ترى ـ قد صححه ابن حبان.
وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة»: (٢/ ٣٢٣، ح٧٥٢).

وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله، فلا تنزلهم على حكم الله ولكن ....

قوله: لا أخيس بالعهد، أي: لا أنقضه[1]، يقال: خاس بعهده يخيس، وخاص بوعده إذا خانه.

وفيه أن العهد يرعى مع الكافر، كما يرعى مع المسلم، وأن من أمن كافرًا لم يكن له اغتياله في مال ولا دم ولا منفعة.

وقوله: لا أحبس الرسل، يعني: أن الرسول صار كأنه عقد له العقد مدة مجيئه ورجوعه.

وعن [عبد الله بن عمرو][2] ـ رضي الله عنهما ـ عن النبي ﷺ قال[3]: «من قتل معاهدًا لم يرح[4] رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عامًا» أخرجه البخاري[5].

[١٩٦] {وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك} أي: طلبوا {أن / تنزلهم} من الحصن {على حكم الله} فيهم {فلا تنزلهم على حكم الله} ورعًا {ولكن

---

(١) في «ر» حرف قوله: (أي: لا أنقضه) إلى قوله: (إني لأنقضه).

(٢) في جميع النسخ: (عبد الله بن عمر)، وهو خطأ، والصواب المثبت من أصول الحديث كـ«صحيح البخاري» وغيره.

(٣) الفعل: (قال) سقط من «ر» و«ع»، وبيض له في «ش».

(٤) حرفت قوله: (لم يرح) إلى قوله: (أيروح).

(٥) [٢٨٢ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٦/ ٢٦٩ ـ ٢٧٠، ح٣١٦٦)، كتاب الجزية والموادعة، باب إثم من قتل معاهدًا بغير جرم.
«سنن النسائي»: (٨/ ٢٥، ح٤٧٥٠)، كتاب القسامة، باب تعظيم قتل المعاهد.
انظر بقية التخريج في الملحق.

أنزلهم على حكمك فإنك لا تدري أتصيب حكم الله فيهم أم لا» رواه مسلم وأبو داود والترمذي.

أنزلهم على حكمك} باجتهادك {فإنك لا تدري} أي: لا تعلم {أتصيب حكم الله فيهم[1]} أي: توافق حكم الله فيهم[2] {أم لا} توافق حكم الله فيهم {رواه مسلم وأبو داود والترمذي[3][4]}.

فيه جواز إحصار الكفار في البلاد والقلاع، ويجوز رميهم بالمدافع والمنجنيق ويحرم الإحراق بالنار، لحديث ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن النار لا يعذب بها إلا الله» رواه البخاري[5].

---

(١) في «المؤلفات»: (أتصيب فيهم حكم الله) خلافًا لبقية النسخ وأصل الحديث.

(٢) قوله: (أي: توافق حكم الله فيهم) سقطت من «ر».

(٣) قوله: (وأبو داود والترمذي) سقط من «المؤلفات».

(٤) [٢٨٣ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٢/ ٢٨١ ـ ٢٨٢، ح٣/ ١٧٣١)، كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الأمراء على البعوث.
«سنن أبي داود»: (٣/ ٨٣ ـ ٨٦، ح٢٦١٢، ٢٦١٣)، كتاب الجهاد، باب في دعاء المشركين.
«سنن الترمذي»: (٤/ ١٦٢ ـ ١٦٣، ح١٦١٧)، كتاب السير، باب ما جاء في وصيته ﷺ في القتال.
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٥) [٢٨٤ح] الحديث بهذا اللفظ في «صحيح البخاري» مروي عن أبي هريرة، وأما ما رُوي عن ابن عباس فيه فلفظه: «لا تعذبوا بعذاب الله».
انظر: «صحيح البخاري مع الفتح»: (٦/ ١٤٩)، كتاب الجهاد، باب لا يعذب بعذاب الله.
«سنن الترمذي»: (٤/ ١٣٧ ـ ١٣٨، ح١٥٧١)، كتاب السير، باب (٢٠). =

وأما الشجر فيجوز قطعها إذا كان في قطعها مصلحة لأنه ﷺ حرق نخل بني النضير، فأنزل الله تعالى: ﴿مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾(١) الآية. متفق عليه(٢).

وكذلك هدم الحصون يجوز إذا كان في هدمها مصلحة للمسلمين، ويحرم إتلاف الحيوان إلا ما يقاتلون عليه.

= انظر بقية التخريج في الملحق.

والتحريق بالنار لمن كفر بالله جاءت الروايات بالنهي عنه ونقل عن بعض الصحابة الحكم به.

وقد ذهب العلماء بالنظر للروايات المانعة من التحريق من جهة وحكم بعض الصحابة به من جهة أخرى إلى رأيين:

أحدهما: كراهية التحريق، والثاني: جواز التحريق. وبينوا ذلك وأدلته والجمع بين رواياته، وقد جمعت ذلك وبينته في رسالتي (للماجستير): «التكفير والمكفرات» في فصل عقوبة من كفر في حدود سبع صحائف: (ص٢٢٢ ـ ٢٢٨)، ووصلت في نهاية ذلك إلى أن من فهم منه النهي قال بمنع التحريق، ومن فهم منه أن الرسول ﷺ أراد التعظيم لله قال بأن التحريق باق على أصله.

(١) سورة الحشر، الآية: ٥.

(٢) [٢٨٥ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (٨/ ٦٢٩، ح٤٨٨٤)، كتاب التفسير، باب ما قطعتم من لينة.

و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٢/ ٢٩٤، ح٢٩/ ١٧٤٦)، كتاب الجهاد والسير، باب جواز قطع أشجار الكفار.

والحديث مروي عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ.

انظر بقية التخريج في الملحق.

باب ما جاء في الإقسام على الله تعالى

عن جندب [بن عبد الله] ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «قال رجل: والله لا يغفر الله لفلان، فقال عز وجل: من ذا الذي يتألى عليَّ أن لا أغفر لفلان، قد غفرت له وأحبطت عملك» رواه مسلم.

وفي حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن القائل رجل عابد قال أبو هريرة: «تكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته».

{٦٣ ـ باب ما جاء في الإقسام على الله تعالى}

{عن جندب} [بن عبد الله][(١)] {ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «قال رجل: والله لا يغفر الله لفلان} العاصي {فقال عز وجل: من ذا الذي يتألى عليَّ} أي: من الحالف عليَّ؟ هذا[(٢)] استفهام إنكار وتوبيخ فإنه تبارك وتعالى يعلم ذلك المتألي {أن لا أغفر لفلان [فإني][(٣)] قد غفرت له} بفضله وكرمه {وأحبطت} أي: أبطلت {عملك» رواه مسلم[(٤)]}.

{وفي حديث أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن القائل رجل عابد قال أبو هريرة: «تكلم بكلمة أوبقت دنياه وآخرته».

---

(١) قوله: (بن عبد الله) سقطت من «الأصل»، وأثبتها من بقية النسخ و«المؤلفات».

(٢) سقطة كلمة: (هذا) من «ر».

(٣) في النسخ الخطية سقط قوله: (فإني)، وفي «المؤلفات»: (إني قد غفرت له)، والمثبت من أصل الحديث.

(٤) [٢٨٦ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٦/ ٤١٢ ـ ٤١٣)، كتاب البر والصلة والآداب، باب النهي عن تقنيط الإنسان من رحمة الله. و«شعب الإيمان» للبيهقي: (٥/ ٢٨٩، ح٦٦٨١). انظر بقية التخريج في الملحق.

أخرجه أبو داود.

أخرجه أبو داود[1][2] }.

[وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ][3] قال: سمعت رسول الله صلى الله / عليه وسلم يقول: «كان في بني إسرائيل رجلان بمتحابان أحدهما مذنب، والآخر في العبادة مجتهد، فكان المجتهد لا يزال يرى الآخر على ذنب فيقول له: أقصر فوجده يومًا على ذنب فقال له أقصر فقال: خلني وربي أبعثت عليَّ رقيبًا فقال: والله لا يغفر لك ـ أو قال: لا يدخلك الجنة. فقبض الله أرواحهما فاجتمعا عند رب العالمين؛ فقال الرب تبارك وتعالى للمجتهد: أكنت على ما في يدي قادرًا، وقال للمذنب: اذهب فادخل الجنة برحمتي، وقال للآخر: اذهبوا به إلى النار»[4]. [١٩٧]

وللطبراني عن جندب بن جنادة[5] ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «قال رجل: لا يغفر الله لفلان ـ أي: فلان العاصي ـ فأوحى الله

---

(١) قوله: (أخرجه أبو داود) سقط من «المؤلفات» خلافًا للنسخ الخطية.

(٢) لم يذكر المصنف حديث أبي هريرة وذكر قول أبي هريرة الذي قاله في آخر الحديث، وقد ذكر الحديث الشارح فيما يأتي، وسيأتي تخريجه بعده.

(٣) قوله: (عن أبي هريرة رضي الله عنه) سقط من «الأصل»، وقد ألحقتها من بقية النسخ.

(٤) [٢٨٧ح] «سنن أبي داود»: (٥/ ٢٠٨، ح٤٩٠١)، كتاب الأدب، باب في النهي عن البغي. و«مسند الإمام أحمد»: (٢/ ٣٢٣، ٣٦٣)، «شرح السنة» للبغوي: (١٤/ ٣٨٤ ـ ٣٨٥، ح٤١٨٧).
والحديث صححه الألباني كما في «صحيح سنن أبي داود»: (٣/ ٩٢٦، ح٤٠٩٧).
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٥) هو أبو ذر الغفاري وقد تقدمت ترجمته: (ص٣٨).

تعالى إلى نبي من الأنبياء إنها ـ أي: الكلمة التي قالها ـ خطيئة فليستقبل العمل»[1]، أي: يستأنف عمله للطاعة، فإنها أحبطت عمله بتأليه على الله، وهذا خرج[2] مخرج الزجر والتهويل[3].

وفي حديث آخر: «ويل للمتألين من أمتي»[4] يعني: يحكمون على الله يقولون: فلان في الجنة، وفلان في النار.

وفيه: «من يتألى على الله يكذبه»[5]، أي: من حكم عليه، وحلف

---

(١) «الجامع الصغير» للسيوطي، مع «الفيض»: (٤/ ٥٠٤، ح٦٠٨٧)، وقد أحاله على الطبراني.
وقد تقدم حديث جندب هذا في أول الباب من رواية مسلم ويختلف يسيرًا في لفظه، انظر: (ص٥٤٨).
وهذا اللفظ أشار السيوطي لضعفه في «الجامع الصغير»، انظره: مع «الفيض» في المكان السابق، وصححه الألباني كما في «صحيح الجامع»: (٢/ ٨٠١، ح٤٣٤٧)، و«سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (٥/ ٢٥، ح٢٠١٤).

(٢) كلمة: (خرج) سقطت من «ر»، وهي مثبتة في بقية النسخ.

(٣) انظر: «فيض القدير»: (٤/ ٥٠٤) عند شرح الحديث الماضي، و«معجم الطبراني الكبير»: (٢/ ١٧٧).

(٤) «الجامع الصغير» مع «الفيض»: (٦/ ٣٦٨، ح٩٦٥٠)، و«كنز العمال»: (٣/ ٥٥٩، ح٧٩٠٢)، وقد أحالاه على البخاري في «التاريخ» من رواية جعفر العبدي مرسلاً، وقال المناوي في «الفيض» بأن القضاعي أخرجه مسندًا.
والحديث من رواية جعفر العبدي.
والحديث أشار السيوطي لضعفه.
وضعفه الألباني كما في «ضعيف الجامع»: (ص٨٨٧، ح٦١٤٣).

(٥) «مسند الشهاب» للقضاعي: (١/ ٢٢٠، ح٣٣٦) عن زيد بن خالد.
و«معجم الطبراني الكبير» عن «مجمع الزوائد»: (٣/ ٢٧١) عن أبي أمامة.
«الجامع الصغير» مع «الفيض»: (٦/ ٣٨٥) عن أبي أمامة.
والحديث رُوي عن زيد بن خالد، ورُوي عن أبي أمامة. =

كقولك: والله ليدخلن الله فلانًا النار، وينجحن الله سعي فلان.

وعن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنهما ـ، قال: «قل اللهم مغفرتك أوسع من ذنوبي، ورحمتك أرجى عندي من عملي» رواه مالك[1].

اعلم أن المؤمن الموحد العاصي لا يجوز أن يقال: إن الله تعالى يعاقبه لا محالة، ولا يجوز أن يقال: إن الله تعالى يعفو عنه لا محالة، بل / [١٩٨] هو في مشيئة الله عز وجل كما قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾[2] إن شاء عفا عنه بفضله وكرمه أو ببركة ما معه من الإيمان وكثرة[3] الطاعات، أو بشفاعة محمد ﷺ، أو باستغفار الرسل والملائكة عليهم السلام لعامة المؤمنين أو بشفاعة واحد من الأخيار وإن شاء عذبه بقدر ذنبه ثم أخرج إلى الجنة وعاقبته إلى الجنة لا محالة، ولا يخلد[4] في النار مؤمن، ولا يجوز أن يشهد لأحد من المؤمنين بالجنة إلا للأنبياء عليهم الصلاة والسلام، ولمن بشرهم النبي ﷺ بها.

= والحديث أشار السيوطي إلى ضعفه من رواية أبي أمامة.
وضعفه الألباني كما في «ضعيف الجامع»: (ص٨٩٣، ح٦١٨٤) من رواية أبي أمامة.
وقال الهيثمي: فيه علي بن يزيد وهو ضعيف وقد وثق.

(١) لم أجده في «موطأ مالك». وهو في «مستدرك الحاكم»: (١/ ٥٤٣ ـ ٥٤٤)، كتاب الدعاء.
وذكره في «كنز العمال»: (٢/ ١٩٨، ح٣٧٣٧)، ونسبه إلى الحاكم والضياء.
وذكره العجلوني في «كشف الخفاء»: (١/ ١٩٢، ح٥٨٣).
وذكره النووي في «الأذكار»: (ص٤٨٨، ح١٢٥٠).
والحديث قال الحاكم فيه: رواته عن آخرهم مدنيون ممن لا يعرف واحد منهم بجرح، ووافقه الذهبي.

(٢) سورة النساء، الآية: ٤٨.

(٣) هذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (وكثير من الطاعات).

(٤) في «ر»: (ولا يدخل) هو خطأ يغير المعنى.

ففي الحديث الصحيح أنه ﷺ قال: «لن يدخل الجنة أحدًا منكم عمله، قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: ولا أنا إلا أن يتغمدني الله برحمته»[1].

وفي رواية للبخاري: «والله لا أدري وأنا رسول الله ما يفعل بي ولا بكم»[2].

وهذا فيما لم يوح إليه فيه شيء، وأما ما علمه[3] عن الله تعالى فإنه يدري عاقبته، ولهذا بشر أصحابه العشرة، وأهل بدر وأحد والحديبية بالجنة.

وعن سعد بن أبي وقاص[4] ـ رضي الله عنه ـ قال: «ما سمعت رسول الله ﷺ يقول لأحد يمشي على وجه الأرض أنه من أهل الجنة، إلا لعبد الله بن سلام»[5] ....

---

(١) [٢٨٨ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ١٢٧، ح٥٦٧٣)، كتاب المرضى، باب تمني المريض الموت.
«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٧/ ١٦٦، ح٧٣، ح٧٥/ ٢٨١٦)، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب لن يدخل أحد الجنة بعمله بل برحمة الله. والحديث رُوي عن أبي هريرة، ورُوي عن عائشة.
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٢) «صحيح البخاري مع الفتح»: (٣/ ١١٤، ح١٢٤٣)، كتاب الجنائز، باب الدخول على الميت بعد الموت، و(١٢/ ٣٩٢، ح٧٠٠٣)، كتاب التعبير، باب رؤيا النساء.
والحديث عن أم العلاء ـ رضي الله عنها ـ.

(٣) هذا في «الأصل»، وهو الصواب، وفي «ر» و«ش» صحفت إلى: (عمله)، وفي «ع» أسقط: (ما) في قوله: (ما علمه).

(٤) تقدمت ترجمته باسم: (سعد بن مالك) انظر: (ص٣١١).

(٥) هو: عبد الله بن سلام بن الحارث أبو يوسف، كان أحد أحبار اليهود ثم أسلم حين قدم النبي ﷺ المدينة، وقيل: تأخر إسلامه إلى ما قبل وفاة النبي ﷺ بشهرين. =

متفق عليه[1].

وكذلك لا يجوز أن يشهد على أحد من المؤمنين بالنار إلا من شهد عليه النبي ﷺ.

ففي البخاري في قصة الرجل الذي قاتل المشركين أبلغ القتال فقال ﷺ: إنه من أهل النار فجرح فلم يصبر فقتل نفسه[2] بحكم القدر الجاري عليه، وقد يكون باطن الأمر بخلاف ظاهره كما صح أن الأعمال / [١٩٩]

= وفي «الصحيح» عن سعد بن أبي وقاص قال: ما سمعت النبي ﷺ يقول لأحد يمشي على الأرض إنه من أهل الجنة إلا لعبد الله بن سلام.

روى الزبيدي أنه لما أريد قتل عثمان جاء عبد الله بن سلام إليه فقال: جئت لأنصرك فقال: له اخرج إلى الناس فاطردهم عني، وكان مما قال: «إن لله سيفًا مغمودًا عنكم وإن الملائكة قد جاورتكم في بلدكم هذا الذي نزل فيه رسول الله ﷺ فالله الله في هذا الرجل أن تقتلوه» توفي عبد الله بن سلام سنة ٤٣هـ.

انظر ترجمته في: «طبقات ابن سعد»: (٢/ ٣٥٢ ـ ٣٥٣)، «الإصابة»: (٦/ ١٠٨ ـ ١١٠)، «أسد الغابة»: (٣/ ١٦٠ ـ ١٦١).

(١) «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٠/ ٤٧٨)، كتاب الأدب، ترجمة باب من أثنى على أخيه بما يعلم.

«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٦/ ٢٧٥، ح١٤٧/ ٢٤٨٣)، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل عبد الله بن سلام.

«مسند الإمام أحمد»: (١/ ١٧٧).

(٢) انظر: «صحيح البخاري مع الفتح»: (٦/ ٨٩ ـ ٩٠، ح٢٨٩٨)، كتاب الجهاد، باب لا يقول فلان شهيد.

وفي: (١١/ ٣٣٠، ح٦٤٩٣)، كتاب الرقاق، باب الأعمال بالخواتيم.

«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٢/ ٤٨٤ ـ ٤٨٥، ح١٧٩/ ١١٢)، كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه.

والحديث من رواية سهل بن سعد الساعدي ـ رضي الله عنه ـ.

بالخواتيم[١] نسأل الله حسن الخاتمة، ونعوذ به من سوء[٢] عاقبتها.

وفي قصة مدعم[٣] مولى النبي ﷺ حين أصيب يوم خيبر فقال الناس: هنيئًا له بالشهادة، فقال النبي ﷺ: «والذي نفسي بيده إن الشملة التي أصابها يوم خيبر لم تصبها المقاسم تشتعل عليه نارًا»[٤].

ولا يجوز أن يقال الذنب لا يضر مع الإيمان، بل يضر ولا يثبت به في الحال جواز المؤاخذة عليه، وعسى لا[٥] يعفى عنه، خلافًا للمرجئة فإنهم يقولون: لا يضر مع الإيمان ذنب كما لا ينفع مع الكفر طاعة، وهو من افترائهم على الله تعالى في قولهم: إن المؤمن وإنا عصا لا يدخل النار[٦]، وأما الطاعة مع الكفر فهو صحيح لأنها لا تنفع معه.

---

(١) [٢٨٩ح] الحديث في ذلك في «صحيح البخاري»، انظره: مع «الفتح»: (١١/ ٤٩٩، ح٦٦٠٧)، كتاب القدر، باب العمل بالخواتيم.
و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٢/ ٤٨٤، ح١٧٩/ ١١٢)، كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه. والحديث عن سهل بن سعد الساعدي ـ رضي الله عنه ـ، وهو جزء من الحديث المتقدم في «صحيح مسلم». انظر بقية التخريج في الملحق.

(٢) هذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (شؤم).

(٣) هكذا ضبطه النووي في «شرح صحيح مسلم»، وقال بأنه جاء مصرحًا به في «الموطأ» في هذا الحديث بعينه، وهو كما قال في «الموطأ»: (٢/ ٤٥٩، ح٢٥)، كتاب الجهاد، باب ما جاء في الغلول.

(٤) [٢٩٠ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١١/ ٥٩٢، ح٦٧٠٧)، كتاب الأيمان والنذور، باب هل يدخل في الأيمان والنذور الأرض والغنم. و«صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٢/ ٤٨٨ ـ ٤٨٩، ح١٨٣/ ١١٥)، كتاب الإيمان، باب غلظ تحريم الغلول. والحديث من رواية أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ.
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٥) في «ع»: (وعسى أن لا يعفى).

(٦) انظر: «مجموع الفتاوى» لابن تيمية: (١٦/ ٢٤٢).

باب لا يستشفع بالله تعالى على خلقه

عن جبير بن مطعم قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، نهكت الأنفس، وجاع العيال، وهلكت الأموال، فاستسق لنا ربك، ....

{٦٤ ـ باب لا يستشفع بالله تعالى على خلقه}

{**عن جبير بن مطعم**[١]} ـ رضي الله عنه ـ {**قال: جاء أعرابي**} رجل من أهل[٢] البادية {**إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، نهكت**} أي: ضعفت، وفي رواية: جهدت[٣] {**الأنفس، وجاع العيال**} من قلة القوت {**وهلكت الأموال**} وفي رواية: «نهكت الأنعام»[٤] بسبب انقطاع الغيث {**فاستسق لنا ربك**} يعني: اسأله لنا أن يسقينا، هو لغة: طلب السقيا، وشرعًا: طلب سقيا العباد من الله تعالى عند حاجتهم إليها.

---

(١) هو: جبير بن مطعم بن عدي بن نوفل أبو محمد، ويقال: أبو عدي القرشي، كان من حلماء قريش وسادتهم، وأبوه هو الذي أجار النبي ﷺ لما قدم من الطائف بعد دعوته ثقيفًا إلى الإسلام، وأحد الذين قاموا في نقض الصحيفة التي كتبتها قريش على بني هاشم وبني المطلب، أسلم جبير بين الحديبية والفتح، وقيل: في الفتح، وتوفي في عهد معاوية سنة ٥٧هـ، أو ٥٨هـ، أو ٥٩هـ. انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (١/ ٣٢٣ ـ ٣٢٤)، «تهذيب التهذيب»: (٢/ ٦٣ ـ ٦٤)، «الإصابة»: (٢/ ٦٥ ـ ٦٦).

(٢) هذا في «الأصل»، وفي بقية النسخ: (رجل من البادية).

(٣) رواية: «جهدت» في «سنن أبي داود»، وسيأتي ذكر موضعها في نهاية الحديث: (ص٥٥٦) حاشية (٣).

(٤) الروايات التي ذكرت الأنعام ذكر فيها «هلكت أو جهدت الأنعام»، وأما «نهكت» فاستعملت مع الأموال ومع الأنفس في ألفاظ الحديث التي وقفت عليها.

فإنا نستشفع بالله عليك، فقال النبي ﷺ: سبحان الله، فمازال يسبح، حتى عرف ذلك في وجوه أصحابه، ثم قال: ويحك، أتدري ما الله؟ إن شأن الله تعالى أعظم من ذلك، إنه لا يستشفع بالله على أحد . . .» وذكر الحديث. رواه أبو داود.

وهو ثلاثة أنواع: أدناها: أن يكون بالدعاء، وأوسطها بالدعاء[1] خلف الصلاة، وفي خطبة الجمعة ونحوها، وأكملها أن يكون بصلاة وخطبة.

[٢٠٠] {**فإنا نستشفع بالله / عليك**} أي: نتوسل[2] بالله عليك، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا [وبك على الله]، أي: بدعائك إلى الله تعالى {**فقال النبي ﷺ: سبحان الله، فمازال يسبح**} يعني: يكرر التسبيح {**حتى عرف ذلك**} الغيار {**في وجوه أصحابه**} الحاضرين {**ثم قال: ويحك**} كلمة زجر كويلك {**أتدري ما الله؟**} أي: ما عظمة الله تعالى {**إن شأن الله تعالى أعظم من ذلك، إنه لا يستشفع بالله على أحد . . . وذكر الحديث**} وتمامه إن عرشه على سمواته كهذا قال بأصابعه مثل القبة عليه، وإنه ليئط به أطيط الرحل بالراكب» {**رواه أبو داود**[3]}.

---

(١) كلمة: (بالدعاء) سقطت من «ش».

(٢) قوله: (بالله عليك، تعالى الله عن ذلك علوًّا كبيرًا، «وبك على الله» أي: نتوسل) سقط من «ر».

(٣) [٢٩١ح] «سنن أبي داود»: (٥/ ٩٤_٩٥، ح٤٧٢٦)، كتاب السنة، باب في الجهمية.
كتاب «الرد على الجهمية» للدارمي: (ص٢٤).
كتاب «السنة» لابن أبي عاصم: (١/ ٢٥٢، ح٥٧٥). =

قوله: سبحان الله هو من الأسماء التي لا تستعمل إلا مضافة أبدًا وهو علم للتسبيح كعثمان للرجل، وهو لا ينصرف لكونه علمًا، ويكون لأحد معنيين: إما للتنزيه وإما التعجب، وهو هنا للتنزيه، وانتصابه بفعل مضمرة، تقديره أسبح الله سبحان[1]، ثم نزل منزلة الفعل وسد مسده ودل على التنزيه البليغ من [جميع][2] القبائح التي تضيفها إليه أعداؤه.

قال طلحة بن عبيد الله[3] ـ رضي الله عنه ـ سألت [رسول الله][4] ﷺ عن تفسير سبحان الله، فقال: تنزيه الله تعالى عن كل سوء»[5].

= والحديث قال الذهبي عنه في «العلو» (ص٣٩): هذا حديث غريب جدًّا فرد، وابن إسحاق حجة في المغازي إذا أسند، وله مناكير وعجائب فالله أعلم أقال النبي ﷺ هذا أم لا).

وضعفه الألباني كما في «ضعيف سنن أبي داود»: (ص٤٧٠، ح١٠١٧)، و«ظلال الجنة في تخريج السنة»: (ص٢٥٢ ـ ٢٥٣، ح٥٧٥).

انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

(١) في «الأصل»: (سبحان)، وفي بقية النسخ: (سبحانه).

(٢) صحفت في «الأصل» إلى: (جهة)، والصواب ما أثبته من بقية النسخ.

(٣) هو: طلحة بن عبيد الله بن عثمان أبو محمد القرشي التيمي المكي، الصحابي الجليل وأحد العشرة المشهود لهم بالجنة وكان ممن سبق إلى الإسلام وابتلي على إسلامه، كان ممن وقى رسول الله ﷺ بنفسه يوم أُحد واتقى عنه النبل بيده حتى شلت أصبعه وضرب على رأسه، توفي سنة ٣٦هـ.

انظر ترجمته في: «حلية الأولياء»: (١/ ٨٧ ـ ٨٨)، «أسد الغابة»: (٢/ ٤٦٧ ـ ٤٧١)، «الإصابة»: (٥/ ٢٣٢ ـ ٢٣٣).

(٤) في «الأصل»: (سألت النبي)، وما أثبته اتفقت عليه النسخ الأخرى وهو الموافق لأصل الحديث.

(٥) «المستدرك على الصحيحين»: (١/ ٥٠٢)، كتاب الدعاء.

والحديث قال فيه الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.

قال ابن حجر[1] في «فتح الباري» معناه: تنزيه الله عما لا يليق به[2] من كل نقص فيلزم نفي[3] الشريك والصاحب والولد وجميع الرذائل[4].

[٢٠١] وإنكاره ﷺ قول الأعرابي (فإنا نستشفع بالله عليك) لأن / الشافع يسأل المشفوع إليه، والعبد يسأل ربه ويشفع إليه، والرب تعالى وتقدس لا يسأل عبده، ولا يشفع إليه، ومثله أتوجه بالله عليك فإنه لا يجوز، ولم ينكر النبي ﷺ قوله: (وبك على الله) فإنه جائز بل يستحب الاستسقاء به في حياته بخلافه بعد موته[5]؛ لأن عمر ـ رضي الله عنه ـ لم يستسق به بعد موته، بل بعمه العباس ـ رضي الله عنه ـ بواسطة دعائه كما صح في البخاري[6].

---

(١) هو: أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني، أبو الفضل شهاب الدين ابن حجر من أئمة العلم والتاريخ، أصله من عسقلان (بفلسطين)، رحل إلى اليمن وغيرها لسماع الشيوخ وأصبح حافظ الإسلام في عصره، من أعظم مؤلفاته عند الناس وعنده كتابه «فتح الباري»، وُلد سنة ٧٧٣هـ، وتوفي سنة ٨٥٢هـ.

انظر ترجمته في: «البدر الطالع»: (١/ ٨٧ ـ ٩٢)، «معجم المؤلفين»: (٢/ ٢٠ ـ ٢٢)، «الضوء اللامع»: (٢/ ٣٦ ـ ٤٠)، «شذرات الذهب»: (٧/ ٢٧٠ ـ ٢٧٢).

(٢) كلمة: (به) سقطت من «ر»، وهي ثابتة في بقية النسخ كما هو في «الفتح».

(٣) هذا في «الأصل»، وهو الموافق لما في «الفتح»، وقد سقطت كلمة: (نفى) من النسخ الأخرى.

(٤) انظر: «فتح الباري على صحيح البخاري»: (١١/ ٢٠٦)، كتاب الدعوات، باب فضل التسبيح.

(٥) ويعني بالاستسقاء به، أي: بدعائه كما دلت عليه الدلائل كمجيء الأعرابي الذي اشتكى إلى رسول الله ﷺ قلة الأمطار وهلاك الأموال وجياع العيال، كما تقدم الحديث في ذلك: (ص٥٥٥) في أول الباب، حيث طلب من النبي ﷺ الدعاء، وكما استسقى عمر بالعباس عم النبي ﷺ بعد موت النبي ﷺ حيث طلب فيه الدعاء، وكما استسقى معاوية بيزيد بن الأسود، كما سيأتي ذكره هنا.

(٦) والحديث في ذلك أن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ روى أن عمر بن الخطاب ـ رضي=

ويستحب أن يستسقى بأهل الفضل والصلاح، وإذا كان من أهل بيت رسول الله ﷺ كان أولى وأحسن.

يروى أن معاوية بن أبي سفيان ـ رضي الله عنهما ـ استسقى بيزيد[1] ابن الأسود الجرشي[2]، وقال: اللهم إنا نستشفع إليك بخيارنا، وقال: يا يزيد، ارفع يديك إلى الله، فرفع يديه ودعا ودعوا فسقوا[3]، ولم يشرع الاستسقاء بالميت والغائب.

= الله عنه ـ كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب فقال: اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا ﷺ فتسقينا وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا قال: فيسقون.

والحديث في «صحيح البخاري»، انظره: مع «الفتح»: (٢/ ٤٩٤، ح١٠١٠)، كتاب الاستسقاء، باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء إذا قحطوا.

وانظر: «طبقات ابن سعد»: (٤/ ٢٨ ـ ٢٩).

(١) في «الأصل» و«ع»: (يزيد)، وفي «ر» و«ش»: (بديد)، والصواب الذي أثبته تصحيحًا من المصادر الحديثية: (بيزيد بن الأسود).

(٢) هو: يزيد بن الأسود الجرشي أبو الأسود، كان من سادة التابعين بالشام، أسلم في حياة النبي ﷺ، وكان من العباد، استسقى به معاوية بن أبي سفيان ـ رضي الله عنه ـ فقال له: قم يا بكاء، وحديثه في ذلك كما هو هنا، ذكر ابن منده أن منهم من عده من الصحابة ولم يثبت.

انظر ترجمته في: «الإصابة»: (١٠/ ٣٨٢ ـ ٣٨٣)، «طبقات ابن سعد»: (٧/ ٤٤٤)، «سير أعلام النبلاء»: (٤/ ١٣٦ ـ ١٣٧).

(٣) [١٧ث] «طبقات ابن سعد»: (٧/ ٤٤٤).

«المعرفة والتاريخ» للفسوي: (٢/ ٣٨٠ ـ ٣٨١)، «تاريخ دمشق» لابن عساكر: (١٨/ ١٢٢)، والأثر عن التابعي سليم بن عامر الخبائري.

والأثر صححه الألباني كما في كتابه «التوسل: أنواعه وأحكامه». انظر: (ص٤٥).

انظر بقية تخريج الأثر في الملحق.

باب ما جاء في حماية النبي ﷺ حمى التوحيد وسد طرق الشرك

عن عبد الله بن الشخير قال: انطلقت في وفد بني عامر إلى الرسول ﷺ، فقلنا: أنت سيدنا، فقال: السيد الله تبارك وتعالى ......

{٦٥ ـ باب ما جاء في حماية النبي ﷺ حمى التوحيد وسد طرق الشرك}

{عن عبد الله بن الشخير[١]} ـ رضي الله عنه ـ **{قال: انطلقت في وفد بني عامر إلى الرسول ﷺ، فقلنا: أنت سيدنا، فقالنا: السيد الله تبارك وتعالى}** أي: هو الذي تحق له[٢] السيادة المطلقة، إذ الخلق كلهم عبيده.

ولا ينافيه «أنا سيد ولد آدم»[٣] لأنه إخبار[٤] عما أعطي من الشرف

---

(١) هو: عبد الله بن الشخير بن عوف بن كعب العامري ثم الكعبي، صحب النبي ﷺ وروى عنه، ومما روى عنه الحديث المذكور، وما رُري أنه انتهى إلى النبي ﷺ وهو يقرأ ألهاكم التكاثر قال: يقول ابن آدم مالي وهل لك من مالك إلا ما تصدقت فأمضيت أو أكلت فأفنيت، أو لبست فأبليت. انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (٣/ ١٧٠)، «تهذيب التهذيب»: (٥/ ٢٥١)، «طبقات ابن سعد»: (٧/ ٣٤).

(٢) هذا في «الأصل»، وفي «ر» و«ع»: (الذي هو تحق له)، وهو تقديم وتأخير من الناسخ، وفي «ش»: (الذي تحق له) بدون ضمير: (هو) وهو سائغ.

(٣) [٢٩٢ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٥/ ٤٢ ـ ٤٣، ح٣/ ٢٢٧٨)، كتاب الفضائل، باب تفضيل نبينا ﷺ على جميع الخلائق. وقد أخرجه البخاري، انظره: مع «الفتح»: (٦/ ٣٧١، ح٣٣٤٠) بلفظ: «أنا سيد الناس يوم القيامة». الحديث عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ، وفي «سنن ابن ماجه» عن أبي سعيد الخدري. انظر بقية التخريج في الملحق.

(٤) هكذا في «الأصل» و«ش»، وفي «ر»: (اختبار) وهو خطأ، وفي «ع»: (أخبر) وهو سائغ.

قلنا: وأفضلنا فضلاً وأعظمنا طولاً، فقال: قولوا بقولكم أو بعض قولكم، ولا يستجرينكم الشيطان».

على النوع الإنساني، وقد اختلف هل الأولى الإتيان بلفظ السيادة في نحو الصلاة عليه أو لا؟ ورجح بعضهم[1] أن لفظ الوارد لا يزاد عليه، / [٢٠٢] بخلاف غيره. {**قلنا: وأفضلنا فضلاً وأعظمنا طولاً**} أي: أكثرنا عطاء {**فقال: قولوا بقولكم أو بعض قولكم**} أي: قولوا بقول أهل دينكم وملتكم، يعني: ادعوني رسولاً ونبيًّا، ولا تسموني سيدًا كما تسمون رؤساءكم، لأنهم كانوا يحسبون أن السيادة بالنبوة بأسباب الدنيا، وقوله: «أو بعض قولكم» يعني: بعض الاقتصاد في المقال، وترك الإسراف فيه، وهذا من تواضعه ﷺ {**ولا يستجرينكم الشيطان**} أي: لا ستغلبنكم فتقعون في أمر عظيم، مع أنهم لم يقولوا إلا الحق،

---

(١) ومن هؤلاء أعلام الفقه والحديث وهو الحافظ ابن حجر فقد نقل عنه أحد الملازمين له أنه لما سئل عن صفة الصلاة على النبي ﷺ في الصلاة أو خارج الصلاة، هل يشترط فيها أن يصفه ﷺ بالسيادة أو يقتصر على قوله: اللهم صل على محمد؟ وأيهما أفضل الإتيان بلفظ السيادة لكونها صفة ثابتة له ﷺ أو عدم الإتيان به لعدم ورود ذلك في الآثار.

فأجاب بأن اتباع الألفاظ المأثورة أرجح ولا يقال: لعله ترك ذلك تواضعًا منه ﷺ.

قال: (لأنا نقول لو كان ذلك راجحًا ـ يعني: وصفه بالسيادة ـ لجاء عن الصحابة ثم عن التابعين، ولم نقف على شيء من الآثار عن أحد من الصحابة ولا التابعين لهم مع كثرة ما ورد عنهم من ذلك).

انظر: «صفة صلاة النبي ﷺ» للألباني: (ص١٥٣)، وقد أحاله على ورقة مخطوطة لابن حجر.

رواه أبو داود بسند جيد.

وعن أنس ـ رضي الله عنه ـ أن ناسًا قالوا: يا رسول الله، يا خيرنا وابن خيرنا وسيدنا وابن سيدنا، فقال: يا أيها الناس، قولوا ....

فإنه[1] سيد ولد آدم وأفضلهم، وأكرمهم، فنهاهم عن هذا الخطاب حماية للتوحيد، وسدًّا للذرائع، ولحداثة عهدهم بالإسلام فكأنه يقول: [لا تخاطبوني بما تخاطبون به رؤساءكم][2] بل بما سماني به الله تعالى من نحو نبي ورسول {**رواه أبو داود بسند جيد**[3]}.

{**وعن أنس**} بن مالك {**ـ رضي الله عنه ـ أن ناسًا قالوا: يا رسول الله، يا خيرنا وابن خيرنا وسيدنا وابن سيدنا، فقال: يا أيها الناس، قولوا**

---

(١) هذا في «الأصل»، وهو الأليق بالسياق، وفي بقية النسخ: (وإنه).

(٢) صحح القدر الذين بين قوسين من مجموع النسخ الأخرى، وقد جاء في «الأصل»: (بما تخاطبون)، وفي «ر»: (لا تخاطبون بما تخاطبون به)، وفي «ع»: (لا تخاطبون به رؤساءكم)، وفي «ش»: (لا تخاطبون بما تخاطبون رؤساءكم) وهي أقرب نسخة لصحة العبارة.

(٣) [٢٩٣ح] «سنن أبي داود»: (٥/ ١٥٤ ـ ١٥٥، ح٤٨٠٦)، كتاب الأدب، باب في كراهية التمادح.

«مسند الإمام أحمد»: (٤/ ٢٤ ـ ٢٥)، «فتح الباري» لابن حجر: (٥/ ١٧٩).

والحديث رُوي عن مطرف بن عبد الله بن الشخير.

والحديث ـ كما ترى ـ قال المصنف بأن سنده جيد عن أبي داود، وكذا قال ابن مفلح في «الآداب»، وقال ابن حجر: رجاله ثقات وقد صححه غير واحد، وصححه الآبادي في «عون المعبود»: (٤/ ٤٠٢).

وصححه الألباني كما في «صحيح سنن أبي داود»: (٣/ ٩١٢، ح٤٠٢١).

انظر بقية التخريج في الملحق.

بقولكم ولا يستهوينكم الشيطان، أنا محمد عبد الله ورسوله، ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلني الله عز وجل» رواه النسائي بسند جيد.

بقولكم} الذي لا غلو فيه ولا {**يستهوينكم الشيطان**} أي: يلقينكم في هواه، قال الله تعالى: ﴿كَالَّذِى اسْتَهْوَتْهُ الشَّيَاطِينُ فِى الْأَرْضِ حَيْرَانَ﴾[1] {**أنا محمد**[2] **عبد الله ورسوله**} قال الله عز وجل: ﴿تَبَارَكَ الَّذِى نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ﴾[3]، وقال تعالى: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ اللَّهِ﴾[4] فأضافه إضافة تشريف وتعظيم وتبجيل وتفخيم {**ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلني الله عز وجل» رواه النسائي بسند جيد**[5]} كما جاء عن رسول الله صلى الله / [٢٠٣] عليه وسلم قال: «لا تطروني كما أطرت النصارى عيسى بن مريم عليه السلام

---

(١) سورة الأنعام، الآية: ٧١.

(٢) أضيفت هنا كلمة: (ابن) في «ر»، وليس لها معنى هنا.

(٣) سورة الفرقان، الآية: ١.

(٤) سورة الفتح، الآية: ٢٩.

(٥) [٢٩٤ح] «عمل اليوم والليلة» للنسائي: (ص٢٤٩، ح٢٤٨)، ولم أجده في «سننه».
«مسند الإمام أحمد»: (٣/١٥٣، ٢٤١، ٢٤٩)، «صحيح ابن حبان»: «الإحسان»: (٨/٤٦، ح٦٢٠٧).
والحديث ـ كما ترى ـ قد أخرجه ابن حبان في «صحيحه».
وقال ابن عبد الهادي في «الصارم المنكي» (ص٢٤٦): إسناده صحيح على شرط مسلم.
وقال الألباني في «غاية المرام»: (ص٩٩، ح١٢٧) مثله ثم قال عقبه: وللحديث شاهد عند أبي داود من حديث عبد الله بن الشخير.
انظر بقية التخريج في الملحق.

إنما أنا عبد الله، فقولوا: عبد الله ورسوله»[1]، الإطراء: المبالغة في المدح، يعني: قولوا فيَّ[2] ما هو اللائق والمناسب للعبودية والرسالة، تواضعًا واجتنابًا عن التفاخر. عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: «كان رسول الله ﷺ يخصف نعله، ويخيط ثوبه، ويعمل في بيته كما يعمل أحدكم في بيته»[3]، وقالت: «كان بشرًا من البشر يفلي ثوبه، ويحلب شاته، ويخدم نفسه» رواه الترمذي[4].

---

(١) تقدم تخريجه عند ذكر جزء منه في شرح خطبة الكتاب: (ص١٧)، وتم تخريجه بالتفصيل في الملحق برقم: [٣ح]، وقد سبق ذكر الحديث ـ أيضًا ـ في متن الكتاب في باب ما جاء أن سبب كفر بني آدم هو الغلو في الصالحين في: (ص٢٢١)، وقد أحلت هناك إلى ما أحلت إليه هنا.

(٢) هذا في «الأصل» وهو اللائق إذا شددت ياء: (في)، وفي «ر»: (قولوا في حقي) وهو لائق أيضًا، وفي «ع» و«ش»: (قوله في حقي) وهو خطأ.

(٣) «مسند الإمام أحمد»: (٦/ ١٦٧) بلفظه، وانظر: (ص١٢١، ٢٦٠) أيضًا.
«الأدب المفرد» للبخاري: (ص١٨٨، ح٥٣٩)، «دلائل النبوة» للبيهقي: (١/ ٣٢٨ ـ ٣٢٩)، وذكره في «المشكاة» من حديث آخر: (٣/ ١٦١٩، ح٥٨٢٢).

(٤) [٢٩٥ح] «الشمائل» للترمذي: (ص٢٧٠، ح٣٢٥)، «مسند الإمام أحمد»: (٦/ ٢٥٦)، «صحيح ابن حبان»: «الإحسان»: (٧/ ٤٧٤، ح٥٦٤٦).
والحديث ـ كما ترى ـ قد أخرجه ابن حبان في «صحيحه».
وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة»: (٢/ ٢٨٠ ـ ٢٨١، ح٦٧١).
انظر بقية تخريج الحديث في الملحق.

باب ما جاء في قول الله تعالى

﴿ وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتُۢ بِيَمِينِهِۦ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ .

عن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: جاء حبر من الأحبار إلى رسول الله ﷺ فقال: يا محمد، إنا نجد أن الله يجعل السموات على أصبع والأرضين على أصبع، ....

{٦٦ ـ باب ما جاء في قوله تعالى}

{﴿ وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ} أي: ما عظموه حق عظمته حين أشركوا به غيره، ثم أخبر عن عظمته فقال: {وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتُۢ بِيَمِينِهِۦ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾[١][٢]} أي[٣]: تنزه وتعاظم بالأوصاف الحميدة عما يصفه به المشركون[٤].

{عن} عبد الله **{ابن مسعود}** ـ رضي الله عنه ـ **{قال: جاء حبر من الأحبار}** أي: عالم من علماء اليهود **{إلى رسول الله ﷺ فقال: يا محمد، إنا نجد[٥]}** فيما أنزل على موسى عليه السلام في التوراة **{أن الله يجعل السموات}** السبع **{على أصبع، والأرضين}** السبع **{على أصبع،** . . . . .

---

(١) سورة الزمر، الآية: ٦٧.

(٢) «تفسير البغوي»: (٤/ ٨٧).

(٣) سقطت (أي) من «ر»، وهي مثبتة في بقية النسخ.

(٤) انظر: «تفسير الطبري»: (١٢/ ٢٤/ ٢٨).

(٥) زيد هنا في «ر» و«ع» كلمة: (أي)، وحذفها سائغ.

والشجر على أصبع، والماء على أصبع، والثرى على أصبع، وسائر الخلق على أصبع، فيقول: أنا الملك. فضحك النبي ﷺ لقول الحبر حتى بدت نواجذه [تصديقًا لقول الحبر] ثم قرأ: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ الآية.

والشجر على أصبع، والماء على أصبع، والثرى} هو التراب الندي {على أصبع[1]، وسائر الخلق على أصبع، فيقول: أنا الملك} الحق {فضحك[2] النبي ﷺ} تعجبًا وتصديقًا {لقول الحبر[3]} اليهودي {حتى بدت} أي: ظهرت {نواجذه} / هي أقصى الأضراس، وهي أربعة في كل جانب واحد، ويسمى ضرس الحلم[4] [تصديقًا لقول الحبر][5] ثم قرأ: {﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾} الآية[6] [٢٠٤]

---

(١) في بعض ألفاظ الحديث جمع بين الماء والثرى بأنها على أصبع كما سيأتي ذكره: (ص٥٦٧).

(٢) في «ر» سقطت كلمتا: (الحق، فضحك).

(٣) قدم قوله: (لقول الحبر) على قوله: (حتى بدت نواجذه)، وذلك في كل النسخ الخطية، خلافًا لأصل الحديث و«المؤلفات».

(٤) انظر: «لسان العرب»: (٣/ ٥١٣).

(٥) ما بين القوسين من «المؤلفات»، وهي متفقة مع أصل الحديث في «البخاري»، وقد سقطت من النسخ الأخرى.

(٦) «صحيح البخاري مع الفتح»: (٨/ ٥٥٠، ح٤٨١١)، كتاب التفسير، باب وما قدروا الله حق قدره، وفي: (١٣/ ٣٩٣، ح٧٤١٤)، كتاب التوحيد، باب قوله تعالى: ﴿لما خلقت بيدي﴾، وفي: (١٣/ ٣٩٣، ح٧٤١٥)، كتاب التوحيد، باب قوله تعالى: ﴿لما خلقت بيدي﴾.

وفي رواية لمسلم: «والجبال والشجر على أصبع ثم يهزهن عز وجل فيقول: أنا الملك.

وفي رواية للبخاري: يجعل السموات على إصبع، والماء والثرى على إصبع، وسائر الخلق على إصبع» أخرجاه.

ولمسلم عن ابن عمر مرفوعًا: «يطوي الله السموات يوم القيامة [ثم يأخذهن] بيده اليمنى ثم يقول: أنا الملك، أين الجبارون؟

{وفي رواية لمسلم: «والجبال والشجر على أصبع ثم يهزهن} عز وجل: فيقول: أنا الملك»[1][2].

{وفي رواية للبخاري: «يجعل السموات على إصبَع، والماء والثرى على إصبَع، وسائر الخلق على إصبَع»[3] أخرجاه[4]، ولمسلم عن} عبد الله {ابن عمر} ـ رضي الله عنهما ـ {مرفوعًا: «يطوي الله السموات يوم القيامة [ثم يأخذهن][5] بيده اليمنى ثم يقول: أنا الملك} الحق {أين الجبارون؟

---

(١) زيد هنا في «الأصل» كلمة: (الديان)، ولم أجد في الأصول ذكرًا لها فأسقطتها، وفي «المؤلفات»: (أنا الله).

(٢) «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٧/ ١٣٥ ـ ١٣٧، ح١٩/ ٢٧٨٦)، كتاب صفة القيامة والجنة والنار.

وانظر: «مسند الإمام أحمد»: (١/ ٤٥٧).

(٣) هذه الرواية جزء من الرواية التي تقدم ذكرها في الحاشية رقم (١) في الموضع الأول منها في الصفحة السابقة: (ص٥٦٦).

(٤) هكذا في كل النسخ، وموضع هذه الكلمة مكان رقم الحاشية (٢).

(٥) هذا من «المؤلفات»، وهو الموافق لأصل الحديث، وفي النسخ المخطوطة: (يهزهن).

أين المتكبرون؟ ثم يطوي الأرضين السبع، ثم يأخذهن بشماله ثم يقول: أنا الملك، أين الجبارين؟ أين المتكبرون؟».

أين المتكبرون؟ ثم يطوي الأرضين السبع، ثم يأخذهن بشماله ثم يقول: أنا الملك} الحق {أين الجبارون، أين المتكبرون؟»[1]}.

عن عبيد الله بن مقسم[2] أنه نظر إلى عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ كيف يحكي عن رسول الله ﷺ: «قال يأخذ الله سمواته وأرضه بيده فيقول: أنا الله، ويقبض أصابعه ويبسطها فيقول: أنا الملك حتى نظرت إلى المنبر يتحرك من أسفل حتى إني أقول أساقط هو برسول الله ﷺ»[3].

---

(١) [٢٩٦ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٧/١٣٨، ح٢٤/٢٧٨٨)، كتاب صفة القيامة والجنة والنار، أول الكتاب.
«سنن أبي داود»: (٥/ ١٠٠، ح٤٧٣٢)، كتاب السنة، باب في الرد على الجهمية.
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٢) هو: عبيد الله بن مقسم القرشي مولى ابن أبي نمر المدني، روى عن جابر وابن عمر وأبي هريرة وآخرين، وعنه إسحاق بن عبد الله وأبو حازم بن دينار وسهيل بن أبي صالح وآخرون، ثقة من الرابعة.
انظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب»: (٧/ ٥٠)، «الجرح والتعديل»: (٥/ ٣٣٣)، «ذكر أسماء التابعين»: (١/ ٢٢١).

(٣) [٢٩٧ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٧/١٣٨، ح٢٥/٢٧٨٨)، كتاب صفة القيامة والجنة والنار.
«سنن ابن ماجه»: (١/ ٧١ ـ ٧٢، ح١٩٨)، المقدمة، باب فيما أنكرت الجهمية.
انظر بقية التخريج في الملحق.

قال أبو سليمان[١]: (ليس فيما يضاف إلى الله عز وجل من صفة[٢] اليدين شمال لأن الشمال[٣] محل النقص والضعف، وقد روي «كلتا يديه يمين»[٤]، وليس عندنا معنى اليد الجارحة، إنما هي صفة جاء بها التوقيف[٥] فنحن نطلقها على ما جاءت ولا نكيفها، وننتهي إلى حيث انتهى بنا الكتاب والأخبار المأثورة الصحيحة، وهو مذهب أهل السنة والجماعة)[٦].

قال سفيان / بن عيينة: (كل ما وصف الله به نفسه في كتابه فتفسيره تلاوته والسكوت عليه)[٧]. [٢٠٥]

---

(١) المعروف بالخطابي وقد تقدمت ترجمته: (ص١٣١).

(٢) قوله: (من صفة) سقطت من «ر».

(٣) قوله: (الشمال) سقطت من «ر».

(٤) [٢٩٨ح] «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٢/ ٤٥٣، ح١٨/ ١٨٢٧)، كتاب الإمارة، باب فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر.
«سنن النسائي»: (٨/ ٢٢١ ـ ٢٢٢، ح٥٣٧٩)، كتاب في آداب القضاة، فضل الحاكم العادل في حكمه. والحديث عن عبد الله بن عمرو ـ رضي الله عنه ـ.
انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٥) في «ر» صحفت إلى: (التوفين).

(٦) نقل هذا القول عن الخطابيِّ البغويُّ في «شرح السنة»: (١٠/ ٦٤)، والبيهقي في كتاب «الأسماء والصفات»: (ص٤١٩).
ولم أجده إلى الآن في كتب الخطابي التي بحثت فيها.

(٧) انظر: كتاب «الأسماء والصفات» للبيهقي: (ص٤١٧)، و«تفسير السيوطي»: (٣/ ٤٧٤)، و«شرح السنة» للبغوي»: (١/ ١٧١). ولا يعني بالسكوت عليه التفويض بحيث لا يتكلم فيها بنفي أو إثبات، وإنما يعني بالسكوت عنها، أي: في تأويلها وتفسيرها بالعقل، وقد تقدم مثل ذلك وبيانه: (ص٤٠٥).

قال في «شرح السنة»: (كل ما جاء في الكتاب والسنة من هذا القبيل في صفات الباري، كالنفس والوجه والعين واليد والرجل والإتيان والمجيء والنزول إلى سماء الدنيا، والاستواء على العرش، والضحك والفرح[1] فهذه ونظائرها صفات الله تعالى ورد بها السمع، يجب الإيمان بها وإمرارها على ظاهرها، معرضًا فيها عن التأويل، مجتنبًا عن التشبيه، معتقدًا أن الباري لا يشبه شيء من صفاته صفات الخلق، كما لا يشبه ذاته ذات الخلق، قال الله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ﴾[2])[3].

(وعلى هذا مضى سلف الأمة، وعلماء السنة، تلقوا جميعها بالإيمان والقبول، وتجنبوا فيها التمثيل والتأويل، ووكلوا العلم فيها إلى الله تعالى، كما أخبر الله تعالى عن الراسخين في العلم ﴿يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ﴾[4])[5].

فائدة: فإن قيل[6]: فأين[7] يكون الناس عند طي الأرض؟ قيل: يكونون على الصراط[8]، والله أعلم.

---

(١) انظر: «شرح السنة» للبغوي: (١/ ١٦٨).

(٢) سورة الشورى، الآية: ١١.

(٣) انظر: «شرح السنة» للبغوي: (١/ ١٧٠).

(٤) سورة آل عمران، الآية: ٧.

(٥) «شرح السنة» للبغوي: (١/ ١٧١).

(٦) قوله: (فإن قيل) سقط من «ش».

(٧) في «الأصل»: (فأين)، وفي بقية النسخ: (أين).

(٨) يدل على هذا ما روى الترمذي في «سننه» عن عائشة أنها تلت هذه الآية ﴿يوم تبدل الأرض غير الأرض﴾ قالت: يا رسول الله، فأين يكون الناس؟ قال: «على الصراط». =

وقوله تعالى: «أنا الملك، أين الجبارون، أين المتكبرون؟» قال الشيخ القرطبي ـ رحمه الله تعالى ـ: المقصود بهذا النداء إظهار[1] انفراده بالملك عند انقطاع دعوى المدعين، وانتساب المنتسبين، إذ قد ذهب كل ملك وملكه وكل جبار ومتكبر . . . وهو مقتضى قوله[2]: «أنا الملك، أين ملوك الأرض؟»[3].

وهذه الأحاديث تدل / على أن الله تعالى يفني جميع خلقه أجمع ثم [٢٠٦] يقول الله تعالى: ﴿لِّمَنِ ٱلْمُلْكُ ٱلْيَوْمَ﴾ فيجيب على نفسه المقدسة بقوله: ﴿لِلَّهِ ٱلْوَٰحِدِ ٱلْقَهَّارِ﴾[4].

= انظر: «سنن الترمذي»: (٥/٢٩٦، ح٣١٢١)، كتاب التفسير، باب ومن سورة إبراهيم، وجاء في «صحيح مسلم» عن ثوبان أن يهوديًا سأل رسول الله ﷺ أين يكون الناس يوم تبدل الأرض والسموات؟ فقال رسول الله ﷺ: «هم في الظلمة دون الجسر . . .» الحديث.

انظر: «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (٣/ ٢٣١، ح٣٤/ ٣١٥)، كتاب الحيض، باب بيان صفة مني الرجل والمرأة.

وقد فسر النووي في شرحه لحديث مسلم الظلمة دون الجسر بالصراط الذي جاء ذكره في رواية الترمذي.

انظر ما ذكره القرطبي في: «التذكرة»: (١/ ٢٣٣ ـ ٢٣٦) عن التبديل للأرض وما ورد فيه.

(١) كلمة: (إظهار) في «الأصل»، وقد سقطت من بقية النسخ.

(٢) هكذا في «الأصل»، وفي النسخ الأخرى: (وهو مقتضى قوله الحق).

(٣) انظر: «التذكرة في أحوال الموتى وأمور الآخرة»: (١/ ٢١٢)، باب يفنى العباد ويبقى الملك لله وحده.

(٤) سورة غافر، الآية: ١٦.

وروي عن ابن عباس قال: «ما السموات السبع والأرضون السبع في كف الرحمن إلا كخردلة في يد أحدكم».

وقال ابن جرير: حدثني يونس قال: أخبرنا ابن وهب، قال: ابن زيد: حدثني أبي قال: قال رسول الله ﷺ: «ما السموات السبع في الكرسي إلا كدراهم سبعة ألقيت في ترس». قال: وقال أبو ذر: سمعت رسول الله..

{وروي عن ابن عباس} ـ رضي الله عنهما ـ {قال: «ما السموات السبع والأرضون السبع في كف الرحمن إلا كخردلة} أي: حبة خردل {في يد أحدكم»[1]}.

{وقال ابن جرير: حدثني يونس قال: أخبرنا ابن وهب، قال: قال ابن زيد: حدثني أبي قال: قال رسول الله ﷺ: «ما السموات السبع في الكرسي إلا كدراهم سبعة} كل سماء من السبع كدرهم {ألقيت في ترس»[2]} هو المجن الذي يجتن[3] به في الحرب {قال: وقال أبو ذر: سمعت رسول الله

---

(١) «العلو» للذهبي: (ص٩١)، وفي «تفسير الطبري»: (١٢/ ٢٤/ ٢٥).
والحديث حكم بضعفه لأن فيه عمرو بن مالك النكري وهو مجهول ويخطيء ويغرب، كما ذكره ابن حبان في «الثقات».

(٢) [٢٩٩ح] «تفسير الطبري»: (٣/ ٣/ ١٠)، «تفسير السيوطي»: (٤/ ٣٣٦)، و«تفسير ابن كثير»: (١/ ٣١٧). والحديث عن ابن زيد عن أبيه.
والحديث ضُعف لأن فيه ابن زيد وهو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، وهو متروك.
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٣) هذا في «الأصل»، وهو الصواب، وفي «ر» و«ش»: (يجتني)، وفي «ع»: (يجنا)، وكلاهما خطأ.

ﷺ يقول: «ما الكرسي في العرش إلا كحلقة من حديد ألقيت بين ظهري فلاة من الأرض».

ﷺ يقول: «ما الكرسي في العرش إلا كحلقة من حديد ألقيت بين ظهري[1] فلاة من الأرض»[2]}.

اختلفوا هل الكرسي هو العرش أو غيره على أربعة أقوال:

أحدها: أن الكرسي هو العرش نفسه كما قاله الحسن؛ لأن العرش والكرسي اسم للسرير الذي يصح التمكن عليه.

القول الثاني: أن الكرسي غير العرش يدل عليه هذا الحديث، وهو أمامه، وهو فوق السموات السبع، ودون العرش، قال السدي: إن السموات والأرض في جنب الكرسي كحلقة ملقاة في فلاة، والكرسي في جنب العرش كحلقة ملقاة في فلاة[3].

---

(١) في «ر»: (ظهر)، والمثبت من «الأصل» والنسخ الأخرى.

(٢) «تفسير الطبري»: (٣/ ٣/ ١٠)، «تفسير ابن كثير»: (١/ ٣١٧)، «الأسماء والصفات» للبيهقي: (ص٥١٠، ٥١١)، «العظمة» لأبي الشيخ: (٢/ ٥٨٧، ح٢٢٠).
والحديث صححه الألباني، انظر: «مختصر العلو»: (ص١٣٠، ح١٠٥)، و«سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (١/ ١٧٣ ـ ١٧٤، ح١٠٩).

(٣) [١٨ث] «تفسير الخازن»: (١/ ٢٢٨)، و«تفسير ابن كثير»: (١/ ٣١٧)، و«تفسير السيوطي»: (٢/ ١٨).
والأثر قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١٣/ ٤١١): أخرجه سعيد بن منصور في التفسير بسند صحيح.
انظر بقية تخريج الخبر في الملحق.

قيل: كل قائمة من قوائم الكرسي طولها مثل السموات والأرض، وهو ما بين يدي العرش، ويحمل الكرسي أربعة أملاك لكل / ملك أربعة [٢٠٧] وجوه أقدامهم على الصخرة التي تحت الأرض السابعة السفلى، ملك على صورة أبي البشر آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ، وهو يسأل الرزق والمطر لبني آدم من السنة إلى السنة، وملك على صورة الثور، وهو يسأل للأنعام الرزق من السنة إلى السنة، وملك على صورة السبع، وهو يسأل الرزق للوحوش من السنة إلى السنة، وملك على صورة النسر، وهو يسأل الرزق للطير من السنة إلى السنة[١].

وعن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنهما ـ عن رسول الله ﷺ قال: «أذن لي أن أحدث عن ملك من ملائكة الله من حملة العرش: أن ما بين أذنيه إلى عاتقه مسيرة سبع مائة عام»[٢]، وفي بعض الأخبار: «أن بين حملة

---

(١) لم أجد هذه الرواية بنصها.
وقد رُوي مثله في كتاب «العظمة»: (٢/ ٥٥١، ح١٩٥).
وانظر: كتاب «الأسماء والصفات»: (ص٥٠٩).
وانظر: «تفسير السيوطي»: (٢/ ١٨).

(٢) [٣٠٠ح] «سنن أبي داود»: (٥/ ٩٦، ح٤٧٢٧)، كتاب السنة، باب في الجهمية، كتاب «الأسماء والصفات» للبيهقي: (ص٥٠٤).
«العظمة» لأبي الشيخ: (٣/ ٩٤٨ ـ ٩٤٩، ح٤٧٦).
والحديث عن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنه ـ.
والحديث قال ابن كثير في «التفسير» (٤/ ٤٤٢): إسناده جيد رجاله كلهم ثقات.
وقال الذهبي في «العلو» (ص٧٨): إسناده صحيح.
وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ٨٠): رجاله رجال الصحيح.
وصححه الألباني في «سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (١/ ٢٣٢، ح١٥١).
انظر بقية تخريجه في الملحق.

العرش وحملة الكرسي سبعين حجابًا من ظلمة، وسبعين حجابًا من نور، غلظ كل حجاب مسيرة خمس مائة عام لولا ذلك لاحترقت حملة الكرسي من نور حملة العرش»[1].

القول الثالث: أن الكرسي هو الاسم الأعظم لأن العلم يعتمد عليه، كما أن الكرسي يعتمد عليه، قال ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ «كرسيه علمه»[2].

القول الرابع: المراد بالكرسي الملك والسلطان والقدرة، لأن الكرسي موضع الملك والسلطان، فلا يبعد أن يكنى بالكرسي على سبيل المجاز[3].

---

(١) [٣٠١ح] «الأسماء والصفات» للبيهقي: (ص٥٠٨).
«معجم الطبراني الأوسط» عن «مجمع الزوائد»: (١/ ٧٩ ـ ٨٠).
«حلية الأولياء» لأبي نعيم: (٤/ ٨٠).
والحديث عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ.
والحديث قال فيه ابن الجوزي: هذا حديث موضوع على رسول الله ﷺ والمتهم به عبد المنعم.
وقال الهيثمي: فيه عبد المنعم بن إدريس كذبه أحمد.
وقال ابن حبان كان يضع الحديث.
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٢) [١٩ث] «تفسير الطبري»: (٣/ ٣/ ٩)، و«تفسير البغوي»: (١/ ٢٣٩)، وكتاب «الأسماء والصفات» للبيهقي: (ص٤٩٧).
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٣) وهذا تأويل بعيد لأنه قد وردت في السنة أحاديث مستقلة تذكر الكرسي.

وعن عبد الله بن مسعود قال: «ما بين السماء الدنيا والتي تليها خمس مائة عام، وبين كل سماء وسماء خمس مائة عام، وبين السماء السابعة والكرسي خمس مائة عام، وبين الكرسي والماء خمس مائة عام، والعرش فوق الماء، والله تبارك وتعالى فوق العرش لا يخفى عليه شيء من أعمالكم»، أخرجه ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن عاصم ....

{وعن عبد الله بن مسعود} ـ رضي الله عنه ـ {قال: «ما بين السماء الدنيا والتي تليها خمس / مائة عام، وبين كل سماء وسماء خمس مائة عام، وبين السماء السابعة والكرسي خمس مائة عام، وبين الكرسي والماء خمس مائة عام، والعرش فوق الماء، والله تبارك وتعالى فوق العرش لا يخفى عليه شيء من أعمالكم»} طيبها وخبيثها، يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور {أخرجه ابن مهدي[1] عن حماد بن سلمة[2] عن عاصم [٢٠٨]

---

(١) هو: عبد الرحمن بن مهدي بن حسان أبو سعيد العنبري مولاهم البصري اللؤلؤي، الإمام الناقد المجود سيد الحفاظ، سمع حماد بن سلمة ومعاوية بن صالح وهشام بن أبي عبد الله وخلق، من أقواله: (لو كان لي سلطان لألقيت من يقول إن القرآن مخلوق في دجلة بعد أن أضرب عنقه)، وُلد سنة ١٣٥هـ، وتوفي سنة ١٩٨هـ.
انظر ترجمته في: «حلية الأولياء»: (٩/ ٣ ـ ٦٣)، «تاريخ بغداد»: (١٠/ ٢٤٠ ـ ٢٤٨)، «تذكرة الحفاظ»: (١/ ٣٢٩ ـ ٣٣٢).

(٢) هو: حماد بن سلمة بن دينار، أبو سلمة الربعي البصري، البزار البطائني النحوي المحدث، وكان صالحًا مخلصًا، قال عنه عبد الرحمن بن مهدي: (لو قيل لحماد بن سلمة أنك تموت غدًا ما قدر أن يزيد في العمل شيئًا)، توفي بعد عيد النحر سنة ١٦٧هـ. انظر ترجمته في: «سير أعلام النبلاء»: (٧/ ٤٤٤ ـ ٤٥٦)، «تهذيب التهذيب»: (٣/ ١١ ـ ١٦)، «حلية الأولياء»: (٦/ ٢٤٩ ـ ٢٥٧).

عن زر عن عبد الله، ورواه بنحوه المسعودي عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله. قال الحافظ الذهبي [رَحِمَهُ اللَّهُ قال] وله طرق.

عن زر عن عبد الله، ورواه بنحوه المسعودي[١] عن عاصم عن أبي وائل[٢] عن عبد الله. قاله الحافظ الذهبي [رَحِمَهُ اللَّهُ قال][٣]: وله طرق[٤]} قال الله تعالى: ﴿وَيَحْمِلُ عَرْشَ رَبِّكَ فَوْقَهُمْ يَوْمَئِذٍ ثَمَٰنِيَةٌ﴾[٥]، أي: على رؤوسهم يومئذ

---

(١) هو: عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود الكوفي المسعودي الإمام، الفقيه، وكان أعلم أهل زمانه بحديث ابن مسعود، تغير بعض حفظه في آخر حياته.
توفي سنة ١٦٠هـ.
انظر ترجمته في: «تذكرة الحفاظ»: (١/ ١٩٧)، «تهذيب التهذيب»: (٦/ ٢١٠)، «شذرات الذهب»: (١/ ٢٤٨).

(٢) هو: شقيق بن سلمة الأسدي الكوفي، روى عن بعض الصحابة، يقال بأنه أسلم في حياة النبي ﷺ. ذكر بأنه تعلم القرآن في شهرين وهذا غاية في الذكاء، قال إبراهيم النخعي: (إني لأحسب أبا وائل ـ يعني: شقيق ـ ممن يُدفع عنا به)، توفي سنة ٨٢هـ.
انظر ترجمته في: «أسد الغابة»: (٢/ ٣٧٥ ـ ٣٧٦)، «تذكرة الحفاظ»: (١/ ٦٠)، «الإصابة»: (٥/ ١٠٧)، «تهذيب التهذيب»: (٤/ ٣٦١).

(٣) ما بين القوسين زيد من «المؤلفات».

(٤) [٢٠ث] «العلو» للذهبي: (ص٣٩ ـ ٤٠)، و«الرد على المريسي» للدارمي: (ص٧٣، ١٠٥)، و«شرح أصول الاعتقاد» للالكائي: (٢/ ٣٩٦).
والأثر صحح إسناده ابن القيم كما في «مختصر الصواعق»: (٢/ ٢١٠).
وصححه الألباني في «مختصر العلو»: (ص١٠٣).
وقول المصنف: (أخرجه ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن عاصم) هذا من سند الحديث.
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٥) سورة الحاقة، الآية: ١٧.

ثمانية أملاك، جاء في الحديث «أنهم اليوم أربعة أملاك، فإذا كان يوم القيامة أيدهم بأربعة أخر، فكانوا ثمانية على صورة الأوعال بين أظلافهم إلى ركبهم كما بين سماء إلى سماء»(١).

الأوعال: تيوس الجبال، يروى أنهم يقولون: سبحان ذي العزة والجبروت، سبحان ذي الملك والملكوت، سبحان الحي الذي لا يموت، سبحان الذي يميت الخلائق ولا يموت، سبوح قدوس رب الملائكة والروح. قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾(٢). قال كعب الأحبار: «خلق الله ياقوتة خضراء ثم نظر إليها بالهيبة فصارت ماء يرتعد، ثم خلق الريح فجعل الماء على متنها، ثم وضع العرش على الماء»(٣).

[٢٠٩] وقال ضمرة(٤): «إن الله تعالى كان عرشه على / الماء ثم خلق السموات والأرض وخلق القلم فكتب به ما هو خالق وما هو كائن من

---

(١) هذا جزء من حديث سبق تخريجه: (ص٥٧٤).

(٢) سورة هود، الآية: ٧.

(٣) [٢١ث] «تفسير البغوي»: (٢/ ٣٧٤) هكذا هو بلفظه.
«تفسير القرطبي»: (٩/ ٨).
وانظر: كتاب «العظمة» لأبي الشيخ: (٢/ ٥٤٦ ـ ٥٤٧).
انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٤) هو: ضمرة بن حبيب بن صهيب الزبيدي أبو عتبة الحمصي، كان ثقة من التابعين، روى عن شداد بن أوس وأبي أمامة الباهلي وعوف بن مالك، وروى عنه ابنه عتبة وأرطأة بن المنذر وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر وآخرون، توفي سنة ١٣٠هـ.
انظر ترجمته في: «تهذيب التهذيب»: (٤/ ٤٥٩)، «الجرح والتعديل»: (٤/ ٤٦٧)، «ميزان الاعتدال»: (٢/ ٣٣٠).

خلقه إلى يوم القيامة ثم إن ذلك الكتاب سبح الله ومجده ألف عام قبل أن يخلق شيئًا من خلقه[1].

قال سعيد بن جبير: سئل ابن عباس عن قوله: ﴿وَكَانَ عَرْشُهُۥ عَلَى ٱلْمَآءِ﴾[2] على أي شيء؟[3] قال: كان على متن الريح[4].

وقال وهب بن منبه: «إن العرش كان قبل أن يخلق الله السموات والأرض ثم قبض [قبضة][5] من صفات الماء، ثم فتح القبضة فارتفع دخانًا ثم قضاهن سبع سموات في يومين، ثم أخذ طينة من الماء فوضعها مكان البيت، ثم دحا الأرض منها، ثم خلق الأقوات بعد يومين، والسموات في يومين والأرض في يومين، ثم فرغ آخر الخلق في اليوم السابع»[6].

---

(١) انظر: «تفسير الطبري»: (٧/ ١٢/ ٥)، وفي «تاريخه»: (١/ ٤١).
وقد تقدم ذكر مواضع أخرى لتخريجه: (ص. . .).

(٢) سورة هود، الآية: ٧.

(٣) زيد هنا كلمة: (كان) في «ر»، وقد سقطت من «الأصل» وبقية النسخ، وجاءت في الجواب، والتعبيران صحيحان.

(٤) [٢٢ث] «تفسير الطبري»: (٧/ ١٢/ ٥)، «مستدرك الحاكم»: (٢/ ٣٤١)، «العظمة» لأبي الشيخ: (٢/ ٥٧٧، ح٢١٠).
والأثر قال الحاكم فيه: حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.
وصححه الألباني كما في «ظلال الجنة»: (١/ ٢٥٨) مع كتاب «السنة» لابن أبي عاصم.
انظر بقية تخريجه في الملحق.

(٥) في «الأصل»: (قبضًا)، وصححتها من بقية النسخ.

(٦) راجع: «تفسير الخازن»: (٣/ ١٧٩) بنصه، «تفسير الطبري»: (٧/ ١٢/ ٥)، وفي «تاريخه»: (١/ ٣٩)، «العظمة» لأبي الشيخ: (٢/ ٦٠٠ ـ ٦٠١، ح٢٣٠).

قال بعض العلماء: في خلق جميع الأشياء [و][(١)] جعلها على الماء يدل على كمال القدرة لأن البناء الضعيف إذا لم يكن له أساس على أرض صلبة لم يثبت ذلك البناء، فكيف بهذا الخلق العظيم وهو العرش والسموات والأرض فهذا يدل على كمال قدرة الله تعالى[(٢)].

وفي «الصحيح» عن عمران بن حصين قال: دخلت على النبي ﷺ وعقلت ناقتي بالباب فأتى الناس من بني تميم فقال: اقبلوا البشرى يا بني تميم، قالوا: بشرتنا فاعطنا ـ مرتين ـ فتغير وجهه ﷺ، ثم دخل على ناس من أهل اليمن[(٣)] فقال: اقبلوا البشرى يا أهل اليمن إذا لم يقبلها بنو تميم، قالوا: قبلنا يا رسول / الله، ثم قالوا: جئنا لنتفقه في الدين، ولنسائلك [٢١٠] عن أول هذا الأمر ما كان؟ قال: كان الله ولم يكن معه شيء قبله، وكان عرشه على الماء، ثم خلق السموات والأرض، وكتب في الذكر كل شيء، ثم أتاني رجل فقال: يا عمران أدرك ناقتك فقد ذهبت فانطلقت أطلبها فإذا السراب يقطع دونها، وأيم الله لوددت أنها ذهبت ولم أقم[(٤)].

---

(١) السياق يقتضي إضافة هذه الواو، وقد سقط في كل النسخ.

(٢) انظر: «تفسير الرازي»: (١٧/ ١٣، ١٨٧).

(٣) قوله: (مرتين، فتغير وجهه ﷺ، ثم دخل عليه ناس من أهل اليمن) أثبته من «الأصل»، وقد سقط من بقية النسخ.

(٤) [٣٠٢ح] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١٣/ ٤٠٣، ح٧٤١٨)، كتاب التوحيد، باب وكان عرشه على الماء وهو رب العرش العظيم.
«سنن الترمذي»: (٥/ ٧٣٢ ـ ٧٣٣، ح٣٩٥١)، كتاب المناقب، باب مناقب في ثقيف.
انظر بقية التخريج في الملحق.

وعن العباس بن عبد المطلب ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «هل تدرون كم بين السماء والأرض؟» قلنا: الله ورسوله أعلم، ....

وفي مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص ـ رضي الله عنهما ـ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة»، قال: «وعرشه على الماء»[(١)]، وفي رواية: «فرغ الله من المقادير وأمور الدنيا قبل أن يخلق السموات والأرض، وكان عرشه على الماء بخمسين ألف سنة»[(٢)].

قوله: «فرغ»، يريد إتمام خلق المقادير، لا أنه[(٣)] كان مشغولاً ففرغ منه؛ لأن الله لا يشغله شأن عن شأن، إنما أمره إذا أراد شيئًا أن يقول له: كن فيكون.

{وعن العباس بن عبد المطلب} ـ رضي الله عنه ـ **{قال: قال رسول الله ﷺ: «هل تدرون كم بين السماء والأرض؟» قلنا: الله ورسوله أعلم،**

---

(١) «صحيح مسلم مع شرح النووي»: (١٦/ ٤٤٢، ح١٦/ ٢٦٥٣)، كتاب القدر، باب حجاج آدم وموسى.
«كتاب الشريعة» للآجري: (ص١٧٦).
«التوحيد» لابن منده: (١/ ٩٢ ـ ٩٣، ح١٢).

(٢) كتاب «التوحيد» لابن منده: (١/ ٩٣، ح١٣)، وكتاب «الأسماء والصفات» للبيهقي: (ص٤٧٧).
«الشريعة» للآجري: (ص١٧٦).

(٣) هذا في «الأصل»، وقد صحفت في بقية النسخ إلى: (لأنه)، وهو مفسد للمعنى.

قال: «بينهما خمسمائة سنة، ومن كل سماء إلى سماء مسيرة خمسمائة سنة، وكثف كل سماء خمسمائة سنة، وبين السماء السابعة والكرسي بحر بين أسفله وأعلاه كما بين السماء والأرض، والله تبارك وتعالى فوق ذلك، وليس يخفى عليه شيء من أعمال بني آدم» أخرجه أبو داود وغيره.

قال: «بينهما[1] خمسمائة سنة، ومن كل سماء إلى سماء مسيرة خمسمائة سنة، وكثف كل سماء»[2]} أي: غلظها {خمسمائة سنة، وبين السماء السابعة والكرسي[3] بحر بين أسفله وأعلاه كما بين السماء والأرض، والله تبارك وتعالى فوق ذلك، / وليس يخفى عليه شيء من أعمال بني آدم} [٢١١] حسنها وسيئها، يعلم ما يسرون وما يعلنون[4]، وما يبدون وما يكتمون **{أخرجه أبو داود وغيره[5]}**.

---

(١) زاد هنا في «المؤلفات» كلمة: (مسيرة)، وهي تتفق مع رواية «مسند الإمام أحمد».

(٢) زاد هنا في «المؤلفات» كلمة: (مسيرة)، وهي تتفق مع رواية «مسند الإمام أحمد».

(٣) هكذا في النسخ المخطوطة، وفي «المؤلفات»: (والعرش).

(٤) قوله: (ما يسرون وما يعلنون) سقط من «ر».

(٥) [٣٠٣] «سنن أبي داود»: (٥/ ٩٣، ح٤٧٢٣)، كتاب السنة، باب في الجهمية.
«سنن الترمذي»: (٥/ ٤٢٤ ـ ٤٢٥، ح٣٣٢٠)، كتاب تفسير القرآن، باب ومن سورة الحاقة. ولفظ الحديث في كتاب «العلو» للذهبي: (ص٤٩).
والحديث عن العباس بن عبد المطلب.
والحديث قال فيه الترمذي: حديث حسن غريب.
وضعفه الألباني كما في «ضعيف سنن أبي داود»: (ص٤٦٨ ـ ٤٦٩، ح١٠١٤)، و«ضعيف سنن الترمذي»: (ص٦٥٤، ح٣٥٥٤). انظر بقية التخريج في الملحق.

ختم الشيخ ـ رحمه الله تعالى ـ هذا الكتاب بذكر عظمة الله وعجائب مخلوقاته وغرائب مبتدعاته وعظيم قدرته وآياته وملكه ومصنوعاته للاستدلال على وحدانيته في ربوبيته وألوهيته. قال الشاعر:

وفي كل شيء له آية ... تدل على أنه واحد
[أيا عجبًا كيف يعصي الإله ... أم كيف يجحده الجاحد][(١)(٢)]

فكيف ينبغي للعبد أن يشرك معه أحدًا من المخلوقين في عبادته، وقد أخذ الله على جميع بني آدم حين أخرجهم من صلبه وهم كالذر، أن لا يشركوا به شيئًا[(٣)].

في «صحيح البخاري» عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: «يقول الله تبارك وتعالى لأهون أهل النار عذابًا يوم القيامة[(٤)] لو أن ذلك ما في الأرض من شيء أكنت تفتدي به فيقول: نعم، فيقول:

---

(١) هذا البيت من «ر» و«ش»، وقد سقط من «الأصل» و«ع»، وهو في الأصول مقدم على الذي قبله.

(٢) البيتان لابن المعتز، وقد ذكرها ابن كثير في «تفسيره»: (١/ ٢٦).
وقد نسبها في «الوفيات»: (٧/ ١٣٨) إلى أبي نواس، ونسبها أبو الفرج في «الأغاني»: (٤/ ٣٥) إلى أبي العتاهية، وانظر: «ديوانه»: (ص٦٢).

(٣) حيث قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ ۖ قَالُوا۟ بَلَىٰ ۛ شَهِدْنَآ ۛ أَن تَقُولُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَـٰذَا غَـٰفِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٧٢].
وسيأتي ذكرها بعد قليل ضمن حديث ابن عباس وحديث أبي بن كعب في أخذ الميثاق على بني آدم، انظر: (ص٥٨٤).

(٤) هنا أضيف في حاشية «الأصل» قوله: (يقال له)، وهي إضافة لا تناسب السياق، فلم ألحقها اتباعًا للنسخ الأخرى وأصل الحديث.

أردت منك أهون من هذا وأنت في صلب آدم أن لا تشرك بي شيئًا فأبيت إلا أن تشرك بي شيئًا»[1].

عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ عن النبي ﷺ قال: «أخذ الله الميثاق من ظهر آدم بنعمان يعني عرفة، فأخرج من صلبه كل ذرية ذرأها، فنثرهم بين يديه كالذر ثم كلمهم قبلاً قال: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَن تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِن قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِّن بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ﴾[2]» رواه أحمد[3].

[٢١٢] وعن أُبي / بن كعب في قول الله عز وجل: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِن بَنِي آدَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ قال: جمعهم فجعلهم أزواجًا، ثم صورهم فاستنطقهم فتكلموا ثم أخذ عليهم العهد والميثاق، وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم؟ قالوا: بلى شهدنا، قال: فإني أشهد عليكم السموات والسبع والأرضين السبع، وأشهد عليكم آباكم آدم أن تقولوا يوم

---

(١) [٣٠٤] «صحيح البخاري مع الفتح»: (١١/ ٤١٦، ح٦٥٥٧)، كتاب الرقاق، باب صفة الجنة والنار.
«مسند الإمام أحمد»: (٣/ ١٢٧، ١٢٩).
انظر بقية التخريج في الملحق.

(٢) سورة الأعراف، الآيتان: ١٧٢ ـ ١٧٣.

(٣) [٣٠٥ح] «مسند الإمام أحمد»: (١/ ٢٧٢).
وانظر: «السنة» لابن أبي عاصم: (١/ ٨٩)، «الأسماء والصفات» للبيهقي: (ص٢٠٦، ح٣٢٧).
والحديث حسن إسناده الألباني في «ظلال الجنة على كتاب السنة» لابن أبي عاصم.
وانظر: «السلسلة الصحيحة»: (٤/ ١٥٨، ح١٦٢٣).
انظر بقية التخريج في الملحق.

القيامة: لم نعلم بهذا، اعلموا أنه لا إله غيري، ولا رب غيري، ولا تشركوا بي شيئًا، إني سأرسل عليكم رسلي يذكرونكم عهدي وميثاقي، وأنزل عليكم كتبي، قالوا: شهدنا بأنك ربنا وإلٰهنا، لا رب لنا غيرك، ولا إلٰه لنا غيرك، فأقروا بذلك، وذكر الحديث بطوله. رواه أحمد(١).

عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة سنة من يجدد لها دينها» رواه أبو داود والحاكم(٢). وهم غرس الله الذين يغرسهم في دينه(٣)، وهم الذين قال فيهم علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنهم ـ: (لن تخلوا الأرض من قائم بحججه)(٤)، والله سبحانه وتعالى أعلم.

---

(١) [٣٠٦ح] «مسند الإمام أحمد»: (٥/ ١٣٥).
«شرح أصول اعتقاد أهل السنة»: (٣/ ٥٥٩ ـ ٥٦٠، ح٩٩١).
«مستدرك الحاكم»: (٢/ ٣٢٣ ـ ٣٢٤)، كتاب التفسير.
والحديث قال فيه الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.
وقال الألباني في رواية الإمام أحمد في تعليقه على «المشكاة» (١/ ٤٤): سنده حسن موقوف، ولكنه في حكم المرفوع.

(٢) «سنن أبي داود»: (٤/ ٤٨٠، ح٤٢٩١)، كتاب الملاحم، باب ما يذكر في قرن المائة.
«المستدرك على الصحيحين»: (٤/ ٥٢٢)، «تاريخ بغداد» للخطيب: (٢/ ٦١ ـ ٦٢).
والحديث لم يتكلم عليه الحاكم.
وصححه الألباني كما في «سلسلة الأحاديث الصحيحة»: (٢/ ١٥٠ ـ ١٥١، ح٥٩٩).

(٣) قوله: (رواه أبو داود والحاكم، وهم غرس الله الذين يغرسهم في دينه) سقط من «ر».

(٤) «حلية الأولياء»: (١/ ٨)، من وصية له لكميل بن زياد.
وذكر السيوطي في كتابه «الرد على من أخلد إلى الأرض»: (ص٩٨)، وفي «جامع بيان العلم وفضله»: (٢/ ١٣٧). =

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين، وسلم تسليمًا كثيرًا دائمًا إلى يوم الدين.

= والأثر قال فيه ابن عبد البر: هو حديث مشهور يستغنى عن الإسناد لشهرته عندهم.
وقال الخطيب في كتاب «الفقيه والمتفقه» (١/ ٥٠): هذا الحديث من أحسن الحديث معنى وأشرفها لفظًا.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة